



الجامعي

AL-JAMEAI



مجلة علمية محكمة

تصدر مرتين سنوياً عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي
تحت إشراف الهيئة الليبية للبحث العلمي

خريف 2021

العدد 34

رئيس هيئة التحرير

أ.د. النعمي السائح العالم

قسم الإعلام - كلية الفنون والإعلام

جامعة طرابلس - ليبيا

المشرف العام

أ.عبدالفتاح خليفة السائح

نقيب عام أعضاء هيئة

التدريس الجامعي

أعضاء هيئة التحرير:

- أ.د. إسماعيل عبدالسلام الكسكاس
قسم الكيمياء - كلية الصيدلة - جامعة مصراته - ليبيا.
- أ.د. محمد أبو بكر نوير
قسم الهندسة الميكانيكية - كلية التقنية الهندسية - جنزور - ليبيا.
- أ.د. البشير عبد الحميد مفتاح
قسم اللغة الانجليزية - مدرسة اللغات - الأكاديمية الليبية - ليبيا.
- أ.د. فلاح خلف علي الربيعي
قسم الاقتصاد - كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة المستنصرية - العراق.
- د. محمد السائح الكوربو
قسم الشريعة الإسلامية - كلية القانون - جامعة بني وليد - ليبيا.

سكرتير هيئة التحرير:

أ. أسامة سالم الرياني

رئيس ديوان النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي



إخراج وتنفيذ
مراجعة لغوية:
القبس للخدمات الإعلامية



الجامعي

AL-JAMEAI



مجلة علمية محكمة

تصدر مرتين سنوياً عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي
تحت إشراف الهيئة الليبية للبحث العلمي

ISSN: 2706 -5820 (PRINT)

رقم الإيداع الدولي:

ISSN: 2706 -5839 (ONLINE)

(931740/1993)

رقم الإيداع القانوني:

دار الكتب الوطنية - بنغازي



حقوق النشر والطبع محفوظة للمجلة الجامعي

العنوان

• المراسلات: باسم هيئة التحرير

• العنوان: مجلة الجامعي. النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي - طرابلس - ليبيا

• رقم الهاتف 0918831843

• البريد الإلكتروني: university 2015aa@gmail.com

• info@aljameai.org.ly

• الموقع الإلكتروني: http://www.aljameai.org.ly

الهيئة العلمية الاستشارية

- أ. د. أحمد الهادي رشراش
- قسم اللغة العربية بكلية اللغات - جامعة طرابلس - ليبيا
- أ. د. أبو القاسم أحمد أبوهديمة
- قسم العلوم السياسية بكلية الاقتصاد - جامعة الزاوية- ليبيا
- أ. د. أنور فتح الله عبد القادر
- قسم الجغرافيا بكلية الآداب والعلوم - جامعة درنة- ليبيا
- أ. د. المبروك منصور أبوقديرة
- قسم الهندسة الميكانيكية بكلية الهندسة - جامعة صبراتة - ليبيا
- أ. د. أشرف حافظ يوسف
- قسم الفلسفة بكلية الآداب - جامعة طبرق - ليبيا
- أ. د. أبو القاسم محمد شلوف
- تخصص هندسة طبية - جامعة ليبيا المفتوحة - ليبيا
- أ. د. الهادي الدغاري
- تخصص هندسة ريفيه ومياه وغابات بالمعهد الوطني للعلوم الفلاحية - جامعة تونس - تونس
- أ. د. حسن مجيد رستم الحصونة
- قسم اللغة العربية بكلية التربية - جامعة الإمام جعفر الصادق ذي قار - العراق
- أ. د. سامية الطيب هويسة
- قسم الاحياء الدقيقة والمناعة الطبية بكلية الطب البشري- جامعة طرابلس- ليبيا
- أ. د. سعد محمد أبو زريبة
- قسم الفيزياء بكلية العلوم - جامعة مصراتة - ليبيا
- أ. د. سعيد أحمد علي حدود
- تخصص هندسة حاسب آلي - الهيئة الليبية للبحث العلمي - ليبيا
- أ. د. سليمان حسن سعد زيدان
- قسم اللغة العربية بكلية الآداب - جامعة طبرق- ليبيا
- أ. د. عابدين الدردير الشريف
- قسم الإعلام بكلية الفنون والإعلام - جامعة الزيتونة - ليبيا
- أ. د. عياد أبو بكر هاشم
- قسم الفنون الجميلة والتطبيقية بكلية الفنون والإعلام - جامعة طرابلس- ليبيا
- أ. د. عبدالكريم امحمد احتاش
- قسم الإنتاج الحيواني بكلية الزراعة - جامعة طرابلس- ليبيا
- أ. د. علي محمد الفيتوري الزياتي
- قسم اللغة الانجليزية بكلية الآداب - جامعة الزاوية - ليبيا
- أ. د. عمر علي عمر العيان
- قسم الرياضيات بكلية العلوم - الجامعة الأسمرية - ليبيا
- أ. د. عبدالمجيد خليفة الكوت
- قسم علوم السياسية بمدرسة الدراسات الاستراتيجية والدولية - بالأكاديمية الليبية - ليبيا

- أ.د. عبدالسلام عمار الناجح
- قسم اللغة الانجليزية بكلية الآداب
- جامعة غريان- ليبيا
- أ.د عمر محمد أبوخريص
- قسم الميكروبيولوجيا والمناعة الفموي
- كلية طب الأسنان- جامعة الزنتان- ليبيا
- أ.د عبدالمجيد عبدالله الخطابي
- قسم الهندسة الميكانيكية بالمعهد العالي
- لتقنيات علوم البحار بصبراته - ليبيا
- أ.د.عبدالباسط عثمان مادي
- قسم الفلسفة بكلية الآداب
- جامعة سبها- ليبيا
- أ.د عبدالناصر إبراهيم نور
- قسم المحاسبة بكلية الأعمال
- جامعة النجاح الوطنية - فلسطين
- أ.د. عصام عبدالشاي
- قسم العلوم السياسية
- جامعة سكاريا- تركيا
- أ.د. فتحي علي عبدالله الفلاق
- تخصص فيزياء
- الهيئة الليبية للبحث العلمي - ليبيا
- أ.د. فتحي عيسى عبدالكريم
- قسم التخطيط والإدارة التربوية بكلية الآداب
- جامعة عمر المختار - ليبيا
- أ.د. محمد بشير سويسي
- قسم الدراسات الإسلامية بكلية
- الدراسات العليا - جامعة الزيتونة- ليبيا
- أ.د مفتاح بلعيد اغويطة
- قسم التاريخ بكلية الآداب- الخمس
- جامعة المرقب - ليبيا
- أ.د. محمد المبروك الدويب
- قسم التاريخ والآثار بكلية الآداب
- جامعة طرابلس- ليبيا
- اد. مفتاح عمر درياش
- قسم القانون الدولي بكلية القانون
- جامعة سمرت- ليبيا
- أ.د. محمد الهادي الدرهبوي
- قسم المكتبات والمعلومات بكلية التربية
- جامعة الزيتونة - ليبيا
- أ.د. محمد إبراهيم الشرقاوي
- قسم البيئية بكلية الهندسة التقنية
- جامعة سبها- ليبيا
- أ.د. محمد عبدالسلام شعبان
- قسم الهندسة الكهربائية والالكترونية
- بكلية صرمان للعلوم والتقنية - ليبيا
- أ.د. ماهر موسى درغام
- قسم المحاسبة والمراجعة بكلية الاقتصاد
- والأعمال - الجامعة الإسلامية - فلسطين
- د.محمد أبوالقاسم زكري
- قسم المحاسبة بكلية الإدارة
- جامعة لانكستر- المملكة المتحدة
- أ.د. نجيب المحجوب الحصادي
- قسم الفلسفة بكلية الآداب
- جامعة بنغازي- ليبيا
- أ.د. عبدالكريم علي مصطفى
- قسم علم الاجتماع بكلية الأدب
- جامعة المختار - ليبيا



الجامعي

مجلة علمية محكمة



تصدر مرتين سنويا عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي

نبذة عن المجلة:

مجلة الجامعي إحدى المجلات العلمية الرائدة في مجال البحث العلمي وهي مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس بمؤسسات التعليم العالي بدولة ليبيا، أنشئت بموجب قرار النقيب العام رقم (4) لسنة 1993م وتتنشر المجلة الأبحاث باللغة العربية والإنجليزية، كما تهتم بنشر البحوث والدراسات العلمية المحكمة ذات الرصانة العلمية المميزة، والتي تتوافر فيها الأصالة والجددة والحدأة والمنهجية العلمية والتي تقدم الحلول المجتمعية وتشكل إضافة علمية في كافة المجالات والتخصصات العلمية الموجودة بمؤسسات التعليم العالي سواء كانت تخصصات علوم إنسانية أو علوم تطبيقية، بالإضافة إلى نشر ملخصات الكتب والدوريات، والرسائل العلمية (الماجستير والدكتوراه)، والتقارير الصادرة عن المؤتمرات والندوات، وورش العمل من داخل ليبيا وخارجها، والمجلة تصدر بشكل دوري منتظم لغرض مساعدة الباحثين من مختلف دول العالم بنشر نتاجهم العلمي الرصين ومجهوداتهم البحثية التي تتمتع بالمحتوى العلمي ذات الجودة العالية وتتناول قضايا العصر والمستجدات العلمية ذات الرؤى الحديثة، والمجلة تحمل الترميم الدولي للنسخة الورقية: (ISSN 2706 – 5820 Print) والنسخة الالكترونية (ISSN 2706 – 5839 Online) كما تحمل المجلة رقم الإيداع القانوني (1993/931740م) الدار الوطنية للكتاب بنغازي، والمجلة مفهرسة ضمن قواعد بيانات دار المنظومة في المملكة العربية السعودية .

أهداف المجلة:

تهدف المجلة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1- دعم البحث العلمي وإثراؤه في كافة المجالات العلمية ذات العلاقة بالتخصصات العلمية في مؤسسات التعليم العالي داخل ليبيا وخارجها.
- 2- تعزيز عمليات نشر الأبحاث العلمية المحكمة والأصيلة بين الباحثين في بيئة تحكيم ونشر رصينة عالية الجودة.
- 3- الارتقاء بمستوى البحوث المنشورة بتوفير مجلة علمية محكمة للنشر وفق شروط معايير النشر الأكاديمية العالمية ذات الجودة العالية.
- 4- تسعى المجلة أن تعتمد كمرجع علمي موثوق من قبل الباحثين من مختلف دول العالم.
- 5- الاهتمام بنشر القضايا البحثية الحديثة لغرض توفير احتياجات الباحثين بمؤسسات التعليم العالي داخل ليبيا وخارجها.

الرسالة:

- نشر البحوث العلمية الجادة والجديدة في العلوم الإنسانية والتطبيقية وفق المعايير العالمية للنشر

رؤية المجلة

- التميز والريادة والابتكار في نشر البحوث العلمية المحكمة في مختلف المجالات العلمية.

قواعد عامة للنشر

يشترط في البحوث المقدمة للنشر بالمجلة اتباع القواعد والشروط التالية:

1. تنشر المجلة الدراسات الأصلية والبحوث العلمية المبتكرة الرصينة المكتوبة بأسلوب علمي منهجي، والتي تلتزم بالموضوعية، وتتوافر فيها الدقة والجديّة.
2. يجب ألا يكون البحث المقدم للنشر في المجلة قد سبق نشره أو تقديمه للنشر في مجلة أخرى، وغير مستل من رسالة أو أطروحة علمية للمتقدم بالدراسة أو البحث ويتعهد الباحث خطياً بذلك من خلال النموذج المعد من قبل هيئة التحرير.
3. أن يكون البحث متمسماً بالعمق والأصالة في موضوعه ومنهجه وعرضه ومصادره بحيث تكون متوافقة مع عنوانه، بعيداً عن الحشو، سليم اللغة، دقيق التوثيق.
4. التقيد بأصول البحث العلمي وقواعده وشكلياته من حيث أسلوب العرض والمصطلحات وتوثيق المصادر والمراجع في بيانات كاملة لنشرها.
5. يجب أن يشتمل البحث المقدم للنشر على الأجزاء الرئيسية التالية: (الملخص باللغة العربية واللغة الانجليزية، الكلمات المفتاحية، المقدمة، المشكلة، الأهداف، الأهمية، الإطار النظري (الأدبيات)، الإطار العملي، النتائج، التوصيات، أو خاتمة للبحث، قائمة المراجع والمصادر)
6. تكتب الدراسات والبحوث باللغة العربية، ويقبل المكتوب منها باللغة الأجنبية شريطة تقديم ملخص لها باللغة العربية.
7. يجب كتابة البحث بلغة سليمة خالية من الأخطاء الإملائية واللغوية والنحوية والمطبعية.
8. الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي وملء تعهد من قبل الباحث بالأصالة العلمية للبحث.

الشروط الشكلية والفنية للبحوث المقدمة للنشر

- 1 - تحمل الصفحة الأولى عنوان البحث بالإضافة إلى اسم الباحث ثلاثيا ومؤهله العلمي ودرجته العلمية، واسم القسم والكلية والجامعة.
- 2 - ملخص البحث باللغتين العربية والانجليزية لا يتجاوز (250 كلمة) لكل لغة.
- 3 - الكلمات المفتاحية (Key words)، بعد الملخص
- 4 - تقدم البحوث مطبوعة على وجه واحد من ورق مقاس (A4) ومرقمة ترقيماً متسلسلاً، بما في ذلك الجداول والأشكال والصور واللوحات وقائمة المصادر والمراجع على أن لا يزيد عدد الصفحات عن (20) صفحة، كما تقدم البحوث بالإضافة إلى النسخة المطبوعة نسخة أخرى مخزنة على قرص ليزري (CD).
- 5 - أن يكون البحث مكتوباً على برنامج (Microsoft Word) وأن يكون الخط باللغة العربية (Simplified Arabic)، وباللغة الإنجليزية بالخط (Times New Roman) ويكون تباعد السطور بترك مسافة مفردة بين الأسطر (1.5) بينها ويكون حجم الخط (16) للعناوين و (14) للمتن.
- 6 - التهميش تتم الإشارة إلى المصادر والمراجع التي استشهد بها الباحث في متن البحث، وذلك بترقيمها بأرقام تسلسلية، وتكتب تلك المصادر والمراجع في نهاية البحث، وترتب بحسب ما تم الإشارة إليه في متن البحث، كما تقبل المجلة الأبحاث التي مجالها يتطلب اتباع نظام التهميش الذي يسمى بأسلوب الجمعية الأمريكية لعلم النفس (Harvard style).

آلية التحكيم العلمي للبحوث المقدمة للنشر

- 1 - تخضع البحوث المرسلّة إلى المجلة لفحص أولي، من قبل هيئة التحرير لتقرير أهليتها للتحكيم، وذلك خلال أسبوع من تاريخ استلام البحث، ويحق لهيئة التحرير أن تعتذر عن قبول البحث في حالة تبين أنه لا يصلح للنشر بالمجلة لأي سبب من الأسباب كمخالفة للشروط النشر أو الشروط الفنية أو الشكلية.
- 2 - يتم فحص البحوث المقدمة للمجلة عن طريق أحد برامج الكشف عن الأصالة في الإنتاج العلمي (Plagiarism Detection Software) من أجل رفع جودة الكتابة العلمية.
- 3 - تخضع البحوث المقدمة للنشر في المجلة للتحكيم العلمي واللغوي من قبل أستاذين متخصصين تحددهم هيئة التحرير بشكل سري، ويتم إبلاغ الباحث بنتيجة التحكيم خلال شهر من تاريخ الاستلام.
- 4 - يجوز لهيئة التحرير في حالة رفض البحث من أحد المحكمين الاستعانة بمحكم ثالث، وتكون نتيجة تحكيمه نهائية.

- المجلة ترحب بما يرد إليها من دراسات وأبحاث علمية في مختلف التخصصات .
- كافة الآراء والأفكار التي تنشر بأسماء كتابها لا تعبر إلا عن آراء أصحابها .
- جميع حقوق الطبع محفوظة للنقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي، ويجوز إعادة طبع الدراسات والأبحاث بعد الحصول على موافقة كتابية من إدارة المجلة

الاشتراك السنوي

- لأعضاء هيئة التدريس والطلاب بليبيا 15 د.ل
- المؤسسات 20 د.ل
- الوطن العربي وخارجه 30 د.ل

الحمد لله رب العالمين حمداً يليق بجلال قدرته كما ينبغي والصلاة والسلام
على سيدنا محمد رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد

يسرنا أن نقدم للقراء والباحثين وأعضاء هيئة التدريس في الجامعات والمعاهد
والمراكز البحثية العدد الرابع والثلاثين من مجلة الجامعي، واعتباراً من هذا العدد
ستكون المجلة تحت إشراف الهيئة الليبية للبحث العلمي بناءً على اتفاقية التعاون
المبرمة بين الهيئة والنقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي، وسعيًا من هيئة
التحرير للارتقاء بمستوى المجلة لكي تواكب ما يشهده مجال البحث العلمي من تطور
وتنوع، تم اعتماد الخطة الاستراتيجية للفترة من 2021-2025 كذلك اعتماد اللائحة
الداخلية والخطة الزمنية لإصدار المجلة، كل ذلك ما كان له أن يتحقق إلا بتضافر
الخيرين من أبناء بلدي.

والشكر موصول للمحكمين والباحثين الذين ساهموا في هذا العدد، آمليين
الاستمرار في إصدار الأعداد اللاحقة، وأن هيئة التحرير ترحب بكل المقترحات
والآراء من قراء المجلة سعيًا لصدورها بالشكل اللائق والمناسب.

وإلى أن نتواصل في عددنا القادم لكم منا التحية

والله من وراء القصد

أ.د. النعمي السائح العالم

رئيس هيئة التحرير

فهرس المحتويات

دور الحبس في تعليم القرآن

15 ■ د. عبدالمجيد محمود محمد شاويش

الآثار الصحية للإيداء المعنوي وحكمه في الفقه الإسلامي

33 ■ أ.علي موسى سالم أبو حرق

التّقصير في حق المرأة لميراثها الشرعي في العصر الحديث

53 ■ د. محمد علي حمزة الحضيبي

الجملة ذات الوظيفة النحوية (الجملة الاستئنافية نموذجاً)

دراسة تطبيقية على بعض النماذج القرآنية

67 ■ د. هدى محمد قزيرة

العنف ضد المرأة ودور الخدمة الاجتماعية في الحد منه

83 ■ د. سعاد عبدالكريم علي أبو ترابة

الإسلام وفكرة الضمان الاجتماعي

101 ■ د. عمر إبراهيم حسين

التوافق والتعارض بين مبادئ القانون الدولي

”دراسة حول مبدأى السلامة الإقليمىة للدول والحق فى تقرير المصير فى إطار الأمم المتحدة“

- 116 ■ د. إبراهيم العائش على العائش ■ د. غيث مسعود مفتاح
-

دور المؤسسة العسكرية فى صنع قرارات السىاسة الخارجىة

- 136 ■ أ. أحمد المرغنى سالم ■ أ. عامر على عقل
-

المجتمع المدنى والتحول الديمقراطى فى المنطقة العربىة

(دراسة حالة - مصر)

- 159 ■ د. فتى فرج البرىكى
-

دور نظم المعلومات الإدارىة فى جودة القرارات الإدارىة

دراسة ميدانىة على موظفى المستوىات الإدارىة الوسطى والدنىا بالمعاهد العلىا

العامة بمدينة اجدابىا

- 181 ■ أ. على إدرىس محمد ■ أ. محمد سلیمان مسعود ■ د. الهمالى صالح الهمالى
-

نموذج مقترح لقياس مستوى الإفصاح الاختيارى بالتقارير المالىة السنوىة

«دراسة على الشركات والمصارف المتداول أسهمها فى سوق المال اللببى»

- 206 ■ أ. أسامة سالم مفتاح ■ د. محمد فرج شقلوف
-

تقىم أداء المصارف التجارىة اللببىة الخاصة باستخدام معائىر التقىم الدولىة

- 243 ■ د. أحمد بلقاسم تواتى
-

266 مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على زيادة نسبة المبيعات باستخدام
مواقع التواصل الاجتماعي

دراسة ميدانية على المحال التجارية بمدينة طرابلس – ليبيا
■ أ. أحمد محمد جلبان ■ أ. عادل عياد ميلاد ناجي

289 استخدام نسب تحليل الربحية في تقييم الأداء المالي للشركة الأهلية للإسمنت

■ أ. عز الدين محمد خليفة

313 المناخ وأثره على كفاءة العمل وراحة الإنسان بمدينة نالوت

■ د. حسين محمد عبدالله الجديع

335 التنمية الاقتصادية والخدمية ودورها في تطوير وتوزيع المناطق السكنية
في ليبيا

دراسة مقارنة بين مدينة طرابلس وباقي المدن الليبية
■ أ. أسامة محمد عبد السلام رشيد ■ أ. رجب محمد غيث

355 القيم الجمالية للبلاطات الخزفية (القاشاني) بمساجد
العهد العثماني في ليبيا

(دراسة تحليلية لمسجدي / أحمد باشا القره مانلي / مصطفى قرجي)
■ د. صالح عبد السلام الكيلاني ■ أ. ساره مفتاح الزني ■ أ. فدوى خليل سالم

ملاحق

374 ● قرار النقيب العام رقم (16) لسنة 2020م بشأن اعتماد الخطة الاستراتيجية لمجلة الجامعي 2021 - 2025
● قرار النقيب العام رقم (51) لسنة 2021م بشأن اعتماد الخطة الزمنية لإصدار أعداد مجلة الجامعي
● قرار النقيب العام رقم (52) لسنة 2021م بشأن اعتماد اللائحة الداخلية لمجلة الجامعي

دور الحبس في تعليم القرآن

■ د. عبدالمجيد محمود محمد شاويش*

● تاريخ قبول البحث 2021/06/10م

● تاريخ استلام البحث 2021/05/03م

■ الملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الدور المهم الذي لعبه الحبس ولا يزال في الحفاظ على تعليم القرآن الكريم، وأيضاً ترغيب الناس في تحبيس الأموال لعظيم أجرها عند الله. وأما عن المنهج المتبع لتحقيق أهداف هذه الدراسة، فإن الباحث - بإذن الله - سيستخدم المنهجين الاستقرائي لجمع المعلومات من مظانها، والوصفي لوصف واقع الحبس في زمننا هذا. فقد جاءت الدراسة مشتملة على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة بها أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

● الكلمات المفتاحية: حبس، تحفيظ، تعليم، أجر، تمويل.

■ Abstract:

This study aims to highlight the important role that imprisonment has played and is still playing in preserving the teaching of the Noble Qur'an, as well as enticing people to withhold money for its great reward with God.

As for the method used to achieve the objectives of this study, the researcher - God willing - will use the two inductive methods to collect information from its perspective and descriptive to describe the reality of imprisonment in our time. The study included an introduction, three chapters, and a conclusion with the most important findings and recommendations reached by the researcher.

Keywords: (imprisonment, memorization, education, wages, financing).

* أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية - كلية الآداب - جامعة سيها Email: mjshawesh@ymail.com

■ المقدمة

أساس العلم والمعرفة القرآن الكريم، ولذا اهتم المسلمون في كل زمان ومكان بتعلمه وتعليمه غاية الاهتمام، حيث فهم الناس قيمة الحبس وجزيل أجره عند المولى - عزوجل - فتسابقوا إلى حبس جزء من ممتلكاتهم خدمةً للقرآن الكريم وأهله، ففتحت الكتاتيب وحلقات التحفيظ والمدارس القرآنية الممولة من ريع الأحباس التي انتشرت في ربوع ديار المسلمين، فخرّجت كثيراً من الحفظة والعلماء والفقهاء الذين سخروا أنفسهم للحفاظ على تعليم غيرهم تطوعاً وامتنالاً لقوله تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ﴾⁽¹⁾، وتطبيقاً لقول سيدنا الرسول - ﷺ - لسيدنا عمر - رضى الله عنه - عندما قال له: إني أريد أن أتصدق بمالي، فقال له: (احبس أصله وسبّل ثمره)⁽²⁾، أي أبق الأصل في ملكك لكي تنميه وتحافظ عليه، واجعل الصدقة في الغلة.

إن للحبس دوراً مهماً وبارزاً في المحافظة الدائمة على تعلم القرآن وتعليمه في العصور الإسلامية الأولى عندما لم يكن للدولة موارد، أو إهمال السلطات فيما بعد، وسيطرة الاستعمار زمن الاحتلال، فظل تعلم القرآن مستمراً بفضل الحبس الذي وفرّ الإمكانات لدور تعليم القرآن، وبخاصة في زمن الاستعمار حيث إن المستعمر غالباً ما كان يمنع الصرف على الكتاتيب والمدارس القرآنية، غير أن دور الحبس تراجع بعد استقلال الدول الإسلامية التي قامت برصد جزء من ميزانياتها للتعليم عامة وتعلم القرآن على وجه الخصوص، فقل اهتمام الناس بالحبس، أضف إلى ذلك الوازع الديني وتضييق السلطات على الراغبين في الحبس خوفاً من صرفها في وجوه أخرى تحت ستار الحبس، وبخاصة بعد ظهور الجماعات المتشددة التي غالباً ما تسيئ للإسلام، فخاف المتبرعون من الاتهام بمساندتهم، زدّ على ذلك تقنين التعليم الديني، ومن ثم توجيه سلوك الناس حسب المذهب أو الاتجاه الديني؛ فأنشئت المدارس القرآنية وخصصت لها الميزانيات من الخزينة العامة، بعيداً عن التمويل من الأحباس، وبالتالي تقييد التعليم الديني بما يتناسب وتوجهات السلطات، ورغم ذلك بقيت الأحباس في كثير من الدول الإسلامية المحدودة الدخل تلعب دوراً رائداً ومهماً في تمويل مراكز التحفيظ المختلفة.

هدف البحث:

1. إبراز الدور المهم الذي لعبه الحبس ولا يزال في الحفاظ على تعليم القرآن الكريم.
2. ترغيب الناس في حبس الأموال لعظيم أجرها عند الله.

■ أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في إظهار حقيقة الدور المهم للحبس وضرورة الفصل بينه وبين تمويل الجماعات المتطرفة، وإن أجز الحبس عند الله عظيم.

■ مشكلة البحث:

1 - ما السبيل لإعادة إحياء اهتمام الناس بالحبس، وتصحيح المفهوم المشوه له الذي علق بأذهان الناس حتى زهدوا فيه؟

2 - هل هناك فرق بين الحبس والوقف؟ وكيف وظفت الأحباس للتحفيظ؟

■ منهج البحث:

نظراً لتعلق موضوع هذا البحث بالتراث الإسلامي للحبس وارتباطه بالواقع، فإن الباحث - بإذن الله - سيستخدم المنهجين الاستقرائي لجمع المعلومات من مظانها والوصفي لوصف واقع الحبس في زمننا هذا.

■ تمهيد:

يُعدُّ الحبس من مفاخر الشريعة الإسلامية فهو وجه عظيم الفائدة والأجر من وجوه القربات وهو سبيل عظيم من سبل نشر العدالة بين أفراد المجتمع كما أنه سبيل إلى العناية بالفقراء وإغنائهم عن المسألة، وقد عرف المسلمون قيمة الحبس وعظيم أجره فتسابقوا إلى وقف بعض أملاكهم تقرباً إلى الله وابتغاء مرضاته فترى ديار الإسلام تزخر بالكثير من الأحباس التي أسهمت بشكل كبير في النهوض بالمجتمعات الإسلامية.

■ تعريف الحبس لغة وشرعاً:

أولاً: تعريف الحبس لغة:

عند الكرمي⁽³⁾: هو الحبس، أي مال أو عقار يستغل في سبيل معين والجمع أوقاف. ومنه الوقف الذري وهو ما يوقف لمنفعة الذرية ومنه الوقف العام والوقف الخيري⁽⁴⁾.

وعند نور الدين⁽⁵⁾: حبس الشيء في سبيل الله⁽⁶⁾.

وعند ابن منظور: الوقف بفتح الواو وسكون القاف، مصدر وقف الشيء وأوقفه بمعنى

حبسه وأحبسه. وتجمع على أوقاف ووقوف. وسمى وقفاً لما فيه من حبس المال على الجهة المعنية⁽⁷⁾.

ثانياً: تعريف الحبس شرعاً:

عند الحنفية: عرفه الإمام أبو حنيفة أنه حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة. أما تعريف الصاحبين وهو الراجح في المذهب فهو: حبس العين على حكم ملك الله تعالى والتصدق بالمنفعة. وثمرة هذا الاختلاف تكمن في جواز إبقاء ملك العين للواقف مع صحة التصدق بالمنفعة. فلا يشترط خروج ملك العين من يد الواقف لصحة الصدقة أو الوقف⁽⁸⁾.

وعند الشافعية: حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود⁽⁹⁾.

وعند المالكية: التصدق بالانتفاع بشيء مدة وجوده⁽¹⁰⁾.

وعند الحنابلة: تحبب الأصل وتسبيل المنفعة⁽¹¹⁾.

ومنشأ الاختلاف في تعريفات الفقهاء هو هل تتوقف صحة الحبس على خروج العين عن يد الواقف أم لا؟ وهل يشترط لصحته صدور القبول من الموقوف عليه أم لا. وهل يصح أن يكون الواقف هو الناظر. ويبنى على هذا الاختلاف كل الأحكام المتعلقة بالحبس في كل المذاهب الفقهية.

● المبحث الأول: ترغيب القرآن الكريم والسنة المطهرة في الحبس.

لعب الحبس (الوقف) الإسلامي بنوعيه الأهلي والخيري دوراً رئيساً في تعلم القرآن الكريم وتعليمه على مستوى العالم الإسلامي، بل إن هذا الدور أسهم بشكل كبير في التقدم العلمي الذي شهدته الحضارة الإسلامية. وكان المسجد هو اللبنة الأولى للتعليم والتدريس، ولم تكن المساجد إلا منشآت وقفية. ويُعدُّ مسجد قباء في المدينة المنورة هو أول الأحياس الإسلامية حيث اتخذه المسلمون مركزاً لتعليم القرآن وتعلم الكتابة والقراءة فكان أول مراكز الإشعاع الإيماني القرآني التي أخرجت الناس من الظلمات إلى النور وأقذتهم من براثن الجهل، ذلك أن التعليم في نظر الإسلام عبادة وقرية إلى الله حيث

كان أول وحي ينزل على الرسول - ﷺ - يشير بوضوح إلى أهمية العلم ويوجه إلى ضرورة اعتباره من أهم الفروض التي تقود المسلم إلى معرفة الله حق المعرفة وأولى العلوم بالتعلم هو القرآن الكريم يقول تعالى: ﴿أَفَرَأَى بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ أَفَرَأَى وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾. (12)

وقد أمر المولى - عز وجل - بالتعاون على البر والتقوى بهدف تقوية الروابط العامة في المجتمع، التي من بينها البر بالفقراء والإحسان إليهم فدعا إلى توثيق الروابط الخاصة بين الأفراد وتدعيم الصلة بين الأقارب بالموودة والمعروف. فجاء تشريع الوقف أو الحبس لتحقيق هذه المعاني فهو يجمع بين المصلحة العامة، بصرف منافع العين الموقوفة على وجوه الخير، وبين الخاصة بمنع نقل ملكية هذه العين وبذلك يضمن الواقف أن أحداً لن يتصرف في هذه العين تصرفاً ناقلاً للملكية.

وعند النظر في آيات القرآن الكريم لا نجد ذكراً محدداً أو مخصصاً لفظ الحبس أو الوقف وإنما عرضه المولى - عز وجل - ضمن الحث على الصدقة والعناية بالفقراء ورعايتهم. وللوقوف على أهمية التكافل الاجتماعي ورعاية المحتاجين في المجتمع بالصدقات الجارية يورد الباحث الآيات القرآنية التي ترغب في الصدقة وتعد عليها بالأجر الجزيل:

يقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾. (13)

يقول القرطبي: (14) استدل بقوله تعالى: "وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ" أن في المال حقاً سوى الزكاة وبها كمال البر... فالمراد ليس الزكاة المفروضة لأن ذلك يكون تكراراً لأنها ذكرت سابقاً

ويقول تعالى: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ). (15)

جاء في تفسيرها لما نزلت هذه الآية قال أبو الدحداح: يا رسول الله أو إن الله تعالى يريد منا القرض؟ قال: "نعم يا أبا الدحداح. قال: أرني يدك. قال فناوله. قال: فإني

أقرضت الله حائطاً فيه ستمائة نخلة. ثم جاء يمشي حتى أتى الحائط وأم الدحداح فيه وعياله فناداها يا أم الدحداح، قالت: لبيك، قال: أخرجني قد أقرضت ربي - عز وجل - حائطاً فيه ستمائة نخلة. وهذا هو الوقف الخيري. فالمراد بالآية الحث على الصدقة وإنفاق المال على الفقراء والمحتاجين والتوسعة عليهم... وكنى المولى - سبحانه وتعالى - عن الفقير بنفسه العليا المنزهة عن الحاجات ترغيباً في الصدقة.⁽¹⁶⁾

ويقول تعالى: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.⁽¹⁷⁾ لما نزلت هذه الآية قال أبو طلحة: إن ربنا ليسألنا من أموالنا فأشهدك يا رسول الله أني جعلت أرضي لله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجعلها في قرابتك في حسان بن ثابت وأبي بن كعب." وهذا هو الوقف الأهلي أو الذري.

روي عن عمر بن عبد العزيز - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أنه كان يشتري أعدالاً من سكر ويتصدق بها، فقيل له: هلا تصدقت بقيمتها؟ فقال: لأن السكر أحب إليّ فأردت أن أنفق مما أحب.⁽¹⁸⁾ ويقول تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾.⁽¹⁹⁾

يقول الزحيلي⁽²⁰⁾ في تفسير هذه الآية: «أي أن أعمال الخير وأفعال الطاعات، كالصلوات والصدقات، والجهاد في سبيل الله ومساعدة الفقراء، والأذكار، أفضل ثواباً وأعظم عند الله، وأبقى أثراً إذ ثوابها عائد على صاحبها. وخير أملاً، حيث ينال صاحبها في الآخرة كل ما كان يؤمله في الدنيا.»

ويقول تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾.⁽²¹⁾

يقول السيد قطب: هنا دعوة إلى الإنفاق، ومع الدعوة لمسة موحية، فهم لا ينفقون من عند أنفسهم، إنما ينفقون مما استخلفهم الله فيه من ملكه.... وفي ذلك إثارة الخجل والحياء من الله. وهو المالك الذي استخلفهم وأعطاهم، فماذا هم قائلون حين يدعوهم إلى إنفاق شيء مما استخلفهم فيه ومما أعطاهم؟⁽²²⁾

ومن السنة المطهرة يورد الباحث فيما يلي بعضاً من الأحاديث الشريفة التي تحت على الصدقة ووقف الأموال أو حبسها.

الأصل في الحبس ما روى عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما - قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى النبي -ﷺ - يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمرني فيها؟ فقال «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها غير أنه لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث.»⁽²³⁾

ففي هذا الحديث الشريف ذكر الحبس صراحة مع الإبقاء على لفظ الصدقة إلى جانبه وهو ما يعني أن لفظ الصدقة يعني في عمومها كل عمل أو قول من أعمال البر بما في ذلك الحبس أي الوقف.

ويقول -ﷺ - «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به من بعده، أو ولد صالح يدعو له.»⁽²⁴⁾

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى النبي -ﷺ - فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت لفلان كذا ولفلان كذا، وقد كان لفلان»⁽²⁵⁾

وعن أبي هريرة -رضي الله عنه - قال: النبي -ﷺ - «من أحبس فرساً في سبيل الله، إيماناً بالله، وتصديقاً بوعده، فإن شبعه وريته وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة.»⁽²⁶⁾

وقد كانت استجابة سيدنا الرسول -ﷺ - وصحابته الكرام - رضي الله عنهم - والسلف الصالح من بعدهم، لهذه النصوص التي ترغب في الوقف والصدقة قوية جداً، بل فيها أعظم الصور وأقواها دلالة على حب الإنفاق والمشاركة في الخيرات فالإسلام يعد الفقر من المشكلات البشرية الحادة التي لا بد من معالجتها والقضاء عليها وعلى مضاعفاتها في كل زمان ومكان. فجعل المساهمة في معالجتها ترقى إلى مرتبة العبادة وغفران الذنوب وطريقاً واسعاً إلى الجنة وهو ما جعل المشاركة إلى الوقف هدف كل مسلم يسعى إلى تخفيف حدة أزمة الفقر ورعاية المحتاجين.

وقد كان وقف العقارات على مؤسسات التعليم من أنجح الوسائل لتأمين احتياجاتها مما يحقق لها البقاء والاستمرار في أداء مهمتها والنماذج على ذلك كثيرة وبارزة، كالأوقاف التي وقفت على الأزهر الشريف، والقدس الشريف، والزيتونة، والقرويين، فهذه الأوقاف هي التي جعلت تلك الصروح العلمية تبقى وتتطور وتخرج الرجال.

● المبحث الثاني: العصر الذهبي للحبس في التحفيظ.

عندما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية ودخل في الإسلام كثير من الناس واحتاج أولئك الداخلون إلى من يعلمهم أمور دينهم وأهمها حفظ القرآن أو بعضه مما يُعدُّ من ضرورات الدين فالصلاة لا تصح بدون قرآن على أصح الأقوال. ولذا انتشرت دور التحفيظ في كل مكان حل فيه الإسلام، فكان المسجد والكتاتيب هي أماكن التحفيظ والتعليم قبل ظهور المدارس. وقد استتدت تلك الدور في الأساس على الأحباس المخصصة لها التي جاءت نتيجة الوعي الديني بعظم أجر الحبس والصدقة خاصة على هذه الدور التي تؤدي مهمة هي غاية في الأهمية والرقي.

فالحبس أو الوقف يمثل بؤرة النهضة العلمية والفكرية العربية والإسلامية على مدار القرون الماضية، حيث أسهم الواقفون من حكام ووزراء وأفراد في مساندة مسيرة العلم، فأتاحوا تعلم القرآن وحفظه لكافة الطبقات في المجتمع دون أدنى تمييز، فدور التحفيظ ليست خاضعة لأحد وليس لها ولاء إلاّ للأمة، وبذلك تحررت من كل تبعية فتمتعت بالاستقلال الكامل، تشق الطريق بالقائمين عليها والمنتسبين إليها بحرية كاملة ونشاط مميز، يخدم أهدافها ويحقق مقاصدها بين أفرادها من الواقف والمعلم والطالب؛ إن التعليم مطلب شرعي وواجب ديني، وإن الناس كلهم في المجتمعات الإسلامية مسؤولون عن إقامته وتحقيق نتائجه. حين تشغل الدولة عنه، أو تعجز عن توفيره والقيام به.⁽²⁷⁾

ويذكر جورج المقدسي أن ظهور مؤسسات العلم والتحفيظ جاء بعد تقنين البر لأغراض التعليم في نظام الوقف، لأن الوقف جعل معاهد العلم تكتسب صفة الدوام والاستمرار وهياً لها الاستقلال عن الواقف في بعض الحالات وهذا حدث في القرن الرابع الهجري.⁽²⁸⁾

وفي العهدين الأموي والعباسي اتسع الحبس، ورجب الناس فيه، ولم يعد قاصراً على الإنفاق على الفقراء والمساكين، بل تعدى ذلك إلى تأسيس دور العلم، والإنفاق على طلابها والقائمين عليها من مدرسين وغيرهم. وقد أنشئ أول ديوان خاص بالحبس في زمن الدولة الأموية بعد ما كان يقوم الواقف بنفسه بإدارة شؤون وقفه، ومنذ ذلك الوقت وضعت الدولة يدها على الأحباس ونظمتها وجعلتها تابعة للقضاء وصار القضاء هم من يتولون النظر على الأحباس؛ كل هذا حدث عندما ولي هشام بن عبد الملك توبة بن

عز الحضرمي قضاء مصر. وقد واكب هذا التطور الإداري جهداً علمياً، لضبط أحكام الحبس وطرق التصرف فيه وحمايته من الضياع فخصه الفقهاء بمؤلفات خاصة وأفردوا له فصولاً واسعة من مدونات الفقه الكبرى وهو ما يعني أن الحبس وخاصة في مجال تحفيظ القرآن انتقل نقلة نوعية نحو التنظيم الدقيق والتوزيع العادل للفرص العلمية.

وعندما تولى العثمانيون مقاليد الخلافة في العالم الإسلامي اتسع نطاق الحبس أكثر لإقبال السلاطين وولاة الأمور عليه فصارت له تشكيلات إدارية تُعنى بالإشراف عليه. وخير دليل على ذلك إنشاء المدارس الرشدية التي خصصت في الأساس لتحفيظ القرآن ودراسة علومه وقد انتشرت في المدن الهامة في الدولة الإسلامية وأسهمت بشكل كبير في تخريج الحفظة الماهرين حيث أولاهما السلاطين اهتماماً خاصاً، وبالقياس على وقتنا الحاضر فتلك المدارس تناظر الجامعات المخصصة لعلوم القرآن التي تُعدّ قليلة جداً إذا ما قورنت بتلك المدارس.

إن تلك المدارس والمساجد، والكتاتيب قبلها، حماها الحبس من تقلبات التمويل الحكومي الذي قد يتعرض لبعض الأزمات فوفر لها الاستقرار المالي والاستقلال الإداري فانتشر التحفيظ بين كل طبقات المجتمع دون أدنى تمييز.⁽²⁹⁾

إن المؤسسات التي اعتمدت على ريع الحبس وأسهمت في الحفاظ على تعلم القرآن الكريم وعلومه هي مؤسسات عديدة يذكر الباحث بعضاً من أهمها:⁽³⁰⁾

1. الكتاتيب: الكتاب هو المكان الذي يُعنى بتعليم المبتدئين القراءة والكتابة والقرآن الكريم ومبادئ علوم الدين. ولما كان تعليم الأولاد أمراً شرعياً تقع مسؤوليته على الآباء تولى أولياء الأمور والمحسنون من المسلمين أمر إنشاء الكتاتيب لتعليم الناشئة. وقد انتشرت الكتاتيب الموقوفة في كل أنحاء العالم الإسلامي، وكانت من الكثرة بحيث عدّ ابن حوقل ثلاثمائة كُتّاب في مدينة واحدة من مدن صقلية. وكانت من الكثرة والاتساع بحيث يضم الكتاب الواحد مئات وآلاف من الطلاب. وفي عهد المماليك ألزمت الدولة كل من يؤسس مدرسة للعلوم الشرعية أن يقيم بجانبها كُتّاباً للأيتام والفقراء، فكان الطلاب فيها يتلقون الإعاشة والتعليم الذي يمول عن طريق الأعباس.

2. المدارس: ظهرت المدارس كنمو طبيعي لما سبقها من مؤسسات علمية ولمواكبة مطالب العصور المختلفة وقد اعتمدت في إنشائها والإنفاق عليها على الأحباس وكان التحفيظ والتعليم فيها مجانياً ولمختلف الطبقات فكل الطلاب لا يدفعون أية رسوم، بل فيهم المقيم الذي يتلقى نفقات الإعاشة والإقامة أيضاً.

● ومن أشهر تلك المدارس:

- المدرسة النظامية: التي أنشأها السلاجقة الأتراك في بغداد عندما فتحوا خراسان بإيعاز من الوزير الأول «نظام الملك» عام 459هـ.

- المدارس النورية: وهي التي أنشأها «نور الدين زنكي» في الشام.

- المدرسة الظاهرية: التي أنشأها الظاهر بيبرس في القاهرة.

- المدرسة الصالحية: التي أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب بمصر عام 641هـ.

بعد ذلك ظهرت عدة مدارس في مختلف بقاع الدولة الإسلامية غير أن أغلبها اقتصر على أماكن معينة كما ذكر سابقاً، إلى أن جاءت المدارس الرشدية زمن الخلافة العثمانية فانتشرت في كثير من المدن الرئيسية أو المهمة في الدولة الإسلامية.

3. المكتبات: وهي من أقوى وسائل نشر العلم وتيسر حفظ كتاب الله ومدارسة علومه.

وعلى مدار تاريخ الإسلام عرفت المكتبات بأسماء مختلفة: كخزانة الكتب، بيت الحكمة، دار الكتب .

وهكذا يتضح الدور المهم والزاهر للحبس أو الوقف في الحفاظ على تعلم القرآن الكريم وتعليمه. فنجد أن دور الوقف يبرز ويزدهر كلما عجزت الدولة أو أهملت في الاهتمام بدور التحفيظ ويتقلص كلما زاد اهتمام الدولة بتلك الدور. فحين قل المال المخصص للمؤسسات التي تعنى بتحفيظ القرآن من قبل الدولة حل محلها المال الموقوف على تلك الدور. وكذلك الأمر زمن الاستعمار، وهذا يعني أن ريع الوقف كان دائماً هو البديل عن تقصير السلطات أو عجزها كما أنه كان المساهم الرئيسي في الحفاظ على استمرار مؤسسات التحفيظ في كل مكان.

ورغم بعض الانتقادات التي وجهت إلى الأسباب الدافعة للوقف - التي يفضل الباحث البعد عنها - في عصور الازدهار إلا أنّ دور الوقف في الحفاظ على استمرار تعلم القرآن وتعليمه يبقى دوراً رائداً وساطعاً منيراً لا ينكره أحد .

● المبحث الثالث: تراجع دور الحبس .. الأسباب والحلول.

للحبس دور مهم وكبير في استمرارية مؤسسات تحفيظ القرآن الكريم تماماً كالدور الكبير في تنمية المجتمعات الإسلامية في مختلف النواحي الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، هذا الدور تعاضم وبرز بوضوح عندما كان دور الدولة وإسهامها في تلك النواحي محدوداً، سواء كانت هذه المحدودية بسبب قلة موارد الدولة أو بسبب إهمال الخلفاء والحكام أو بسبب الاستعمار، ولكن هذا الدور المهم للحبس تراجع في عصرنا هذا فاعتراه الوهن والضعف، وكادت مسيرته تتوقف للأسباب التالية:⁽³¹⁾

1 . ضعف الوازع الديني: فسلف هذه الأمة تعاضم في أنفسهم الإيمان وكانوا بفطرتهم السليمة يسارعون إلى حبس أنفس ما عندهم في سبيل الله، حيث إنهم لم يكونوا يتوانون عن تنفيذ كل ما ينزل من آيات تحث على الصدقة والبذل، وذلك لتمام يقينهم أن ما عند الله خير وأبقى، بالإضافة إلى أنهم كانوا يؤثرون المصلحة العامة، وحق الإخوة الإسلامية على كل ما عداه؛ وهذا ما يفنقه أبناء الإسلام اليوم، حيث ضعف الإيمان في قلوبهم، فلم يحرك مشاعرهم منظر الفقراء في الطرقات، ولا الأيتام على الأبواب، ولا الأرامل الكادحات في أغلظ المهن وأتعبها، وآثروا مصالحهم الخاصة على العامة؛ فترى الواحد من الأثرياء يشيد بيتاً بمبالغ ضخمة ويركب سيارة فخمة، غير آبه بمن يراه في طريقه وهو يفترش الأرض ويلتحف السماء على قارعة الطريق، ولا آبه بجارته التي تربي أيتاماً وتسكن داراً لا تقيها حرّ الصيف ولا تدفئها برد الشتاء، وما ضره لو أنقص من كماليات بيته وسيارته، ليشتيد داراً لمن يراه على قارعة الطريق أو يوسع على أم الأيتام فتتسلل الرحمة إلى قلبه بهذا الفعل، حتى يصبح فعل الخير باعثاً في نفسه الراحة والاطمئنان فيزيد رصيد الإيمان في قلبه فيرى الدنيا على حقيقتها فينصرف إلى إعمار ما عند الله فهو الباقي والواقى من نار جهنم.

2. الانحراف بالحبس عن مقاصده الشرعية: فالحبس إنما شرع لتقوية الروابط الأخوية والإنسانية، والمساهمة في بناء المجتمع وتنمية ونشر العدالة الاجتماعية بين أفرادها، غير أن الواقفين في هذا العصر لم يلتزموا بهذه المقاصد فشوه الوقف.
3. سوء استغلال الحبس الأهلي: فبعض الواقفين قصدوا من أوقافهم الإضرار ببعض الورثة أو حرمان البنات من الميراث كذا إخضاع الورثة لإرادتهم وأهوائهم، مما اضطر بعض الدول العربية إلى إلغاء الحبس الأهلي.
4. سوء الإدارة وعدم الأمانة من جانب الكثير من النظار: فالعين الموقوفة تحتاج إلى خبرة وكفاءة في الإدارة وصدق وقوة إيمان في الدافع، ورغبة في الثواب الآجل. لا النفع العاجل، وقد افتقد كثير من النظار هذه الأوصاف فأهملوا في إدارة ما تحت تصرفهم من أعيان مما أدى إلى خرابها وقطع ريعها.
5. سيطرة الدولة: أغلب الدول الإسلامية تقوم على أنظمة مستقاة من الغرب أساسها التدخل التشريعي في كل نواحي الحياة وإخضاع العديد من القطاعات الخاصة، والأنشطة الفردية لإشراف الدولة الأمر الذي جعل دور الحبس محدوداً. خاصة بعد فرض نظام الضرائب.
6. ضعف التغطية الإعلامية: فالحبس لم يحظَ باهتمام وسائل الإعلام المختلفة، التي كان يجب عليها إبراز دوره الهام في المجتمع ومن ثم بيان الأجر والثواب الكبيرين للواقف فهو في الدنيا عوناً لإخوته المسلمين وفي الآخرة دخراً ورضاً من رب العالمين.
7. رغبة الدول الإسلامية في السيطرة على التعليم الديني بإنشاء مدارس التحفيظ الحكومية وتشديد الرقابة على الأهلية منها: بالإضافة إلى منع الإنفاق على أي مؤسسة دينية بحجة تجفيف منابع التمويل للجماعات الإرهابية أو المتشددة.

● الحلول لإعادة دور الحبس: (32)

- 1 - إعادة تنشيط الوازع الديني بتسليط الضوء في مختلف وسائل الإعلام على أهمية

- دور الحبس في الحفاظ على مؤسسات تحفيظ القرآن وحث الناس على وقف الأعيان على تلك المؤسسات لضمان استقلالها المادي وعدم التحكم فيها من أحد.
- 2 - توجيه الجمعيات الأهلية والمؤسسات الخيرية والأفراد إلى ضرورة تبني المبادئ الإسلامية في الحبس، والابتعاد عن الانحرافات التي حدثت في مقاصد الواقفين.
- 3 - تدريب نظار الأحباس والعاملين فيها على نظم وأساليب حديثة تضمن الحفاظ على ممتلكات الحبس وتميئتها. مع ضرورة اختيار ذوي النفوس المؤمنة التي تخاف الله وتبتغي الأجر في الآخرة.
- 4 - إدخال نظام الشركات الاستثمارية في إدارة الأحباس بحيث تنشأ مشاريع استثمارية تستثمر فيها أموال الوقف في مختلف المجالات مثل الثروة الحيوانية والمصانع والمحال التجارية وغير ذلك.
- 5 - جمع شتات أراضي الحبس المتناثرة التي لا يمكن استغلالها بسهولة وذلك ببيعها وشراء مشروع يكون أنفع منها وأسهل استثماراً.
- 6 - معاملة الحفظة خريجي المؤسسات الوقفية على قدم المساواة كباقي خريجي المؤسسات الحكومية.
- 7 - الاهتمام بالحوافز والمكافآت التي تصرف للعاملين المتميزين والخريجين من المؤسسات الوقفية.
- 8 - إجراء منافسات صادقة وشفافة بين مؤسسات التحفيظ الوقفية والحكومية لتشجيع البذل والتفوق.
- 9 - تنويع أساليب حفظ وتعلم القرآن الكريم لإتاحة الفرصة لأكثر عدد من المسلمين لحفظه وذلك بأن تقوم المؤسسات الوقفية بإنشاء أو المساهمة في دور النشر وتخصيص مواقع على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) بالإضافة إلى استخدام هذه الوسائل في إبراز أهمية الحبس أو الوقف ودوره في تنمية المجتمع.

■ الخاتمة

أولاً: النتائج:

1. الحبس من مفاخر الشريعة الإسلامية وأنظمتها الفاعلة التي تقف في وجه الأمية وانتشار الجهل.
2. يبرز دور الحبس في التحفيز عند تقلص دور الدولة فيه إهمالاً أو عجزاً. وكذلك أثناء فترات الاستعمار.
3. أسباب تراجع دور الحبس كثيرة أهمها: ضعف الوازع الديني وتخوف السلطات من التعليم الديني. والرغبة في السيطرة على موارد التمويل لأي مؤسسة وخاصة الدينية.

ثانياً: التوصيات:

- 1 - لكي يعود الحبس أو الوقف إلى دوره البارز يجب أولاً تنشيط الوازع الديني عند الناس بإبراز أهمية الوقف في تنمية المجتمعات، وعظيم الأجر والثواب عند الله للواقفين، ومن ثمّ تصحيح الانحراف في مقاصد بعض الواقفين، وإعداد الخطط والوسائل لتنظيم إدارة شؤون الوقف بما يكفل تحقيق مقاصده الشرعية السامية.
- 2 - قامت وزارة الأوقاف الماليزية بمشاريع استثمارية كبيرة من ريع الوقف ولصالح الوقف تدار في جزء منها بالمتطوعين. والباحث يرى أنها تجربة رائدة وواعدة في طريق إعادة الدور الهام للوقف. وهي تستحق من كل الدول الإسلامية الاطلاع عليها ودراستها والاستفادة منها.

■ الهوامش:

- 1 - سورة آل عمران، 2: 92
- 2 - رواه البصيري
- 3 - حسن سعيد الكرمي: إعلامي وأديب وعالم لغوي فلسطيني ولد في مدينة طولكرم عام 1905م وتوفي عام 2007م، قدم البرنامج الشهير قول على قول في الاذاعة البريطانية؛ من مؤلفاته: قاموس المنار* موسوعة كتاب فلسطين، أحمد عمر شاهين، ط1، 2000م، دمشق: دار الفرق، ص 222.
- 4 - الكرمي. حسن سعيد، 1991م، الهادي إلى لغة العرب، ط1، بيروت: دار لبنان للطباعة، 4: 527.

- 5 - عصام نور الدين:
- 6 - نور الدين. عصام، 2005م، معجم نور الدين الوسيط، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، ص1117.
- 7 - ابن منظور. محمد بن مكرم، 1999م، لسان العرب، تصحيح. أمين محمد عبدالوهاب زاخر، ط3، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 9: 359.
- 8 - طهماز. عبد الحميد محمود، 2000م، الفقه الحنفي في ثوبه الجديد، ط1، دمشق: دار القلم، 2: 358.
- 9 - الخن وآخران. مصطفى، 2000م، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ط4، دمشق: دار القلم، 2: 213.
- 10 - الغرياني. الصادق عبد الرحمن، 2002م، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ط1، بيروت: دار الريان، 4: 209.
- 11 - المقدسي. ابن قدامة، 1996م، المغنى، ت. محمد شرف الدين خطاب وآخران، ط1، القاهرة: دار الحديث، 7: 556.
- 12 - العلق 96: 1 - 5
- 13 - البقرة 2: 177
- 14 - القرطبي. عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، 2003م، الجامع لأحكام القرآن، ضبط جميل العطار، ط1، بيروت: دار الفكر، 2: 184.
- 15 - البقرة 2: 245
- 16 - القرطبي، 2003م، 3: 181
- 17 - آل عمران 3: 92
- 18 - القرطبي، 2003م 4: 100
- 19 - الكهف 18: 46
- 20 - الزحيلي. وهبة، 1998م، التفسير، المنير، ط1، دمشق: دار الفكر، 15: 261
- 21 - الحديد 57: 7
- 22 - قطب. السيد، 1992م، في ظلال القرآن، ط17، القاهرة: دار الشروق، 6: 3482
- 23 - متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الوقف، 2737، 2: 229،

- صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب الوقف، 15 (1632)، 3: 84
- 24 - صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان بعد وفاته، 14 (1631)، 3: 84
- 25 - متفق عليه. صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل، 1419، 1: 479
- صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أفضل الصدقة، 92 (1032)، 2: 103
- 26 - صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من احتبس فرساً، 2853، 2: 269
- 27 - ابن الخوجة. محمد الحبيب، 1996م، لمحة من الوقف والتنمية في الماضي والحاضر، بحث مقدم لندوة أهمية الأوقاف الإسلامية، عمان: جمعية عمال المطابع التعاونية، ص143
- 28 - الساعاتي. يحيى محمود بن جنيد، 1996م، دور الوقف في تطوير الحضارة الإسلامية، بحث مقدم لندوة أهمية الأوقاف الإسلامية، عمان: جمعية عمال المطابع التعاونية، ص439.
- 29 - أبو زهرة. محمد، 2005م، محاضرات في الوقف، القاهرة: دار الفكر العربي، ص11
- الجميل. أحمد عبد العظيم، 2007م، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية المعاصرة، ط1، القاهرة: دار السلام، ص31
- 30 - الصالح. محمد بن أحمد بن الصالح، 2001م، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ط1، الرياض: مكتبة الملك فهد، ص179
- 31 - الصالح ، 2001م، ص207: أبوزهرة، 2005م ، ص11
- 32 - الجمل، 2007م، ص126: الصالح، 2001م، ص212.
- المراجع:

1. أبحاث مؤتمر الوقف والدعوة إلى الله، 2001م، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
2. أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف، 1993م، الكويت: وزارة الأوقاف.
3. أبحاث ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، 1996م، عمان: جمعية عمال المطابع التعاونية.
4. أبو زهرة. محمد، 2005م، محاضرات في الوقف، القاهرة: دار الفكر العربي.
5. الأمين. حسن عبد الله، 1994م، إدارة وتثمين ممتلكات الأوقاف، ط2، جدة: المعهد الإسلامي للبحوث.
6. ابن منظور. محمد بن مكرم، 1999م، لسان العرب، تصحيح. أمين عبد الوهاب وآخرون، ط3، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

7. الجمل. أحمد محمد عبد العظيم، 2007م، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية المعاصرة، ط1، القاهرة: دار السلام.
8. الحصان. أبو بكر أحمد بن عمر الشيباني، أحكام الوقف، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.
9. الخن وآخرون. مصطفى، 2000م، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ط4، دمشق: دار القلم.
10. الزحيلي. وهبة، 1998م، التفسير المنير، ط1، دمشق: دار الفكر.
11. السندي. أبي الحسن نور الدين محمد عبد الهادي، 1998م، صحيح البخاري، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.
12. الشواربي وآخرون. عبد الحميد، 1997م، منازعات الأوقاف والأحكام، ط3، الإسكندرية: منشأة المعارف.
13. الصالح. محمد بن أحمد صالح، 2001م، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ط1، الرياض: مكتبة الملك فهد.
14. صبري. عكرمة سعيد، 2008م، الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، ط1، عمان: دار النفائس.
15. الطرابلسي. إبراهيم بن موسى بن أبي بكر بن الشيخ علي، الإسعاف في أحكام الأوقاف، بيروت: دار التراث العربي.
16. طهماز. عبد الحميد محمود، 2000م، الفقه الحنفي في ثوبه الجديد، ط1، دمشق: دار القلم.
17. عشوب. عبد الجليل عبد الرحمن، 2000م، كتاب الوقف، ط1، القاهرة: دار الآفاق العربية.
18. الغرياني. الصادق عبد الرحمن، 2002م، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ط1، بيروت: مؤسسة الريان.
19. القاسمي. القاضي مجاهد الإسلام، 2001م، الوقف (مجموعة أبحاث)، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.
20. القرطبي. عبد الله محمد أحمد الأنصاري، 2003م، الجامع لأحكام القرآن، ضبط. صدقي جميل العطار، بيروت: دار الفكر.
21. القشيري، أبي الحسن مسلم بن الحجاج، 1998م، صحيح مسلم، تقديم. أحمد شمس الدين، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.
22. الكرمي. حسن سعيد 1991م، الهادي إلى لغة العرب، ط1، بيروت: دار لبنان للطباعة.

23. قطب. السيد، 1992م، في ظلال القرآن، ط17، القاهرة: دار الشروق.
24. المصري. رفيق يونس، 2009م، الأوقاف فقهاً واقتصاداً، ط2، دمشق: دار المكتبي.
25. المقدسي. ابن قدامة، 1996م، المغني، ت. محمد شرف الدين خطّاب وآخرون، ط1، القاهرة: دار الحديث.
26. نور الدين. عصام، 2005م، معجم نور الدين الوسيط، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

الآثار الصحية للإيذاء المعنوي وحكمه في الفقه الإسلامي

■ أ.علي موسى سالم أبو حرق *

● تاريخ قبول البحث 2021/06/10م

● تاريخ استلام البحث 2021/05/03م

■ الملخص:

يتناول هذا البحث الإيذاء المعنوي.. لا بكونه إيذاء معنويًا مع عظم شأنه، فقد يمتد هذا الأثر إلى أضرار صحية خطيرة .. تارة تكون نفسية، وأخرى عضوية، ولا تختلف هذه الجرائم عن غيرها من الجرائم من حيث عدّها جريمةً نظراً للتقارب الشديد بين الآثار المترتبة على كليهما، وإنما الخلاف بينهما يكمن في أداة الجريمة، ثم إن الشريعة الإسلامية لم تحدد للإيذاء المعنوي عقوبة حدية.. بل جعلت له عقوبات تعزيرية يحددها ويختارها القاضي بما يراه مناسباً لحال الجاني، وفعله الضار.. مراعيًا القواعد الشرعية العامة، ومناسباً للردع والتأديب.

● الكلمات المفتاحية: الأثر الصحي، الإيذاء المعنوي، المعنوية، التعزير.

Abstract:

Moral abuse can be defined as victimization. It is the situation which an imperceptible tool is used, but, there is harm in it. As the perpetrator and victim are present in it. These crimes are not different from other crimes in terms of being considered a crime due to the close proximity between the effects of both. Thus, the difference between these two types of crime lies in the instrument of the crime. The Islamic Sharre”ha (law) does not specify a punishment for moral harms. Rather, it made a punishment for the rulers to choose what they deem appropriate for discouragement and discipline.

Key words: Health Impact - moral abuse - morale - rePrimanding.

■ المقدمة :

فقد كفلت الشريعة الإسلامية سلامة الإنسان في شخصه وماله وعرضه وهذا من مقاصدها وما جاءت به من جلب المصالح ودرء المفسد، وحالت دون التعدي على الأفراد سواء بإزهاق النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق أو ما دون النفس من تعذيبه، أو إيذائه أو ترويعه وما نراه اليوم من إيذاء للغير وإيلاهم بشتى الصور من بعض الناس، وأخص بالذكر الإيذاء المعنوي .. هو أمر حذرت منه الشريعة الإسلامية حيث قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾⁽¹⁾ فالإيذاء المعنوي ولو من قبيل المزاح قد يؤدي إلى آثار صحية خطيرة، ونتائج لا تحمد عقباها، كزوال العقل أو ما يقع على ذات الشخص، ومنها ما يقع على عرضه أو سمعته، وغير ذلك من صور الإيذاء المعنوي.

فمن هنا كانت الحاجة الواجبة لبيان وإيضاح الرؤية الشرعية للإيذاء المعنوي، وما ينتج عنه من آثار صحية تُوقِع نفس الضرر الذي تحدثه الجريمة المادية، وبيان العقوبة اللازمة له.

■ مشكلة البحث:

الإيذاء المعنوي لا بد من معرفة حقيقته وصوره من حيث الأثر الصحي المترتب عليه لما يقع فيه الجاني من إضرار غيره وإيذائهم .. فكان لا بد من وضع عقوبات زاجرة تحد من مثل هذه الأفعال حماية للأصول الخمسة التي جاءت الشريعة الإسلامية لحفظها.

■ أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع من خلال النقاط الآتية :

- 1 - يتعلق بسلامة الفرد والجماعة وأمنهم .
- 2 - معرفة الآثار الصحية المترتبة على وقوعه .
- 3 - بيان الرؤية الشرعية له ،و العقوبة الرادعة.
- 4 - إن الوقوف على هذا الموضوع وإفراده بالدراسة .. يُعرّف العاملين في الحقل الدعوي ودورهم في الحث على الالتزام بأخلاقيات المسلم وحقوقه.

■ أسباب الاختيار:

لعلَّ أهم سبب من وراء اختيار هذا الموضوع في أنه يبين للناس حكم أمر يجهله كثير من الناس ويمارسونه ويظنون أنه هين، وأنه لا حرج فيه إذا كان على سبيل المزاح، ناهيك عن من يُقدمون عليه بقصد الإيذاء...

وهم بذلك استوجبوا غضب الله، وحقت عليهم عقوبات؛ نكالاً بما فعلوا.. لذلك أراد الباحث أن يميّط اللثام عن خطر هذا الأمر...

■ أهداف البحث:

- 1 - المساهمة إيجابياً في هذا الموضوع من خلال التأسيس الشرعي له، والعمل على إبرازه؛ ليولي مزيداً من البحث، وإكمال دراسته على نطاق مؤسسات الدولة والمجتمع.
- 2 - المساهمة في إثراء المكتبة العربية الإسلامية.

■ الدراسات السابقة:

رغم أهمية الموضوع وخطورته إلا أنني حسب اطلاعي لم أقف على دراسة علمية متخصصة تناولت هذا الموضوع دراسة علمية، موضوعية، منهجية تناولته تناولاً شاملاً على سبيل الآثار الصحية للإيذاء المعنوي وحكمه في الفقه الإسلامي، ولكن هناك بعض الدراسات تحدثت عنه بشكل جزئي، فكانت بداية الطريق لاختياري لهذا الموضوع وأفدتُ منها إفادة جيدة..

- الاغتيال المعنوي للشخصية وفق رؤية شرعية: اسمهان سالم علي، كلية القانون - جامعة طرابلس - مجلة القرطاس، العدد: التاسع فبراير 2020م.
- رسالة ماجستير بعنوان: جرائم التخويف في الفقه الإسلامي، كفاية فهمي، الجامعة الإسلامية - كلية الشريعة والقانون بغزة: 2009م

■ خطة البحث:

يتكون هذا البحث من ملخص ومقدمة وثلاثة مباحث، وخاتمة تضمنت النتائج والتوصيات.. وقد قُسم على النحو الآتي:

- المبحث الأول: السُخْرِيَّةُ والاستِهْزَاءُ وأثرهما الصحي، في الفقه الإسلامي.
- المبحث الثاني: الترويع وأثره الصحي، وحكمه في الفقه الإسلامي.
- المبحث الثالث: السَّبُّ والشَّتْمُ وأثرهما الصحي، وحكمه في الفقه الإسلامي.

■ منهج البحث:

اتَّبَعْتُ المنهج الوصفي التحليلي، والذي أُقْتَصِرَ البحثُ من خلاله على بعضٍ من أنواع الإيذاء المعنوي بوصفه ظاهرة اجتماعية تحتاج إلى توصيفٍ وتحليلٍ.. من حيث صورته والأثر الصحي الناتج عنه، وحكمه في الشريعة الإسلامية؛ حتى يتسنى بذلك دراستها بطريقة منهجية وإيجاد الحكم الشرعي لها.

● الأثر لغة:

أثر: الأثر: بقية الشيء، والجمع آثار، والتأثير: إبقاء الأثر في الشيء⁽⁷⁾ وله ثلاثة أصول: «تقديم الشيء»: يقال: أثرت بأن أفعل كذا، معناه: أفعله أول كل شيء، ومنه الإيثار⁽⁸⁾. «ذكر الشيء»: يقال: أثرت الحديث أثراً، من باب قولك نقلته، والأثر اسم منه، وحديث مأثور أي: منقول⁽⁹⁾.

● صور الإيذاء المعنوي :

الإيذاء تتعدد صورته .. فتارة ما يقع على ذات الشخص، وتارة ما يقع على عرضه وسمعته، وأخرى على مناط تكليفه ألا وهو العقل، وغير ذلك من الصور الآتي ذكرها..

● المبحث الأول: السُخْرِيَّةُ والاستِهْزَاءُ وأثرهما الصحي، في الفقه الإسلامي.

أ - السُخْرِيَّةُ والاستِهْزَاءُ:

السُخْرِيَّةُ في اللغة :

مصدر سخر سخرأً وسخرية وسخرية: الهزاء، وسخر منه وبه: هزئ به⁽¹⁰⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾⁽¹¹⁾: لا يهزأ، وسخرت منه: إذا هزئت به⁽¹²⁾.

السُخْرِيَّةُ في الاصطلاح:

احتقار واستدلال وازدراء العقل⁽¹³⁾ ومنهم من عرفها بالاستهزاء⁽¹⁴⁾.

الاستهزاء في اللغة :

مصدر هزأ والهزأ والهزؤ: السخرية يقال هزئ به تهزأ واستهزأ: إذا سخر، وهزئت به أهزأ: سخرت منه⁽¹⁵⁾.

الاستهزاء في الاصطلاح:

كل ما يجري مجرى العيب وإن لم يكن له سبب⁽¹⁶⁾، أو يمكن تعريفه بأنه: استخفاف ومزح في خفة ومنه قوله تعالى ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾⁽¹⁷⁾

الفرق بين السخرية والاستهزاء:

السخر: يدل على فعل يسبق من المسخور منه، بينما الاستهزاء: يستهزأ بالإنسان من غير أن يسبق منه فعل يستهزأ به، ودليل ذلك: أنك تقول: استهزأت به فتعدى الفعل منك بالباء، والباء للإلصاق كأنك ألصقت به استهزاء من غير أن يدل على شيء وقع الاستهزاء من أجله، وتقول سخرت منه: يقتضي ذلك من وقع السخر من أجله، فضلاً على أنه يجوز أن يقال أصلاً سخرت منه: التسخير هو تذليل الشيء وجعلك إياه منقاداً وتدخل من للتبويض؛ لأنك لم تسخره كما تسخر الدابة وغيرها، وإنما خدعته عن بعض عقله، بينما الهزأ يجري مجرى العيب ولهذا أجاز هزأت مثل عيبت فلا يقتضي معنى التسخير فالفرق بينهما بين⁽¹⁸⁾.

صورة السخرية والاستهزاء:

سواء كانت من ذات الشخص أو من عائلته أو من حسبه ونسبه أو مكانته أو من دينه أو من عمله أو من علمه أو غير ذلك مما يصيب المرء من ورائه الاحتقار والإهانة والإذلال... أو نحو ذلك⁽¹⁹⁾.

الأثر الصحي للسخرية والاستهزاء:

(الاضرابات النفسية - تأخير وتعطيل في نمو وتطوير الدماغ البشري - الاكتئاب).
أكدت الدراسات والأبحاث مدى التأثير السلبي المدمر للعنف اللفظي، ومنها دراسة أعدتها جامعة فلوريدا في الولايات الأمريكية المتحدة، والتي وجدت أن العنف اللفظي

يترك آثاراً وأضراراً نفسية أكبر من الأضرار الناجمة عن العنف الجسدي، حيث إن الأشخاص الذين تعرضوا لأي نوع من أنواع الإهانة أو السخرية خلال مرحلة طفولتهم يصابون بالاكتئاب والأمراض النفسية بنحو ضعفي أولئك الذين لم يتعرضوا له .

هذا وذهبت الأبحاث الحديثة أبعد من ذلك .. فقد بينت أن العنف اللفظي يترك آثاراً أكبر بكثير مما كان يعتقد سابقاً، فهو يؤدي إلى ضرر دائم في تركيب ونمو وتطور الدماغ البشري، فالعقل البشري يختلف عن غيره في أنه يتكون وينمو ويتطور بعد الولادة، أما تكوين الشخصية والقدرات الإدراكية والمهارات، فإنها تأخذ عقوداً للتطور وهذا التطور والنمو وتشكيل العقل يختلف من شخص لآخر باختلاف البيئة المحيطة، وطريقة التربية والتجارب التي يمر بها العقل أثناء مرحلة الطفولة، وعندما تكون البيئة عدوانية وغير صحيحة يتأخر نمو الدماغ، ويتعطل .. حيث أكد باحثون من جامعة هارفارد الأمريكية، أن العنف اللفظي والنفسي يؤدي إلى أضرار دائمة في طريقة تكوين الدماغ تبقى مدى الحياة.

ويقول الدكتور: ماجد عبدالنصير⁽²⁰⁾ أستاذ المخ والأعصاب بجامعة القاهرة: إن العنف اللفظي له تأثير مباشر على قدرات الدماغ وطريقة عمله، حيث وجدت الدراسات أن دماغ الأشخاص الذين عانوا من العنف اللفظي يحتوي على نسبة أقل من المادة الرمادية التي يعتقد أن لها علاقة وطيدة بمستوى الذكاء والقدرة على التحليل والتفكير المعقد، بل يحدث تخلفاً في تطور الاتصال بين الفصين الأيمن والأيسر من الدماغ عند الأشخاص الذين عانوا من الإساءة والإهانة والسب .. مما يجعل أولئك الأشخاص الذين تعرضوا لأذى لفظي .. يعانون من التوتر والاكتئاب والغضب والعداء، والإدمان، في مرحلة مبكرة من أعمارهم⁽²¹⁾ .

وانطلاقاً من تلك الدراسات يتضح لنا أن الأفراد المصابين باضطرابات نفسية حادة هم ضحايا الإيذاء المعنوي من المحيطين بهم، أو من الغرباء، وذلك باتباع الأساليب التي تسبب لهم أليماً نفسياً كالسخرية منهم أو إهمالهم أو نبذهم، أو تهديدهم، أو تخويفهم، أو توجيه العبارات الجارحة لهم، أو معاملتهم معاملة سيئة، أو التفرقة بينهم وبين إخوانهم مثلاً، أو حرمانهم من العطف، والمحبة والحنان، إلى غير ذلك من الأعمال التي تتسبب في الأذى النفسي للمرء كنتيجة لها⁽²²⁾ .

فالإيذاء اللفظي تمتد آثاره إلى أبعد من نشوء العقد اللفظية والتي تتطور، وتتفاقم

إلى حالات مرضية عضوية ناهيك عن حالات الاكتئاب وتدهور المهارة الذهنية، وتدني مستوى الذكاء للشخص المعتدى عليه لفظياً وتصبح شخصية محطمة مهياًة للانحراف والإجرام⁽²³⁾.

حكم السُّخْرِيَّةِ وَالاسْتِهْزَاءِ :

لقد حرّمت الشريعة الإسلامية كل قول أو فعل أو غير ذلك فيه استهزاء وسخرية وجعلت في ذلك الإثم لمن يفعله ويدل على ذلك ما يلي:

1) الكتاب:

قوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرَّ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللِّقَابِ بَشَرًا لَّاسِيئَةً بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾⁽²⁴⁾

وجه الدلالة :

تشتمل الآية على محظورات يجب على المسلم اجتنابها وأهمها السخرية والاستهزاء لعل المسخور منه يكون أفضل عند الله تعالى من الساخر مع نفسه في تجريح من هو أفضل منه عند الله فإن لم يبتعد عن مثل هذه الأفعال يعد ظالماً والظلم حرام بكل أشكاله⁽²⁵⁾.

ب - السنة النبوية :

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم))⁽²⁶⁾ وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده))⁽²⁷⁾ وعن عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء...))⁽²⁸⁾

وجه الدلالة :

يبدو واضحاً في الأحاديث السابقة أن من صفات المسلمين التي تدل على حقيقة الإسلام وتحققه في المسلم البعد عن ظلم المسلم وخذلانه واحتقاره أو لعنه وسبّه أو الكلام بقول سيء إذ كل ذلك يناه في كمال الإيمان ويعرض صاحبه للذم والإثم.

● المبحثُ الثاني: الترويع وأثره الصحي، وحكمه في الفقه الإسلامي.

ب - الترويع:

الترويع لغة:

الرَّوْعُ والرَّوْعُ والتَّرْوَعُ: الفَرْعُ، راعني الأمر يَرُوْعني رَوْعاً، عن ابن الأعرابي، كذلك حكاه بغير همز، إن شئت همزت، وفي حديث ابن عباس رضي الله عنه: إذا شمط الإنسان في عارضيه فذلك الرَّوْعُ، كأنه الإنذار بالموت، وقال الليث: والرَّوْعُ: الفَرْعَةُ، قال الأزهري: وارتاع منه وله ورَّوعته فتروع أي تفزع، ورعت فلاناً ورَّوعته فارتاع أي أفزعته ففزع⁽²⁹⁾.

● الترويع اصطلاحاً:

يقصد به أعلى درجات الخوف⁽³⁰⁾، وهو الإخافة والإفزع والإرعاب، وبهذا يكون معنى الترويع: هو التخويف والإفزع الشديد⁽³¹⁾.

● صورة الترويع :

سواء كان ذلك بأقوال مفزعة أو أصوات مرعبة، أو إشهار السلاح أو غير ذلك مما يخيف الآخرين ويفزعهم.

● الأثر الصحي للترويع:

(تختّر الدم - الجلطات الدماغية والقلبية - الآثار السلبية على الجهاز العصبي - مرض القلب - ارتفاع ضغط الدم) .

إن للترويع آثاراً صحية خطيرة على الإنسان، وقد يلقي ذلك المُرَّوع حتفه جراء الترويع؛ لما في الترويع من فزع وقلق..

فقد نشر أواخر سنة 2015م في المجلة الطبية البريطانية⁽³²⁾ دراسة علمية تتعلق بالآثار الصحية التي تخلفها مشاهدة أفلام الرعب، فتوصلت هذه الدراسة إلى أن مشاهدة أفلام الرعب تؤدي لزيادة تختّر الدم، مما يؤدي للإصابة بالجلطات القلبية؛ فإثناء الخوف الشديد يقوم الجسم بإفراز مواد تؤدي لزيادة تختّر الدم، حيث يهيب الجسم نفسه للمخاطر التي قد تؤدي لإصابته ونزف الدم منه، فيقوم الجسم برد فعل تلقائي لإيقاف هذا النزيف المحتمل ..

ومن هذا يحذر الأطباء اليوم من خطورة تكرار مشاهدة مناظر العنف أو الخوف أو الرعب... فكل ذلك يترك آثاراً صحية سلبية على الجهاز العصبي، وكذلك يؤثر على دورة الدم، وسلامة القلب، ويزيد من تخثر الدم واحتمال تشكل جلطات قد تؤدي لأمراض خطيرة تنتهي بالموت⁽³³⁾ ...

وأكدت هذه الدراسة إلى أن مشاهدة أفلام الرعب تجعل قلب الإنسان أقل استقراراً، وترفع ضغط الدم، وقد تسبب بإصابته بجلطات دماغية، وهو ما يفسر التأثير الكارثي لها بسبب طبيعة أحداثها السريعة والمتغيرة ومؤثراتها السمعية والبصرية القوية، وأصوات الضجيج المروعة التي تحدثها .

وتوصلت الدراسة التي صدرت من جامعة لندن، ونشرت في دورية «الدورة الدموية» إلى أن الأفلام الأكثر إثارة تزيد من الخطر عن الأشخاص الذين يعانون من ضعف القلب.. وقام الباحثون برصد التغيرات التي طرأت على تسعة عشر شخصاً يعانون من مشاكل في القلب باستخدام أقطاب كهربائية وضعت في بطيني القلب أثناء مشاهدتهم لفيلم مثير. وقد أظهرت نتائج التجربة تأثير مشاهد الفيلم على إيقاع القلب الذي زادت ضرباته ما جعله أقل استقراراً.. بالإضافة إلى سرعة التنفس ما يفسر تأثير الإجهاد العقلي والعاطفي على قلب الإنسان .

وعلى الرغم من أن النتائج اختلفت من شخص لآخر إلا أن الباحثين لا حظوا استمرار التغيرات في عضلة القلب بحكم التأثير على الجهاز العصبي اللاإرادي؛ بسبب تأثير المشاهدة⁽³⁴⁾ .

● حكم الترويع :

إن ترويع الآخرين أمر فيه إيذاء للغير وإضراره، فلذلك حرّمته الشريعة وزجرت عن فعله في كثير من الآيات والأحاديث أذكر منها :

١ - الكتاب :

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيَرٍ مَّا اكْتَسَبُوا فَحَدِّ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾⁽³⁵⁾

● وجه الدلالة :

في الآية بيان على أن أذية المؤمنين والمؤمنات تكون أيضاً بالأقوال والأفعال، أو شيء يثقل عليه إذا سمعه؛ لأن أذاه في الجملة حرام وعليه إثم ؛ لأنه معصية.. ومن الإيذاء الترويع فهو أمر منهي عنه أيضاً؛ لأنه داخل ضمن الإيذاء⁽³⁶⁾.

ب - السنة النبوية:

عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: (حدثنا أصحاب رسول الله ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع رسول الله في مسير فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى نبل معه فأخذها فلما استيقظ الرجل فزع فضحك القوم، فقال رسول الله ﷺ ما يضحكم ؟ فقالوا: لا إلا إننا أخذنا نبل هذا ففزع فقال رسول الله ﷺ: لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً)⁽³⁷⁾.

● وجه الدلالة :

يدل على حرمة ترويع المسلم ولو كان على جهة المزاح ؛ لما فيه من إيذاء وإيلام للمسلم⁽³⁸⁾.

● المبحث الثالث: السُّبُّ والشَّتْمُ وأثرهما الصحي، وحكمه في الفقه الإسلامي.

السُّبُّ والشَّتْمُ:

السُّبُّ في اللغة:

مصدر سَبَّ يَسُبُّه سَبًّا والأصل في السبِّ عند بعض أهل اللغة: القطع، نقول: سَبَّ الشيء: قطعه، وسَبَّ الدابة: عقرها⁽³⁹⁾، والسبُّ: الشَّتْمُ⁽⁴⁰⁾ ولا قطيعة أقطع من الشَّتْمِ⁽⁴¹⁾ والسبَّةُ: العار⁽⁴²⁾.

السُّبُّ في الاصطلاح:

السُّبُّ في الاصطلاح: كل كلام قبيح يشافه به الغير يقصد منه الانتقاص والاستخفاف والإغاضة حتى وإن كان ذلك القول يطابق الواقع أو قاله بانفعال أو مزاح، فكل طعن ولعن يرمي به بريئاً فهو سبُّ⁽⁴³⁾.

● الشَّتْمُ فِي اللُّغَةِ :

مصدر شَتَمَ يَشْتُمُ شَتْمًا، والاسم الشَّتِيْمَةُ والشَّتْمُ: السَّبُّ، يقال شَتَّمَهُ وشَاتَمَهُ: سَبَّهَ (44)، والشَّتْمُ: القبيح والكريه والبغيض، يقال الأسد الشَّتِيْمُ: الكريه الوجه وكلام شَتِيْمٌ: كلام كريه قبيح، رجل شَتِيْمٌ: قَبِيحُ الوجه (45).

● الشَّتْمُ فِي الاِصْطِلَاحِ:

تقبيح أمر المشتوم بالقول (46).

● الفرق بين السَّبِّ والشَّتْمِ:

انقسم أهل اللغة في التفريق وعدمه بين السَّبِّ والشَّتْمِ إلى فريقين، منهم من قال: إن السَّبَّ والشَّتْمَ بمعنى واحد، وذهب آخرون إلى أن للسَّبِّ معنى مغايراً عن الشَّتْمِ، فعرفوا الشَّتْمَ كما سبق تعريفه بينما السَّبُّ عرفوه بأنه هو الإطتاب في الشَّتْمِ والإطالة فيه (47).

● صور السَّبِّ والشَّتْمِ :

ويشمل كثيراً من الصور سواء أكانت قولية أم فعلية أم إشارات وغير ذلك فقالوا إن السَّبَابَ والشَّتَائِمَ صورته متعددة تُؤدِّي نفس المرء وفؤاده، وتهز كيانه واعتباره.. فضلاً على أن تحديد كلمات السَّبَابِ والشَّتَائِمِ لا يمكن تحديدها بل يمكن الرجوع فيها إلى العرف؛ من كونها سباً أم لا فما عدّه أهل العرف سباً أو انتقاصاً أو عيباً أو طعناً أو إهانة أو استهزاءً ونحو ذلك فهو من السَّبِّ وإلا فلا فلذلك نجد للسَّبِّ والشَّتَائِمِ صور متعددة أذكر منها الآتي:

أ - السَّبُّ والشَّتْمُ الوَاقِعُ عَلَى الشَّخْصِ:

كمن يرمي آخر بالخداع أو المكر والنفاق والزندقة ووصفه بالخبث والدعاء عليه أو وصفه بالجهل وسوء الفهم والحقد الدفين في قلبه ورميه بقلعة عقله .. أو غير ذلك (48).

ب - السَّبُّ والشَّتْمُ الوَاقِعُ عَلَى عَرَضِ الشَّخْصِ:

وهو ما يلحق بالرمي بغير الزنا، مثاله كمن يسب آخر في عورة أمه أو زوجته أو أخته.. إلخ، أو رميه بكلمات قبيحة تخدش الشرف أو تهتك العرض مالم يصل القذف (49).

ج - السَّبُّ والشَّتْمُ الواقع على سمعة الشخص:

وذلك بأن يشتهر عنه بأنه مفترى أو كاذب وأنه مشهور عنه النصب والغش أو غير ذلك أو يشهر عن عائلته أيضاً عائلة ظالمة أو لا تخشى الله تعالى أو غيرها من الافتراءات والأكاذيب⁽⁵⁰⁾.

د - السَّبُّ والشَّتْمُ الواقع على مكانة الشخص واعتباره :

وذلك بشتمه بقلة قدرته على العمل أو قلة أمانته أو كفاءته فيقلل ذلك من شأنه ومكانته بين الناس وخاصة في مكان عمله أو يسخر من أقواله أو يستهزأ من أفعاله أو غير ذلك⁽⁵¹⁾.

● الأثر الصحي للسَّبِّ:

(التأثير على الجهاز العصبي بشكل سلبي - ارتفاع مستوى التعرق والمؤشرات الفيزيولوجية - الاضطرابات النفسية)

يرتبط استخدام الشتائم أو السَّبِّ واللعن بشخصية الفرد، ليعبر عن غضبه أو احباطه، أو استيائه أو شيء آخر .

حيث إن الدراسات النفسية والعصبية وجدت أن الأجزاء المرتبطة بالتفاعل مع ألفاظ السَّبِّ في الدماغ تتفاعل بشكل نشط في النواة العصبية اللوزية⁽⁵²⁾ كما أن تفاعل الذاكرة مع الشتائم، أو الكلمات العنيفة وتلك التي تعمل دلالات سلبية، تُفَعِّل الجزء العصبي المسؤول عن المشاعر، وتنشط المشاعر السلبية التي تؤدي بدورها إلى ردود أفعال مختلفة تصل إلى حد العنف الجسدي والتشابك، وحتى إلى القتل في الحالات المتطرفة، كما تؤكد الدلائل استمرار الأذى النفسي المصاحب للسَّبِّ والشتائم على الرغم من انتهاء الموقف الذي أدى إلى السَّبِّ.. وأكد العلماء أن استخدام الشتائم يؤثر على الجهاز العصبي بشكل سلبي، حيث يشكل ضغطاً عصبياً على مراكز الوعي والإدراك؛ لارتباط الشتائم بالمشاعر السلبية، كما أثبتت الدراسات بشكل قاطع ارتفاع مستوى العرق والمؤشرات الفيزيولوجية المختلفة عن التلفظ أو عند سماعها وعلى الرغم من المحاولات المستميتة من قبل العلماء لفهم تأثير سماع الشتائم، أو التلفظ بها على المخ ووظائفه ما زالت

مستمرة .. فقد توصلت الدراسات المتتالية على أطفال تلقوا مكالمات هاتفية تحتوي على تلك الألفاظ العنيفة والنايية .. إن هؤلاء الأطفال عانوا فيما بعد من أعراض واضطرابات نفسية مختلفة مع استمرار الاختلاف حول دور تلك المكالمات بشكل منفرد في التسبب بتلك الآثار النفسية السلبية، ولكن يظل المؤكد أن استخدام تلك الألفاظ يستدعي نشاطاً ملحوظاً في النواة اللوزية التي سبق الإشارة إليها، مما يتبث التأثير السيئ لهما، كما تثبت الدلائل استمرار الأذى الفعلي والنفسي المصاحب للشتائم على الرغم من انتهاء الموقف الذي تم ذكرها فيه .

وفي نفس السياق قام الدكتور: - جيفري بويرز⁽⁵³⁾، والدكتور كريستوفر بليديل⁽⁵⁴⁾ - باحثين بجامعة - بريستول للدراسات والاختبارات النفسية - بعمل تجربة باستخدام عدة أشخاص وثلاث قوائم مختلفة من الكلمات: واحدة بها كلمات شتائم مباشرة، وأخرى بها وصف تلك الكلمات، وثالثة بعدة كلمات ليس لها علاقة بالشتائم، فقد وجدوا أن الأشخاص قد تفاعلوا بشكل جدي عند قراءة الشتائم بشكلها الصريح المباشر عن تلك القائمة المحتوية على وصفها، مما يؤكد التأثير العصبي الفعلي لتلك الكلمات بشكل سلبي على مخ الإنسان⁽⁵⁵⁾.

● حكم السبِّ والشتائم :

لقد نهت شريعتنا الغراء عن شتى أنواع السباب والشتائم وما يلحق بهما أو يدخل ضمنهما مما يتأذى منه المسلم نهياً يفيد التحريم ورتبت الإثم على فاعله وأهم ما يدل على ذلك ما يلي:

أ - الكتاب :

يقول الله تعالى: ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً ﴾⁽⁵⁶⁾

● وجه الدلالة :

بيّنت الآية السابقة أنه لا يجب أن يجهر أحد بقول السوء إلا في حال الظلم فإنه يباح للمظلوم أن يذكر ظلمه بما فيه من سوء ليبين مظلّمته فالإعلان عن القول السيئ في غير

هذه الحالة يكرهه الله تعالى ومن أسوأ الأقوال وأشنعها السُّبُّ والشَّتْمُ لما فيه من إيذاء المسلمين وإذا ما كره الله أمراً دلَّ ذلك على تحريمه وضرورة اجتنابه⁽⁵⁷⁾.

ب - السنة النبوية :

عن ابن عمر رضی الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ ((سباب المسلم فسوق وقتاله كفر))⁽⁵⁸⁾، وعن البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ ((إن أربى الربا استطالة المرء⁽⁶⁰⁾ في عرض أخية المسلم))⁽⁶¹⁾

● وجه الدلالة:

الحديث واضح الدلالة على أن سبَّابَ المسلم يُعدُّ فسوقاً يناه في كمال الإيمان، ويُعَرِّضُ صاحبه لبغض الله وسخطه فهو دليل جلي على النهي عن السَّبَابِ وفي الحديث الثاني أيضاً دلالة واضحة على أن الشَّتْمَ في العرض والتكلم فيه أشدَّ خطراً من الربا فهو أرباها وأعلاها .

■ الخلاصة :

إن هذه الصور غير محصورة في صور الإيذاء المعنوي السابق ذكرها .. بل بعض منها، فكل ما يترتب عليه إيذاء معنوي .. من موقف أو كلمة من الشتيمة والتحقير والعنف اللفظي والتهميش والاضطهاد والتمييز والظلم والترهيب والازدراء وحرمان المرء من حقوقه الأساسية .. كلها تصرفات تنطوي على جريمة معنوية.

● عقوبة الإيذاء المعنوي:

بعد عرض تعريف الإيذاء المعنوي وصور منه، فقد وجدنا في هذه الجرائم من الإيذاء ما فيها بحيث إنه قد لا يقتصر هذا الإيذاء على الإيذاء المعنوي مع عظم شأنه فقد يمتد هذا الأثر إلى أضرار صحية خطيرة .. تارة تكون نفسية، وأخرى عضوية .. فهذه الجرائم توقع نفس الضرر الذي تحدثه الجريمة المادية، فلذلك لا بد من وضع حدٍّ لمثل هذه الجرائم ويتمثل ذلك في وضع عقوبة رادعة تردع وتؤدب الجاني ؛ لمنعه من فعله ومنع غيره من مثل هذه الجرائم .. لم يضع لها الشارع حدوداً .. بل وضع لها عقوبات تعزيرية يحددها ويختارها القاضي بما يراه مناسباً لحال الجاني وفعله الضار مراعيّاً القواعد الشرعية العامة ومصلحة المجتمع والنظام العام .

وهذه العقوبات قد تنصب على البدن كالضرب ونحوه ...، وقد تكون مقيدة للحرية بالحبس أو النفي وما شابههما، وقد تصيب المال كالحَجْرِ عليه أو مصادرته أو غير ذلك، وقد تكون أماً واقعاً على النفس كالتوبيخ أو التشهير أو غير ذلك كثير وهي بما تُعْرَفُ بالعقوبة التعزيرية⁽⁶²⁾ ممَّا يَهْدُفُ إلى تأديب وِرْجَرِ الجاني حتى لا يُعَاوَدَ الفعل مرة أخرى.

● الحكم التكليفي للتعزير :

اتفق الفقهاء على أن الأصل في التعزير أنه مشروع في كل معصية ليس فيها حدٌ بحسب الجناية في العِظْمِ والصِّغَرِ وحسب الجناية في الشَّرِّ وَعَدَمِهِ⁽⁶³⁾ .

● وأدلة ذلك كثيرة أذكر منها :

أ - الكتاب :

ففي قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾⁽⁶⁴⁾

وجه الدلالة:

الشاهد في الآية الكريمة أن الله تعالى أباح للرجال تأديب الزوجة إذا نشزت بعدة وسائل منها الوعظ، أو الهجر أو الضرب، وما ذلك إلا نوع من التعزير .

ب - السنة :

فعن أبي بردة الأنصاري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله)⁽⁶⁵⁾ .

● وجه الدلالة :

في الحديث دليل على مشروعية التعزير بالضرب في أقل من عشرة أسواط دون جرائم الحدود، وهذا لا يكون إلا من باب التعزير .

ج - الأثر :

ما رواه البيهقي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال في الرجل يقول للرجل: يا مخنث

يا فاسق: ليس عليه حدٌ معلوم يعزره الوالي ما رأى⁽⁶⁶⁾.

● وجه الدلالة :

في الأثر دليل واضح على أن التعزير مشروع في ما لم يرد بصدده عقوبة مقدرة فأمره موكل للقاضي يعزره.

د - الإجماع :

فقد أجمعت الأمة على مشروعية التعزير في كل معصية ليس فيها حدٌ⁽⁶⁷⁾.

■ الخاتمة :

أهم النتائج التي توصلت لها وهي على النحو الآتي :

- 1 - إن الجرائم المعنوية يمكن تعريفها بأنها هي الجريمة التي يستعمل فيها أداة غير محسوسة ولكن يمكن فيها الإيذاء ويتوفر فيها الجاني والمجني عليه .
- 2 - لا تختلف الجرائم المعنوية عن غيرها من الجرائم من حيث اعتبارها جريمة نظراً للتقارب الشديد بين الآثار المترتبة على كليهما وإنما الخلاف بينهما يكمن في أداة الجريمة .
- 3 - إن الإيذاء المعنوي يُخلف آثاراً صحية خطيرة..بعضها نفسية، وأخرى عضوية.
- 4 - الشريعة الإسلامية لم تحدد للإيذاء المعنوي عقوبة حدية، بل جعلت عقوبته تعزيرية يحددها ويختارها القاضي بما يراه مناسباً .

■ التوصيات :

يوصي الباحث بالآتي:

بعد البحث والنظر في المسائل التي كتبت حول الإيذاء وما يشكله من مخاطر وآثار صحية خطيرة .. فإن الباحث يوصي بالآتي:

- 1 - بناءً على ما سبق، وللأهمية أوصي من يطالع هذا البحث المتواضع .. من أساتذة الجامعات والمتابعين وطلاب الدراسات العليا القيام بدراسة أكاديمية تُفصّل هذا الموضوع.

2 - على الجهات التشريعية سنّ قانون بموجبه إنزال العقوبة التعزيرية على من يرتكب جرم الإيذاء المعنوي وفقاً لأحكام التشريع الإسلامي .

■ الهوامش:

- 1 - الأحزاب، الآية: 58.
- 2 - معلومات عن التأثير الصحي :مؤرشف من الأصل في 25 أكتوبر 2020 م. academic.microsoft.com
- 3 - العنف والظلم الاجتماعي وآثاره على الأسرة والمجتمع، حمزة القواسمي hamzaah92gwqsmi@gmail.com
- 4 - مجلة الوطن، مقال: كمال فرج، العدد (300) السنة: 1999م.
- 5 - التوقيف على مهمات التعاريف، عبدالرؤوف المناوي، تح: عبدالحميد حمدان، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط1، 1990م، باب: الميم، فصل العين، 667/1 .
- 6 - تبين الحقائق، بشرح كنز الرقائق، فخر الدين الزيعلي الحنفي، دار الكتب الإسلامية، القاهرة - مصر، د.ظ، 1313هـ، 207/3.
- 7 - لسان العرب، لأبي الفضل بن منظور، دار صادر، بيروت - لبنان، ط1، 1990م، ج1، ص:35 مادة: أثر.
- 8 - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تح: عبدالسلام محمد، دار الجيل، بيروت - لبنان، ط2، 1999م، ج1، ص:53، مادة: أثر .
- 9 - المصباح المنير للفيومي في غريب الشرح الكبير، الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، د. ط. د.ت، ص:3
- 10 - لسان العرب، ابن منظور، حرف الراء، مادة: الشتم، 352/4.
- 11 - الحجرات: الآية 11 .
- 12 - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، كتاب: السين، باب: السين والخاء، وما يثلثهما، 144/3 .
- 13 - التوقيف على التعاريف، للمناوي، باب السين، فصل: الخاء، ص:400.
- 14 - الكليات أبوالبقاء الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط2، 1998م.
- 15 - لسان العرب، ابن منظور، حرف الألف، مادة: هذا، 85/3 - 86.
- 16 - معجم الفروق اللغوية، أبو الهلال العسكري، تح: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، ط: 1991: 9م.
- 17 - البقرة: الآية 231.

- 18 - الفروق في اللغة، للعسكري، 50/1.
- 19 - المفصل في أحكام الهجرة، على بن نايف الشحود، د.ط، د.ت، 47/4.
- 20 - ماجد عبدالنصير: هو: أستاذ المخ والأعصاب بمحافظة القاهرة - رئيس قسم المخ والأعصاب بكلية الطب في القصر العيني، ورئيس الجمعية المصرية للمخ والأعصاب، مصري الجنسية.
<https://m.elwahhews.com>
- 21 - العنف اللفظي يفوق الجسدي في الإيذاء، مجلة العرب، القاهرة، مصر، 20، 2 - 2016م
<https://alarab.com.4k>
- 22 - مجلة المحطة، مى المغربي، هل للعنف علاقة بالمرض النفسي، 16 أكتوبر، 2018م، 1/278
elmntta.com
- 23 - العنف الأسري، منى يونس بحري، نازك عبدالحليم، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط ح، 2015 - 1 - 1 ص: 20.
- 24 - الحجرات: الآية 11.
- 25 - جامع البيان عن تأويل آية القرآن، لأبي جعفر الطبري، تح: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1 2000م 11/389.
- 26 - صحيح مسلم، أبو الحسين بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط1، 2000م، كتاب: البر والصلة، باب: تحريم ظلم المسلم، ح: 2564.
- 27 - صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن المغيرة، دار افيمان، المنصورة - مصر، ط1، 1426هـ، كتاب: الايمان، باب: المسلم من سلم، ح: 10.
- 28 - سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تح: محمد ناصر الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط، د. ت، كتاب: البر والصلة، باب: اللعنة، رقم الحديث: 1977، صححه الألباني.
- 29 - لسان العرب ابن منظور، مادة: روع، ص 367.
- 30 - الأدوار والمسؤوليات والمداخل المهنية لمواجهة العنف الأسري، رشاد أحمد، الرياض (المملكة العربية السعودية) ط1، 2005م، ص: 4.
- 31 - موقع المحيط، نادية رضوان، 22 - 4 - 2020م، <https://www.almqheet.net/94179>
- 32 - المجلة البريطانية <http://www.bmi.com/conteht/351/bmi.h6367>
bloodc4rdlihgmovies and measures of coaguiation: feartrial
- 33 - أسرار الإعجاز العلمي: مشاهد الرعب تدمر القلوب، عبدالدائم الكحيل، موسوعة الكحيل للإعجاز العلمي: <https://kahee17.net>

- 34 - مجلة المدينة: أفلام الرعب تؤذي القلب، الأربعاء: 121 آيار، مايو، 2014م، 10: 14 مساء.
- 35 - الأحزاب، الآية: 58.
- 36 - الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله القرطبي، تح: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 2006م، ج:14، ص:240.
- 37 - سنن أبي داود، سليمان ابن الأشعث الأزدي، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط1 2009 م، كتاب: الأدب، باب: من يأخذ الشيء عن المزاح، رقم الحديث: 5004.
- 38 - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، 240/14.
- 39 - مقاييس اللغة، ابن فارس، كتاب: السين، باب: السين، والباء ومايتلثهما، 63/3.
- 40 - لسان العرب ابن منظور، حرف الباء، مادة: سبة 455/1.
- 41 - المصباح المنير، للفيومي، كتاب: السين، مادة: سبة 262/1.
- 42 - حاشية الدوسوقي على الشرح الكبير، محمد عرفة الدسوقي، تح: محمد عليش، دار الفكر، بيروت - لبنان، د.ط، د.ت، 309/4.
- 43 - لسان العرب، ابن منظور، حرف الميم، مادة: الشتم، 318/12.
- 44 - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، كتاب: الشين والتاء ومايتلثهما، 63/3.
- 45 - الفروق اللغوية، العسكري، 294/1.
- 46 - نفس المصدر: 294/1.
- 47 - نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط1، 2018م، ص:53.
- 48 - نفس المصدر، ص:53.
- 49 - جلة الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة www.ahalhadeeth.com.
- 50 - التفسير الميسر، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية ط1، 2009م، 146/2.
- 51 - صحيح البخاري، كتاب: الفتن باب: قول النبي: لا ترجعوا بعدي كفاراً..، رقم الحديث: 6665.
- 52 - النواة اللوزية: هي جزء من الدماغ تقع داخل الفص الصدغي من المخ أمام الحصين، تشارك في إدراك وتقييم العواطف والمدارك الحسية والاستجابة السلوكية المرتبطة بالخوف والقلق، وهي تراقب باستمرار ورود أي استشارات خطر من حواس الاسنان تعد كنظام إنذار واستشعار للمتعة. - المعجم الطبي الموحد، تاريخ الولوج: 18 مايو 2017 نسخة محفوظة 7 يناير

- 2018م. على موقع باك مشين <https://arom.wikipedia.org>.
- 53 - جيفيري بويرز: الدكتور جيفيري بويرز.. أستاذ جامعي وباحث بجامعة بريستول للدراسات والاختبارات النفسية بريطانيا- مجلة الديار العلمية: كانون الأول: 2015م. 4.09.44.
- 54 - كريستوفرليديل: أستاذ جامعي وباحث بجامعة بريستول للدراسات والاختبارات النفسية بريطانيا - المجلة العلمية: عرب: 20 - 12 - 2015م.
- 55 - مجلة الديار العلمية :: كيف تؤثر الشتائم على صحتك النفسية، كانون الأول 2015م، [Khttps\\www.arab48.com](https://www.arab48.com) 4.90.44.
- 56 - النساء: الآية: 148.
- 75 - التفسير الميسر، نخبة من العلماء تحت إشراف الدكتور عبدالله التركي، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية، ط1، 2009م. 146/2.
- 58 - صحيح البخاري، كتاب: الفتن باب: قول النبي: لا ترجعوا بعدي كفاراً..، رقم الحديث: 6665.
- 59 - أربى الربا: أي أكثره وبالأشده تحريماً، عون المعبود في شرح سنن أبي داوود، محمد شمس الدين الحق، تح: أبو عبد الله الأثري، دار ابن حريم، ط1، 2005م، 152/13.
- 60 - استطالة المرء: الاستطالة هي: إطالة اللسان، والاستطالة في عرضه: أن له فيه، ولذلك مثله بالربا، وعده من عداة فيض القدير شرح الجامع الصغير، محمد عبدالرؤوف المناوي، دار المعرفة، ط ح، 1971م، 66/4.
- 61 - صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصرالدين الألباني، ط 1، 2000 م، (كتاب: البيوع، باب: الترغيب في الاكتساب، رقم الحديث: 1857 .
- 62 - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، الزيعلي، 207/3 .
- 63 - تبين الحقائق، الزيعلي، 207/3.
- 64 - النساء: الآية: 60/34.
- 65 - إرواء الغليل في تخريج أحاديث من السبيل، محمد ناصر الدين الالباني، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ح، 1985م، 476/1، ح: 2396، وقال عنه: حديث صحيح متفق عليه.
- 66 - السنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، تح: محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة 67- المملكة العربية السعودية، د.ط، 1994م، كتاب: الحدود، باب: ماجاء في الشتم دون القذف، قال عنه الالباني: حديث حسن.
- 68 - الطرق الحكمية، محمد ابن القيم الجوزية، مكتبة دار البيان، د.ط، د.ت، 154/1.

التّصير في حق المرأة لميراثها الشرعي في العصر الحديث

■ د. محمد على حمزة الحضيري *

● تاريخ قبول البحث 2021/10/06م

● تاريخ استلام البحث 2021/07/29م

■ الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على التّصير والحرمان السائد في هذا العصر لأرث المرأة وأكل نصيبها ظلماً وإجحافاً يمارس في حقها من نصيب تركتها في الإرث، بل حرمانها منه من قبل اخوتها أو اهلها، يعتبر تعدياً على أحكام الله وشرعه، والمنهج المتبع الوصفي التحليلي، ولتحليل البيانات تم استخدام مناقشة الموضوع بطريقة منطقية رابطاً بين الأدلة المرتبطة بمحور الدراسة وبين مضمون الموضوع الذي يختاره الباحث فنتائج الدراسة هي التعدي على حقوق الورثة يُعد من الأمور التي شددت فيها النصوص الشرعية بالنهي، حيث أوجبت على من يتعدى على هذه الحقوق العقوبة من الله سبحانه، وتوعده بالعذاب الأليم، والمهين، فمن هذه النتائج ما جعل الله تعالى للمرأة نصيباً مقدراً في الميراث وفق العدل والمصلحة التي يعلمها الله تعالى والإنصاف لها وتعزيز مكانتها داخل المجتمع، وإن سلب حق المرأة في ميراثها الشرعي يعد جريمة، لأنها مخالفه لأحكام الله من النصوص الشرعية التي أمر بها الله عز وجل وسنة الرسول ﷺ.

الكلمات الافتتاحية: التّصير- حق المرأة - ميراثها الشرعي.

Abstract :

.The Aim Of This Study Is to identify thy default and deprivation prevailing in this era of womens inheritance and tak their share of injustice and unfairness by exercising their rights of inheritance and depriving them of inheritance because of their brothers or family. And This Is A transgression Against The provisions Of God And His Law.

*محاضر بقسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية اسبعية - جامعة الجفارة - Email: m.ali.201515 @ Gmail.com

The approach of this research is descriptive and analytical Research And For Date Analysis Was Used To Discuss The Topic In A logical Way. Linking The Evidence Related To The Studys Axis And The Content Of The Topic Chosen by The researcher.

The results of the study that the infringement of the rights of the heirs is one of the matters in which The Sharia Texts Emphasized The prohibition, as it required That whoever infringes these rights be punished by God Almighty. And he threatens Him With painful And Humiliating Torment:

Allah made the woman an estimated share in the inheritance in accordance with justice and the interests that Allah knows and fairness to her and strengthening her position within society.

Stealing the woman's right to her legal inheritance is a crime because it is in violation of the provisions of Allah from the legal texts that Allah commanded and the Sunnah of the Messenger, prophet Muhammad peace be upon him.

Opening words: default - the right of women - her legal inheritance

■ المقدمة

الدين قاعدة أساسية راسخة في الحياة، فمن غيره جهل الكثير من الناس أمور الدين والدنيا والعبادات، فمن منطلق قوله جَلا وعلا ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾⁽¹⁾، فالإسلام شريعة شرعها الله لنا برسالة سمحاء نبوية، جليلة عظيمة، منطلقة من خطاب وإرشاد، لهدية الناس عامة، الا إن في العصر الحديث قد ظهرت علينا مشاكل منها، حرمان المرأة من ميراثها الشرعي، أو التقصير في إعطاء حقها، وهذه المشاكل في القوانين فقط، وإنما السبب الأساسي الذي يقف وراءها هو جهل الرجل أو أنانيته، فالوقت نفسه الذي يتغاضى الرجل عن أحكام الشرع والنصوص الواضحة والصريحة، في أحكام الموارث والمرأة تصمت ولا تطالب بحقوقها وهكذا تضيع تلك الحقوق في مهب الرياح ضحية الجهل والتعصب في أغلب الأحيان، إذ مازال العرف القبلي سائداً بديلاً عن الشريعة الإسلامية، حيث ما زال الناس يحتكمون إلى الأعراف القبلية والتقاليد التي نقلوها عن أجدادهم وأبائهم وتناسوا وجود دولة دستورها ينص على أن الشريعة الإسلامية مصدر وحيد للتشريع.

وفي معظم الأحيان يعود سبب عدم حصول المرأة على حقوقها في الميراث إلى جهلها بحقوقها الشرعية والقانونية، بالإضافة إلى الخوف من أن تُطالب المرأة بميراثها عبر المحكمة، وربما تطرد من المنزل إن كانت عزباء أو خوفها على حياتها، وأحياناً تتم القسمة وهي قاصر وتكبر وهي غير مدركة لنصيبتها من الميراث كما أن الجهل والأمية والبيئة المحيطة بها قد تساعد على حرمانها من حصتها في الميراث، إضافة إلى ذلك هناك أيضاً النظرة الاجتماعية للمرأة التي تذهب للقضاء طلباً لحصتها في التركة أو الشكوى من وقوع جريمة تعرضت لها بنظرية أنها متمردة وتكون محض عرضة الاتهام المسبق والهمس والتعريض بها وكأن اللجوء للقضاء حق ذكوري فقط..

■ مشكلة البحث:

تكمن في مفهوم الإرث والميراث وما حقوق المرأة في إرثها الشرعي، وما الأسباب والأضرار التي ينتجها هذا التقصير.

■ أسئلة البحث:

1- ما حق المرأة في الميراث ؟

2- ما هي الأسباب وراء حرمان المرأة من ميراثها ؟

■ أهمية البحث:

1- لهذا البحث أهمية عظيمة وضرورة ثقافية وفكرية تهدف إلى خطورة ظاهرة حرمان المرأة لميراثها الشرعي في معظم المجتمعات الإسلامية التي تُعد ظاهرة خطيرة على الفرد والمجتمع ولعلّ هذه الظاهرة من أكثر الظواهر السيئة انتشاراً في بلاد تحتكم إلى الشريعة الإسلامية ومبادئها السامية.

2- توضيح الأسباب والنتائج في ظل حرمان المرأة أو التقصير في إرثها الشرعي الذي قد كتبه الله لها .

■ أهداف البحث:

يهدف البحث إلى :

1- توضيح مفهوم الميراث وحكمه الشرعي.

2- تسليط الضوء على مشكلة حرمان المرأة من حقوقها في الميراث.

3- الكشف عن الأسباب والأضرار التي تلحق بالمرأة جراء حرمانها لميراثها الشرعي.

■ منهجية البحث:

الوصفية التحليلية، وهي الجمع المتأني والدقيق لجميع المعلومات والسجلات والوثائق المتوفرة المتعددة في نفس الموضوع، وتحليلها وفيه تكون مناقشة بطريقة رابطة بين الأدلة المرتبطة بمحور الدراسة وبين مضمون الموضوع الذي يختاره الباحث وعليه فإن الباحث يقوم بتنظيم البيانات التي تحصل عليها من مصادر الأولية والثانوية بشكل مرتب ويقوم بتصنيفها بعد ذلك من موضوعات كلية إلى موضوعات جزئية متتبعاً التسلسل المنطقي، ويقوم بتسجيل وتدوين تلك البيانات التي تحصل عليها.

■ الدراسات السابقة:

الباحث عند شروعه في البحث لم يجد عنوانا مماثلا بهذا العنوان، وحتى التشابه كان بعيداً عن عنوان الموضوع، فمنها :

1- حق المرأة في الميراث، إسراء أيمن الشلتواني، 2021/4/1، مقالة منشورة في مجلة موضوع، سردت فيها عن حق المرأة في الميراث، وذكرت الآيات القرآنية بوضوح على أن للمرأة حقا في الميراث كما للرجل حق فيه، وكتبت أيضا عن نصيب المرأة في الميراث ثابت بالشرع لا بإرادة المورث أو رضاه، إذ إن الإرث في النظام الإسلامي سبب من أسباب التملك الثابتة بحكم الشرع والتي لا تحتاج إلى اتفاق مسبق أو وصية، ولا تتوقف على قبول الوارث أو المورث، ولا يدخل عليه الرفض أو الرد كما ترد الوصية برد الموصى له، كما كتبت أيضا عن نصاب المرأة في الميراث وتكفل الإسلام بحقوق المرأة، والحكمة من ميراث المرأة في الإسلام.

فالباحث قد أفاد بها كثيرا عن سرد المضمون، إلا إن الفرق بين الدراستين، فالباحث يبحث عن الحقوق التي تنتهك والحرمان التي صار متفشيا بين الأسر، والباحثة كتبت عن نصاب الإرث للمرأة في ميراثها.

2- ميراث المرأة في الإسلام، مقالة للباحثة شيما عبد الهادي، في صحيفة بوابة الأهرام، بتاريخ نشر 2018/9/16، سردت الباحثة في مقالها عن النصوص المتعلقة بالميراث في الإسلام، فبعضها ثابت راسخ لا مجال للاجتهد فيه، كالنصوص التي تقر جوانب العقيدة والعبادة والأخلاق، حتى تجمع هوية المسلم وشخصيته، وبين مرونة التعامل مع الواقع ومتغيراته في آن واحد، وخالصة الأمر أن الإسلام سوى بين الرجل والمرأة في حق كسب المال، والعمل، والأجرة، والذمة المالية.

فالباحث قد أفاد الكثير منها عن تفاوت أنصبة الوارثين في نظام الميراث الإسلامي، إلا إن الفرق بين الدراستين يختلف موضوعاً ومضموناً، فالباحث سرد في بحثه عن التقشير والإهمال لحقوق المرأة وعن عدم إعطائها لحقوقها، والباحثة سردت عن فلسفة توزيع الميراث في الإسلام وعن التفرقة بين العدالة والمساواة لتصحيح مغالطة التفرقة، وتحقيق العدالة متوقف على تحقيق المساواة، فإنصاف المرأة وكفالة حقوقها حقق لها ذلك من خلال إبطال الإسلام جميع الممارسات الضالمة ضد المرأة لا سيما ما يخص الميراث وجعل لها ولاية على المال، وذمة مالية مستقلة، وأقر لها حق مباشرة العقود بنفسها كعقود البيع والشراء وجعل لها نصيباً من التركة.

■ هيكلية البحث:

المبحث الأول: مفهوم الإرث والميراث وحكمه الشرعي

المطلب الأول: تعريف الإرث والميراث

المطلب الثاني: حكم الميراث الشرعي

المبحث الثاني: حقوق المرأة في الميراث

المطلب الأول: حق المرأة لإرثها الشرعي

المطلب الثاني: أسباب وحرمان المرأة من إرثها الشرعي

المبحث الأول مفهوم الإرث والميراث وحكمه الشرعي

● المطلب الأول: تعريف الإرث والميراث

الإرث لغة: ما يتبقى من الشيء، ومنه قول النبي ﷺ وهو بعرفة (كونوا على مشاعركم هذه فإنكم على إرث من إرث إبراهيم)⁽²⁾

والإرث: انتقال الشيء من قوم إلى قوم آخرين، ومنه قول الله تعالى ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾⁽³⁾ وقوله سبحانه، ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضاً لَمْ تَطَّوُّوهَا﴾⁽⁴⁾.

وسمي علم الفرائض، من الفرض والتقدير كما في قوله تعالى ﴿وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾⁽⁵⁾ وقوله تعالى ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾⁽⁶⁾.

ولما كان هذا العلم مقدرًا بمقادير بينها الشريعة، سُمي بعلم الفرائض ومما تقدم يُنضح التعريف الشرعي لعلم الموارث أو علم الفرائض، قال ابن عرفة المالكي⁽⁷⁾: (علم الفرائض: الفقه المتعلق بالإرث وعلم حق في التركة)⁽⁸⁾.

● المطلب الثاني: حكم الميراث الشرعي

قال ابن كثير⁽⁹⁾: قال سعيد بن جبيرة وقتادة: كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئاً، فأنزل الله تعالى ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾⁽¹⁰⁾، أي: الجميع فيه سواء في حكم الله تعالى، في أصل الورثة وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله تعالى لكل منهم، بما يدلي به إلى الميث من قرابة أو زوجية أو ولاء⁽¹¹⁾.

لقد تكفل الله سبحانه بقسمة الموارث قسمة عادلة مشتملة لغاية الحكمة والمصلحة، ولم يكن تقسيمها إلى عقل مخلوق أو رأيه، مما يدل على أن الواجب في تقسيم الميراث هو التزام ما شرعه الله سبحانه، حيث قال ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَكَدَ فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَكَدَ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾⁽¹²⁾.

فَقَوْلُهُ «فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا» أَي فَرَضَهَا اللَّهُ إِلَى قَدِّ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَأَحْكَمَ مَا شَرَعَهُ وَقَدَّرَ مَا قَدَّرَهُ عَلَى أَحْسَنِ تَقْدِيرٍ .

وَفَسَّرَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ أَنَّ هَذِهِ الْفَرَائِضَ وَالْمَقَادِيرَ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لِلْوَرِثَةِ بِحَسَبِ قَرَبِهِمْ مِنَ الْمَيِّتِ وَاحْتِيَاجِهِمْ إِلَيْهِ وَفَقَدَهُمْ لَهُ عِنْدَ عَدَمِهِ، وَهِيَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَمَنْ يَتَعَدَّهَا فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ، وَهُوَ اعْتِدَاءٌ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَشَرَعِهِ، وَاعْتِدَاءٌ صَرِيحٌ عَلَى وَرِثَةِ وَنَصِيبِ أُخْتِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ سَبْحَانَهُ لَكُمْ أَحْكَامَهُ الْقَوِيمَةَ وَشَرَائِعَهُ الْعَادِلَةَ الْمُسْتَقِيمَةَ، لِتَعْمَلُوا بِهَا وَتَلْتَزِمُوهَا، وَذَلِكَ لِئَلَّا تَضَلُّوا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ عَصِيَانَ أَمْرَ اللَّهِ وَتَغْيِيرَ شَرَعِهِ مِنْ أَسْبَابِ الضَّلَالِ وَالانْحِرَافِ .

كَمَا اجْتَهَدَ الطَّبْرِيُّ⁽¹³⁾ فِي تَفْسِيرِهِ أَيْضًا بِأَنَّ مَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِي قِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ فَإِنَّهُ يَحْتَلِدُ مَهَانًا فِي النَّارِ، فَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِ حِينَ نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ جَلَّ جَلَالُهُ «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ»⁽¹⁴⁾ .

فَقَدْ قَسَمَ اللَّهُ مَا قَسَمَهُ لَصِغَارِ الْمَيِّتِ وَنِسَائِهِ وَبَنَاتِهِ، فَمَنْ خَالَفَ قِسْمَةَ اللَّهِ مِنَ الْمِيرَاثِ بَيْنَهُمْ، عَلَى مَا قَسَمَهُ فِي كِتَابِهِ وَخَالَفَ حُكْمَهُ فِي ذَلِكَ وَحُكْمَ رَسُولِهِ اسْتَكْرَارَ حُكْمَهُمْ فَهُمْ فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا، بَعْصِيَانَهُمْ وَاعْتِدَائَهُمْ عَلَى فَرَائِضِ اللَّهِ وَأَحْكَامِ شَرِيعَتِهِ .

■ المبحث الثاني: حقوق المرأة في الميراث

● المطلب الأول: حق المرأة لإرثها الشرعي

لَقَدْ كَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَحْرِمُونَ الْمَرْأَةَ مِنَ الْمِيرَاثِ وَقَوْلُهُمْ، لَا يَرِثُنَا إِلَّا مَنْ يَحْمِلُ السِّيفَ، وَاشَدَّ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ كَانَتْ هِيَ الْأُخْرَى مَتَاعًا يُوْرَثُ، وَذَلِكَ إِذَا مَاتَ زَوْجُهَا يَرِثُهَا ابْنُ زَوْجِهَا وَيَنْكِحُهَا فَهِيَ اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ وَحَرَمَهُ لِقَوْلِهِ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا»⁽¹⁵⁾ .

فَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ بِالْعَدْلِ، وَأَنْصَفَ الْمَرْأَةَ حَقَّهَا، وَجَعَلَ لَهَا مَكَانَةً، وَشَرَعَ لَهَا مَا يَضْمَنُ حَقَّهَا، وَقَدَّرَ لَهَا نَصِيبَهَا مِنَ الْمِيرَاثِ، كَمَا أَنَّ لِلرَّجُلِ حَقًّا، فَلَوْ كَانَ الْمِيرَاثُ حَقًّا خَالِصًا لِلذَّكَوْرِ دُونَ الْإِنَاثِ لَكَانَ ذَلِكَ ظُلْمًا وَإِجْحَافًا، وَلَمْ يَكُنْ عَدْلًا وَلَا إِنصَافًا .

عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ، بابنتيها من سعد بن الربيع، قُتل أبوهما معك في أحد شهيدا، وأن عمهم أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا، ولا ينكحان إلا ولهما مال، قال: فقال: يقضي الله في ذلك، قال فنزلت آية الميراث فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما، فقال: اعط ابنتي سعد الثلثين، وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك⁽¹⁶⁾.

قال⁽¹⁷⁾ الرحبي⁽¹⁸⁾ في منظومة الفرائض:

والوارثات من النساء سبع لم يعط أنتى غيرهن الشرع
 بنت وبنت ابن وأم مشفقة.... وزوجة وجدة ومعتقة
 والأخت من أي الجهات كانت... فهذه عدتهن بانة
 فالوارثات شرعا من النساء.... سبع كما بينت نصوص الكتاب

والسنة. وهن الأولى.. البنت والثانية هي بنت الابن وإن نزل ابوها والدليل قوله تعالى
 ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾⁽¹⁹⁾.

والثالثة: هي الأم، لقوله تعالى ﴿وَالأَبَوِيهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَكَدٌ فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَكَدٌ وَوَرِثَةُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾⁽²⁰⁾.

والرابعة: هي الجدة من قبل الأم أو من قبل الاب، والدليل حديث قبيصة بن دويب، أن ابا بكر قال: هل سمع أحد منكم من رسول الله ﷺ فيها (أي: في ميراث الجدة) شيئا فقام المغيرة بن شعبه⁽²¹⁾ فقال: شهدت رسول الله ﷺ يقضي لها بالسدس فأعطاها أبو بكر السدس.⁽²²⁾

الخامسة: الأخت من أي الجهات كانت، شقيقة أو لأب أو لأم، لقوله تعالى ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَوَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾⁽²³⁾ وقوله تعالى ﴿إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَكَدٌ وَوَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾⁽²⁴⁾ وقوله تعالى ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾⁽²⁵⁾

السادسة: الزوجة، لقوله تعالى ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَّمْ يَكُنْ لَكُمْ وَكَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَكَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾⁽²⁶⁾.

السابعة: هي المعتقة، لما روي عن عائشة رضي الله عنها، قالت: جاءتني بريرة فقالت: كاتبته أهلي على تسع أواق، في كل عام وقية، فأعينيني، فقلت: إن أحب أهلك أن أعدها لهم، ويكون ولاؤك لي فعلت، فذهبت بريرة إلى أهلها، فقالت لهم فأبوا ذلك عليها، فجاءت من عندهم ورسول الله ﷺ جالس، فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع النبي ﷺ، فأخبرت عائشة النبي ﷺ، فقال: خديها واشترطي لهم الولاء، فإنما الولاء لمن اعتق (27).

وميراث هؤلاء النساء يثبت في حالات وينتفي في حالات، وذلك حسب قربهن أو بعدهن من الميت، وحسب ما يكون معهن من الوراثة.

● المطلب الثاني: أسباب وحرمان المرأة من إرثها الشرعي

أولاً: فالأسباب لحرمانهن من وراثتهن الشرعية كثيرة، يختصرها الباحث في نقاط منها:

1- ضعف الإيمان بالله واليوم الآخر، فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر إيماناً صادقاً فإنه لا يجزؤ على التعدي على ما ليس له، بل يعطي ما يملكه مع تعلق نفسه به وحاجته إليه، خوفاً من الله وخوفاً من أهوال يوم القيامة، كما قال تعالى ﴿ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴾ (28).

2- طمع الأقارب في نصيب المرأة من الميراث، خاصة إذا جهلت المرأة حقها أو خافت بطلبها لحقها، أن تهجر من أقاربها، أو يعتدى عليها، أو تساء معاملتها، فتمت من خوف ازدياد شقائها.

3- التأخير في تقسيم التركة مما يسبب في مشاكل أثناء تقسيمها، ويؤدي إلى هضم حقوقها.

4- أتباع عادات جاهلية وتقاليد قصرية أو أحكام عرفية أو ما يعرف في ليبيا ب(السبر)، وهو ما جرت العادة عليه، تمنع المرأة من الميراث، وقد قال سبحانه وتعالى (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (29).

5- ظن كثير من الناس أن في إعطاء المرأة حقها من الميراث تضييع لأموال العائلة؛ لأن مالها إلى بيت زوجها، وسيكون هذا المال له، وهذا من الجهل والإجحاف بالحق

والظلم بعينه، لأن الله سبحانه وتعالى هو من شرع لها هذا الحق وجعلها مستحقة له، تصرفه فيما شاءت وفيما أباحه الله لها، فالذي يحرم عليها ما أحله الله لها لهذا العذر العليل معتدياً على الله في شرعه، معانداً له في حكمه، بل يعتقد أن رأيه هو أنسب من حكم الله وتشريعه، والله سبحانه يقول ﴿قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾⁽³⁰⁾.

6- غياب القوانين الوضعية الصارمة التي تعاقب من يعتدي على حق الإرث للمرأة.

7- التقصير في الخطاب الديني، وتوعية الناس وترشيدهم لأمر دينهم بالأخص في مسائل الإرث والتقسيم، وإعطاء كل ذي حق حقه بما حكمه الله تعالى.

ثانياً: الأضرار التي تلحق المعتدي على إرث المرأة

1- له حساب عسير من رب العالمين، فقلوه تعالى ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِجًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾⁽³¹⁾.

2- سبب في قطع الأرحام وتفكيك الأسرة وزرع الفتن والعداوات والأحقاد بين الأخوة والأبناء.

3- ظلم جائر، فقد حرمه الله وجعله من الكبائر، روى الترمذي عن أبي بكر، قال: ما من ذنب أجد أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعه الرحم⁽³²⁾، وقد اجتمع هذان الذنبان في حرمان المرأة من الميراث.

4- متبع سنن الجاهلية في حرمان المرأة من ميراثها، إحياء لهذه السنن، فقد روي عن ابن عباس أن النبي ﷺ، قال (أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه)⁽³³⁾.

5- النهي عن أكل أموال اليتامى، فالورثة حق لليتيمة من فقدت أهلها، وقد أمر الله برعاية أموال اليتامى فقال سبحانه، ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ﴾⁽³⁴⁾ وقوله ﴿وَأْتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾⁽³⁵⁾.

فإن انتشار هذه الظاهرة في المجتمعات الإسلامية العربية لها نتائج وخيمة، فلا شك قد انتشرت هذه الظاهرة في العصر الحديث، فهي تؤدي إلى التفريق والتمزيق لصلة الرحم، وانتشار الظاهرة السلبية بين الأسر، والتعدي على أحكام الله، فهو مخالفة واجحاف على جميع الأصعدة سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو علمية.

فالآيات القرآنية واضحة وصريحة في حق كل من الرجل والمرأة، لقوله سبحانه ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لَهُمْ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لَهُنَّ﴾ (36).

■ الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه الكرام، ومن تبع هداه إلى يوم الدين وبعد.

إن التعدي على حقوق الورثة يُعد من الأمور التي شددت فيها النصوص الشرعية بالنهاي، حيث أوجبت على من يتعدى على هذه الحقوق العقوبة من الله سبحانه، وتوعده بالعذاب الأليم، والمهين، فقد أوضح في كتابه الكريم توريث المرأة بلفظ صريح الدلالة وواضح العبارة، فقد بينت بشكل واضح ومفصل نصيب النساء في الميراث، وأن الله تعالى تولى بذاته توزيع وتقسيم حقهن من التركة، مما لها الأهمية البالغة دون إجحاف أو حرمان.

■ النتائج:

1. جعل الله تعالى للمرأة نصيباً مقدراً في الميراث وفق العدل والمصلحة التي يعلمها الله تعالى والإنصاف لها وتعزيز مكانتها داخل المجتمع
2. إن سلب حق المرأة في ميراثها الشرعي يعد جريمة، لأنها مخالفة لأحكام الله من النصوص الشرعية التي أمر بها الله عز وجل وسنة الرسول ﷺ.

■ التوصيات:

1. يوصي الباحث بأن يتم تفعيل الجانب القضائي في إصدار قوانين وتجريم على من يتعدى على حق المرأة في إرثها، بل تفرض عليه عقوبات مشددة للحد من هذه الظاهرة.
2. يوصي الباحث بأن تتم مؤتمرات علمية مختصة بهذا الشأن وندوات وخطابات لتوعية الناس في الأحكام الشرعية في الفرائض وتوضيح حقوق الإرث والميراث.

■ الهوامش

1. سورة آل عمران، الآية 19
2. في المسند عن الإمام أحمد (17233)
3. سورة الأعراف، الآية 128
4. سورة الأحزاب، الآية 27
5. سورة البقرة، آية 235
6. سورة التحريم، آية 2
7. تعريفه، هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن عرفة الوردغمي، فقيه مالكي، أشعري المعتقد، ولد في تونس 716/7/27هـ، وتوفي الثلاثاء 803/5/19هـ، وكان إمام جامع الزيتونة وخطيبه في العهد الحفصي.
8. شرح حدود ابن عرفة، محمد قاسم الأنصاري، ص 532
9. تعريفه هو عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي الحسلي البصري الشافعي، ولد بدمشق سنة 701هـ، ومات أبوه سنة 703هـ، حفظ القرآن الكريم وختمه في سنة 711هـ، وقرأ القراءات وجمع التفسير وحفظ متن التبيين في فقه الشافعي سنة 718هـ، توفي سنة 774هـ، وله مؤلفات منها تفسير القرآن العظيم، البداية والنهاية، طبقات الشافعية، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، وشرح صحيح البخاري.
10. سورة النساء، آية 7
11. ابن كثير في تفسيره - ج2/ ص 219
12. سورة النساء، آية 11
13. تعريفه هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الملقب بالإمام أبو جعفر الطبري، ولد بأقليم طبرستان سنة 224هـ وتوفي في سنة 310هـ، ودفن ببغداد، ومن مؤلفاته، اختلاف علماء الأمصار، جامع البيان في تأويل القرآن، المعروف بتفسير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، المعروف بتاريخ الطبري وتهذيب الآثار، وغيرها.
14. سورة النساء، آية 11
15. سورة النساء، الآية 19
16. رواه الإمام أحمد (14798) والترمذي (2092).

17. تعريفه هو ابو عبدالله محمد بن علي بن محمد بن الحسن الرحيبي الشافعي المتوفى 577هـ.
18. فيصل بن عبدالعزيز، السبيكة الذهبية على المنظومة الرحبية، باب الوارثات من النساء، ص 21
19. سورة النساء، الآية 11
20. سورة النساء، الآية 11
21. المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي، أبو عيسى، ولد بالطائف.
21. رواه الإمام أحمد (17978)
22. سورة النساء، الآية 12
23. سورة النساء، الآية 176
24. سورة النساء، الآية 176
25. سورة النساء، الآية 12
26. رواه البخاري، (2168)
27. سورة الإنسان، الآية 10
28. سورة المائدة، الآية 50
29. سورة البقرة، الآية 140
30. سورة النساء، الآية 14
31. رواه الترمذي، (2511)
32. رواه البخاري، (6882)
33. سورة الانعام، الآية 152
34. سورة النساء، الآية 2
35. سورة النساء، آية 32

■ المصادر

1. القرآن الكريم
2. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفري المحقق: محمد زهير

- بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422هـ.
3. الهداية الكافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، محمد بن قاسم الأنصاري، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة الأولى.
4. تفسير القرآن العظيم (ابن كثير) المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) المحقق: محمد حسين شمس الدين الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد على بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - 1419 هـ.
5. سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ) المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة النشر: 1998 م.
6. مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م .
7. موقع ويكيبيديا.

الجملة ذات الوظيفة النحوية (الجملة الاستئنافية نموذجاً)

دراسة تطبيقية على بعض النماذج القرآنية

■ د. هدى محمد قريرة*

● تاريخ استلام البحث 2021/08/24م ● تاريخ قبول البحث 2021/10/03م

■ الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان أن الجملة لها وظيفة نحوية تؤديها في السياق حتى وإن صنفت تحت قسم الجمل التي لا محل إعرابها لها .

وقد اتبع في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم بوصف الظاهرة وتحليلها؛ حيث عرضت في البحث بعض الشواهد القرآنية وتم تحليلها، ودعم ذلك التحليل بعرض الشواهد الشعرية.

وانتهت الدراسة إلى أن الكتب النحوية التي اهتمت بموضوع الجملة تصنف الجملة الاستئنافية تحت قسم الجمل التي لا محل لها من الإعراب، وأنه من خلال التحليل الذي تناول بعض النماذج القرآنية وكذلك الشعرية كما ورد في هذه الدراسة تبين أن لها وظيفة نحوية تؤديها في السياق؛ فقد جاءت في بعض التوجيهات صفة، وجاءت تعليلاً لما وفي إطار المفعول لأجله، فهي بذلك دالة على معنى، والمعنى فرع الإعراب فهما مترابطان .

● الكلمات المفتاحية: الاستئناف، أحرف الاستئناف، الجملة الاستئنافية، الشواهد القرآنية، الشواهد الشعرية، نحو الجملة.

abstract:

The aim of this study is to show that a sentence has a grammatical function to perform in context even if it is classified under a section for which it is not subject.

In this study, he followed the descriptive and analytical approach that describes and analyzes the phenomenon, where some Quranic verses were

*أستاذ مساعد بقسم اللغة العربية - كلية اللغات - جامعة طرابلس Email: d.huda garera@gmail.com

presented in the research and were analyzed, and supported that analysis by the presentation of poetic witnesses.

The study concluded that the grammatical books that dealt with the subject of the sentence are classified as the exceptional sentence under the section of sentences that have no place of expression and that through the analysis that deals with some Quranic models as well as poetry as mentioned in this study shows that it has a grammatical function to perform in context.

Keywords: Appeal, Alphabets of Appeal, exceptional sentence for Grammarians, Quranic witnesses, poetic witnesses

■ مقدمة:

لقد تعرض القدماء والمحدثون إلى الدراسة من حيث: تعريفها، وتحديد أقسامها وأنواعها، وتعريف الكلام، وتحديد العلاقة بين الجملة والكلام، وإعراب الجمل حيث إن الأصل في الإعراب أن يكون للمفرد سواء أكان اسماً أم فعلاً مضارعاً؛ وذلك لأنه كلمة واحدة، وظهر في آخرها الحركات الإعرابية، وقد تكون الحركات مقدره، أما الجملة فهي تكون مركبة من كلمتين أو أكثر فتكون بعيدة عن الإعراب، ولا يمكن أن يكون لها ما للمفرد من الظهور الإعرابي على آخره، أو التقدير الإعرابي .

والجملة إذا جاز تقديرها بمفرد، أو أخذت إعرابه تقديراً؛ لأنها حلت محلها، وقامت مقامه، واستخدمت في موقعه .

ومن هذا المنطلق الإعرابي تنقسم الجملة إلى قسمين :

● أحدهما جمل لها محل من الإعراب .

● والآخر جمل لا محل لها من الإعراب.

والغاية من إعراب الجمل هو تحديد موقعها من الكلام، وصلتها بما قبلها وما بعدها، وتحديد علاقتها بالمفردات والجمل التي حولها .

وحال الجمل في هذا الباب حال المفردات؛ أي أن الحرف وكذلك الفعل الماضي، والفعل الأمر وغير ذلك عند الحكم عليهم بالبناء، وأنه لا محل لهم من الإعراب لا يعني ذلك

تجريده من دلالاته المعنوية، وعلاقته بالكلمات المحيطة به؛ وإنما ذلك يعني أنه لا يتأثر لفظ آخره بتغير معانيه، وعلاقته بالكلمات المحيطة به؛ بل أنه يلتزم صورة واحدة لا علاقة لها بالظواهر الإعرابية، أما الأسماء المعربة والأفعال المعربة فلفظها وآخرها مهياً للتأثر بالعوامل والعلاقات اللفظية والمعنوية، وتتغير صورها تبعاً لتغير تلك العلاقات .

فمن ذلك تكون الجمل التي لها محل من الإعراب شبيهة بالأسماء والأفعال المعربة؛ لأنها وقعت في موقعها بدلالة المضمون، أما التي لا محل لها تكون شبيهة بالحروف والأفعال المبنية وعند القول: إن الجملة الاستثنائية وغيرها من الجمل كالابتدائية، وصلة الموصول، الاعتراضية على سبيل المثال لا الحصر- لا محل لها . فإنها مع ذلك تؤدي الوظيفة النحوية في الكلام، وتوجد علاقة بينها وبين ما قبلها وما بعدها .

فدراسة الجملة وما يتعلق بها من تحديد لأقسامها، وأنواعها، إلى تحديد العلاقة بينها وبين الكلام إلى دراسة الإعراب وبشكل خاص في حيز الجملة ونطاقها وبالأخص التي لها محل والتي ليس لها محل كل ذلك يساعد في الكشف على الوظيفة النحوية للجملة .

■ أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان أن الجملة لها وظيفة نحوية تؤديها في السياق حتى وإن صنف تحت قسم الجمل التي لا محل إعرابها لها .

وبما أن الإعراب فرع المعنى فكيف يتم تجريدها من الإعراب كما سيطرح في طيات هذه الدراسة .

■ منهج الدراسة :

المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم بوصف الظاهرة وتحليلها؛ حيث عرضت في البحث بعض الشواهد القرآنية وتم تحليلها ودعم ذلك التحليل بعرض الشواهد الشعرية .

■ خطة الدراسة :

جاءت هذه الدراسة في تمهيد ومبحثين على النحو الآتي :

تمهيد :

وفيه تم التعريف بكل من نحو الجملة، ونحو النص . وآراء النحويين في إحصاء الجمل التي لا محل لها من الإعراب.

● المبحث الأول:

وفيه عرض للشق النظري حيث يتناول ما يلي :

1- تعريف الاستئناف لغة ،

2- تعريف الجملة الاستئنافية عند النحويين.

3- ذكر أحرف الاستئناف .

● المبحث الثاني :

وفيه عرضت الشواهد القرآنية وحللت تحليلاً نحويًا مدعوماً بالشواهد الشعرية .

الخاتمة.

وفيه تم رصد الهدف المتوصل إليه من عرض الشواهد القرآنية المحللة .

تمهيد:

أرى أنه من الموضوعي للحديث في هذه المسألة الإشارة إلى نحو الجملة ، ونحو النص .

فنحو الجملة يهتم بدراسة أركان الجملة وما يسمى بالعمد والفضلات، وما يحدث في إطار الجملة من ظواهر نحوية كالتقديم والتأخير وغيرهما، ومن ثم يحدد الموقع الإعرابي للكلمات في الجملة .

أما نحو النص فإنه ينظر إلى الجملة من حيث وظيفتها النحوية، وموقعها الإعرابي في النص وعلاقة الجملة بالجملة، أهي علاقة انقطاع أم علاقة اتصال فصل أم وصل، وهل للجملة موقع إعرابي، أم لا محل لها من الإعراب (1).

وعنوان البحث في المسألة يجعلنا نقف مع نحو النص، من منطلق أن الجملة في النص

تمثل بنية صغيرة، أو وحدة صغرى في بنية أكبر هي النص وأنها ذات دلالة جزئية، ومن غير الممكن أن تتقرر الدلالة الحقيقية لكل جملة داخل النص الكلي إلا بمراعاة الدلالة السابقة واللاحقة في ذلك التسلسل الجملي، فالجملة في النص لا تفهم في ذاتها فحسب؛ ولكن تتشارك الجمل الأخرى في فهمها، والجملة ليست وحدها التركيب الذي يحدد به المعنى؛ ولكن ما يحدد المعنى أساسا النص الكلي من خلال تضامن أجزائه وتأزرها (2). وما تقدم بداية للدخول في صلب الموضوع .

فمن منطلق أن الإعراب قد جاء للمفرد في الأصل، وأن الجملة لا تعرب إلا إذا قدرت بمفرد فإن العلماء ذهبوا في تقسيمهم لإعراب الجمل إلى قسمين :
قسم له محل من الإعراب وهو الذي يقدر بمفرد، وقسم آخر لا محل له من الإعراب وهو الذي لا يقدر بمفرد (3).

وقد علل ابن يعيش سبب تقديرهم في إعراب الجمل للمفرد بقوله: والذي يدل على أن المفرد أصل والجملة فرع عليه هو أن المفرد بسيط، والجملة مركب، والبسيط أول والمركب ثان فإذا استقل المعنى بالاسم المفرد ثم وقع موقعه الجملة فالاسم المفرد هو الأصل والجملة فرع عليه (4) وقد تفاوت العلماء في تحديد كم الجمل التي لا محل لها من الإعراب؛ فذهب (ابن هشام) إلى القول: إن عددها سبع جمل (5) وذهب (أبو حيان) إلى أن عددها اثنتا عشر جملة (6). وللخوض في هذه المسألة (مسألة الوظيفة النحوية) للجملة. اقتصر على (الجملة الاستئنافية) نموذجا .

●المبحث الأول :

الجملة الاستئنافية:

الاستئنافية لغة: " استأنف الشيء وأستنفه أخذ أوله وابتدأه ... استأنفت الشيء إذا ابتدأته وفعلت الشيء أنفا؛ أي في أول وقت يقرب مني ... وأنف الشيء أوله ومستأنفه..." (7)
والجملة الاستئنافية هي التي تأتي في أثناء الكلام ، ومنقطعة عما قبلها في الصناعة النحوية أي منقطعة انقطاعا إعرابيا لا معنويا؛ بمعنى ألا تتعلق بما قبلها باتباع، أو إخبار، أو نعت، أو حال مثل القول: مات فلان رحمه الله ؛ فجملة (رحمه الله) مستأنفة؛ أي منقطعة عما قبلها

انقطاعا إعرابيا وفي الوقت نفسه مرتبطة بما قبلها ارتباطا معنويا،⁽⁸⁾ ولا بد أن يكون قبلها كلام تام⁽⁹⁾، وذهب بعض النحويين إلى أن الاستئناف يكون قبل تمام الكلام المتقدم عليه وذلك إذا كان في الكلام تقديم وتأخير وعلى ذلك قول الشاعر:

ولو أنما أسعى لأدنى معيشة كفاني ولم أطلب قليلا من المال

حيث أوجبوا أن تكون الواو التي قبل (لم أطلب) استئنافية⁽¹⁰⁾ وقال فخر الدين قباوة:

«وعندي أن الجملة اعتراضية، وأصلها أنها معطوفة قبل التقديم والتأخير . وهم يخلطون بين الاستئناف والاعتراض.»⁽¹¹⁾ وفي قوله تعالى: " ويسألونك عن ذي القرنين قل سأتلوا عليكم منه ذكرا إنا مكننا له في الأرض" ⁽¹²⁾ استشهد بـ " إنا مكننا له في الأرض " على أنها جملة مستأنفة ومنقطعة عما قبلها انقطاعا إعرابيا في حين إنها عدت بدلا من " ذكرا " وبذلك لا يوجد انقطاع على الإطلاق⁽¹³⁾، وقيل: «الانقطاع في الصناعة النحوية مصطلح استخدم ؛ لتبرير القول بانقطاع بين كلام متصل في المعنى"⁽¹⁴⁾ويقول (عبد القاهر الجرجاني): "واعلم أنه ما من علم من علوم البلاغة أنت تقول فيه: إنه خفي غامض ودقيق صعب وقد قنع الناس فيه بأن يقولوا إذا رأوا جملة قد ترك فيها العطف: إن الكلام قد استؤنف وقطع عما قبله لا تطلب أنفسهم منه زيادة على ذلك . لقد غفلوا غفلة شديدة"⁽¹⁵⁾ .

ومما قيل فيه إن الجملة مستأنفة: " جملة العامل الملغي لتأخره نحو: زيد قائم ظننت «⁽¹⁶⁾ وهناك بعض الظواهر والروابط اللغوية التي تساعد على معرفة الجملة المستأنفة . وهذه الظواهر تنقسم إلى قسمين :

أحدهما الجمل المبدوءة بحروف العطف أصلا وخرجت عنه للاستئناف وهي: الواو، والفاء، وثم، وحتى الابتدائية، وأم المنقطعة، وبل التي هي للإضراب الانتقالي، وأو التي بمعنى بل، ولكن مجردة من الواو العاطفة.¹⁷

● المبحث الثاني:

وفيه ستسرد الشواهد القرآنية وتحلل وبعد تحليلها تساق الشواهد الشعرية للتأكيد على ما تم التوصل إليه التحليل القرآني .

ومن شواهد مجيئها بعد الواو قوله تعالى : " لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء " (18) فجملة (نقر) لا محل لها من الإعراب؛ لأنها مستأنفة، وقوله تعالى: ﴿من يضل الله فلا هادي له ويذرهم في طغيانهم يعمهون﴾⁽¹⁹⁾ وجملة (يذرهم) أيضا لا محل لها من الإعراب؛ لأنها مستأنفة .

وقوله :﴿واتقوا الله ويعلمكم الله﴾²⁰ والجملة الاستئنافية هنا ﴿يعلمكم الله﴾ ولا محل لها من الإعراب .

وفي قول الشاعر :

لاته عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

فجملة (تأتي) على رواية الرفع لا محل لها من الإعراب؛ لأنها مستأنفة .(21)

وقول شاعر آخر:

على الحكم المأتي يوما إذا قضى قضيته أن لا يجور ويقصد

فجملة (يقصد) لا محل لها من الإعراب؛ لأنها مسبوقه بواو الاستئناف⁽²²⁾، وقال ابن هشام :

« وهذا متعين للاستئناف؛ لأن العطف يجعله شريكا في نفي فيلزم التناقض " (23) .

ومن الجمل التي عدت مستأنفة الجمل الواقعة بعد واو الثمانية حيث قال السيوطي : " لأن العرب إذا عدوا قالوا: ستة ، سبعة وثمانية إيدانا بأن السبعة عدد تام وما بعده مستأنف " (24)، ووجهت في الآية في قوله تعالى : "ويقولون سبعة وثمانهم كلبهم " بعطف جملة على جملة؛ أي هم سبعة وثمانهم كلبهم والجملة بعد واو الثمانية لا محل لها من الإعراب؛ أي وثمانهم كلبهم (25)

ومن الجمل المستأنفة عند النحاة الجمل التي تقع بعد فاء الاستئناف وهي الواقعة بين جملتين لا يصح العطف بينهما كقوله تعالى: فإنما يقول له كن فيكون⁽²⁶⁾؛ أي فـ (هو يكون) على رواية الرفع وتكون جملة (هو يكون) حينئذ لا محل لها من الإعراب .

وكذلك قول الشاعر :

ألم تسأل الربيع فينطقُ وهل تخبرنك اليوم ببداء سملق

أي فـ (هو ينطق) بالرفع ؛ لأنها لو كانت للعطف لجزم ما بعدها، ولو كانت للسببية لنصب فجملـة (فينطق) جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب (27)

وقد اجتمع وقوع الجملة الاستئنافية بعد الواو والفاء في قول الشاعر :

وقوفا بها صحبي على مطيهم يقولون: لا تهلك أسي وتجمل

وإن شفائي عبرة مهراقة فهل عند رسم دارس من معول ؟

ففي البيت الثاني جملتان استئنافية؛ إحداهما بعد الواو، والأخرى بعد الفاء (28)،

وجاء أن جملة (وتجمل) لا محل لها من الإعراب؛ لأنها مستأنفة؛ حيث إنه لا يمكن تقدير العطف؛ خوفا من تناقض المعنى (29).

وجاء وقوعها بعد (ثم) كما في قوله تعالى : " قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة " (30) فالجملة بعد (ثم) استئنافية؛ لأن النشأة الآخرة لما تقع فيؤمروا بالاعتبار بها. (31)

وبعد (حتى الابتدائية) كقول الشاعر:

فيا عجا حتى كليبٌ تسبني كأن أباهـا نهشل أو مجاشع

فجملة (كليبٌ تسبني) مستأنفة لا محل لها من الإعراب.

وقول الشاعر :

سريت بهم حتى تكل مطيهم وحتى الجياد ما يقدن بأرسان

فإذا روي الفعل (تكل) بالنصب كانت جملته صلة (أن) المضمرة بعد (حتى)، وإذا روي بالرفع كانت استئنافية (32) وتأويل النحاة لـ (حتى) الابتدائية أو الاستئنافية جاء اعتمادا على نوعين من الشواهد:

أحدهما مجيء الاسم بعدها مرفوعا كما جاء في البيت المتقدم آنفا .

والآخر مجيء الفعل بعدها مرفوعا (33) في بعض القراءات (34) في قوله تعالى : " وزلزلوا حتى يقول الرسول " (35).

ووقعت بعد (أم المنقطعة) كقوله تعالى : " هل يستوي الأعمى والبصير أم هل تستوي الظلمات والنور " (36)، فجملة (هل تستوي) مستأنفة .

ووقعت بعد (بل) كما في قوله تعالى : " قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى بل تؤثر الحياة الدنيا " (37)، وجملة (تؤثر) مستأنفة .

وبعد (أو) التي بمعنى (بل) كما في قوله تعالى : « وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون » (38) ف (يزيدون) جملة مستأنفة .

وكذلك بعد (لكن) كقول الشاعر :

إن ابن ورقاء لا تخشى غوائله لكن وقائعه في الحرب تنتظر .

و(لكن) في هذا البيت ليست عاطفة ؛ بل حرف ابتداء . (39) وقال السيوطي : " لكن للاستدراك فإن وليها جملة فغير عاطفة ؛ بل حرف ابتداء " (40) وقال ابن هشام : " فإن وليها كلام فهي حرف ابتداء لمجرد إفادة الاستدراك وليست عاطفة ويجوز أن تستعمل بالواو نحو : " ولكن كانوا هم الظالمين " (41) وكذلك قول الشاعر :

ولست بحلال التلاع مخافة ولكن متى يسترفد القوم أرفد

والواو التي قبل (لكن) ليست للعطف؛ وإنما هي حرف استئناف (42) ، و " لكن حرف ابتداء " (43) وما سبق عرضه كان توضيحاً للجملة المستأنفة التي سبقت ببعض الحروف التي وضعت أصلاً للعطف وقد خرجت عن ميدانها الأصلي وركبت في جمل تركيباً معنوياً جديداً ، وأفادت معنى جديداً وهو (الاستئناف) (44)

" والإعراب في مثل هذه الجملة لا يعتمد أحياناً على الشروط الصناعية؛ بل يجب أن يراعى المعنى مراعاة دقيقة " (45)، و " الفصل بين الجملة المستأنفة وبين غيرها من الجمل أمر ليس سهلاً البتة؛ بل يحتاج قوة فهم ، وإدراك للأساليب العربية " . (46)

وما يؤيد القول : إن الفصل بين الاستئناف وغيره أمر دقيق عسير. في أغلب الأحيان الالتباس الذي وقع فيه (أبو حاتم السجستاني) في قوله تعالى : " إنها بقرة لاذلول تشير الأرض ولا تسقي الحرث " (47) فعد أن الوقف على (ذلول) جيد ، والجملة بعده استئنافية،

وزعم أن ذلك من عجائب هذه البقرة، فهي ليست مذلة للحرث والسقي؛ وإنما تثير الأرض كالمذلة، ووجه الرد على زعمه أن الخبر لم يأت بأن ذلك من عجائب البقرة؛ وإنما كلفوا بأمر موجود لأمر خارق العادة؛ ولهذا جملة (تثير) ليست استثنائية؛ وإنما هي في محل رفع صفة لـ (ذلول)، وجملة (لا تسقي) معطوفة على (لا ذلول) والتقدير: لا ذلول مثيرة للأرض ولا ساقية للحرث⁽⁴⁸⁾ وقد قال ابن هشام: "من الاستئناف ما قد يخفى وله أمثلة كثيرة".⁽⁴⁹⁾ وتحت قوله يندرج القسم الآخر من الجمل المستأنفة وهي الجمل المستأنفة التي تعتمد على المعنى. ولذلك شواهد قرآنية ومن بينها قوله تعالى: ﴿إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون إلى الملأ الأعلى﴾⁽⁵⁰⁾ فما يتبادر إلى الذهن أن جملة (لا يسمعون) في محل جر صفة لـ (كل شيطان)، أو خال منه وكل منهما باطل؛ إذ لا معنى للحفظ من شيطان لا يسمع؛ وإنما هي للاستئناف النحوي⁽⁵¹⁾ و"حفظ السماء ممن لا يسمع أو ممن هو في حالة عدم تسمع ليس له معنى؛ وإنما يكون الحفظ حقا ممن يريد السماع فيمنع، وإذا توهمت أنها حال مقدرة فلتعلم أنك مخطئ أيضا؛ لأن الحال المقدرة تعني أن صاحبها هو الذي يقدر ما تتضمنه، والشيطان في هذه الآيات ليس هو المقدر لعدم التسمع؛ بل الله هو الذي حجه ومنعه. فالجملة استثنائية ليس غير"⁽⁵²⁾ وإذا تم التوقف عند الأساليب الصناعية؛ أي أن (شيطان) نكرة مختصة، وأجاز النحاة أن تأتي الجمل حالا بعد النكرات المختصة. ففي هذه الحالة يجب النظر إلى المعنى؛ حيث إن جملة (لا يسمعون إلى الملأ الأعلى) استأنفت عما قبلها.⁽⁵³⁾

وقال الدسوقي: "وقوله للاستئناف النحوي أي أنه ابتدأ بيان حال الشياطين، والمعنى أن الشياطين لا يسمعون للملأ الأعلى".⁽⁵⁴⁾

ويدخل في هذا الطرح - أيضا قوله تعالى: ﴿فلا يحزنك قولهم إنا نعلم ما يسرون وما يعلنون﴾⁽⁵⁵⁾ ففي قوله: "إنا نعلم ما يسرون وما يعلنون" قال ابن هشام: "فإنه ربما يتبادر إلى الذهن أنه محكي بالقول وليس كذلك؛ لأن ذلك ليس مقولا لهم"⁽⁵⁶⁾؛ أي أن وإنما هو لله عزوجل فهي جملة استثنائية⁽⁵⁷⁾.

وما أراه في هذه المسألة أن الجملة جاءت تعليلا لما قبلها فهي وبمعنى أوضح جاءت جوابا لسؤال مبدوء بـ (لَمْ)، أو (لماذا)؛ أي ما علة النهي عن الحزن؟ .

وشبه ذلك قوله: ﴿ولا يحزنك قولهم إن العزة لله جميعا﴾⁽⁵⁸⁾، فجملة (إن العزة لله جميعا) وجهت على أنها استئنافية.⁽⁵⁹⁾ ففي الوهلة الأولى يتوهم أن جملة (إن) ومعمولها محكية بالقول وهي في محل نصب مفعول به للمصدر قبلها وليس الأمر كذلك؛ لأن الكفار الذين يحاربون الله ورسوله لا يقولون هذا القول، ولا يعقل أن يصدر منهم؛ وإنما هي استئنافية يثبت بها الله قلب النبي عليه السلام ومن معه.⁽⁶⁰⁾ وقال الزمخشري: " (إن العزة لله) استئناف بمعنى التعليل كأنه قيل: مالي لا أحزن؟ فقيل (إن العزة لله جميعا)؛ أي أن الغلبة والقهر في ملكة الله جميعا."⁽⁶¹⁾

وفي هذه المسألة أنا أنفق تماما مع التحليل الذي طرحه الدكتور (حسني عبد الجليل يوسف) حيث قال: "... وإذا تأملنا السياق وجدنا أن جملة "إن العزة لله جميعا" جاءت جوابا لـ (لَمْ) فإذا قلنا: ما علة النهي؟ أجابنا؛ لأن العزة لله جميعا؛ أي أن المانع من الحزن هو أن العزة لله جميعا وهي جملة تعليلية تفسيرية، تتضمن تأكيدا؛ لأن مقام العزة لا ينبغي أن يكون فيه حزن، ومن ثم كان ذلك علة للنهي عن الحزن .

والمعنى: لا يحزنك قولهم؛ لأن العزة لله جميعا، وعلى هذا تكون الجملة بتأويل مصدر متعلق بالفعل المنهي عنه ومبينة سببه؛ وحيث إن ما تعلق به الجملة طلب أي إنشاء لهذا اختلفت طبيعة التعليل، ومن هنا يجوز تقديرها تعليلية كاشفة في موضع النصب على التشبيه بالمفعول لأجله، من منطلق أن اللام صالحة في هذا الموضع، وهذا التقدير لا يتجاوز الإطار الصحيح للنحو العربي، فالنحاة يقدرون حروفا ناصبة، وأفعالا وأسماء، وتقدير اللام لا يأتي تعسفا؛ لأنها تقدر استجابة للسياق... ففي قوله تعالى: «ولا تخاطبني في الذين ظلموا إنهم مغرقون»⁽⁶²⁾ جاءت جملة (إنهم مغرقون) تعليلا للنهي؛ ولهذا فإن التقدير ولا تخاطبني في الذين ظلموا لأنهم مغرقون تقدير مقبول...⁽⁶³⁾ وقال: " ويبدو الغموض وعدم الدلالة في الجمل التي تأتي تعليلا لما قبلها؛ لأنها لا تأتي في إطار المفعول لأجله كما نص عليه النحاة؛ ولكننا إذا نظرنا إلى المفعول لأجله من منطلق أنه (جواب لَمْ)، أو جواب يتضمن ذكر السبب... لوجدنا أن كثيرا من الجمل المستأنفة قد جاءت في إطار المفعول لأجله، أو تتوب منابه، أو تلتقي معه من حيث كونه فضلا مبينة لسبب الطلب أو الفعل بعامة"⁽⁶⁴⁾ وأحيانا تأتي الجملة للاستئناف وغيره كالجملة المنفية وما بعدها

كما في قول الله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم" (65) فالجملة المنفية وما بعدها مستأنفات على وجه التعليل للنهي عن اتخاذهم بطانة من دون المسلمين، وتحتمل الوصف أيضا: أي بطانة غير مانعتم⁶⁶، وقيل: «والاستئناف أبلغ وأجود» (67). " ... ووجه الأبلغية أن بيان التعليل أكثر فائدة، وأيضا الوصفية توهم أن البطانة من الدون قد تتصف بهذه الصفة وقد لا، مع أنها كذلك دائما" (68).

والقول: "مستأنفات على وجه التعليل فد (على وجه التعليل): أي لأنهم لا يألونكم خبالا أي لا يمنعونكم من الخبال؛ أي من الفساد بدليل أنهم يودون عنتم؛ أي شدة ضرركم؛ ولأنه قد بدت البغضاء من أفواههم لكم ... وقوله: (ودوا ما عنتم) بيان لما قبله ... والحاصل أن الزمخشري جوز أن تكون الجملتان الأوليان صفتين وهما قوله: لا يألونكم خبالا، وقوله: قد بدت البغضاء، وجوز جعلهما مستأنفتين علة للنهي، ... وعن قوله على وجه التعليل ليس المراد أن المجموع علة واحدة للنهي؛ بل كل واحد علة مستقلة وترك العاطف؛ تبيها على الاستقلال، ويجوز أن يكون كل واحد علة لما قبله» (69).

ويرى الدكتور حسني عبدالجليل يوسف أن " ما قدم في إطار الاستئناف أو الانقطاع لا يثبت ما ذهب إليه النحاة من عدم وجود محل للجمل التي قالوا: إنها منقطعة، أو مستأنفة ... فالجمل المستأنفة تأتي إما تفسيرا لما قبلها، أو بيانا، أو توكيدا، أو حالا، أو وصفا، أو تعليلا، وقد يختلف ذلك عن المفرد من جهة أو أكثر؛ لأن طبيعة الجملة أن تكون أعم وأكثر إفادة؛ ولهذا فإن ما يقال عن انقطاعها قول غير مقبول . فالانقطاع في هذه المواضع انقطاع في الظاهر، أو انقطاع في اللفظ كما قال النحاة الذين تحدثوا عن ذلك ، وهو قول يتضمن إقرارا بالاتصال في المعنى، وهذا الاتصال في المعنى هو أساس الإعراب" (70).

" ولا وجه لتصنيف هذه الجملة على أنها لا محل لها من الإعراب . فاللغة العربية هي لغة الإعراب، والوصل أساس في الكلام أو النص، وعندما يكون الفصل فإنه ليس قرينا للقطع؛ بل إنه يأتي عندما يكون هناك علة لإسقاط العاطف، وقد يدل ذلك على تمام الاتصال، أو سرعة التعاقب . فالقطع في اللفظ ليس قطعاً في المعنى، وإلا كان ابتداء محضا ... " (71).

■ الخاتمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد:

فهذه الدراسة بعنوان (وظيفة الجملة النحوية . الجملة الاستئنافية نموذجاً) دراسة تطبيقية على نماذج من القرآن الكريم . وهي دراسة كان هدفها المباشر تبيان أن الجملة لها وظيفة نحوية في السياق ؛ وذلك من خلال علاقتها بما قبلها وما بعدها ، واتخذت الجملة الاستئنافية نموذجاً ، وانتهت الدراسة إلى أن :

الكتب النحوية التي اهتمت بموضوع الجملة تصنف الجملة الاستئنافية تحت قسم الجمل التي لا محل لها من الإعراب، وأنه من خلال التحليل الذي تناول بعض النماذج القرآنية وكذلك الشعرية كما ورد في هذه الدراسة تبين أن لها وظيفة نحوية تؤديها في السياق؛ فقد جاءت في بعض التوجيهات صفة، وجاءت تعليلاً لها وفي إطار المفعول لأجله، فهي بذلك دالة على معنى، والمعنى فرع الأعراب فهما مترابطان .

وبناء على ذلك تخلص الدراسة إلى أن الجملة الاستئنافية إضافة إلى تأديتها لوظيفة نحوية لها محل إعرابي .

الهوامش:

- (1) انظر إعراب النص، دراسة في إعراب الجمل التي لا محل لها من الإعراب، لحسني عبد الجليل يوسف، ص 13.
- (2) انظر المصدر السابق، ص 40.
- (3) انظر الجملة النحوية نشأة وتطوراً وإعراباً، لفتحي عبد الفتاح الدجني، ص 94.
- (4) انظر شرح المفصل، لابن يعيش 1 / 611.
- (5) انظر مغني اللبيب، لابن هشام، 2 / 45.
- (6) انظر ارتشاف الضرب، لأبي حيان، 3 / 1617.
- (7) لسان العرب، لابن منظور، مادة أنف.
- (8) انظر مغني اللبيب، لابن هشام 2 / 45، وإعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 38، والجملة النحوية نشأة وتطوراً وإعراباً، لعبد الفتاح الدجني، ص 96 ، 97، وإعراب النص دراسة في الجمل التي لا محل لها من الإعراب، لحسني عبد الجليل يوسف ، ص 86.
- (9) إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 38.
- (10) انظر السابق، ص 43.

- (11) إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 43، 44.
- (12) الكهف 83، 84.
- (13) انظر، إعراب النص دراسة في إعراب الجمل التي لا محل لها من الإعراب، لحسن بن عبد الجليل يوسف، ص 86.
- (14) المصدر السابق، ص 86.
- (15) دلائل الإعجاز، لعبد القاهر الجرجاني، ص 231.
- (16) مغني اللبيب، لابن هشام، 2 / 45.
- (17) انظر، إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 38، 39. والجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 98.
- (18) الحج، 22.
- (19) الأعراف، 186.
- (20) البقرة، 282.
- (21) انظر الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 99.
- (22) انظر، المصدر السابق، ص 98.
- (23) مغني اللبيب، لابن هشام، 2 / 23.
- (24) همع الهوامع، للسيوطي، 5 / 231.
- (25) انظر الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 99، 100.
- (26) البقرة، 117.
- (27) انظر، الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 100.
- (28) انظر، إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 39.
- (29) انظر، الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 98.
- (30) العنكبوت، 20.
- (31) انظر، إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 39.
- (32) انظر الجنى الداني في حروف المعاني، للمراذي، ص 167.
- (33) انظر اتحاف فضلاء البشر، للبناء، ص 202 والقراءة لنافع.
- (34) البقرة، 214.
- (35) انظر إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 39 و 43. والجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 102.
- (36) الرعد، 16.
- (37) الأعلى، 14، 16.

- (38) الصافات، 147 .
- (39) انظر، الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 103 .
- (40) همع الهوامع، للسيوطي، 5 / 262 .
- (41) مغني اللبيب، لابن هشام ، 1 / 306 .
- (42) انظر، إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 40 .
- (43) انظر، الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 103 .
- (44) انظر، السابق، ص 98، و 104 .
- (45) المصدر السابق، ص 105، وانظر إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، 41 .
- (46) إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 104 .
- (47) البقرة، 71 .
- (48) انظر مغني اللبيب، لابن هشام 2 / 47، وإعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة ص 41، 42 .
- (49) مغني اللبيب، لابن هشام ، 2 / 46 .
- (50) الصافات، 6، 8 .
- (51) انظر مغني اللبيب، لابن هشام، 2 / 46 .
- (52) إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 41 .
- (53) انظر، الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 104 ، 105 .
- (54) حاشية الدسوقي على مغني اللبيب، 3 / 122 .
- (55) يس، 76 .
- (56) مغني اللبيب، لابن هشام، 2 / 46 .
- (57) انظر، الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني، ص 105 .
- (58) يونس، 65 .
- (59) انظر، مغني اللبيب، لابن هشام ، 2 / 47، وإعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 41 .
- (60) انظر، إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 41، والجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، لعبد الفتاح الدجني ، ص 106 .
- (61) الكشاف، 2 / 230 .
- (62) هود، 37 .
- (63) إعراب النص دراسة في إعراب الجمل التي لا محل لها من الإعراب، ص 94 .
- (64) السابق، 93 .
- (65) آل عمران، 118 .

(66) انظر الكشف، للزمخشري، 1 / 371، ومغني اللبيب، لابن هشام 2 / 48، وإعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 42.

(67) إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، ص 42.

(68) حاشية الدسوقي على مغني اللبيب، 3 / 126.

(69) المصدر السابق، 3 / 126، وانظر، الكشف، للزمخشري، 1 / 370، 371.

(70) إعراب النص دراسة في الجمل التي لا محل لها من الإعراب، ص 93.

(71) المصدر السابق، لحسني عبد الجليل يوسف، ص 105.

■ أهم مصادر البحث ومراجعته :

1. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، للبناء، وضع حواشيه الشيخ أنس مهرة، د . ط ، 2001، دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
- 2- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي ت 745 هـ، تح رجب عثمان محمد، مراجعة رمضان عبد التواب، ط 1، 1998، الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.
- 3 إعراب الجمل وأشباه الجمل، فخرالدين قباوة، ط4، 1986، دار الأوزاعي، بيروت، لبنان.
- 4 إعراب النص، دراسة في إعراب الجمل التي لا محل لها من الإعراب، حسني عبد الجليل يوسف، د . ط، د . ت، دار الآفاق العربية ، القاهرة .
- 5 الجملة النحوية نشأة وتطورا وإعرابا، فتحي عبد الفتاح الدجني، ط2، 1987، مكتبة الفلاح، الكويت .
6. الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي، دط ، دت
- 7- حاشية الدسوقي على مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تح، أحمد عزو عناية ، ط1، 2009، الناشر مؤسسة التاريخ العربي بيروت لبنان.
- 8- دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني، قرأه وعلق عليه أبو فهر، محمود محمد شاكر، الناشر مكتبة الخانجي القاهرة.
- 9- شرح المفصل، لابن يعيش، تحقيق وضبط وإخراج أحمد السيد سيد أحمد، راجعه ووضع فهارسه إسماعيل عبد الجواد عبد الغني، المكتبة التوفيقية القاهرة مصر .
- 10- الكشف، للزمخشري، شرح وضبط ومراجعة يوسف حماد، ط1، 2010، الناشر مكتبة مصر بالفجالة.
- 11- لسان العرب، ابن منظور ت هـ، تح عبد الله على الكبير، محمد أحمد حسب الله ، هاشم محمد الشاذلي، ط5، د . ت، الناشر دار المعارف القاهرة مصر.
- 12- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام الأنصاري ت 761 هـ ، تح، محمد محيي الدين عبد الحميد، د . ط ، 2009، دار الطلائع للنشر والتوزيع القاهرة مصر .
- 13- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للإمام جلال الدين السيوطي ت 911 هـ ، شرح وتحقيق عبد العال سالم مكرم، د . ط ، 2001، عالم الكتب القاهرة مصر.

العنف ضد المرأة

ودور الخدمة الاجتماعية في الحد منه

■ د. سعاد عبدالكريم على أبو ترابة*

● تاريخ استلام البحث 2021/06/5م ● تاريخ قبول البحث 2021/07/30م

■ الملخص:

العنف ضد المرأة في أي مجتمع هو بالتأكيد مرهون بمكانة المرأة في هذه المجتمعات، إذ إنه ينخفض بين أوساط المتعلمات وصاحبات الدخل المستقل . وظاهرة العنف ضد المرأة ظاهرة عالمية تعاني منها المرأة في كل مكان أينما كانت وإن اختلفت أشكالها فالعنف ضد المرأة لا يعرف الحدود الجغرافية أو الحضارية . وتعمل مهنة الخدمة الاجتماعية في مؤسسات رعاية الأسرة على توفير أساليب الحياة الأسرية السليمة التي تتمكن بواسطتها من أداء وظائفها المختلفة أداء كاملاً، وتتعامل الخدمة الاجتماعية مع العديد من الحالات والظواهر الاجتماعية من خلال اتباع طرق علمية منظمة يمارسها أخصائيو اجتماعيون معدون إعداداً علمياً ومهنياً، ومن هنا جاءت فكرة القيام بهذه الدراسة وذلك للكشف عن الدور الذي تلعبه مهنة الخدمة الاجتماعية في مواجهة ظاهرة العنف ضد المرأة .

الكلمات المفتاحية: العنف ضد المرأة، الخدمة الاجتماعية

abstract:

Violence against women in any society is certainly dependent on the status of women in these societies, as it decreases among the educated and independent income groups.

The phenomenon of violence against women is a global phenomenon that women

* محاضر بقسم علم الاجتماع - كلية التربية ناصر - جامعة الزاوية Email: soadabutraba@gmail.com

suffer from everywhere, wherever they may be, even if its forms differ. Violence against women does not know geographical or cultural boundaries

The profession of social work in family care institutions provides healthy family lifestyles through which it is able to fully perform its various functions. Social service deals with many cases and social phenomena by following organized scientific methods practiced by social workers with scientific and professional preparation, hence the The idea of doing this study in order to reveal the role played by the profession of social work in facing the phenomenon of violence against women

Keywords: Violence against women, social service

■ المقدمة:

لقد تعرضت المرأة منذ العصور القديمة إلى عدة أشكال ودرجات متباينة من العنف فقد تعدد العنف الموجه ضد المرأة من العنف المادي والإيذاء الجسدي والقتل والضرب إلى العنف المعنوي وتحطيم الشخصية والسخرية منها والتقليل من شأنها وحرمانها من ممارسة حقوقها الاجتماعية والسياسية والقانونية والنظر لها على أنها مخلوق تابع للرجل من الدرجة الثانية على مر العصور قاست المرأة شتى أنواع التمييز النفسي والاجتماعي بينها وبين الرجل وربما ظاهرة وأد البنات التي كانت تمارس في العصور الجاهلية وإهمال تربيتهم والعناية بهم وجعلهم أكثر عرضة للمرض والموت كانت أكثر الأدلة على عنف الرجل والمجتمع على المرأة واحتقار شأنها وقيمتها وإهدار إنسانيتها وفى العصور اليونانية أيضا كثيرا ما قدمت المرأة قرابين لإلهة اليونان والإغريق وألقيت المرأة للوحوش في الساحات والاحتفالات في العصور الرومانية ولأن المجتمع الذي تعيش فيه المرأة هو الذي يحدد نظرتها وأهميتها فقد قاست المرأة إلى جانب العنف المادي والجسدي عنف آخر وهو العنف المجتمعي وهو في نظري يعتبر السبب الرئيسي في إشكال العنف ضد المرأة فلو حظيت المرأة بتقدير من المجتمع لما لاقت هذه المصائب والشدائد على مر تاريخها فقد كانت النظرة المجتمعية للمرأة أقرب إلى الرقيق وأنها مخلوق تابع للرجل لهذا حرمتها من حقوقها الاجتماعية والتعليمية والسياسية حتى حقاها في اختيار شريك حياتها بل لم يكتف بهذا بل فرض عليها عادات وتقاليد صارمة مثل ختان الإناث والزواج المبكر والذي هو أول عنف تواجهه الأنثى في حياتها متجاهلين الأضرار الصحية

والجنسية والنفسية التي تقع على المرأة وفي ظل التقدم والتطور الحضاري كان من المتوقع أن تتال المرأة حقوقها واحترام لقيمتها إلا إن العنف ضد المرأة لم يتراجع بل ازداد في الشدة والضراوة والقسوة فقد حصلت المرأة على حقوقها نظريا فقط، إما على أرض الواقع لا اثر ولا قيمة لهذه الحقوق على أرض الواقع المجتمعي فمازال فكر ونظرة بعض الرجال إلى المرأة كما هي لم تتغير لذلك كان الدافع الرئيسي للبحث هو التعرف على فكر الرجل اتجاه المرأة في القرن العشرين وكيف ينظر إليها أملا في إصلاح الوضع الاجتماعي وتغيير النظرة القديمة اتجاه المرأة في المجتمع فيجب التدخل الاجتماعي للحد من هذه الظاهرة والقضاء عليها تماما من خلال أنماط معينة من الاتصالات بالإضافة إلى الطرق المختلفة التي يستخدمها الأخصائي الاجتماعي حل هذه المشكلة والحد منها بشكل نهائي.

■ الإطار العام للبحث:

أولا - مشكلة الدراسة

كرم الله المرأة وجعل لها مكانة في الإسلام وفي المجتمع ويتمثل هذا التكريم في المحافظة على حقوقها والدفاع عنها وأنزل الله كثيرا من الآيات التي تحث على المعاملة بالمعروف وقد أوصى « النبي صلى الله عليه وسلم » في أحاديث متفرقة منها قوله « ﷺ » «(استوصوا بالنساء خيرا) وبالرغم من وجود النصوص الدالة على حقوق ومكانة المرأة إلا إن هناك البعض يسيء للمرأة خلال ممارسة السيطرة والعنف عليها.

وتشير الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين 1995 إن العنف ضد النساء (هو أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي على الأرجح إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة بما في ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال، والحرمان من الحرية قسرا أو تعسفا سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة). وربط المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان والذي صدر عنه ما يعرف بإعلان وبرنامج عمل فيينا 1993 بين العنف والتمييز ضد المرأة وأشار إلى ذلك في الفقرة (38) بأن مظاهر العنف تشمل المضايقة الجنسية والاستغلال الجنسي والتمييز القائم على الجنس والتعصب والتطرف⁽¹⁾

وظاهرة العنف ضد المرأة كونها أنشى ظاهرة عالمية تعاني منها المرأة في كل مكان وأينما كانت وإن اختلفت أشكالها، فالعنف ضد المرأة لا يعرف الحدود الجغرافية أو الحضارية ولا يقتصر على مجتمعات وإنما ينتشر في مختلف الطبقات الاجتماعية وفي المستويات التعليمية والاجتماعية والمهنية المتعددة والمتنوعة.

لذا فإنها ذات أهمية بالغة لدى جميع المستويات سواء كانت محلية أو إقليمية أو دولية⁽²⁾ وتستقطب ظاهرة العنف ضد المرأة والطفل اهتماما عالميا، وقد بدأ ذلك جليا من خلال الندوات الدولية، والأبحاث والدراسات التي طرقت هذا المجال. كذلك ظهرت أشكال عديدة من العنف بدرجات متفاوتة، مما حدا بالأكاديميين وعلماء النفس والفلاسفة والأخصائيين الاجتماعيين إلى السعي لإيجاد قوانين وتشريعات تحمي المرأة والطفل من أشكال العنف المتعددة.

وانطلاقا من أهمية دور المرأة في عالمنا المعاصر، قررت الأمم المتحدة تخصيص عام دولي للمرأة في العام 1975، وعقد للمرأة من خلال الأعوام 1979 - 1985 تحت شعار " مساواة، تنمية، سلام " كما عقدت الأمم المتحدة أربعة مؤتمرات دولية للمرأة: في المكسيك عام 1975م، وكوبنهاجن عام 1980م ونيروبي عام 1985م، وبكين عام 1995م. وقد أقر مؤتمر بكين منهاج العمل الدولي، وإعلان بكين، الذي نصت الفقرة 29 منه على ضرورة منع جميع أشكال العنف الموجه ضد المرأة. أكد منهاج العمل الدولي للمؤتمر العالمي الرابع للمرأة على ضرورة اتخاذ إجراءات متكاملة لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، ودراسة أسباب ونتائج هذا العنف وفعالية التدابير الوقائية في هذا الصدد⁽³⁾.

واعتبرت تلك السنة نقطة تحول في مسيرة المرأة في المجالات الاقتصادية والسياسية والتعليمية والأسرية وحظي موضوع العنف ضد المرأة اعتبارا من ذلك التاريخ بالكثير من الاهتمام. وقد أنضمت ثلاث عشر دولة عربية من الدول الأعضاء في الجامعة العربية إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في هذا المؤتمر وذلك من أجل المحافظة على حقوق المرأة وحمايتها من كل أشكال العنف. وقد شرعت كثير من الدول العربية قوانين لحماية المرأة من العنف⁽⁴⁾.

إلا إننا نجد أنه مازال يمارس ضد المرأة في أماكن متفرقة من العالم العربي، خاصة داخل الأسرة العنف ضد المرأة في أي مجتمع هو بالتأكيد مرهون بمكانة المرأة في هذه المجتمعات، إذ إنه ينخفض بين أوساط المتعلمات وصاحبات الدخل المستقل وفي المدن ويرتفع عند غير المتعلمات والعاطلات عن العمل وفي الريف ويتأثر بسبب قلة عدد المتعلمات والنظرة الدونية للمرأة والتي كرستها التقاليد والأعراف والتفسير الخاطئ لبعض النصوص الدينية في مشروعية بعض حالات العنف ضد المرأة وتأثر القيم التربوية

بهذه التقاليد والأعراف والنصوص بالإضافة إلى ارتفاع معدلات الأسر الكبيرة والتي تنتظم في إطار عشائري يجمعها مع بقية الأسر بتقاليد وممارسات يلزم جميع أفرادها بها تكون سمة تميزه عن بقية الأطر الأخرى وتحجم حريات أفرادها، وغالبا ما تقع المرأة ضحية لهذا التحجيم، ويعتبر العنف الأسرى أكثر أنواع العنف شيوعا ويشتمل على الضرب والإيذاء من قبل الزوج أو أهل الزوج وعدم تعليم النساء أو السماح بالتعليم لمراحل معينة (الابتدائي) غالبا والحرمان التعسفي من الحرية بدافع الحفاظ على الدين أو السمعة والتزويج بالإكراه والإجبار على التسول والقتل بدافع المحافظة على الشرف وتشير الدراسات الحديثة إلى ازدياد ملحوظ في العنف ضد النساء ففي الولايات المتحدة الأمريكية تعرض أكثر من خمسة ملايين من النساء للعنف عام 1999م، بنسبة واحدة لكل أربع نساء تعرضن للعنف مرة واحدة في حياتهن على الأقل.

أما المجتمعات العربية فالأمر لا يختلف كثيرا. فلقد ثبت من خلال إحدى الدراسات أن 38 % من مجمل حالات العنف في الوطن العربي موجه ضد الزوجات. ففي الأردن اعترف 38 % من الزوجات ضمن عينة شملت 12000 أسرة أردنية يتعرضن للعنف⁽⁵⁾ أما في المجتمع الليبي فإنه ليس محصنا ضد حدوث مثل هذه الممارسات إلا إنه لا توجد إحصاءات دقيقة حول هذه الظاهرة ومهما يكن شكل هذه الإحصاءات ومدى دقتها إلا إنها تبقى أقل من الواقع الحقيقي للعنف الأسرى نظرا لأنه غالبا ما يحدث خلف أبواب مغلقة ويبقى الكثير منه طي الكتمان حفاظا على الخصوصية الأسرية ومراعاة عديد الاعتبارات المؤثرة في هذه المشكلة في المجتمع الليبي لا يزال بحاجة إلى الكثير من الجهود لمعرفة حجم هذه المشكلة وأسبابها والعوامل المرتبطة بها والحد من حدوثها ومعرفة الطريقة المثلى لمواجهتها ، أما بالنسبة للعنف ضد المرأة فالشواهد عليها كثيرة في المؤتمرات والندوات.

وتعمل مهنة الخدمة الاجتماعية في مؤسسات رعاية الأسرة على توفير أساليب الحياة الأسرية السليمة التي تتمكن بواسطتها الأسرة من أداء وظائفها المختلفة أداء كاملا، وتصنع هذه المؤسسات مجموعة من الأهداف العامة تقود مختلف أوجه النشاط بها وهذه الأهداف علاجية ووقائية وتنموية.

وعبر تفعيل المهنة يمكن الوصول إلى معالجة هادفة تعتمد على جهود الأخصائيين

الاجتماعيين المؤهلين وعلى الطرق العلمية المدروسة التي تخدم المجتمع وأفراده، ويمكن التوصل إلى تغييرات إيجابية في سلوكيات المجتمع ومشكلاته وظواهره الاجتماعية . من هنا جاءت فكرة القيام بهذا البحث وذلك للكشف عن الدور الذي تلعبه مهنة الخدمة الاجتماعية في مواجهة ظاهرة العنف ضد المرأة ومن المنطلق يمكن تحديد مشكلة البحث في الآتي: دور الخدمة الاجتماعية في مواجهة ظاهرة العنف ضد المرأة.

● ثانيا: أهمية الدراسة:

- 1 - ازدياد العنف داخل الأسرة مما أدى إلى ازدياد معدلات التفكك الأسرى والهجر والطلاق.
- 2 - إن ظاهرة العنف بدأت تزداد بشكل ملحوظ وملفت للنظر وخاصة عمليات التحرش الجنسي التي تواجه المرأة والفتاة في الشارع.
- 3 - إن النظرة القديمة للمرأة على أنها مخلوق ضعيف أقل شأنه من شأن الرجال في المنزلة والمكانة الاجتماعية أمر موجود في عصرنا هذا.

● ثالثا: أهداف الدراسة:

- 1 - التعرف على ظاهرة العنف ضد المرأة.
- 2 - التعرف على أسباب العنف ضد المرأة.
- 3 - التعرف على دور الخدمة الاجتماعية في مواجهة العنف ضد المرأة.
- 4 - التعرف على بعض المقترحات لمواجهة العنف ضد المرأة.

● رابعا: تساؤلات الدراسة:

- 1 - ما أنواع العنف ضد المرأة؟
- 2 - ما أسباب العنف ضد المرأة؟
- 3 - ما الخدمة الاجتماعية في مواجهة ظاهرة العنف ضد المرأة؟
- 4 - ما المقترحات لمواجهة العنف ضد المرأة؟

● خامسا: مفاهيم الدراسة:

إن تحديد المفاهيم في أي بحث علمي يعتبر أمرا مهما، لتسهيل إدراك ما يشمله من معاني وعبارات لأي قارئ، وفي هذا البحث سوف نستخدم المفاهيم التالية:

- 1 - مفهوم الدور.
- 2 - مفهوم الخدمة الاجتماعية.
- 3 - مفهوم العنف.

1 - مفهوم الدور:

يعنى السلوك المتوقع من يشغل مكانة أو مركزاً معيناً وذلك من خلال مجموعة من الحقوق والواجبات للشخص في موقف معين، وما يقوم به من أعمال وما يقوم به الآخرون في المواقف من مشاعر وأحاسيس ومشاعر الآخرين وأحاسيسهم والتفاعل الذي يتم بين الشخص والآخرين وتختلف باختلاف شخصية الفرد وحاجاته ودوافع الدور ذاته ومدى اتفاق الفرد واختلافه مع الآخرين في موقف التفاعل.⁽⁶⁾

وإذا نظرنا إلى مفهوم الدور في إطار هذه الدراسة فيمكن تحديده بأنه السلوك المتوقع من الأخصائية الاجتماعية والذي تمارس فيه مجموعة من الواجبات المهنية لمساعدة المرأة التي تعاني من العنف لمواجهة مشكلاتهن.

2 - مفهوم الخدمة الاجتماعية:

تعرف الخدمة الاجتماعية بأنها: «فن الممارسة وذلك الفن يرتبط بالمهارة في الأداء لتحقيق عملية المساعدة المهنية وهذا الفن أو تلك المهارة يقوم على مكونات من العمليات». ⁽⁷⁾ كما أيضاً يعرفها (عبد الفتاح عثمان): بأنها خدمة فنية تهدف لمساعدة الناس أفراد أو جماعات لتحقيق علاقات إيجابية بينهم ومستوى أفضل من الحياة في حدود قدراتهم ورغباتهم.⁽⁸⁾

وإذا نظرنا إلى المفهوم الإجرائي للخدمة الاجتماعية في إطار هذا البحث فإنه يمكن تعريفها بأنها: نشاط مهني تقوم به الأخصائية الاجتماعية في مؤسسات رعاية الأسرة وذلك لمساعدة المرأة التي تعاني من العنف على تخطي مشاكلها وتنمية قدراتها وتحقيق مستوى حياة أفضل معتمد على مجموعة من العمليات.

3 - مفهوم العنف:

يعرف العنف « على انه أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس يترتب عنه أذى جسدياً أو جنسياً أو نفسياً أو تهديداً من هذا القبيل سواء حدث هذا في الحياة العامة أو الخاصة ». ⁽⁹⁾ كما يعرف العنف "على أنه ظاهرة اجتماعية واكبت المجتمعات وتطورها منذ بدء الخليقة والى الآن واختلفت نظرة المجتمعات حيث اعتبرتها عنواناً للقوة والسلطة وأدركت مجتمعات أخرى خطورة ظاهرة العنف ونظرت إليها بوصفها مشكلة اجتماعية خطيرة يجب محاربتها والقضاء عليها". ⁽¹⁰⁾

4 - مفهوم العنف ضد المرأة:

عرف العنف في العلوم الاجتماعية بأنه: استخدام الضبط أو القوة استخداماً مشروعاً أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما. (11)

● سادساً: ظاهرة العنف ضد المرأة:

أي عمل أو تصريح عدائي أو مؤذى أو مهين، يرتكب بأي وسيلة، وبحق أي امرأة لكونها امرأة ويؤدى إلى معاناة جسدية وجنسية ونفسية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال الخداع أو التهديد أو الاستغلال أو التحرش أو الإكراه أو العقاب أو عبر إجبارها على البغاء، أو إنكار كرامتها الإنسانية، والانتقاص من إمكانياتها الذهنية والجسدية، ويتراوح ما بين الإهانة بالكلام حتى القتل.

1 - أسباب العنف ضد المرأة:

هناك العديد من العوامل التي تسهم في حدوث العنف والإساءة ضد المرأة فالعنف لا يولد من فراغ وإنما هو نتاج ظروف ثقافية واجتماعية واقتصادية وعوامل نفسية مختلفة وهي على النحو التالي:

1 - عملية التنشئة الاجتماعية.

2 - تعاطي المخدرات والكحوليات.

3 - العزلة الاجتماعية ونقص المساندة للأسرة.

4 - الصراعات الزوجية ونقص مهارات التواصل.

5 - الرغبة في الهيمنة والتحكم (النظام الأبوي).

6 - خبرات الإساءة في الطفولة.

● سابعاً: أنواع العنف ضد المرأة:

أنواع كثيرة من العنف المستخدم ضد المرأة من قبل الرجال الموجودين في كل مكان في الأسرة والعمل وأماكن الترويح والعبادة والسياسة.

أما أنواع العنف المستخدم يومياً ضد المرأة منها: (12)

1 - العنف الجسدي

2 - العنف النفسي

3 - العنف الجنسي:

4 - العنف الاقتصادي:

5 - العنف الاجتماعي: والعنف الاجتماعي الذي تواجهه المرأة يبدأ من توبيخها اجتماعيا أمام الآخرين مروراً بمقاطعتها والتهمج عليها بالتهم الباطلة والملفة إليها وانتهاء بتقييد حريتها وتجميد أنشطتها بل وحتى قتلها وتصفيتها جسدياً لكي لا يكون لها وجود فالأسرة والمجتمع بحجة ارتكابها لممارسات وأعمال تخل بسمعة الأسرة ومكانتها في المجتمع وشرف والدها وزوجها وأخواتها، هو نوع من العنف الاجتماعي الذي يدل على أن المرأة هي كائن لا يمكن الوثوق به وتحميله المسؤولية الكبرى في المجتمع طالما أنها كائن مشكوك بأمانته ونزاهته واستقامته اجتماعياً ومن الضروري الابتعاد عنه وتكون الحواجز حوله لكي لا يتناول على الشرف وكرامة الأسرة والقرباة والمجتمع المحلي .

ثامناً: تصنيف العنف ضد المرأة:

أسباب ضرب الزوج لزوجته:

أولاً - أسباب تتعلق بالزوج: (13)

- 1 - الفهم الخاطئ لقوله تعالى: ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً ﴾ سورة النساء الآية (34)
- 2 - التربية الخاطئة التي يتلقاها الزوج من بيئته ومجتمعه وأسرته والتي تصور له بأن في ضرب الزوجة إصلاحاً لها، أو أن ضرب الزوجة يرتبط بإثبات الرجولة وفرض الهيبة، وأن استخدام الضرب سيجعل المرأة أكثر طاعة للزوج وتنفيذا لأوامره.
- 3 - تفرغ الانفعالات التي يشعر بها الزوج في حياته اليومية، مثل الغضب والضغط الذي يلاقه في المجتمع، وخاصة من رؤساء العمل.
- 4 - الغيرة التي هي انفعال مركب من حب التملك والشعور بالغضب، وتعاني الكثير من النساء مما يعرف بغيرة الزوج العمياء التي يراها هو دليل محبة بينما هي تراها دليل شك وعدم ثقة.
- 5 - التأثير بما تعرضه وسائل الإعلام من مشاهد تشجع على العنف.

ثانياً: أسباب تتعلق بالزوجة: (14)

- الجهل بالأحكام الشرعية التي تشمل المعرفة بحقوق الزوج والتي من بينها: الطاعة، وحفظ المال والعرض والأولاد، والأعراف بالفضل وتلبية حاجات الزوج الجنسية ما لم يوجد مانع آخر مثل المرض أو التعب أو الإرهاق وما إلى ذلك.
 - سوء اختيار الزوج، حيث أثبتت الدراسات أن حسن اختيار الزوج يؤدي إلى حسن التوافق الوجداني والجنسي بين الزوجين، كما يؤدي إلى حصول الثقة والاحترام المتبادلين بينهم، الأمر الذي يؤدي بالزوجة إلى عدم استقرار زوجها بالشكل الذي يؤدي إلى ممارسة العنف ضدها.
 - استهانة الزوجة بزوجها والتقليل من شأنه، ومجادلته وتحقير أفكاره وانتقاد تصرفاته، وخاصة أمام الناس، مما يثير سخرية الحاضرين من جهة، ويؤدي إلى إحساس الزوج بالدونية من جهة أخرى، ويدفع بالانتقام من زوجته بشكل عنيف، محاولة منه لرد واسترداد الكرامة المهانة.
 - 1 - المعتقدات الشاذة للزوجة التي تعتقد أنها بمعاناتها لزوجها تثبت ذاتها واستقلاليتها، مما يثير حفيظة الزوج ضد زوجته في محاولة منه للرد على مزاعمها بشكل عملي.
- آثار العنف ضد المرأة:

1 - الآثار النفسية: تتمثل فيما يلي:

- فقدان المرأة لثقتها بنفسها، وكذلك احترامها لنفسها.
- شعور المرأة بالذنب إزاء الأعمال التي تقوم بها.
- إحساسها بالإحباط والكآبة.
- إحساسها بالعجز.
- إحساسها بالإذلال والمهانة.
- عدم الشعور بالأطمئنان والسلام النفسي والعقلي.
- اضطراب في الصحة النفسية.
- فقدان الإحساس بالمبادرة والمبادئ واتخاذ القرار.

2 - الآثار الاجتماعية:

تعتبر هذه الآثار من أشد ما يتركه العنف على المرأة، ولا نبالغ إذا ما قلنا الأخطر والأبرز، ويمكن أبرز أهم وأخطر هذه الآثار هي:

- التفكك الأسرى وسوء اضطراب العلاقات بين أهل الزوج وأهل الزوجة.
 - تسرب الأبناء من المدارس.
 - جنوح أبناء الأسرة التي يسودها العنف.
 - العدوانية والعنف لدى الأسرة التي يسودها العنف.
- 3 - الآثار الاقتصادية:

يرى العديد من الباحثين في العلوم الاجتماعية أن الوضع الإنساني الذي تعيشه المرأة في المجتمع، سواء المجتمعات العربية أم الغربية على حد سواء، ما هو إلا نتائج لوضعها الاقتصادي السيء الذي لا يكاد يكون المسؤول عن جميع أوضاعها الأخرى (الاجتماعية والسياسية والنفسية).

و أيضا من آثار العنف ضد المرأة فيما يلي :

كيفية مواجهة العنف ضد المرأة:

- تطبيق قوانين الشريعة الإسلامية السمحة (القران الكريم).
- تقديم برامج إعلامية تستهدف خلق الوعي لدى الأفراد بالعنف ومظاهره وآثاره والوقاية منه.
- ضرورة تغيير المفاهيم السلبية والأدوار التقليدية التي تعكسها وسائل الإعلام للمرأة.
- دعوة رجال الدين وخطباء المساجد والوعاظ ورجال الإصلاح إلى القيام بدورهم الديني والمجتمعي فيما يتعلق بمناهضة العنف بكل سلبياته.
- عمل برامج إذاعية وتلفزيونية تبرز هذه الظاهرة وتحاول إيجاد حلول لها.

تاسعاً: الخدمة الاجتماعية في مجال الأسرة ودورها في مواجهة ظاهرة العنف ضد المرأة :

مفاهيم الأسرة والعلاج الأسرى :

1: مفهوم الأسرة:

يقصد بها: «الجماعة الأولية التي ينشأ فيه الفرد نتيجة الزواج أو التبني أو صلة الدم وتكون المسؤولية الأولى لهذه الجماعة هي التنشئة الاجتماعية الأولى وتشغل الأسرة عادة مسكنا واحدا»⁽¹⁵⁾

2: مفهوم العلاج الأسرى :

يقصد بالعلاج الأسرى: نمط من أنماط العلاج وفيه يوجه الاهتمام إلى الأسرة برمتها

أكثر من كونه نحو فرد معين من أفرادها وبذلك هو كلى أو شمولي .
وإذا نظرنا إلى هذا التعريف سوف نجده تناول مجال هذا النوع من العلاج وحدد هذا الإطار هو الأسرة دون الإشارة إلى أهداف أو تكتيكات أو مناهج تستخدم فيه.

3: مفهوم المشكلة الأسرية :

عرفها عاطف غيث فيرى « أن المشكلة الأسرية هي أن وهن أو سوء تكيف وتوافق أو انحلال يصيب الروابط التي تربط الجماعة الأسرية كلا مع الآخر، ولا يقتصر وهن هذه الروابط على ما قد يصيب العلاقة بين الرجل والمرأة بل يشتمل أيضا علاقات الوالدين بأبنائهما » (16)

أما محمد شريف صقر: « فيرى أن المشكلة الأسرية هي حالة ظروف تعانى فيها الأسرة أو أحد أفرادها من مشقات معينة نتيجة التفاعل بين العوامل الذاتية والبيئة الأمر الذي يؤدي إلى حدوث اضطرابات في بناء الأسرة ووظيفتها فيحول بين قيامها بواجباتها الأساسية. (17)

أهداف العلاج الأسرى :

- في البداية يجب أن أوضح أن عملنا مع الأسر يستهدف تحقيق ما يلي :
- 1 - العمل على مساعدة الأسرة على كشف ومعرفة نقاط الضعف التي تؤثر في علاقات وتفاعلات الأسرة كنسق اجتماعي.
 - 2 - العمل على تقوية القيم الإيجابية للأسرة ومساعدتها على تدعيم قواعد الأسرة وحدودها التي تحقق التوازن والاستقرار في الأسرة.
 - 3 - مساعدة الأسرة وأعضائها على ترك وإهمال القيم والجوانب السلبية.
 - 4 - مساعدة الأسرة على رفع مستوى أدائها الاجتماعي.
 - 5 - العمل على تحقيق التوازن والتماسك في العلاقات بين أعضاء الأسرة.
 - 6 - مساعدة الافراد داخل الأسرة الذين لديهم مشكلات والتي تحتاج العمل معهم كأفراد لحل مشاكلهم.

خدمة الفرد في المجال الأسرى :

تهدف خدمة الفرد الأسرية إلى العمل على تماسك الأسرة وإسعادها لأنها الوحدة الأساسية في كل نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي، حيث يرى المهتمون بدراسة العلوم

الإنسانية والاجتماعية أن حياة الأسرة حياة سعيدة متكاملة أساس للمجتمع الصالح وضرورة لتكوين العلاقات الإنسانية السليمة والمجتمع والعالم أجمع .

دور خدمة الفرد في المجال الأسرى :

فيما يلي عرض سريع لأدوار خدمة الفرد بأهداف ثلاثة في المجال الأسرى :

أ - خدمة الفرد العلاجية :

خدمة الفرد العلاجية في المجال الأسرى تمارس في المؤسسات الاجتماعية لرعاية الأسرة التي أعدت خصيصا لمساعدة أفراد الأسرة الذين تواجههم مشكلات تعوق أدائهم لوظائفهم الاجتماعية ويتقدمون لطلب المعونة والعون والمساعدة .

ب - خدمة الفرد الوقائية :

من أمثلة الخدمات الوقائية استثمار الطاقات والإمكانات الأسرية وتأهيلها .

ج - خدمة الفرد الإنمائية :

وتسعى إلى إنماء المجتمع عن طريق إنماء أفرادها فهي تنمي القيم والاتجاهات وتنمي الأخلاق والقدرات وتكسب الخبرات وتنمي المهارات وتنمي العلاقات والمعارف وإذا نجحت خدمة الفرد الإنمائية فستنتج خدمة الفرد الوقائية والعلاجية .

خدمة الجماعة في المجال الأسرى :

تناولت خدمة الجماعة في المجال الأسرى باعتبارها وحدة المجتمع، وأن جهود الخدمة الاجتماعية يجب أن توجه أساسا بشكل مباشر وغير مباشر. لتشمل كافة الجوانب الوقائية والإنمائية والاستشارية وكذلك التأهيلية .

دور الأخصائي الاجتماعي بالمجال الأسرى :

1 - التعرف على سلوكيات أفراد الأسرة ورغباتهم وحاجاتهم الأساسية وطموحاتهم في الحياة .

2 - توفير الفرص المتعددة لأفراد الأسرة بما يعزز من ثقتهم في استغلال تلك الفرص، كفتح الباب أمام مشاركتهم الاجتماعية، وطرح أفكارهم والتعبير عن مشاعرهم، والكشف عن مواهبهم والتعاون فيما بينهم، وغرس القيم الأخلاقية

3 - تأهيل أفراد الأسرة بالدرجة التي تمكنهم من ترتيب أوضاع بيتهم من جديد عبر تغيير اجتماعي أسري وبناء العلاقات، وفق مفهوم جديد تتحد فيه الإرادة

والعزيمية، وتزايد فيها أهمية التفاعل فيما بين أفراد الأسرة، من خلال الفريق الأسرى الواحد.

4 - تنفيذ برامج معينة تخدم صغار السن، من حيث ترتيبهم وإعدادهم وتعويضهم عما يفقدونه من أبوة أو أمومة بسبب طلاق والديهم أو اختلافهما.

5 - العمل على وضع الأهداف والخطط والبرامج التي تعزز مما يعرف بالتوازن الأسرى الذي يهدف إلى تقييم المواقف الأسرية الراهنة.

6 - اتباع نهج وأسلوب خدمة الفرد بالأسرة المتمثل في الدراسة والتشخيص ثم العلاج. التدخل المهني للخدمة الاجتماعية لمواجهة ظاهرة العنف الأسرى :

بالطبع لا يمكن أن تكون منهجية التدخل المهني للخدمة الاجتماعية سليمة وقوية ما لم تتكامل طرق الخدمة الاجتماعية الثلاث متمثلة في خدمة الفرد والجماعة وتنظيم المجتمع وما لم يتم توظيف آلياتها في علاج الظواهر الاجتماعية الشاذة ومن بينها ظاهرة العنف الأسرى⁽¹⁸⁾.

أ - تستخدم في حالة نقل الفكر إلى العميل بأسلوب مباشر أنها تحتوى كل جوانب الضغط والسلطة إلى جانب تقدير المشاعر.

ب - العلاقة التصحيحية: (وتجمع بين العمل على إزالة التوترات من ناحية إحداث تأثير للشخصية بأسلوب غير مباشر) وتستخدم مع حالات العملاء ومضطربي الشخصية.

1 - التركيز على فكرة المسؤولية الاجتماعية :

دور الأخصائي الاجتماعي في مواجهة ظاهرة العنف ضد المرأة :

يجب على أخصائي الخدمة الاجتماعية الإمام بألية التعامل مع حالات العنف ضد المرأة والتعاميم الخاصة بها، يجب أن تكون حلقة وصل بين الحالة والطبيب المعالج ولجنة الحماية بالمستشفى، ويقوم الأخصائي الاجتماعي باستقبال حالات التبليغ بوجود عنف من الأقسام الداخلية والخارجية بالمنشأة الصحية ويتمثل دوره فيما يلي:⁽¹⁹⁾

1 - القيام بدراسة الحالة الاجتماعية مع وضع التوصيات اللازمة.

2 - توثيق وحفظ سجلات الأنظمة واللوائح وبما يحفظ سرية المعلومات.

3 - إجراء دراسات اجتماعية مفصلة عن الوضع الأسرى.

- 4 - تقديم الخدمات الاجتماعية المختلفة مثل الإحالة إلى لجنة الحماية للشؤون الاجتماعية والجمعيات الخيرية.
- 5 - متابعة الحالة إلى أن تصل إلى مستوى مرضى من الاستقرار النفسي والأسرى والاجتماعي.
- 6 - تحقيق الهدف العلاجي بجانب الوقائي والتأهيلي.
- 7 - التعاون مع الجهات المختصة برعاية الأسرة والأطفال لإيجاد حلول تتوافق مع كل أسرة على حدة.
- 8 - تقوية الوازع الديني والتربية الصحيحة والتأكيد على ثقافة الحوار والتشاور داخل الأسرة.
- 9 - اختيار كل من الزوجين للآخر على أساس صحيح.
- 10 - اللجوء إلى الحكامين لمنع العنف وعلاجه .
والتوصيات والحلول المقترحة :
أولاً :- الحلول المقترحة لمواجهة العنف ضد المرأة :
 - 1 - تغيير النظرة الدونية للمرأة.
 - 2 - تمكين المرأة وإعطائها الكثير من الفرص التعليمية والوظيفية التي تساعد على المساهمة في تحسين وضعها.
 - 3 - إنشاء مكاتب استشارات أسرية تساعد في التخفيف من التوتر بين الزوجين.
 - 4 - إنشاء أسر بديلة لإيواء المرأة التي تتعرض للعنف وحمايتها وتوفير الحماية لها ولأولادها.
 - 5 - إدخال مواد جديدة في المناهج الدراسية تهتم بتدريب الطلاب على السيطرة على الغضب وحل المشكلات بطرق سلمية.
 - 6 - وضع قوانين صارمة لحماية المرأة والطفل واعتبار العنف الأسرى جريمة يعاقب عليها القانون.
 - 7 - إنشاء مكاتب خاصة لمتابعة قضايا المرأة في المحاكم الشرعية وإذا لم تكن المرأة مقتدرة مادياً للاستعانة بمحام فيكون من مسؤولية الدولة توكيل المحامي لهم.
 - 8 - إزالة اللوائح التي تحول دون تمتع المرأة بحقوقها كإنسانة ووضع الآليات التي تساعد على الاستمتاع بحقوقها التي تمنعها منها العادات والتقاليد.

التدخل الاجتماعي في مواجهة العنف ضد المرأة:

لاشك أن وقف العنف ضد المرأة يمثل الهدف الرئيسي من التدخل الاجتماعي ويتم التدخل الاجتماعي لإيقاف العنف ضد المرأة من خلال عدة مراحل ويتضح ذلك فيما يلي:

- 1 - حماية وتأهيل المرأة المساء معاملتها: ويمثل ذلك جانباً هاماً من التدخل الاجتماعي ويكون ذلك من خلال إنشاء مراكز لاستقبال النساء اللواتي يقعن فريسة للعنف الأسرى وإيوائهن مع أطفالهن عندما يتعذر عليهن البقاء في بيوتهن .
- 2 - عقاب المعتدين من الرجال: في بادئ الأمر كأن ينظر إلى العنف بوصفه مسألة خاصة تحدث في المنزل وتخص الأسرة وهي مكان مقدس له سرية وخصوصيته وبالتالي فإن التدخل الخارجي لا يرحب بيه ولكن تطور الأمر تدريجياً وأصبح العنف في المنزل لم يعد يعامل بوصفه مسألة التدخل من المجتمع إذا دعت الضرورة إلى ذلك حيث أن العنف الأسرى لم تقف أضراره على الأسرة وحدها فحسب بل تمتد آثاره على المجتمع إذ يكلف المجتمع تكاليف باهظة وقد يأتي العنف في صورته القصوى كالقتل ومن ثم لابد من الضرورة التدخل من الشرطة والقضاء وتوقيع العقوبات الشديدة على مرتكبي العنف ضد المرأة.

■ التوصيات العامة

في نهاية هذا البحث يمكن عرض التوصيات التي قد تسهم في زيادة الاهتمام بظاهرة العنف ضد المرأة وذلك من خلال الآتي :

- 1 - توعية أولياء الأمور بحقوق المرأة وبأهمية عدم التمييز بينها وبين أخوتها الذكور في العائلة.
- 2 - رفع القضايا على المعتدين والإقرار القانوني لجريمة العنف الأسرى كجريمة يعاقب عليها القانون للشخص المعتدي.
- 3 - إنشاء مكاتب خاصة لمتابعة قضايا المرأة في المحاكم الشرعية.
- 4 - العمل على تعليم النساء على تطوير وتفصيل خطط للأمان لهن داخل المنزل وخارجه.
- 5 - إعادة النظر فيما تبثه وسائل الإعلام من ثقافة العنف ضد المرأة.
- 6 - إنشاء مؤسسات مساندة ومحاكم متخصصة لتقديم المساعدة القانونية والإرشادية

- للبناء في حال تعرضهن لأي شكل من أشكال العنف.
- 7 - التعاون مع المهن الأخرى ومنظمات حقوق الإنسان في توفير شبكات أمان اجتماعي فعالة كآلية من آليات الحد من العنف ضد المرأة.
- 8 - تحويل الرجال الذين يعانون من حالات نفسية وميول عدوانية إلى العلاج النفسي بمستشفيات متخصصة.
- 9 - العناية بالأسرة وأفرادها فهي الخلية الأولى للمجتمع.
- 10 - فتح مكاتب للاستشارات الأسرية.

■ المراجع :

- 1 - أحمد محمد السنهوري، موسوعة منهج الممارسة العامة المتقدمة للخدمة الاجتماعية وتحديات القرن الواحد والعشرين، القاهرة، دار النهضة العربية، ط4، 2000، ص14.
- 2 - إبراهيم سليمان الرقيب، العنف الأسري وتأثيره على المرأة، الأردن، دار وائل للنشر، 2008، ص113.
- 3 - أمجد محمد المفتي، الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الأسرة والطفولة، غزة، مكتبة الطالب الجامعي، 2017، ص45.
- 4 - إحسان محمد الحسن، علم الاجتماع والعنف والإرهاب، الأردن، دار وائل للنشر، 2008، ص98.
- 5 - السيد عبد الحميد عطية، هناك حافظ بدوي، الخدمة الاجتماعية ومجالاتها التطبيقية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1997، ص143.
- 6 - بسام رزق، برنامج مقترح من منظور العلاج المتمركز حول العميل في خدمة الفرد لتنمية مهارات توكيد الذات للزوجة المعنفة، بحث منشور، مجلة الخدمة الاجتماعية، القاهرة، جمعية الأخصائيين الاجتماعيين، 2017.
- 7 - إبراهيم بيومي مرعي وآخرون، طريقة خدمة الجماعة الأسس، التكتيكات، المواقف، الرياض، مكتبة الرشيد، 2008، ص14.
- 8 - الحديدي مؤمن، وهاني جشعان، عوقب العنف ضد المرأة، عمان، الأردن، 2001، ص146.
- 9 - سهلية محمود بنات، العنف ضد المرأة أسبابه وآثاره وكيفية علاجه، بغداد، دار دجلة للنشر والتوزيع، 1999، ص208.
- 10 - طلعت مصطفى السروجي، ميادين الخدمة الاجتماعية، القاهرة، دار الفكر، 2008، ص178.
- 11 - ماهر أبو المعاطي، الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب، القاهرة، مكتبة زهراء الشرق، 2003، ص278.

- 12 - محمد سيد فهمي، اتجاهات الشباب الجامعي نحو ظاهرة العنف ضد المرأة والدور المقترح من الخدمة الاجتماعية في مواجهتها، مجلة الدراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، العدد الخامس، أكتوبر، 1998.
- 13 - رشاد أحمد علي، التدخل المهني للخدمة الاجتماعية لزيادة مشاركة الشباب في تنمية المجتمعات المحلية، نقلا عن فؤاد أحمد حطب، علم النفس التربوي، القاهرة، مكتبة الانجلو المصرية، 1998، ص87.
- 14 - عبد الفتاح عثمان، الخدمة الاجتماعية للمسنين من المنظور الشمولي المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي، 2009، ص180.
- 15 - فخرية ناصر القحطاني، العنف من وجهة نظر الرجل، الرياض، جامعة الملك سعود.
- 16 - محمد مسفر القرني، العلاج الأسرى ومواجهة الخلافات الأسرية، الرياض، مكتبة الرشيد، 1983، ص98.
- 17 - محمود سعيد الخولي، العنف في مواقف الحياة اليومية، دار ومكتبة الإسراء، ط الأولى، 2006.
- 18 - ماهر أبو المعاطى، مرجع سابق، ص 98.

الإسلام وفكرة الضمان الاجتماعي

■ د. عمر إبراهيم حسين*

● تاريخ استلام البحث 2021/08/25م ● تاريخ قبول البحث 2021/10/6م

■ الملخص:

اهتم الباحثون المسلمون بمحاولة إثبات أن الإسلام قد سبق الأنظمة الضمانية الحديثة، في تأصيل فكرة الحماية الاجتماعية، وصاروا يطلقون مصطلح الضمان الاجتماعي الإسلامي، الذي يعكسه التكافل الاجتماعي في كل أدوار ومراحل الدولة الإسلامية، ويقوم على أسس ترسخها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، هذا ما يؤكد أن الرحمة والتعاون جوهر فكرة الضمان الاجتماعي، فالدين الإسلامي هو دين الضمان الاجتماعي من حيث التزام الدولة وأما من حيث التزام الأفراد فهو دين التكافل، والضمان الاجتماعي في الإسلام له خصائص من حيث إن الحاجة مناعة ويغطي بحمايته كل المحتاجين مسلمين أو غير مسلمين ويتسع نطاقه، وللعمل أولوية فيه وتساهم الجماعة والأفراد في تغطية منافعه.

الكلمات المفتاحية: الإسلام، الضمان الاجتماعي، التكافل الاجتماعي، نطاق الضمان الاجتماعي.

Abstract:

Muslim researchers were interested in trying to prove that Islam had preceded modern security systems, in rooting the idea of social protection, and they began to use the term Islamic social security, which is reflected in social solidarity in all the roles and stages of the Islamic state, and is based on foundations rooted in the Qur'anic verses and the honorable prophetic hadiths, this confirms Mercy and cooperation is the essence of the idea of social security. The Islamic religion is the religion of social security in terms of the state's commitment, but in terms of the commitment of individuals, it is a religion of solidarity, and social security in Islam has characteristics in that the need is entrusted to it and it covers all the needy, Muslims or non - Muslims, and expands its scope, and for work It is a priority and the group and individuals contribute to covering its benefits.

Keywords: Islam, social security, social solidarity, the scope of social security.

أستاذ مشارك بقسم القانون الخاص - كلية القانون - جامعة طرابلس Email: obrahem@hotmail.com

■ المقدمة:

من تتبع فكرة الضمان الاجتماعي، أكد بوضوح تام قدمها وسبق تطبيقها في الإسلام⁽¹⁾،
فإلى أي حد كان هذا الفهم منطقياً؟

قبل الإجابة عن ذلك، لابد لي أن أبين أنه لقد درس الباحثون هذا الأمر تحت عناوين
مختلفة حيث قام أغلبهم ببحثه تحت عنوان «التكافل الاجتماعي»⁽²⁾.

بينما ربطه البعض بفكرة الضمان الاجتماعي تحت عنوان، «الإسلام والضمان
الاجتماعي»⁽³⁾.

وخصص أحد طلبة الدكتوراه الباب الثاني من القسم الأول لأطروحته لبحث «النظرية
الإسلامية للضمان الاجتماعي»⁽⁴⁾.

لكن انفراد فريق رابع من فقه التأمينات الاجتماعية، بمعالجة هذا الأمر تحت عنوان
«الأمن الاجتماعي في الإسلام»⁽⁵⁾.

أما ما اختاره صاحب التجربة العملية الواسعة في الضمان الاجتماعي؛ ليبيا وعربياً
ودولياً، كان عنواناً يحمل دلالات عميقة وهو «التضامن الاجتماعي في الإسلام»⁽⁶⁾، وفي بلادنا
أيضاً تجد من حاول الجمع بين التكافل والتضامن في آن، فبحث الأمر تحت عنوان «التكافل
والتضامن الاجتماعي»⁽⁷⁾، لأن التكافل في تقديره، هو تضامن أبناء المجتمع فيما بينهم.

تحليلي لهذه الآراء جميعاً يدفعني إلى التأكيد على حقيقة موضوعية وهي، أن فكرة
الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية، متجذرة كما سنرى في ديننا الحنيف، وكانت
محلاً للتطبيق العملي خلال تطور الدولة الإسلامية في عصورها المختلفة، ذلك يعني
أن من يعتقد بأسبقية الإسلام لتبني الضمان الاجتماعي لم يجد عن الصواب⁽⁸⁾، كما
لم يبتعد عن الحقيقة فقه التأمين الاجتماعي، الذي أكد أن الإسلام سبق النظريات
الضمانية الحديثة، «بكثير تاريخياً وموضوعياً»⁽⁹⁾.

وبهدف التأكيد مما سبق ومن أجل إمطة اللثام عن كل ذلك، أبحث أسس الضمان
الاجتماعي الإسلامي (المطلب الأول) وأبرز سماته وخصائصه (المطلب الثاني).

■ المشكلة:

هل الضمان الاجتماعي فكرة مستحدثة أم لها سبق في الدين الإسلامي؟

■ الأهداف:

يهدف البحث إلى إبراز أولوية حضور فكرة الضمان الاجتماعي في الإسلام، وتأييد ذلك بعدد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، وإظهار خصائص تطبيق التكافل الاجتماعي في الإسلام وبيان أهدافه.

■ المنهج المتبع:

استخدمت في هذا البحث المنهج التحليلي بهدف إمطة اللثام عن سبق حضور فكرة الضمان الاجتماعي في الإسلام ، ذلك جعلني اتبنى خطة ثنائية أقدم في المطلب الأول أسس الضمان الاجتماعي في الإسلام ثم أبيت في المطلب الثاني خصائصه ، هذا ما جعلني أخلص في خاتمة هذا البحث إلى أصالة الحماية التي يقدمها التكافل الاجتماعي في الإسلام ، على نحو يفوق الأنظمة الضمانية المعاصرة.

● المطلب الأول: أسس الضمان الاجتماعي الإسلامي

كشفت الكثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، عن معرفة الإسلام لفكرة الضمان الاجتماعي، الذي لا يتحقق على أرض الواقع إلا بتعاون كل أفراد المجتمع، لأن العلي القدير أمرنا به، فقد ورد في سورة المائدة «وتعاونوا على البر والتقوى»⁽¹⁰⁾، والبر كلمة جامعة لكل صفات الخير»⁽¹¹⁾، يحث عليه الإسلام، لأنه عمل صالح، وفي الإسلام من يعمل صالحاً لعباده أجر كبير يقول تعالى «إن الله لا يضيع أجر المحسنين»⁽¹²⁾، ويقول صلى الله عليه وسلم «المسلم أخ المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان له في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة»⁽¹³⁾.

إن ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، يؤكد حرص الإسلام على الرحمة والتعاون، اللذين يؤديان إلى «مجتمع متكافل متوازن تسوده المحبة والإخاء»⁽¹⁴⁾، ولذلك كان صحيحاً القول: إن مبدأ الضمان والتكافل في الإسلام لا يحتاج إلى دليل⁽¹⁵⁾،

لأنه مُدعمٌ «بمؤيدات اعتقادية وأخلاقية ومادية»⁽¹⁶⁾، وإذا كان ذلك صحيحاً فالسؤال ماهي الأسس التي يقوم عليها في الإسلام؟.

لخص البعض⁽¹⁷⁾ هذه الأسس في عبارة بليغة، تؤكد أن الدين الإسلامي هو «دين الضمان الاجتماعي من حيث التزام الدولة ودين التكافل من حيث التزام الأفراد».

ولأن الضمان أو التكافل الاجتماعي في الإسلام هو واجب على الدولة والأفراد معاً، فهو يقوم على أسس ثلاثة، أولها: أنه من مقاصد الشريعة الإسلامية وعدم القيام به، يعد تكذيباً لرسالة الإسلام، قال تعالى « رأيت الذي يكذب بالدين، فذلك الذي يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين»⁽¹⁸⁾.

أما ثاني هذه الأسس، فإنه واجب على المسلمين جميعاً، كل بحسب مقدرته وظروفه، فيعيش أفراد المجتمع المسلم في كفالة بعضهم بعضاً، فيتضامن أفراد المجتمع فيما بينهم ويتعاونوا من أجل مجتمع سوي لا حاجة فيه لأحد من أفرادهِ⁽¹⁹⁾.

وآخر هذه الأسس أن التكافل الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي الإسلامي، حق مقرر للأفراد في موارد الدولة، وهذه الموارد تصرف على المستحقين من الفقراء، ذوي الحاجة، ليتحقق للمجتمع الإسلامي توازنه وعدالته الاجتماعية⁽²⁰⁾، يؤكد ذلك ما أورده ابن الجوزي عند تصنيفه لمناقب عمر بن الخطاب، حيث كان يقسم « واللّه ما أحد أحق بهذا المال من أحد، وما أنا أحق له من أحد، ووالله ما من المسلمين من أحد إلا له في هذا المال نصيب» إلى أن قال: «الرجل وحاجته واللّه لئن بقيت لهم ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه»⁽²¹⁾، ذلك ما جعل البعض يستنتج أن الضمان الاجتماعي في الإسلام، يعلو فوق كل الحقوق⁽²²⁾، لمتانة الأسس التي يقوم عليها، لكن السؤال الذي يطرح نفسه ما سماته أو خصائصه؟

● المطلب الثاني: خصائص الضمان الاجتماعي الإسلامي

أدرك الإسلام قبل الأنظمة الضمانية المعاصرة، أنه لا بد من القضاء على الحاجة، وتحرير الناس من الفقر، لأنه مشكلة تتطلب حلاً، بل آفة خطيرة تستوجب المكافحة «والعلاج»⁽²³⁾، كما عرف الإسلام فكرة الضمان الاجتماعي بشكل أكثر اتساعاً عما هو مطبق في الأنظمة

الضمانية الحديثة⁽²⁴⁾، ذلك أن الفرد المسلم لن يكون مطمئناً في حياته، إلا إذا شعر أن مجتمعه يقف إلى جانبه ويحميه من الحاجة، من خلال الضمان الاجتماعي الإسلامي أو التكافل الاجتماعي، الذي تبرز أصالته وتتجسد غايته المزدوجة، في أنه يهدف إلى إصلاح أحوال الناس السلوكية من ناحية وجعلهم آمنين مطمئنين من ناحية أخرى⁽²⁵⁾، ولذلك فهو له خصائص أو سمات، تجعله مختلفاً عن غيره من الأنظمة الضمانية الحديثة، يمكن إجمالها في ما يلي:

1. الحاجة مناصرة :

ذلك ما تؤكده عبارة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، « أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن، كسوت عورته، أو أشبعت جوعته، أو قضيت له حاجته، »⁽²⁶⁾، ذلك يعني أنه كلما كان الإنسان محتاجاً فيجب أن يوفر له التكافل الاجتماعي حماية، هذا ما يؤكد القرآن الكريم حيث جعل حقاً للمحروم في مال كل ذي سعة، « وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم »⁽²⁷⁾، ولقد أوصى رسولنا الكريم معاذاً، عندما أرسله إلى اليمن، « علمهم أن الله افترض عليهم في أموالهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم »⁽²⁸⁾،

ما ورد في القرآن الكريم والسنة المشرفة، يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك، أن الضمان الاجتماعي في الإسلام، يعد حقاً لكل ذي حاجة لا تبرعاً أو منحة من الأغنياء⁽²⁹⁾، لكن السؤال إلى أي مدى يغطي الضمان الاجتماعي الإسلامي أو التكافل الاجتماعي صاحب الحاجة؟

2. شمولية الضمان الاجتماعي الإسلامي:

تفتخر أنظمة الضمان الاجتماعي الحديثة، بأنها تضمن للمشمولين، بحمايتها الحد الأدنى لمستوى حياتهم، فهي تقدم لهم ما «يسد الرمق ويمنع من الهلاك»⁽³⁰⁾، فهل ذلك ما يقدمه التكافل الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي الإسلامي؟ في الواقع هو على عكس ذلك تماماً، حيث يضمن للفرد المحتاج الحد اللائق لمعيشته، والذي عبر عنه الفقهاء المسلمون، بـ«حد الكفاية»، تمييزاً له عن حد الكفاف⁽³¹⁾، وحد الكفاية، هو الذي بدونه لا تتحقق كرامة الإنسان⁽³²⁾، ذلك أن حد الكفاية يتطلب اقتناء الحاجات الأساسية للفرد ومن يعولهم، مآكلهم ومشربهم وملبسهم ومسكنهم⁽³³⁾، في ضوء ذلك يتضح مدى اتساع الضمان الاجتماعي الإسلامي، لأن مده هو حد الغنى⁽³⁴⁾، أو حد الكفاية، والذي هو

نسبي بطبيعته يختلف باختلاف المكان والزمان، فهو في مجتمع ذي وفرة مالية أو بحبوحة معيشية، يختلف عنه في مجتمع محدود القدرات المالية أو يعيش فقراً، فالكفاية في السويد تختلف عنها في النيجر.

كما تختلف الكفاية من حيث الزمان، فحد الكفاية في القرن الرابع الهجري غير الكفاية في القرن الرابع عشر، لأن الحاجات تختلف من زمن إلى آخر، فما هو كمالي في زمن مضى يعد ضرورياً في الزمن الحالي، وقس ذلك على أحوالنا في مجتمعاتنا كافة، لأن الكماليات قد تصبح ضروريات لا يعيش الإنسان بدونها، ولذلك فحد الكفاية اليوم في ليبيا غيرها قبل خمسين سنة مضت، ذلك يعني أنه مرن ومتغير وفق تغير طريقة حياة المجتمع.

وعلى الإجمال يعيش الإنسان أقل من حد الكفاية، إذا لم يعيش في غنى عن الآخرين⁽³⁵⁾، وبذلك يتضح مدى الضمان الاجتماعي الإسلامي أو التكافل الاجتماعي، فهو يقوم على ضمان حصول الفرد على كفايته من حاجاته الضرورية، بحسب ما يليق به في شخصه ومن يعوله، في ضوء وضعه الاجتماعي، ومكانته في الوسط الذي يعيش فيه⁽³⁶⁾، وعليه أصل إلى أن حد الكفاية هو الفاصل بين الحاجة والغنى، والفقير هو الحاجة والغنى الكفاية، وكل من لم يصل إلى حد الكفاية يعد مشمولاً بالتكافل الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي الإسلامي، الذي يعطيه ما يزيل فقره» ويقضي على أسباب عوزة وفاقته، ويكفيه بصفة دائمة⁽³⁷⁾، على خلاف بين الفقهاء تجاه مدة الكفاية، كفاية العمر أو كفاية سنة، وجعلت سنة لأنها على الأغلب ما يطلبه الفرد» من ضمان العيش له ولأهله» واهتداء بالرسول الكريم صلى الله عليه وسلم الذي أدخر لأهله قوت سنة⁽³⁸⁾، على أية حال كل من لم يصل إلى حد الكفاية فيشملة التكافل الاجتماعي بالحماية، الذي هو كأي ضمان اجتماعي له نطاق من حيث منافعه.

3. اتساع نطاق الضمان الاجتماعي الإسلامي :

يقصد بنطاق الضمان الاجتماعي بشكل عام، تحديده من حيث موضوعه ومنافعه ومزاياه والأشخاص المستفيدين منه، ويؤكد الفقه⁽³⁹⁾ أن الضمان الاجتماعي الإسلامي، لا يقف عند المنافع المادية، بل يضيف إليها حتى المتطلبات الروحية، التي تجعله نظاماً لتربية روح الفرد وسلوكه الاجتماعي، يدعمه التعاطف والإحسان تجاه كل من هو في حاجة، فوق تعاطفه المادي، المتمثل في مد يد العون والدعم لأخيه المسلم الذي في حاجة إليه، وتنعكس

عبارة ابن حزم مدى اتساع نطاق الضمان الاجتماعي الإسلامي، حيث يقول إن الله تعالى «فرض على الأغنياء من أهل كل بلد، أن يقيموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك، إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك وبمسكن يكفهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة»⁽⁴⁰⁾. من المؤكد أن ما ذهب إليه ابن حزم تؤيده آيات كثيرة في القرآن الكريم، وتدعمه أحاديث نبوية شريفة، وعند محاولته تحديد الحاجة المشمولة بالتغطية والحماية، ذكر الإمام النووي أن «المعتبر... المطعم والملبس والمسكن، وسائر ما لا بد منه على ما يليق بحاله، بغير إسراف ولا إفقار لنفس الشخص ولمن هو في نفقته»⁽⁴¹⁾.

من الجلي أن النووي أضاف « وسائر ما لا بد منه على ما يليق بحاله»، ولذلك هو تجاوز ما ذهب إليه ابن حزم على اتساعه، وتؤكد أن عبارة الإمام النووي تعكس أصالة الضمان الاجتماعي الإسلامي وسبقها لما حرصت عليه الأنظمة الضمانية الحديثة، التي تدافع عن مبدأ «نسبية الضمان الاجتماعي»، ذلك لأن النووي لم يعتقد بأن الحماية أو التغطية الضمانية، هي مستوى موحد للجميع، وإنما ترتبط بمستوى متلقي الحماية أو المضمون⁽⁴²⁾، وبذلك تؤكد عبارتا ابن حزم والنووي، مدى اتساع نطاق الضمان الاجتماعي الإسلامي، من حيث منافعه ومزاياه، فهل هذا الاتساع يمتد للأشخاص المستفيدين منه؟

نؤكد قبل الإجابة عن هذا السؤال على حقيقة هامة وهي، أن الأشخاص الذين يغطيهم الضمان الاجتماعي الإسلامي بحمايته، لا ينحصروا فقط في المسلمين، إنما اهتم الإسلام بحماية الإنسان، سواء كان مسلماً أو غير مسلم عربي أو أعجمي، أبيض أو أسود، صغيراً أو كبيراً، مادام هو في دولة الإسلام، هذا الدين الذي كرم الإنسان كرامة حقيقية، ولا يميز في الكرامة بين إنسان وآخر، فلكل إنسان الحق في الحياة الكريمة⁽⁴³⁾، ذلك ما تؤكد الآيات القرآنية وأحاديث الرسول الكريم ﷺ وتوجهات الخلفاء المسلمين، ويبرزه أصحاب «النظر الثاقب والحس الرفيع»، مثل ابن حزم والنووي وغيرهما، هذا كله يؤكد مدى اتساع نطاق الضمان الاجتماعي الإسلامي، من حيث الأشخاص الخاضعين لحمايته، وهو ما اعتبره البعض⁽⁴⁴⁾. يأتي في نطاق «المسؤولية الاجتماعية»، التي يتحملها المجتمع تجاه ما يتعرض له أفراد من مخاطر؛ الفقير منهم والمسكين والسائل والمحروم

واليتيم والأرملة وابن السبيل والقانع والمعتز، فهؤلاء جميعاً هم في حاجة لحماية الضمان الاجتماعي الإسلامي، يجب رفع الضيق عنهم والأخذ بيدهم، ويمكن تقسيمهم إلى أربع فئات؛ الفقراء والمساكين والغارمين وابن السبيل، لأن السائل والمحروم والقانع والمعتز، مجرد صفات يتعرف الناس من خلالها عليهم، ولم يبق إلا اليتيم والأرملة، الذين قد يكونوا محتاجين وقد لا يكونوا كذلك، فإذا كانوا محتاجين فيدخلون في فئة الفقير والمساكين⁽⁴⁵⁾. بل اعتبر الفقهاء المسلمون أن من تمام الكفاية ما يأخذه الفقير ليتزوج به، إذا لم تكن له زوجة، كما أدخل هؤلاء الفقهاء كتب العلم النافع من الكفاية التي لا بد منها لدينه ودنياه⁽⁴⁶⁾.

كل واحد من هذه الفئات لا يجد ما يكفيه للوفاء بحاجاته لكي يعيش حياة لائقة، فيشمله الضمان الاجتماعي الإسلامي بتغطيته⁽⁴⁷⁾، وكما أن معيار الكفاية نسبي، فإن الحاجة إلى الحماية نسبية أيضاً، وأن الأشخاص الذين يشملهم الضمان الاجتماعي الإسلامي بتغطيته وحمايته، هم الذين يعانون « نقص الدخل عن حد الكفاية »⁽⁴⁸⁾.

يتضح في ضوء ما سبق، مدى شمولية الضمان الاجتماعي الإسلامي أو التكافل الاجتماعي، سواء من حيث منافعه ومزاياه التي يقدمها للمحتاجين أو المخاطر التي يغطيها أو الأشخاص الذين يشملهم بحمايته⁽⁴⁹⁾، إذا كانوا غير قادرين عن العمل.

4. أولوية العمل :

يتميز التكافل الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي الإسلامي، بأن الأولوية فيه للعمل، لكي يوفر المحتاج كفايته وما تتطلبه حياته، فكل إنسان في المجتمع واجب عليه العمل ومأمور به، بل اعتبره البعض⁽⁵⁰⁾، السلاح الأول لمحاربة الفقر، ويأتي قبل أن يطلب مساعدة الغير، لأنه مما يخالف مقاصد الشريعة الإسلامية، أن يتقاعس المرء عن العمل وهو قادر عليه، ومن غير الجائز « أن يمد المسلم يده إلى الغير يسألهم الإحسان والصدقة، وهو يقدر على الكسب ويجد سبل العمل »⁽⁵¹⁾، ذلك لأن الإسلام يعلي شأن العمل، حيث وردت في القرآن الكريم 360 آية تتحدث عن العمل، تضمنت أحكامه وبينت أهميته⁽⁵²⁾.

إن سد الإنسان لحاجته يقع عليه أولاً، ولذلك نتفهم سر تكريم الإسلام للعمل

حيث قال صلى الله عليه وسلم « ما أكل أحد طعاماً قط خير له من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده»⁽⁵³⁾، ذلك يؤكد أن الضمان الاجتماعي أو التكافل الاجتماعي هو نظام احتياطي⁽⁵⁴⁾، لدفع الحاجة عن المحتاجين غير القادرين عن العمل، أما القادرون عليه فعليهم الاعتماد على أنفسهم لتلبية حاجتهم، ذلك لأن الإسلام يرفض التواكل ويحث على العمل ويطلب من الإنسان أن يزيح الفقر من طريقه، لذلك نفهم لماذا جعل عقاب من لا يعمل قاصداً هو والكافر بالله ورسوله سواء⁽⁵⁵⁾. وكان التكافل الاجتماعي أداة تحمي المحتاجين غير القادرين عن العمل، بتعاون أفراد المجتمع جميعاً⁽⁵⁶⁾، ورعاية الدولة.

5. مساهمة الجماعة (الدولة) والأفراد :

6. الضمان الاجتماعي الإسلامي أو التكافل الاجتماعي، هو واجب على الأفراد والجماعة معاً، وعلى القادرين سد حاجة المحتاجين، ويقع ذلك على أفراد أسرته بداية، وينتقل الواجب» إلى الأسرة الكبيرة وهي المجتمع متمثلاً في الدولة، التي تحميه وتنفذ التكافل الاجتماعي فيه على أكمل الوجوه»⁽⁵⁷⁾.

وإذا لم يحقق الأفراد التكافل الاجتماعي» فالمجتمع هو المسؤول عن تحقيقه»⁽⁵⁸⁾، الذي تمثله الدولة، وإذا لم تقم بذلك « تكن مقصرة في واجبها»⁽⁵⁹⁾.

ما سقته يؤكد مسؤولية الدولة والأفراد معاً عن تحقيق التكافل الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي الإسلامي، فالدولة بما لديها من أدوات سلطة، تجبر القادرين على مساعدة من هو في حاجة، وعبارة ابن حزم التي أشرت إليها سابقاً، تؤكد ذلك، فالأغنياء من أفراد المجتمع فرض الله عليهم» أن يقوموا بفرائثهم ويجبرهم السلطان على ذلك»⁽⁶⁰⁾، الدولة هي السلطان في زماننا، التي من الواجب عليها أن تحافظ على « وحدة المجتمع وتكافله»⁽⁶¹⁾، ويكفي مثلاً واحداً يؤكد دور الدولة والأفراد معاً تجاه جعل التكافل الاجتماعي أو الضمان الاجتماعي الإسلامي أمراً واقعاً، وهو الزكاة حيث يلزم الأفراد بها ويقع على الدولة واجب تحصيلها وجبايتها، والفرد إذا أخرجها يشعر بمسؤوليته تجاه مجتمعه» وتكافله مع المحتاجين فيه»⁽⁶²⁾ في ضوء ما سبق تأكد لي أن الضمان الاجتماعي الإسلامي، واجب على الأفراد لكنه لا يخفي دور الدولة.

ما عرضته، بين بوضوح أصالة وسبق الإسلام تجاه الحماية الاجتماعية، وتبني الضمان الاجتماعي، ومبادئه التي أكدها الإسلام قبل تطبيقاته المعاصرة، فهو يفرضه الإسلام وتنظمه الدولة⁽⁶³⁾، لأن القيام بذلك يحفظ كرامة الناس، حتى لا يضطرون سؤال الناس حاجتهم، وتبين لي أن الإسلام باعتباره الدين السماوي الخاتم، قد عمق وأكد ما أتت به اليهودية والمسيحية، فأقام نظاماً ضمانياً أصيلاً، في أسسه وخصائصه.

وأظن أن ذلك كان دافعاً للمشرع الليبي، عندما أعلن في أول مناسبة تبني فيها الضمان الاجتماعي في ديباجة القانون رقم 1973/72م أن هذا القانون جاء مع توجه الدولة بأن « تكون التشريعات متفقة مع المبادئ الأساسية للشريعة الإسلامية... وعملاً بأحكام هذه الشريعة في تحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي... واستلهاماً لمبادئها التقدمية التي مبناها وأساسها العدل والرحمة والإخاء، ورعاية مصالح العباد والبر بهم»⁽⁶⁴⁾. وأكد المشرع مجدداً تمسكه بهذا التوجه في القانون رقم 1980/13م⁽⁶⁵⁾، الذي نص في م2 على أمر هام وهو شمول الضمان الاجتماعي « نظام الزكاة الشرعية الإسلامية... كما يعتبر من أنظمة الضمان الاجتماعي أي نظام آخر يوضع على أساس من الشريعة الإسلامية واستلهاماً لمبادئها القائمة على البر والعدل والإخاء والتراحم والتضامن...»، ولم تخف المذكرة الإيضاحية لهذا القانون تأكيدها على أن من أهم سمات هذا القانون بأنه إسلامي، لأنه يستهدف مبادئ التضامن والتراحم، والبر والتكافل وسد حاجة العاجز، وتقرير حق للمحروم في مال المجتمع وجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية»⁽⁶⁶⁾.

■ الخاتمة:

اتضح في هذا العرض الموجز لكل ذي بصيرة، سبق حضور فكرة الضمان الاجتماعي في الإسلام، ذلك ما تؤكد الكثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، ويعكسه التطبيق العملي خلال الدولة الإسلامية في مراحلها كافة، قبل أن تجد طريقها إلى القوانين المعاصرة منذ أواخر القرن الثامن عشر، وتؤكد لنا مدى اتساع فكرة التكافل الاجتماعي، باعتباره واجباً على الأفراد والدولة معاً، علاوة على طابعه الاحتياطي لغير القادرين على العمل فقط، واتضح على نحو لا لبس فيه أو غموض؛ أصالة الحماية التي يقدمها التكافل الاجتماعي التي تكشف عنه أسسه وخصائصه، على نحو يجعله يفوق الأنظمة الضمانية المعاصرة.

■ الهوامش

- 1 - أستاذنا الكوني أعبودة: مدخل إلى فكرة الضمان الاجتماعي وقانون الضمان الليبي، مجلة العلوم القانونية، ع3، 4، س2، 1988، ص54.
- 2 - محمد أبوزهرة: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة (ب ت) - مصطفى السباعي، التكافل الاجتماعي، في الإسلام، دار الوراق، ودار ابن حزم، بيروت، 2010.
- عبدالله ناصح علوان: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار السلام، ط4، القاهرة، 1983، عبدالله بن محمد بن أحمد الطيار: التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي، مكتبة المعارف الرياض، 1984 - أستاذنا أعبودة، البحث السابق، وانظر ندوة الزكاة والتكافل الاجتماعي في الإسلام، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت، عمان، 1995.
- 3 - محمد شوقي الفنجري: الإسلام والضمان الاجتماعي، الهيئة المصرية للكتاب، 1990 - السيد حسن عباس، النظرية العامة للتأمينات الاجتماعية، أطروحة دكتوراه، جامعة الإسكندرية، منشورات منشأة المعارف، الإسكندرية، (ب ت)، خاصة الباب الثاني - عثمان حسين عبدالله: الزكاة والضمان الاجتماعي الإسلامي، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 1989 - سليمان يحفوي: الضمان الاجتماعي في الإسلام، الدار العالمية، بيروت.
- 4 - رجب سيد صميحة: اتجاهات الضمان الاجتماعي في القانون المصري، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1993.
- 5 - فتحي المرصفاي: التأمينات الاجتماعية والضمان الاجتماعي في القانون الليبي، المكتبة الوطنية، بنغازي، 1974، ص186.
- 6 - إبراهيم قويدر: المنافع الضمانية، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ص454.
- 7 - محمد علي الضبيح، تطور نظام الضمان الاجتماعي في ليبيا، ط1، 2010، (ب ن)، ص60.
- 8 - أستاذنا أعبودة: البحث السابق، ص54..
- 9 - مصطفى أحمد عمرو: مبادئ قانون التأمين الاجتماعي، ط1، منشورات الحلبي، بيروت، 2010، ص31.
- 10 - سورة المائدة، الآية:2.
- 11 - عبداللطيف محمود آل محمود: التأمين الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية ، أطروحة دكتوراه، جامعة الزيتونة، منشورات دار النفائس، بيروت، 1994م، ص155.
- 12 - سورة التوبة، الآية: 120.
- 13 - رواه البخاري ومسلم.

- 14 - الطيار: التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص29.
- 15 - أستاذنا عبودة، البحث السابق، ص61.
- 16 - السباعي: مرجع سابق، ص230.
- 17 - الفنجري: مرجع سابق، ص33.
- 18 - سورة الماعون، آية: 1، 2.
- 19 - علوان: التكافل الاجتماعي في الإسلام، مرجع سابق، ص15.
- 20 - علوان: التكافل الاجتماعي في الإسلام، مرجع سابق، ص47.
- 21 - ابن الجوزي: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ط1، دار مكتبة الهلال، بيروت، 1989، ص124.
- 22 - الفنجري: مرجع سابق، ص35.
- 23 - يوسف القرضاوي: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، ط9، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1991، ص34.
- 24 - أستاذنا عبودة: البحث السابق، ص60 - الفنجري: مرجع سابق، ص39.
- 25 - الطيار: مرجع سابق، ص25.
- 26 - ابن الجوزي: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، مرجع سابق، نفس الموضوع.
- 27 - سورة المعارج، الآية: 24.
- 28 - أخرجه الشيخان، البخاري ومسلم.
- 29 - أستاذنا عبودة: مرجع سابق، ص61.
- 30 - عباس: الأطروحة السابقة، ص325.
- 31 - الفنجري: مرجع سابق، ص24.
- 32 - عباس: الأطروحة السابقة، ص342.
- 33 - عثمان حسن عبد الله: الزكاة والضمان الاجتماعي الإسلامي، مرجع سابق، ص122.
- 34 - صميذة: الأطروحة السابقة، ص168.
- 35 - صميذة: الأطروحة السابقة، ص168 - الفنجري، ص33.
- 36 - قرب ذلك عبودة: البحث السابق، ص63.
- 37 - القرضاوي: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، مرجع سابق، ص93.

- 38 - القرضاوي: مرجع سابق، ص95.
- 39 - أستاذنا اعبودة: البحث السابق، ص63 - علوان، مرجع سابق، ص21.
- 40 - ابن حزم: المحلي، ج6. دار الآفاق الجديدة، بيروت (ب ت)، ص156 وما بعدها، يمثل ابن حزم مشروعاً فكرياً متكاملماً مرتبطاً بحياته وما مرّ به من ظروف سياسية واجتماعية حول ذلك انظر عبدالقادر الفيتوري: المذهب الظاهري والمنطق عند ابن حزم، مطابع الشركة العامة للطباعة، سبها، 2003، ص62.
- 41 - النووي: المجموع شرح المذهب، مطبعة الإمام بمصر (ب ت)، ج6، ص183.
- 42 - حول ذلك يراجع عباس: الأطروحة السابقة، ص284 - صميده: الأطروحة السابقة، ص183.
- 43 - أستاذنا اعبودة، البحث السابق، ص62.
- 44 - آل محمود: الأطروحة السابقة، ص161.
- 45 - آل محمود: الأطروحة السابقة، نفس الموضوع.
- 46 - حول موقف الفقهاء انظر ما أشار إليه القرضاوي، مرجع سابق، ص96 - 98.
- 47 - عباس: الأطروحة السابقة، ص292.
- 48 - صميده: الأطروحة السابقة، ص191.
- 49 - أستاذنا اعبودة: المرجع السابق، ص62.
- 50 - القرضاوي: مرجع سابق، ص39.
- 51 - علوان: التكافل الاجتماعي في الإسلام، مرجع سابق، ص38، وقرب ذلك: السباعي: مرجع سابق، ص142.
- 52 - السباعي: مرجع سابق، ص162.
- 53 - رواه البخاري وأحمد وابن ماجه، وحول وجود قواعد تتعلق بالعمل في الشريعة الإسلامية، انظر كتابنا القانون الاجتماعي الليبي، قانون العمل، ط1، الشركة الليبية للحديد والصلب، طباعة دار ومكتبة الشعب مصراتة، 2021م، ص66.
- 54 - اعبودة: البحث السابق، ص63.
- 55 - عامر سليمان عبدالملك: التأمينات الاجتماعية في الدولة العربية، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، 1990، ص15.
- 56 - السباعي: مرجع سابق، ص142.
- 57 - محمد أبوزهرة، مرجع سابق، ص73.

- 58 - السباعي: مرجع سابق، ص181 .
59 - أبوزهرة: مرجع سابق، ص48 .
60 - ابن حزم، المحلي، ج6، مرجع سابق، ص156 .
61 - أستاذنا عبودة: مرجع سابق، ص62 .
62 - عبد الله بن محمد الطيار: الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، مكتبة التوبة، ط2، الرياض، 1993، ص24 .
63 - القرضاوي: مرجع سابق، ص106 .
64 - ج ر ع 47، س 11، 1973/11/26م .
65 - ج ر ع، 11، س 18، 1980/6/8م .
66 - المذكرة الإيضاحية، مجموعة تشريعات الضمان الاجتماعي، ج3، مرجع سابق، ص99 .

■ المراجع:

1. القرآن الكريم.
2. الحديث الشريف.
3. إبراهيم قويدر: المنافع الضمانية، المكتبة الأكاديمية، القاهرة، ص454.
4. ابن جوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، ط1، دار الهلال، بيروت، 1989م.
5. ابن جوزي: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب؛ مرجع سابق، نفس الموضوع.
6. ابن حزم: المحلي، ج6، دار الآفاق الجديدة، بيروت (ب ت)، ص183.
7. رجب سيد صميذة: اتجاهات الضمان الاجتماعي في القانون المصري، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة: 1993م.
8. السيد حسن عباس: النظرية العامة للتأمينات الاجتماعية، أطروحة دكتوراه، جامعة الاسكندرية، منشورات منشأة المعارف، الإسكندرية (ب ت).
9. عبدالقادر الفيثوري: المذهب الظاهري والمنطق عند ابن حزم، مطابع الشركة العامة للطباعة، سبها، 2003.
10. عبداللطيف محمود آل محمود: التأمين الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة الزيتونة، منشورات دار النفائس، بيروت، 1994م، ص155 .
11. عبد الله ناصح علوان: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار السلام، ط4، القاهرة، 1983م - عبد الله بن محمد بن أحمد الطيار، التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي، مكتبة المعارف،

- الرياض، 1984.
12. عثمان حسن عبد الله: الزكاة والضمان الاجتماعي، مرجع سابق، ص122.
13. فتحي المرصفاوي: التأمينات الاجتماعية والضمان الاجتماعي في القانون الليبي، المكتبة الوطنية، بنغازي، 1974م.
14. الكوني عبودة: مدخل إلى فكرة الضمان وقانون الضمان الليبي، مجلة العلوم القانونية، ع3، 4، 2، 1988م.
15. محمد أبو زهرة: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة، (ب ت).
16. محمد شوقي الفنجري: الإسلام والضمان الاجتماعي، الهيئة المصرية للكتاب، 1990م.
17. محمد علي الضبيح: نظام الضمان الاجتماعي في ليبيا، ط1، 2010م (ب ن)، ص60.
18. مصطفى أحمد عمرو: مبادئ قانون التأمين الاجتماعي، ط1، منشورات الحلبي، بيروت، ص31.
19. مصطفى السباعي: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار الوراق ودار ابن حزم، بيروت، 2010م.
20. ندوة الزكاة والتكافل الاجتماعي في الإسلام: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل بيت، عمان، 1995م.
21. يوسف القرضاوي: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، ط9، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1991م.

التوافق والتعارض بين مبادئ القانون الدولي

«دراسة حول مبادئ السلامة الإقليمية للدول

والحق في تقرير المصير في إطار الأمم المتحدة»

■ د. غيث مسعود مفتاح**

■ د. إبراهيم العايش على العايش

● تاريخ قبول البحث 2021/10/20م

● تاريخ استلام البحث 2021/08/03م.

■ الملخص:

تناولت هذه الدراسة موضوعاً يعد ذو أهمية في العلاقات الدولية والقانون الدولي الال وهو موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين مبادئ السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير، ومدى تأثر هذا الموقف وتغيره وفقاً لطبيعة النظام الدولي

واتضح ذلك من خلال التغيير في موقف المنظمة الدولية تجاه هذه العلاقة بحيث نجد هذا الموقف في مرحلة من مراحل النظام الدولي يميل إلى محاولة التوافق أو التكامل بين المبدأين، وفي حين آخر يميل إلى تعزيز وتغليب أحد المبدأين على حساب الآخر.

واتضح ذلك من خلال موقف المنظمة في العديد من القضايا والحالات الدراسية التي صاحبت موضوع الدراسة، وقد يرجع هذا التغيير في موقف المنظمة إلى طبيعة النظام الدولي والعديد من الأسباب الأخرى التي تم التعرض لها في إطار الدراسة مما دفع الباحثين إلى خلاصة بحثية وعدة توصيات يمكن من خلالها تطبيق هذه المبادئ في إطار التنظيم الدولي ومنظمة الأمم المتحدة بنوع من الثبات والاستمرارية والتوافق والتكامل بين تلك المبادئ مهما كانت طبيعة النظام الدولي أو سيطرت بعض القوى الدولية على قرارات تلك المنظمة. وذلك لضمانة التوافق وعدم التعارض عند تطبيق تلك المبادئ في القضايا الدولية والعلاقات بين الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية بما يضمن تمتع تلك الدول بسيادتها الكاملة في إطار القانون الدولي.

● الكلمات المفتاحية: منظمة الأمم المتحدة. مبدأ السلامة الإقليمية للدول. مبدأ الحق

في تقرير المصير. القانون الدولي. الحرب الباردة.

*محاضر بقسم العلوم السياسية. كلية الاقتصاد. جامعة سرت Email: aldalel alestrateg@gmail.com

**محاضر بقسم الإعلام. كلية الآداب. جامعة سرت Email: ghith377@gmail.com

Abstract:

This study dealt with. topic that is of importance in international relations and international law, which is the position of the United Nations on the relationship between the principle of territorial integrity of states and the principle of the right to self. determination, and the extent to which this position has been affected and changed according to the nature of the international system. The relationship so that we find this position at one stage of the international system tends to try to compatibility or complementarity between the two principles, while at the other time it tends to strengthen and give priority to one of the two principles at the expense of the other.

This was evident from the organization's position in many of the issues and study cases that accompanied the subject of the study. This change in the organization's position may be due to the nature of the international system, and many other reasons that were exposed in the framework of the study, which prompted the researchers to. research summary and several recommendations Through which these principles can be applied within the framework of the international organization and the United Nations Organization with. kind of stability, continuity, compatibility and integration between those principles, whatever the nature of the international system, or the control of some international powers over the decisions of the organization, in order to ensure compatibility and non. conflict when applying these principles in international issues.

Key words: United nations organization. The principles of territorial in integrity of countries. The principles of the right to self. determination. Gold war. Principles of international law.

■ مقدمة:

إن القانون الدولي كقانون منظم للعلاقات بين الدول قام بالأساس على مبدأ السيادة الإقليمية للدول، بما يضمن عدم المساس بسلامتها الإقليمية في شكل عدوان أو تدخل خارجي، وهو ما كان واضحاً في معاهدة «وستفاليا» 1648، كما أن مؤتمر فينينا 1815م تناول المساواة بين الدول المعترف بها، وذلك من خلال طرحه مبدأ الحرمة الإقليمية، وتم التأكيد على مبدأ سيادة الدول. في كل الاتفاقيات والمواثيق الدولية العالمية منها

والاقليمية مروراً بعهد عصبة الأمم وانتهاء بميثاق الأمم المتحدة وما تلاه من اتفاقيات ومواثيق اقليمية، إذ نصت على. مبدأ. سيادة الدولة وسلامتها الإقليمية كمبدأ أساسي في القانون الدولي ومن ناحية أخرى، ونتيجة لما عانت منه الأقليات. الاثنية والدينية والقومية. من اضطهاد، وانتهاك الحقوق والحريات الأساسية للإنسان في كثير من الدول فقد برزت الدعوة على المستوى العالمي إلى ضرورة كفالة الحقوق والحريات الأساسية للإنسان وللأقليات، وتمكينها من مباشرة الحق في تقرير المصير بما يعني حق كل أقلية أو جماعة متميزة على أساس القومية أو العرق أو الدين في تكوين كيانها الذاتي وفقاً لمبدأ الحق في تقرير المصير. وقد كشفت الممارسة في إطار الأمم المتحدة عن توافق الرأي بشأن تحديد ثلاثة أشكال لقيام الحق في تقرير المصير وهي: الاستعمار التقليدي، والاحتلال أو السيطرة الأجنبية، فضلاً عن التفرقة العنصرية داخل الدولة، بل إن التطور بشأن هذا المبدأ لم يقف عند هذا الحد وإنما تجاوزه ليضفي على هذا المبدأ قيمة قانونية تجعل منه أحد المبادئ المتمتعة بوصف القواعد العامة ذات الطبيعة الآمرة في القانون الدولي العام، وهو ما أكدت عليه جُل القرارات والتوصيات الصادرة من الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة؛ فضلاً عما استقر عليه فقهاء القانون الدولي.

وإذا كان مجمل ما سبق يُشير إلى أنّ كلا المبدأين وهما. السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير“ قد باتا يتمتعا بوصف القواعد القانونية فإننا أصبحنا أمام مبدأين قانونيين حاكمين للعلاقات الدولية ويتعلقان بحالة الدولة. قد ينشأ عن أعمالهم تضارباً واختلافاً بل قد تكون العلاقة بينهما محل تناقض مما دفعنا في هذه الدراسة إلى تقييم لموقف منظمة الأمم المتحدة تجاه هذين المبدأين في فترة ما بعد الحرب الباردة، ومستقبل هذين المبدأين في ظل التطورات الراهنة .

■ أهمية الدراسة :

لاشك أن العلاقة بين مبادئ القانون الدولي تعد علاقة تكاملية توافقية، بحيث تأتي هذه المبادئ في حيثياتها ومواضيعها مكملة لبعضها البعض في إطار تنظيم العلاقات بين الدول فيما بينها وبين الدول والمنظمات الدولية، ولكن قد نجد في بعض الأحيان تعارضاً ما بين مبدأين أو أكثر خاصة في مراحل التطبيق والتنفيذ، وعند تناولنا لبعض القضايا الدولية، ونذكر هنا على وجه الخصوص تلك المبادئ التي تنظم العلاقات بين الدول أو

تلك التي تختص ببعض القضايا التي تعد من الشأن الداخلي للدول .
وبالأساس نجد أن القانون الدولي يبنى على احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، إلا إن مع تطور التنظيم الدولي بات مطلوبا من تلك الدول التنازل عن جزء من سيادتها في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية .

ويمكن القول إن طبيعة النظام الدولي وأشكاله قد تفرض على الدول الخضوع لمبادئ القانون الدولي والتنظيم الدولي بحيث تصبح تلك الدول مجبرة على تنفيذ مبادئ وقواعد القانون الدولي والتنظيم الدولي ولو كان متعارضا أو منقصا لسيادتها لحساب هذا المبدأ أو ذاك، بل قد تجبر الدول في بعض الأحيان إلى صياغة قوانينها الداخلية بما يتماشى مع قواعد القانون الدولي.

كذلك فإن التنظيم الدولي وما ينتج عنه من منظمات دولية مثل منظمة الأمم المتحدة جعل لهذه المنظمات من الصلاحيات والسلطات التي قد تكون على حساب السيادة والشأن الداخلي للدولة. ورغم اختلاف آراء الباحثين والمفكرين حول تمسك الدول بمبدأ السيادة أمام القانون الدولي وقواعد التنظيم الدولي يظل مبدأ السيادة هو الأساس في العلاقات الدولية

ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة كونها تسعى إلى تبيان موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدأين في فترتي الحرب الباردة وما بعد الحرب الباردة .

أهداف الدراسة :

- 1 - تناول العلاقة بين مبدأى السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير، وإيضاح ما إذا كانت هذه العلاقة هي علاقة توافق وتكامل أو تعارض بين المبدأين
- 2 - تبيان موقف منظمة الأمم المتحدة بأجهزتها الرئيسية من العلاقة بين هذين المبدأين
- 3 - إمكانية تلمس التغير في موقف المنظمة وتطوره تجاه العلاقة بين المبدأين
- 4 - محاولة إيضاح وتفسير التغير في موقف المنظمة تجاه العلاقة بين المبدأين في ظل تطورات النظام الدولي وتحوله من نظام ثنائي القطبية إلى نظام القطب الواحد .

■ مشكلة الدراسة:

تتحدد مشكلة الدراسة في محاولة تحليل وتفسير المفارقة في موقف الأمم المتحدة بشأن العلاقة بين المبدئين، وذلك من خلال صياغة التساؤل الرئيسي عن موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين مبدأي السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير في فترة ما بعد الحرب الباردة؟ ويتفرع عن هذا التساؤل عدة أسئلة فرعية على النحو التالي:

س1. ما الدوافع وراء التحول في موقف الأمم المتحدة بشأن العلاقة بين المبدئين في فترة ما بعد الحرب الباردة؟

س2. ما هي القواعد التي من خلالها يمكن تقييم موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدئين؟

س3. ما مستقبل المبدئين في ظل التطورات المعاصرة.

منهجية الدراسة :

سنقوم باستخدام منهجية تجمع بين اقترايين رئيسيين، يتمثل أحدهما في الاقتراب أو المنهج المؤسسي القانوني، والذي يقوم على تأصيل الجوانب القانونية لموضوع الدراسة، متمثلاً في بيان اختصاص الأمم المتحدة، وتفسير القواعد القانونية والاتفاقات المتعلقة بالجانب القانوني والمؤسسي في إطار الدراسة واقتراب النظام الدولي والذي يقوم على دراسة وتحليل أنماط التفاعلات والتغيرات الحاصلة في علاقات القوى الكبرى وهيكل النظام الدولي هذا بالإضافة إلى استخدام المنهج المقارن عند الحاجة إليه عند تحديد أوجه الاتفاق والاختلاف في موقف الأمم المتحدة في فترات متعاقبة على المبدئين

■ الدراسات السابقة:

1 - دراسة بعنوان «مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في ميثاق وأعمال منظمة الأمم المتحدة». للباحث «عمر اسماعيل عبد الله» رساله دكتوراه، جامعة القاهرة، غير منشورة، حيث تناولت هذه الدراسة المبدأ في ضوء ما تضمنه ميثاق الأمم المتحدة، وذلك بتحليل نصوص الميثاق والتطور التاريخي للمبدأ وآليات ممارسة هذا الحق .

2 - دراسة بعنوان «تغير السيادة الإقليمية وآثارها في القانون الدولي». للباحث «عدنان عباس مرسى النقيب» رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس مصر 1988م، غير منشورة استعرض الباحث مدلول السيادة وعلاقتها بالإقليم والوسائل التقليدية

لتغيير السيادة الإقليمية. التنازل، الاتحاد والاندماج، الانفصال. والوسائل الحديثة لتغيير السيادة المترتبة على تغيير السيادة الإقليمية.

3. دراسة بعنوان. حق تقرير المصير والانفصال وقاعدة القوى الكبرى“. للباحثة: MILENA STERIO. OP.SITE, 137. 176. تناولت هذه الدراسة النزعات الانفصالية. كحالة تيمور الشرقية، وكوسوفا، والشيشان، وأبخازيا. مشيرة إلى أنه بالإضافة إلى معيار التعرض للاضطهاد، فإن حق تقرير المصير يتطلب توافر شروط إضافية يختلط فيها السياسي والقانوني، وأن الإشكالية الحقيقية التي يواجهها مبدأ السلامة الإقليمية لا تتبع من حق تقرير المصير بقدر ما تتبع من تدخلات الدول الكبرى. الملاحظ عن هذه الدراسات أنها تناولت أحد المبدئين أو كلاهما معاً دون التطرق إلى التطور في سلوك الأمم المتحدة عند تعاملها مع المبدئين، حيث تناولت الجوانب الرئيسية سواء لأحد المبادئ أو كلاهما، ولم تقم أي من تلك الدراسات ببيان موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدئين وخاصة فترة ما بعد الحرب الباردة والتي حصلت فيها تطورات في علاقات القوى وتأثيرها على موقف الدول والمنظمات الدولية وهي ما تسعى الدراسة لبيانها وتقييمه بشأن العلاقة بين مبدئي السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير.

■ تقسيمات الدراسة:

يسعى الباحثان إلى تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول على النحو التالي يتناول الفصل الأول: تقييم موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدئين في فترة الحرب الباردة وما بعدها وفقاً لقاعدتي. التفاضل أو الموازنة والتوفيق .»

الفصل الثاني: يتم تناول الأسباب المفسرة للتغير الذي طرأ على موقف الأمم المتحدة تجاه المبدئين في فترة ما بعد الحرب الباردة.

الفصل الثالث: يتناول مستقبل المبدئين في ظل التطورات المعاصرة .

■ الفصل الأول: موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدئين وفقاً لقاعدتي التفاضل أو الموازنة والتوافق.

● المبحث الأول: موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدئين في فترة الحرب الباردة

يمكننا القول إن الأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن كان مقيداً وغير قادر على ممارسة

دوره سواء في الصراعات بين الدول أو داخلها بسبب انقسام أعضائه وصراع الحرب الباردة، ولكن بعد انتهاء الحرب الباردة اختلف الأمر، حيث تحرر مجلس الأمن من قيوده "السياسية" وأصبح أكثر ميلاً للتوسع في تفسير المواقف الصراعية خاصة الداخلية منها وما إذا كانت مهددة للسلام والأمن الدوليين وأن موقف الأمم المتحدة في بعض القضايا فيما يتعلق بمبدأي الحق في تقرير المصير ومبدأ السلامة الإقليمية طيلة فترة الحرب الباردة كانت تنصّر لمبدأ السلامة الإقليمية للدول، وإذا ما تعرضت لمبدأ الحق في تقرير المصير فإنها تدعو إلى احترامه بما ينسجم ومبدأ السلامة الإقليمية للدول، ويكفي إلقاء نظرة سريعة على قرارات الأجهزة السياسية للأمم المتحدة «الجمعية العامة» مجلس الأمن، بشأن العديد من القضايا والحالات التي أثارَت مسألة العلاقة بين المبدأين ومنها على سبيل المثال لا الحصر. قضية الكونغو، إقليم بيافرا، القضية القبرصية

ففي. قضية الكونغو" 1960. 1965 حاول فيها إقليم. كاتنجا. الانفصال وتكوين دولة مستقلة، كان موقف الأمم المتحدة داعماً للسلامة الإقليمية لدولة الكونغو وتعزيز استقلالها كدولة حديثة الاستقلال من الاستعمار البلجيكي ومؤكداً على وحدة سلامة أراضيها بإصدارها القرار رقم «173» بتاريخ 7/4 / 1960م والقرار رقم «145» بتاريخ 1960/7/22م.

كذلك الحال في قضية. إقليم بيافرا. والذي حاول الانفصال عن دولة نيجيريا عام 1967 حيث جاء موقف الأمم المتحدة داعماً للسلامة الإقليمية لنيجيريا بإعلان الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك. بأنه ضد الانفصال وكان موقفاً صريحاً وواضحاً.

كذلك هو الحال فيما يتعلق بالقضية القبرصية فقد أكدت الأمم المتحدة على مبدأ السلامة الإقليمية لجمهورية قبرص، وذلك بتبني العديد من القرارات بدءاً بالقرار رقم 192 بتاريخ 1964/6/20 وصولاً إلى القرار رقم 541 بتاريخ 1983/11/18 وتضمنت في مجملها دعوة كافة الدول إلى احترام سيادة جمهورية قبرص وسلامة أراضيها، وإن الأمم المتحدة تبذل كل جهدها من أجل التفاوض بين أطراف النزاع في إطار المحافظة على سيادة قبرص وسلامتها الإقليمية وعدم الاعتراف بالأوضاع الانفصالية الناجمة عن الصراع، وما ينطبق على هذه الحالات غالباً ينطبق على الحالات الأخرى التي لم تشملها الدراسة فموقف الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة غالباً ما كانت مناصرة وداعمة لمبدأ السلامة الإقليمية للدول.

ونتيجة لما صاحب نظام القطبية الثنائية من صراع بين المعسكرين "الغربي والشرقي"، فقد تم تهميش دور منظمة الأمم المتحدة. وخاصة مجلس الأمن. في حل الصراعات الدولية وحفظ السلم والأمن الدوليين نتيجة الإسراف في استخدام حق الفيتو من جانب الدول الكبرى دائمة العضوية لمنع تدخل المجلس في الصراعات التي تدخل في نطاق نفوذ الكتلتين (1).

وقد تركزت جهود الأمم المتحدة فيما يتعلق بإعمال مبدأ الحق في تقرير المصير في قضايا تصفية الاستعمار والاحتلال الأجنبي، وبرز دورها مسانداً للعديد من الدول في نيل استقلالها وبصدورها للعديد من القرارات تتعلق بتلك الحالات، وأن أغلب تلك الحالات لم تكن محل خلاف بين أعضاء المجتمع الدولي، ولم يكن هناك خلاف وتناقض بشأن العلاقة بين المبدأين وهو ما عزز موقف الأمم المتحدة في تلك الفترة إلا أنه في حالة النزاعات الداخلية كانت الأمم المتحدة في أغلب الأحيان تقوم بتغليب السلامة الإقليمية على حساب مبدأ الحق في تقرير المصير.

ويمكننا القول هنا: إن منظمة الأمم المتحدة في تلك الفترة قد تعاملت مع العلاقة بين المبدأين بما يضمن تعزيز السلامة الإقليمية للدولة، واحترام مبدأ الحق في تقرير المصير بما ينسجم ومقتضيات مبدأ السلامة الإقليمية، وخاصة إذا ما تعلق الأمر بحقوق أقلية معينة في مباشرة حقها في تقرير المصير، وقد قامت بتغليب قاعدة التفاضل بين المبدأين في إطار العلاقة التي تحكمها، حيث إنها كانت عادة ما تقوم بتغليب مبدأ السلامة الإقليمية للدول عدا حالات تصفية الاستعمار أو الاحتلال الأجنبي.

● المبحث الثاني: موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدأين فترة ما بعد الحرب الباردة

على خلاف ما سبق ذكره فإن سلوك الأمم المتحدة. بصدد العلاقة بين مبدأ السلامة الإقليمية للدول ومبدأ الحق في تقرير المصير في الفترة اللاحقة مباشرة لانتهاء الحرب الباردة والتميزت بسيطرة. الولايات المتحدة الأميركية. يكشف عن حدوث تغيير واضح لصالح أعمال مبدأ الحق في تقرير المصير على حساب السلامة الإقليمية للدول والحفاظ على كيانها الذاتي .

ويمكن أن تُشير في ذلك على. سبيل المثال. إلى موقف الأمم المتحدة المؤيد لمبدأ الحق في تقرير المصير ولو كان على حساب السلامة الإقليمية إلى حالات. الصحراء الغربية و»

البوسنة والهرسك. و" جنوب السودان، وغيرها من الحالات (2).

فيما يتعلق بقضية «الصحراء الغربية» أصدر مجلس الأمن القرار رقم 690 بتاريخ 1991/4/29م حيث أكد القرار ما مضمونه السماح لشعب الإقليم بممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال، ثم أعلن عن تشكيل بعثة الأمم المتحدة لإجراء استفتاء حول انفصال الإقليم عن المغرب وفي قراره رقم 1754 بتاريخ 2007/4/30م أكد المجلس على حق شعب الصحراء في تقرير مصيره وذلك في سياق ترتيبات مبادئ ومقاصد الأمم المتحدة (3).

وهو ما يدل على توجه منظمة الأمم المتحدة إلى تغليب الحق في تقرير المصير على مبدأ السلامة الإقليمية لدولة المغرب، كما أن موقفها لم يستقر على اتجاه واحد فتارةً يتجه إلى الحق في تقرير المصير لشعب الصحراء وتارةً يتجه إلى الموائمة والتوفيق بين أطراف النزاع، كما أن الاعتبارات السياسية والمواقف الدولية والإقليمية كان لها تأثير واضح على موقف المنظمة من النزاع. أما فيما يتعلق بقضية «البوسنة والهرسك» فقد كان موقف الأمم المتحدة واضحاً في اعتمادها لاتفاقية الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك، اتفاقية دايتون الموقعه في 14 ديسمبر 1995م لإحلال السلام والتي تقضي إلى تقسيم البوسنة والهرسك إلى جزئين متساويين نسبياً هما فيدرالية البوسنة والهرسك وجمهورية صرب البوسنة مما يدل على أن المنظمة عززت الحق في تقرير المصير على حساب السلامة الإقليمية للدولة.

. أما فيما يتعلق بقضية جنوب السودان فقد جاءت جهود الأمم المتحدة نحو تعزيز المطالبة بحق تقرير المصير ويمكن هنا الإشارة إلى توقيع بروتوكول ماشاكوس في 20/ يوليو/2002م والذي يعد البداية الحقيقية لمفاوضات التسوية لمشكلة جنوب السودان حيث تم التوقيع على الاتفاق الملزم على منح إقليم الجنوب الحق في تقرير المصير، وهو ما يعزز الاتجاه نحو مبدأ الحق في تقرير المصير على حساب مبدأ السلامة الإقليمية للدولة وتم تسوية النزاع باستفتاء شعب جنوب السودان ومنحه الاستقلال وتكوين دولة جديدة تحت اسم جمهورية جنوب السودان وعضواً في الأمم المتحدة في العام 2011 .

وبناء على ما سبق فإن موقف منظمة الأمم المتحدة تجاه العلاقة بين مبدأي السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير قد شابه التغيير في فترة ما بعد الحرب الباردة

وسيطرت عليه قاعدة المفاضلة في بعض الأحيان بين المبدأين وذلك باتجاه تحقيق تقرير المصير أو على الأقل التوفيق والموائمة بين المبدأين، وبات تدخلها في العديد من الصراعات الداخلية أمراً حتمياً لتسوية هذه النزاعات، وإن حجة تهديد السلم والأمن الدوليين واستبداد الحكومات تجاه شعوبها تعد أسباباً يبني عليها التدخل الدولي في تلك الصراعات دون الوقوف على مبدأ السلامة الإقليمية أو مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

ويتبين لنا من خلال ما تم استعراضه لموقف الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدأين في مرحلة الحرب الباردة أنها كانت أكثر التزاماً بالتطبيق الأمثل لمبدأ حق تقرير المصير والمحافظة على السيادة والسلامة الإقليمية للدول خلال المرحلة السابقة على "عام 1990" ولكنها تحولت بعد ذلك "العام" أي فترة ما بعد الحرب الباردة، إلى تغليب مبدأ الحق في تقرير المصير ولعل الحالات التي قامت الأمم المتحدة بالتدخل بشأنها توضح هذه السياسة التي تبنتها المنظمة بعد الحرب الباردة.

■ الفصل الثاني: الأسباب المُفسِّرة لموقف المنظمة من العلاقة بين المبدأين في فترة الحرب الباردة .

لا شك أن التغيير في موقف الأمم المتحدة تجاه العلاقة بين مبدأي السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير كان وراءه العديد من الأسباب والعوامل التي أدت في محصلتها إلى هذا التغيير بعد انتهاء الحرب الباردة .

وهنا نتناول هذه الأسباب والعوامل سواء على مستوى البيئة الدولية أو تلك المتعلقة بالبيئة الداخلية للدولة .

● المبحث الأول: الأسباب المُفسِّرة لموقف المنظمة على مستوى البيئة الدولية

أ. التغيير في طبيعة النظام الدولي: تميَّز هيكل النُظْم الدوليَّة خلال القرونِ الثلاثةِ الماضيةِ بأنَّه يُعبَّر عن مجموعةٍ من الدولِ الكبرى ويقوم على استراتيجية عُرفت باسم. توازن القوى ،، حيث كان النظام الدولي يسوده نوع من التوازن بين بعض القوى وهو ما عرف بالقطبية الثنائية، وذلك لوجود مركزين أساسيين للقوة متمثلاً في الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية، وتميَّزت هذه النُظْم بأنه عندما تُريد دولةٌ أو تُحاول الانفراد

بالبهيمنة، فسرعان ما تتدلع الحربُ لُتُعِيدَ التوازن أو شبه التوازن مرةً أُخرى، ولكن في النظام الدولي الجديد ظهر نظام دولي أحادي القطبية يخضع لهيمنة الدول الرأسمالية الكبرى بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية وكان من أبرز مظاهره محاولة الولايات المتحدة الأمريكية إخضاع جميع التفاعلات الدولية لأسلوب حتمية المرور بالمركز والتدخل في العلاقات الإقليمية والثنائية .

وإذا ما تأملنا ذلك لوجدنا أنّ كلَّ شيء في العالم لا يمر إلا عن طريق الولايات المتحدة الأمريكية، كالصراع العربي الإسرائيلي، كوسوفا، البلقان، الخليج.. العراق.. السودان، وأصبحت الولايات المتحدة الأمريكية هي المركز الذي يجب أن تمرَّ عبره جميع التفاعلات. وبذلك يمكن القول إن التغيير الذي طرأ على قيادة النظام الدولي كان له الأثر البارز في توجيه المنظمة الدولية للتدخل في الصراعات والنزاعات التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وأصبح معيار حفظ السلام والأمن الدوليين أداة في يد رأس النظام الدولي وقيادته والذي من خلاله يمكنها التدخل في النزاعات ذات الشأن الداخلي وبها مساس بالسلامة الإقليمية للدول .

ب. مواقف الدول الكبرى من الحالة محل الدراسة: بات واضحاً من التطورات التي أحاطت بطرح مفهوم حق التدخل الإنساني أن هذا الطرح يوجه ضد الدول المتوسطة والصغيرة، ولم يكن وارداً أن يشهر في وجه القوى الكبرى وإذا اقتضت المصلحة ضرورة اشهاره في وجه هذه القوى، فإن هناك فوارق كيفية بشأن الوسائل والإجراءات التي سوف يتم اللجوء إليها في هذه الحالة وفي مقدمتها غياب الخيار العسكري⁽⁴⁾

وبات واضحاً من الجدل الدائر حول قضية التدخل الدولي بأن العامل السياسي يفوق الإنساني بكثير مهما كانت الشعارات المرفوعة، ويظل التدخل رهن إرادة الدول الكبرى، ويخضع لحساباتها، فيحدث التدخل في تيمور الشرقية ولا يحدث في رواندا، كما أن التدخل عادةً ما يجري في مراحل متأخرة من تفجر الصراع وينصرف إلى إدارة الصراع بدلاً من منعه⁽⁵⁾

ويمكن القول إن مواقف القوى الكبرى من القضايا الانفصالية، وتدخلها المباشر عامل مهم في تحديد مسار هذه القضايا، ومدى نجاح أطرافها في الحصول على الاستقلال،

فقد كان الدعم الأمريكي والأوروبي سببًا مباشرًا وراء إعلان كوسوفا لاستقلالها، وكان الدعم الروسي وراء إعلان استقلال أوسيتيا الجنوبية وأبخازيا⁽⁶⁾

ج. بروز أزمة الدولة في الجنوب، وتراجع دور بلدان الجنوب في النظام الدولي.

تفجرت هذه الأزمة في أعقاب انتهاء الحرب الباردة وصلت فيها الدولة إلى حالة من التجزئة. باتت معها. بحسب وصف السكرتير العام للأمم المتحدة "بطرس غالي" تفتقر إلى العناصر المؤسسية اللازمة⁷. وبغض النظر عن المداخل العديدة التي قدمت لتبرير هذه الأزمة في بلدان الجنوب ما بين اتجاه يذهب إلى إلصاقها بالاستعمار، واتجاه ثان يرجعها إلى طبيعة التكوين والتطور الطبقي والرأسمالي بتلك الدول، واتجاه ثالث يختزلها في نماذج التحديث التي تبنتها تلك الدول في عالم ما بعد الاستعمار، واتجاه رابع يشير إلى الانعكاسات السلبية للحرب الباردة على عملية بناء الدولة بتلك الدول الوليدة⁽⁸⁾

ومع انتهاء الحرب الباردة فقد انكشفت حقيقة أزمة الدولة في كثير من تلك البلدان إذ دخل بعضها في عداد البلدان التي تسودها حروبًا أهلية وأبرزها افغانستان، بينما أنهار بعضها الآخر مثل الصومال وسيراليون وليبيريا والكونغو وغيرها. ومن ثم برزت قضية الهويات القومية للأقليات والجماعات العرقية التي طالبت بحقوقها السياسية والثقافية⁽⁹⁾

د. طبيعة الصراع من حيث الموقع الجغرافي، والدور الإقليمي، والقضايا الناجمة عنه.

إن طبيعة الصراع الداخلي في كل حالة، وكذلك موقعها الجغرافي ودور دول الجوار والحيز الإقليمي الذي تقع في إطاره يعد أحد العوامل المؤثرة في تدخل المنظمة الدولية، فكثير من الحالات تم تجنبها أو عدم التدخل بشأنها من قبل المنظمة الدولية نظرًا لموقعها الجغرافي مثل الشيشان وإقليم كوبيك والاعتراف بقبرص التركية، فتعذر وجود الحلول لكثير من الحالات نظرًا لمواقف دول الجوار أو البعد الإقليمي للنزاع ومنها حالة الصحراء الغربية في تلك التي لعبت فيها الأطراف الإقليمية دورًا بارزًا، كذلك ترتب القضايا الناجمة عن الصراع تدخلًا دوليًا سريعًا نظرًا لانتهاك حقوق الإنسان أو تشكل خطرًا على السلم والأمن الدولي ومنها على سبيل المثال التدخل في كوسوفا وتيمور الشرقية .. الخ، وبذلك فإن تدخل الأمم المتحدة في تلك القضايا مرتبط بالموقف الإقليمي أو الموقع الجغرافي، أو حتى القضايا الناتجة عن الصراع والمرتبة عليه⁽¹⁰⁾

و. تفجر الصراعات والحروب الأهلية في العديد من مناطق العالم المختلفة.

لقد أدى انفجار الصراعات والحروب الأهلية وما ينتج عنها من قضايا إنسانية إلى اضطلاع الأمم المتحدة بأجهزتها المختلفة للتصدي لهذه النزاعات، وحتى التدخل بشأنها لمحاولة تسويتها وإنهائها على أساس أنها تمثل تهديدًا للأمن والسلم الدوليين، أو أنها تمثل انتهاكا لحقوق الإنسان.

ويمكن القول: بانتهاء الحرب الباردة واختفاء الصراع الأيديولوجي استعادت الأمم المتحدة ثقة المجتمع الدولي فيها، وأصبحت تتدخل لحل وإدارة الصراعات الدولية حيث شهدت الفترة ما بين 1990 - 2010 تراجعًا واضحًا في استخدام حق. الفيتو «، ولم يؤثر النظام الدولي أحادي القطبية على تدخل المنظمة في الصراعات الدولية، بل اطلقت يد المنظمة للتدخل بشكل قوي في تلك النزاعات ووفقا لمصلحة القوي المسيطرة على النظام الدولي

وخلاصة ما سبق أن ثمة عوامل وأسباب على مستوى البيئة الدولية كان لها الأثر الفعال على اتخاذ مواقف من قبل منظمة الأمم المتحدة بأجهزتها السيادية تجاه النزاعات الدولية، والنزاعات التي كانت تعد شأنًا داخليًا مما أدى إلى التطور والتغير في مواقف المنظمة عما كان متواتر أو اتسمت به مواقفها في فترة الحرب الباردة .

● المبحث الثاني: الأسباب المفسرة لموقف المنظمة من العلاقة والمتعلقة بالبيئة الداخلية.

- تأثيرات البيئة الدولية على البيئة الداخلية والاعتماد المتبادل والثورة التكنولوجية والمفاهيم العالمية المشجعة لتطلعات الشعوب.

تطورت العلاقات الدولية في القرن العشرين تطورًا سريعًا نتيجة التقدم التكنولوجي الذي أدى إلى زيادة الاتصال والترابط بين شعوب الأرض في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أدخلت الدول في تفاعلات تعاون وظيفي وأدخل موضوعات جديدة إلى اهتمام العلاقات الدولية كقضايا حقوق الإنسان والبيئة والإرهاب باعتبار أن ضرورات العيش المشترك بين الدول تتطلب أن يكون حل المشكلات الدولية المعاصرة دوليًا لا وطنيًا⁽¹¹⁾، مما أدى إلى انتقال الشأن الداخلي إلى شأن دولي في بعض الأحيان.

- الموقف الإقليمي من الحالة وتأثيره على البيئة الداخلية:

لاشك في أن العديد من الصراعات ما كانت لتستمر أو تصل إلى أروقة الأمم المتحدة

لولا تبني هذه الصراعات من بعض دول الجوار أو المحيط الإقليمي ومنها على سبيل المثال حالة الصحراء الغربية والتي يمثل دعم الجزائر لها وتدخلاتها في إطار البحث عن التسوية للنزاع دعمًا قويًا في إطار امتداد عمر الصراع، وكذلك الحال في دارفور حيث الدعم الإقليمي الذي أدى إلى تدويل القضية، فالدور الإقليمي في النزاعات الداخلية له الأثر الواضح في هذه الصراعات، فالتقسيمات الجغرافية للسيادة في العديد من مناطق العالم غير متفقة مع التقسيمات الاجتماعية، وهو ما أثار العديد من المطالب الإقليمية لدى الدول التي رأت نفسها تعبر عن أمم وقوميات أوسع نطاقًا من المجال الجغرافي لسيادتها، في حين إنه على المستوى الداخلي فقد فتحت الانقسامات العرقية والدينية والثقافية باب الصراع بهدف السيطرة على الدولة أو المطالب التي تقوم على أعمال حق تقرير المصير، وهو ما ترجم فيما بعد إلى تفكك بعض الدول⁽¹²⁾

3. انتشار ثورة القوميات والحروب الأهلية:

إن انفجار هذه الصراعات يعود في جزء منه إلى المشكلات الداخلية وعدم إشباع الحاجات الأساسية وتجاهل قيم المجتمع، إضافة إلى عوامل التخلف في هذه المناطق والتي لن تجد لها حلولاً سريعة في المدى القصير، ومع ضعف قبضة الدولة المركزية تجددت المطالب بالانفصال عن المركز، كما حدث مع القومية الجورجية والشيشانية، كذلك الحال في يوغسلافيا السابقة، كما انقسمت تشيكو سلوفاكيا إلى دولتين نتيجة تصاعد القومية السلوفاكية، كما نجحت القومية الأيرلندية بإثيوبيا بإجبار أديس بابا على الاعتراف باستقلالها، وحدث الأمر نفسه في تيمور الشرقية، وترتب على ذلك اندلاع الحروب الأهلية في العديد من مناطق العالم⁽¹³⁾

وهكذا نجد أن البيئة الداخلية كان لها الأثر الواضح في اتخاذ مواقف من قبل المنظمة الدولية بأجهزتها المختلفة، وتمثل دافعًا باتجاه التدخل الدولي، سواء متعلقة بدافع حقوق الإنسان، أو مشاكل الأقليات الأثنية والعرقية، أو القضايا الناجمة عن تلك الصراعات. ومن هنا يمكن القول إن البيئة الداخلية لهذه الدول كانت سببًا ودافعًا قويًا باتجاه التغيير في موقف الأمم المتحدة باتجاه العلاقة بين المبدئين .

■ الفصل الثالث: مُستقبل المبدئين في ظل التطورات المعاصرة

تتناول في هذا الفصل مُستقبل كلٍ من مبدأ السلامة الإقليمية للدول ومبدأ الحق في

تقرير المصير، في ظلِّ التطوُّرات المُعاصرة، وذلك في مبحثين على النحو التالي:

● المبحث الأول: مستقبل مبدأ السلامة الإقليمية للدول في ظل التطورات المعاصرة

بدأت تسود الكتابات القانونية والسياسية نزعة تؤكد على ضرورة تعديل مفهوم سيادة الدولة للتخلص مما أسموه القيود التي يفرضها مفهوم السيادة على قدرة المجتمع الدولي على التدخل لاعتبارات إنسانية بعد أن غدت حقوق الإنسان جزءًا من المسؤولية الدولية، ولم تعد التهديدات الأساسية للسلم والأمن الدوليين تأتي من النزاعات بين الدول بقدر ما باتت تتبع من النزاعات داخل الدول⁽¹⁴⁾

وأصبح هناك اتجاهًا لتقليصِ صلاحيَّاتِ الدول، فيما يتعلَّق بالمسائل التي يُمكن اعتبارها شأنًا داخليًا خالصًا، فقد تدخلت الأمم المتحدة في حالات كثيرة لم يكن تدخلها فيها واردًا على الإطلاق في مرحلة الحرب الباردة. ففي أعقاب حرب الخليج الثانية لم يتردد مجلس الأمن في الموافقة على فرض مناطق آمنة للأكراد في شمال العراق، وللشيعة في جنوب العراق، كما أنه لم يتردد في فرض عقوبات ضد ليبيا بسبب قضية لوكربي، كما أنه لم يتردد في إرسال قوات عسكرية إلى الصومال لحماية قوافل الإغاثة الدولية وفي حالات أخرى تدخلت الأمم المتحدة من خلال تواجد عسكري، أو مدني أو الاثنين معًا لإدارة شؤون إحدى الدول الأعضاء خلال فترة انتقالية للمُعَاونة على تأسيس حكومة منتخبة فيها "كمبوديا" أو للإشراف على الانتخابات وضمن نزاهتها "أنجولا، أريتريا، كمبوديا.. إلخ⁽¹⁵⁾

والواقع أن مفهوم سيادة الدولة من المفاهيم المستقرة في فقه القانون الدولي وما يجري الآن على صعيد البحث على سبيل تغيير هذا المفهوم إنما يجري من أجل إزالة المعوقات التي تحول دون تدخل الدول الكبرى في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة، على أن يتم هذا التدخل تحت مظلة القانون الدولي وبقرار من المنظمة الدولية يصدر عن مجلس الأمن الدولي⁽¹⁶⁾

وفي الحقيقة أنَّ مُستقبل مبدأ السيادة والسلامة الإقليمية يُمكن أن يتحدَّد في ضوء أمرين أساسيين: الأول مؤداه أنَّ هناك اتجاهًا نحو تقليص دور السيادة الإقليمية في نطاق العلاقات الدولية، وأمَّا الأمر الثاني: فمؤداه أنَّ التسليم بالاستنتاج السابق لا ينبغي أن يفهم منه أنَّ مبدأ السيادة الإقليمية هو في سبيله إلى الاختفاء تمامًا، بل أقصى ما يُمكن

للتطورات الحاصلة في النظام الدولي المعاصر أنّ تفعله هو أنّ تتال من طبيعة الأدوار التي تضطلع بها هذه الدولة، مقارنةً بما كان عليه الحال سابقاً⁽¹⁷⁾

ويمكننا القول إن السيادة والسلامة الإقليمية للدول و برغم هذه التطورات في المجتمع الدولي، أنها تظل ركناً أساسياً في بنية الدولة التي تعد العنصر الأساسي المكون للنظام الدولي، ويعد أحد أركان القانون الدولي، وكذلك تترتب عليه العديد من المبادئ الأخرى لهذا القانون مثل مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، ومبدأ عدم استخدام أو التهديد باستخدام القوة في العلاقات الدولية، والمساواة بين الدول في النظام الدولي.

وعليه: فإن مبدأ السلامة الإقليمية للدول يظل مبدأً محورياً وأساسياً في علاقات الدول وبنية النظام الدولي، وأن جل ما يطرأ عليه من تطورات إنما قد تتال من مدى وظائفه أمام القضايا المعقدة التي قد تنجم عن الصراعات والنزاعات المختلفة التي قد لا تستطيع الدولة منفردة من معالجتها أو التصدي لها، وبالتالي قد تتخلى عن جزء من هذه السيادة أو الشأن الداخلي لمعالجة هذه القضايا .

● المبحث الثاني: مستقبل الحق في تقرير المصير في ظل التطورات الراهنة

يمكن القول إنه لا يوجد اتفاق واضح على تحديد مفهوم حق تقرير المصير، فهناك اختلاف بين فقهاء القانون الدولي حول التسليم لهذا المبدأ على كونه حق قانوني للشعوب ويجب الركون إليه في تسوية المنازعات والصراعات، وإعماله على أساس قاعدة قانونية أمرّة ولا يمكن مخالفتها، وهناك من يرى أنه مجرد مبدأ سياسي اكتسب قانونيته من التواتر على تفعيله من قبل منظمة الأمم المتحدة، وبالتالي قد نلحظ تعدداً حول تحديد مفهوم مبدأ الحق في تقرير المصير، وفي ضوء ما سبق فإن حق تقرير المصير يعني :

1. حق الشعوب في الانفصال، وهذا الانفصال لا يكون للأقلية عن البلد الأصلي حرصاً على وحدة وتماسك الدول وعدم تفئتها .

2. حق الشعوب في اختيار نظام الحكم الذي يناسبها، بما فيها شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي⁽¹⁸⁾ ويُعتبر هذا الحق من أهم مبادئ القانون الدولي وحقوق الإنسان .

والحقيقة إنّ الهدف من ممارسة الشعوب لحق تقرير المصير والاستقلال، يتمثل في إقامة دولة مستقلة ذات سيادة، أو الارتباط ارتباطاً حرّاً بدولة مستقلة، أو الاندماج في دولة أخرى، أو

اكتسابه لمركزٍ سياسي آخر يُحدِّده بنفسه، وبحرية مُطلقة، وعليه فهذا كله يتم سواء عن طريق اللجوء إلى الوسائل السلمية أو استخدام القوة. الوسائل القسرية⁽¹⁹⁾. ونرى أنّ مُستقبل مبدأ الحق في تقرير المصير سيتأثر طبقاً لما سيُسفر عنه مُستقبل النظام الدولي، وأنّ مُستقبل الحق في تقرير المصير ستحدّد ملامحه بشكلٍ أكبر طبقاً للهيكل الذي سيستقر عليه النظام الدولي. ويتوقّف أيضاً استقرار وتطوير وتأكيد مبدأ الحق في تقرير المصير طبقاً لتطوير مُنظمة الأمم المُتحدة، بما يكفل أداء وظيفتها المُبتغاة دون ضغطٍ من الدول الكبرى، حيث تُتهم المنظمة بأنّها في الغالب تعمل لصالح الدول الكبرى، وهذا الأمر يُفقدُها أهميتها وحيادها، وثقة الدول فيها، ولاسيما تلك الدول الضعيفة والنامية. ومن هنا يمكن القول إن مبدأ الحق في تقرير المصير وبرغم الاختلاف الفقهي بشأنه فيما يتعلق بمداه أو أشخاصه أو طرق تطبيقه إلا إنه أصبح من أهم مبادئ القانون الدولي والتي قد تلعب دوراً بارزاً في منظومة العمل الدولي والتنظيم الدولي ولا شك أن تتبعنا لموقف الأمم المتحدة وتفسيره من العلاقة بين المبدئين ينم عن أن مبدأ الحق في تقرير المصير أصبح له أولوية في مقابل سيادة الدول وسلامتها الإقليمية، وذلك من خلال التدخل الدولي عبر المنظمة، وفي بعض الأحيان خارجها لإعمال هذا المبدأ. وخاصة عند توافقه مع مصالح الدول الفاعلة في النظام الدولي، وبالتالي فإن مستقبل هذا المبدأ وتطوره المستمر ينم عن أنه يعد من أهم المبادئ التي يقوم عليها التنظيم الدولي الحالي، وكذلك مبرراً ومسوغاً للتدخلات الدولية من قبل المجتمع الدولي والدول الفاعلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول سواء لأهداف إنسانية أو لتحقيق مصالح تلك الدول، مما يجعل من هذا المبدأ محور العلاقات الدولية مستقبلاً، وله أهمية كبرى في العلاقات الدولية.

■ الخاتمة والنتائج :

لقد تعرضنا في هذه الدراسة إلى تقييم موقف الأمم المتحدة من العلاقة بين مبدئي السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير، وذلك بتناول موقف منظمة الأمم المتحدة من العلاقة بين المبدئين في مرحلتي فترة الحرب الباردة وفترة ما بعدها، واتخذنا قاعدتي التفاضل أو التوافق والموائمة نموذجاً لتحليل وتغيير موقف المنظمة تجاه هذين المبدئين، ثم حاولنا الوقوف على الأسباب والعوامل المُفسرة وراء التغيير في موقف الأمم المتحدة تجاه هذين المبدئين في تلك المرحلتين، ثم تناولنا مستقبل المبدئين في ظل التطوّرات الراهنة. وقد توصلنا إلى عدة نتائج على النحو التالي:

1. أتسم موقف الأمم المتحدة منذ انشائها وطيلة فترة الحرب الباردة بالموابمة والتوفيق بين المبدئين، وفي أغلب الأحيان كانت تتنصر لمبدأ السلامة الإقليمية للدول، وغلب على موقفها إبان تلك الفترة تحقيق مبدأ الحق في تقرير المصير في حالات تصفية الاستعمار أو الاحتلال الأجنبي أو التفرقة العنصرية الواضحة .
2. إن التحولات الراهنة التي شهدتها النظام الدولي أحدثت تغيرات كبيرة في مفاهيم وممارسات الأمن الجماعي، وأوضحت الممارسات العملية لمنظمة الأمم المتحدة في فترة ما بعد الحرب الباردة اتساع مفهوم الأمن الجماعي ونطاقه ليمتد إلى مجالات لم تكن داخله أصلاً في إطاره.
3. لا شك أن تفاعلات النظام الدولي قد تدفع باتجاه مبدأ على حساب الآخر فيما يتعلق بتدويل بعض النزاعات الداخلية، وهو ما دفع المنظمة من اتخاذ العديد من المواقف المتناقضة باتجاه بعض قضايا الصراعات والنزاعات الداخلية .
4. إن الانتصار للحق في تقرير المصير قد تأكد بعد الحرب الباردة، حيث بات الحق في تقرير المصير يعلو في العديد من مواقف الأمم المتحدة على حساب مبدأ السلامة الإقليمية للدول

■ التوصيات:

- 1 - يجب الاتفاق بين أعضاء المجتمع الدولي على تحديد دقيق لماهية الحق في تقرير المصير، وتحديد شروط لعملية تحقيقه والمطالبة به باتجاه النزاعات التي قد تنشأ داخل الدول أو ما يعرف بالشأن الداخلي.
- 2 - يجب العمل على أن يكون مبدأ السلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير هما مبدئين يكملان بعضهما البعض كقواعد أمرة في القانون الدولي، وتكون العلاقة بينهما علاقة تكاملية وليست علاقة تناقض.
- 3 - ضرورة وضع القواعد القانونية الدولية التي تتعلق بحق تقرير المصير، لمنع التجاوزات التي من شأنها تهديد استقلال الدول وسلامتها الإقليمية.
- 4 - ضرورة وضع القواعد التي من شأنها تحديد ما يدخل في سيادة الدولة واختصاصاتها الداخلية، ولا يجوز التعامل معها إقليمياً أو دولياً.

المراجع

1. أحمد سيد أحمد. مجلس الأمن. فشل مزمن وإصلاح ممكن. مركز الأهرام للنشر والترجمة والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، مصر، 2010، ص 286 .
2. مُحَمَّد يعقوب عبد الرحمن. التدخل الإنساني في العلاقات الدوليّة، مركز الإمارات للدراسات، الطبعة الأولى، أبو ظبي، الإمارات العربيّة المتّحدة، 2004 .. 245
3. عماد جاد. التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، الطبعة الأولى، مطبعة مذبولي، القاهرة، بدون سنة نشر، 123
4. عماد جاد -المصدر نفسه -ص 124
5. محمد السيد سليم ونورهان الشيخ، جورجيا. الأمة القوقازية الصامتة وصراع الحضارات. الدراسات الحضارية وحوار الثقافات، جامعة القاهرة، مصر.. 214
6. بطرس غالي، الأمم المتحدة والمنازعات الدولية الجديدة، المستقبل العربي، العدد 201، نوفمبر 1995 م، القاهرة، 5
7. عبد الرحمن عبد العال خليفة عبد الله، مبدأ التدخل الإنساني في ضوء التغير في الهيكل الدولي، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، القاهرة، 2008، 228
8. بيل هـ. فيرجسون، ريتشارد مانسياج، من دولة ما قبل التاريخ إلى الدولة الحديثة، مجلة المدار، العدد 34، أكتوبر 1987، 53 .
9. أنظر في ذلك: ندوة. العرب وثورة المتناقضات في المفاهيم القومية والإقليمية والعالمية ” ، مجلة المستقبل العربي، العدد 200 أكتوبر 1995. لبنان، 1995 م، 6. 7
10. لمزيد من التفصيل عن مسؤولية الحماية. انظر في ذلك. صالح بدر الدين مسؤولية الحماية. دار الشروق، القاهرة، بدون سنة نشر. ص 134
11. محمد يعقوب عبد الرحمن، المرجع السابق، كذلك انظر. محمد زاهي المغربي، في العولمة، الطبعة الثانية، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 2007، 245
12. مسعد عبد الرحمن زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب الوطنية، المحلة، مصر، 2005، 128 .
13. أحمد إبراهيم السيد، التغير في النظام الدولي بعد الحرب الباردة ودور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر، 2009، 6

14. Thomas. – Weiss, Tangled up in blue; Interventionism the search for just international law, op.cit. p5
- 15 . حسن نافعة. الأمن الجماعي بين الواقع والأسطورة، قضايا للمناقشة، بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر 1994، . 36 .
- 16 . عماد جاد. التدخل الدولي بين الاعتبارات الإنسانية والأبعاد السياسية، مطبعة مذبولي، القاهرة، بدون سنة نشر، . 26 .
- 17 . رضوى سيد أحمد محمود عمار، العلاقة بين مبدأ السيادة الإقليمية للدول ومبدأ حق تقرير المصير في ضوء قواعد القانون الدولي، دراسة نظرية تطبيقية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، مصر. ص 224
- 18 . يوسف محمد يوسف القراعين. حق الشعب العربي الفلسطيني في تقرير المصير، دار الجليل للنشر، عمان، الأردن، 1983، ص54
- 19 . صالح الشريف. تقرير المصير. دراسة فقهية مقارنة، مجلة جامعة النجاح للأبحاث والعلوم الإنسانية، مجلد 14، العدد 2، نابلس، فلسطين. 2005، . 13

دور المؤسسة العسكرية في صنع قرارات السياسة الخارجية

■ أ.عامر علي عقل**

■ أ.أحمد المرغني سالم*

● تاريخ قبول البحث 1/11/2021م

● تاريخ استلام البحث 25/09/2021م.

■ الملخص:

النخبة هي مجموعة من الأفراد الذين يمتلكون خصائص معينة لا يمتلكها بالمقابل الأفراد الآخريين، ويضم المجتمع بدوره مجموعة من النخب التي تقود مؤسساته سواء كانت منها السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية أو الاجتماعية، فأما الحديث عن نخب القيادات في السلطة، فيمكن القول بأن النخبة السياسية والتي هي مجموعة الأفراد الذين يمتلكون مصادر وادوات التأثير السياسي في عملية رسم السياسة العامة وصنع القرارات الرئيسة في المجتمع، وتضم قيادات المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، وهناك مجموعة قليلة من الأفراد تشكل النخبة السياسية، تمارس دوراً رئيساً في هذا المجال، وينسحب مفهوم النخبة على العديد من المؤسسات التي تشكل هيكل الدولة، فبالنسبة للقاعدة الشعبية نجد أن النخب الحزبية والتي هي مجموعة منظمة من الأفراد لها هدف محدد وهو استلام السلطة عن طريق الحصول على دعم القاعدة الشعبية في الانتخابات، ويتضمن الترويج لبرامجها الحزبية والرؤية التي تقدمها في إدارة الدولة للمرحلة المقبلة، ويدخل ضمن إطار القيادات الفاعلة النخب العسكرية التي يكون لها دور فعال في الدول التي تكثر فيها الانقلابات العسكرية أو التي تتعرض لتهديدات خارجية، أو التي بنيت هياكل مؤسساتها أصلاً وفق القاعدة العسكرية عن طريق وصول الجنرالات إلى سلم السلطة السياسية، ويساعد في إدارة شؤون الدولة وتنظيمها مجموعة من الموظفين الذين يطلق عليهم البيروقراطيين، حيث أن النخب البيروقراطية يكون لها دور أساسي في إدارة شؤون الدولة، علاوة على الدور الاجتماعي الذي تقوم به النخب الأخرى من قبيل النخب الاقتصادية

* مساعد محاضر بقسم العلوم السياسية. كلية الاقتصاد والعلوم السياسية. جامعة الجفارة. Email: ahmedzahmed989@gmail.com

** مساعد محاضر بقسم العلوم السياسية. كلية الاقتصاد والعلوم السياسية. جامعة الجفارة. Email: hql939022@gmail.com

والاجتماعية والدينية والثقافة، فالنخب الاقتصادية تلعب دوراً أساسياً في البلدان التي تنتهج اقتصاد السوق والمبدأ الرأسمالي، حيث إن النخب التي تمتلك رؤوس الأموال والمصانع تكون شريكة في صنع القرار داخل أروقة المجالس التشريعية، وأما النخب الدينية فتزداد فاعلية وقوة النخب الدينية بقدر ما يقوى إيمان الأفراد الديني وتديّنهم، كما بقدر ما يفرض النظام السياسي التوجه الديني العام بطريق معين، فيكبر دور نخبة رجال الدين في المجتمع والسلطة، ولا يخفى علينا دور النخب المثقفة الذين اختلفت تحليلات المفكرين حول دورهم، فمنهم من وضع النخبة المثقفة كموظفين لدى الجماعة المسيطرة، ومنهم عكس ذلك، ففي بعض المجتمعات يصبح المثقفون أقرب ما يكونوا إلى الصفوة الحاكمة.

الكلمات المفتاحية: السياسة الخارجية، الانقلابات العسكرية، النخب العسكرية، النخب السياسية، النخب الاجتماعية.

Abstract:

Elite is. group of individuals who possess certain properties not owned by contrast, other individuals, and includes community turn. group of Elites who lead institutions, whether including political, economic or military or social, either talking about the Elite leaders in power it can be said that the political Elite, which is individuals who own sources and tools of political influence in the process of policy. making and making key decisions in the community group, and includes the leaders of both formal and informal institutions, and there are. few groups of individuals constitute that political Elite, exert. major role in this area, and applies the concept of Elite, many of the institutions that form the structure of the state, for the popular base we find tha getting the popular base support in the elections, including the promotion of their party and the vision provided by the state Administration for the next stage, and falls within the framework of the leaders active military Elites who have an active role in the countries that abound in military coups or exposed to external threats, or wich institutions structures originally built according to the military base, by the arrival of the generals to the ladder of political power, and helps in the management of the affairs of state and organized. group of staff who are called bureaucrats is the Elite bureaucracy have. key role in state institutions management, as well as the social role played by other Elites such as economic, social, religious and educated Elites economic

Elites play. key role in countries that market and the principle of the capitalist economy, where the Elites who owns the money heads and factories be. partner in the decision within the corridors of legislatures making and the religious Elites will become more effective and power of. of both formal and informal institutions, and there are. few groups of individuals constitute that political Elite, exert. major role in this area, and applies the concept of Elite, many of the institutions that form the structure of the state, for the popular base we find tha getting the popular base support in the elections, including the promotion of their party and the vision provided by the state Administration for the next stage, and falls within the framework of the leaders active military Elites who have an active role in the countries that abound in military coups or exposed to external threats, or wich institutions structures originally built according to the military base, by the arrival of the generals to the ladder of political power, and helps in the management of the affairs of state and organized. group of staff who are called bureaucrats is the Elite bureaucracy have. key role in state institutions management, as well as the social role played by other Elites such as economic, social, religious and educated Elites economic Elites play. key role in countries that market and the principle of the capitalist economy, where the Elites who owns the money heads and factories be. partner in the decision within the corridors of legislatures making and the religious Elites will become more effective and power..

key words: foreign policy, military coups, military Elites, political Elites, social Elites.

المقدمة:

مكانة الدولة على المستوى الدولي، وقوة تأثيرها ينعكسان بصفة مباشرة على أجندة مصالحها، وبالتالي على تعريفها لسلوكها الخارجي، الحكومة كبيروقراطية، إذا ما اشتركت مع رئيس الدولة، في الخلفية العسكرية، بحيث تتوافق المصالح ويوجد العسكريون مجالاً للتأثير، وبحكم العلاقة مع الرئيس، في أنظمة الحكم المختلفة الشمولية منها، والديمقراطية، سواء كانت الحكومة ديمقراطية أو تسلطية، فإن السلطة التنفيذية، باحتوائها أهم صانعي القرار (الرئيس، أو رئيس الوزراء أو وزير الخارجية)، تلعب الدور الرئيسي في اتخاذ القرارات السياسية، غير أن المنظرين في هذا الصدد لم يتفقوا على طرح موحد لتحديد المتغيرات المحددة والمفسرة لسلوك الدولة، يتعين تحديد العلاقة بين الجهات المدنية والمؤسسة العسكرية في عملية صنع السياسة الخارجية.

■ إشكالية البحث:

من خلال المتابعة والملاحظة لمجريات الأحداث في السياسة العالمية والدولية والإقليمية نستنتج في الغالب تورط المؤسسة العسكرية في توجيه السياسة الخارجية وتحديدتها وفق عقيدة هجومية، إذا اشتركت المؤسسة العسكرية مع رئيس الدولة في الخلفية العسكرية، حيث دلت الدراسات السياسية المتخصصة، بأن الدولة ذات (القدرات العسكرية)، كانت أكثر الدول اشتراكا في الحروب، وبناء على ما تم تناوله نصل إلى السؤال الرئيسي التالي:-

● ما هو دور المؤسسة العسكرية «المركب العسكري» في صنع القرار السياسي. ونستنتج منه التساؤلات الفرعية التالية:.

1. هل يوجد دور فعال للمؤسسة العسكرية في رسم وتوجيه القرارات المتعلقة بالسياسات الخارجية ؟
2. إلى أي مدى تورط المؤسسة العسكرية في توجيه السياسة الخارجية وتحديدتها وفق العقيدة الهجومية.

■ أهمية البحث:

تفعيل الحوارات حول السياسة الخارجية وتكييفها نظريا ومنطق معطيات الواقع الدولي، إنما يكون في إطار البحث عن تأويل ناتج التأثير والتأثير بين العوامل الداخلية والخارجية المندمجة للسلوك الخارجي للدولة، ومن هذا المنطلق تأتي أهمية البحث في التالي:.

1. زيادة عدد الدول المستقلة، وزيادة الاهتمام الشعبي والرأي العام بقضايا العلاقات الدولية،
2. تنوع هذه الدول الجديدة واختلاف تركيبتها وبالتالي سلوكياتها إلى فتح مجال الاهتمام لدراسة ومراقبة علاقاتها ببعضها البعض.
3. السياسة الخارجية لم تعد وقفا من حيث الاهتمام على قطاعات معينة نخبوية في كل دولة.
4. التأثير المتبادل لم يعد، حكرا على المستوى الحكومي، بل تعدى ذلك ليشمل العلاقات والتأثير المتبادل على المستوى المجتمعي.

■ أهداف البحث:

معظم المحاولات النظرية تأتي في إطار خلق سياق عمل على الفرضيات، يكون ملائماً لتفسير طبيعة وحدود عمل السياسة الخارجية، إذا ما تمكنا كمحللين من رصد العقائد الإدراكية للقادة الذين ندرسهم، ستتوضح رؤاهم وتصوراتهم، كل هذا على ضوء المعلومات الموضوعية الآتية من البيئة الخارجية، وتوقعات النجاح والفشل في كل ذلك، أي أن تكون بالضرورة هي أرضية البحث، حيث يهدف هذا البحث إلى:

1. الكشف عن كيفية رسم السياسات الخارجية للدول .
2. الكشف عن دور المؤسسة العسكرية في رسم السياسات الخارجية للدول .
3. معرفة وتفسير مدى تورط المؤسسة العسكرية في ذلك.

■ فرضيات البحث:

يتوقف دور المؤسسة العسكرية في عملية صنع السياسة الخارجية على شكل الحكومة، فكثيراً ما يثار الجدل حول الأهمية التي تكتسيها المؤسسة العسكرية في التأثير على السلوك الخارجي للدولة، يتعين تحليل العلاقة بين الجهات المدنية والعسكرية في أنظمة الحكم المختلفة (الشمولية) منها، والديمقراطية، خاصة هذه الأخيرة تتمتع بقدرة على النفوذ داخل أجهزة صنع القرار في الدولة، ومن خلال ذلك نصل إلى فرضيات البحث على النحو التالي:.

الفرضية الأولى: نتوقع وجود دور أساسي للمؤسسة العسكرية في أغلب السياسات الدولية والعالمية .

الفرضية الثانية: كلما زادت القدرة والقوة للمؤسسة العسكرية زاد نفوذ تلك الدول وكان تدخل المؤسسة العسكرية في توجيه سياساتها الخارجية.

■ منهج البحث:

يعتمد الباحث المنهج الوصفي الذي يساعد على الكشف عن الأبعاد الخفية، للقواعد المنهجية للسياسة الخارجية، والتي تعتبر حالة للبحث والدراسة، وذلك بهدف الإجابة عن التساؤلات الأساسية والفرعية التي يطرحها البحث .

ويستعين الباحث بأسلوب البحث المكتبي والذي يوفر بيانات ومعلومات أولية تخدم أغراض البحث، ومستهدفاته حيث يستعين الباحث بالمصادر والمعلومات الثانوية تتمثل في الكتب والدوريات العلمية، والرسائل الجامعية والأبحاث ذات الصلة.

■ الدراسات السابقة:

من الأدبيات التي تناولت العلاقة بين المؤسسة العسكرية والسياسة الخارجية، حسب نظرية جاو نووتيز أن تدخل المؤسسة العسكرية في النظم الديمقراطية يجب أن يكون مقتصرًا على مجال سياسات الدفاع، نظراً للتاريخ المبكر نسبياً لإصدار الكتاب لم ينشغل المؤلف كثيراً بتطبيق مقولاته إلا على العالم المتقدم. العام 1957 أصدر عالم السياسة الأمريكي، صامويل هنتجتون في كتابه. الجندي والدولة. (Soldier and The State)، باكورة النصوص التأسيسية في تشريح العلاقات المدنية - العسكرية، وكيفية جعل العسكر. الأقوياء " تحت السيطرة المدنية

● الجيل الأول

العام 1957 م، هو العلامة الفارقة، حسب صامويل هنتجتون فإن منح العسكر استقلاله في تدبير شؤون مؤسساتهم يساهم في صناعة جيش قوي ومحايّد يقوم على مبادئ ((احترافية))، الضباط وانصياعهم طوعاً لحكم المدنيين.

● أما الجيل الثاني

واكب الطفرة الكبيرة في عدد النظم العسكرية حول العالم. خاصة في الدول حديثة الاستقلال، منذ أواسط الستينيات وحتى ثمانينيات القرن الماضي. وخلال تلك الفترة كان محور اهتمام مختلف الدراسات هو تشريح المؤسسة العسكرية عبر دراسة الأنماط الإجرائية لتدخلها في السياسة والمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية المحددة لممارستها السياسية.

. الجيل الثالث

مواكباً للموجة الثالثة للتحوّل الديمقراطي في منتصف سبعينيات القرن الماضي في جنوب أوروبا ثم تحولها لتيار عالمي سائد منذ مطلع تسعينيات القرن العشرين، خلال هذه الفترة كانت ظاهرة التدخل العسكري قد أخذت في التراجع كممارسة على أرض الواقع وكموضوع مهم لباحثي علم السياسة .

● الجيل الرابع

تأسس مع ظهور موجة التحولات السياسية التي تشهدها بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. خلال العقد الثاني من الألفية الثالثة، ظهرت عدة مظاهر من التغيير على أرض الواقع والتي استتبعها ظهور تيار جديد في أدبيات العلوم السياسية أخذ في مراجعة المواقف التقليدية من المؤسسة العسكرية. هذه المراجعة تقبل التدخل العسكري باعتباره ضرورة في العديد من الدول الناشئة، المتعثرة نظراً لإحداثه صدمة في الحالات التي اتبعت فيها هذه الدول مساراً متعرجاً الذي يشهد الكثير من الانتكاسات والقليل من ترسيخ الديمقراطية.

■ الإطار النظري

■ المبحث الأول: السياسة الخارجية: ماذا نريد أن نفسر؟

ساد الاعتقاد حسب المنظور الواقعي، بأن الساسة يتسمون بالعقلانية، فإنهم يفكرون من منطلق المصالح العليا للدولة، يبدو واضحاً أن الحديث عن إدراكات صناع القرار، طرح جديد، على عكس ما تم تداوله سابقاً لدى الواقعية، فتوزيع القوى والتحولات الدولية مرتبط أساساً بإدراكات القادة الوطنيين، ويؤكدون ذلك انطلاقاً من تشبيهات تاريخية وأخرى إدراكية، فدور إدراك الأخطار عند القادة السياسيين هو المؤدي إلى الاستقرار، وهذا من أجل تفادي الحرب بوضع سياسات مشتركة لذلك، القضايا الأمنية أو السياسية الحساسة فهي تتخذ القرارات بشكل مغلق، إدراك الخطر مرتبط بذاتية القادة السياسيين، والذين يحدون من الوسائل المستعملة إلى الدفاع عن المصالح الحيوية، وأكبر مصلحة حيوية هي الأمن، ويعرف سنايدر Snyder المحيط أو البيئة الداخلية بأنه: «تشمل ما يعرف بالسياسة الداخلية، المتمثلة في الرأي العام والموقع الجغرافي للدولة، والثقافة العامة والسمات الرئيسية التي ينطبع بها السكان وطريقة تنظيم المجتمع وأدائه لوظائفه»، وسنحاول فيما يلي التطرق إلى هذه الفئات المتعلقة بالمتغيرات الداخلية. بحكم إطار الدراسة

أولاً المتغيرات الفردية:

بدأت العديد من الدراسات خلال فترة السبعينيات تتجاوز الدولة وتتناول بالدراسة الجوانب المرتبطة بنفسية الفرد والمجموعات كعوامل مؤثرة في سلوكيات السياسة الخارجية⁽¹⁾، وتتضمن المتغيرات الفردية أو الشخصية حسب «شاييرو» و«ماكفون»

السمات الشخصية للأفراد الذين يصنعون السياسة الخارجية، كذلك تعرف بأنها. مجموعة الدوافع الذاتية والخصائص الشخصية للقائد السياسي أو القادة السياسيين الذين يصنعون السياسة الخارجية»⁽²⁾، وتشمل هذه السمات والخصائص معتقداتهم قيمهم، خبرتهم، صفاتهم، تكوينهم الاجتماعي، وكذلك إدراكهم⁽³⁾.

● ثانياً المتغيرات النخبوية:

يقصد بالنخبة* السياسية مجموعة الأفراد التي تملك مصادر وأدوات القوة في المجتمع، وتضم هذه المجموعات قيادات السلطتين التنفيذية والتشريعية، الأحزاب السياسية والمؤسسة العسكرية⁽⁴⁾، تعرف كذلك بأنها. مصطلح وصفي لأفراد وجماعات في قمة هرمية معينة⁽⁵⁾. تتضمن السمات العامة للنخبة التي تصنع السياسة الخارجية، معدل الأعمار، مستوى العلم والخبرة والتخصص، نسبة المدنيين والعسكريين⁽⁶⁾، تقسم نخبة السياسة الخارجية الفعلية بين شاغلي المناصب الرسمية والمصالح المنظمة (ما يسميه آلmond (Almond) "نخبة السياسة". فشاغلو المناصب الرسمية يحتلون مراكز سلطة ضمن النظام ويكونون هم الأشخاص المعنيون رسمياً للتصرف نيابة عن الدولة. وتحيط بهم بيروقراطية من الإدارات المتمركزة حول وزارات الخارجية ولكنها تتضمن أيضاً عدداً من وزارات الدولة الأخرى⁽⁷⁾، و يتوقف تأثير النخبة السياسية على ثلاثة عوامل⁽⁸⁾:

. شكل النظام السياسي.

. مدى تجانس النخبة السياسية.

. اتفاقها حول الخطوط الأساسية للسياسة الخارجية.

● ثالثاً: المتغيرات السياسية:

تشمل مظاهر الفعالية السياسية العامة من حيث طبيعة الفواعل السياسية غير الرسمية ومدى شكل تأثيرها على المسار السياسي للدولة، وتتضمن النظام الحزبي في الدولة، الأدوار التي تقوم بها الأحزاب وجماعات الضغط، الرأي العام والإعلام... ومستوى التطور السياسي في الدولة وطبيعة وأنماط النزاعات السياسية الداخلية⁹. وفي هذا السياق يمكن حصر أهم هذه الفواعل المؤثرة على السلوك الخارجي فيما يلي:

1. الأحزاب السياسية:

يذهب بعض دارسي السياسة الخارجية إلى اعتبار الأحزاب السياسية التي تملك ممثلين في السلطة، ذات تأثير بالغ على توجهات وطبيعة السياسة الخارجية، فكلما ازداد نفوذ الحزب في البرلمان أو السلطة التنفيذية مثلا ازداد تأثيره على السياسة الخارجية خاصة داخل النظم الديمقراطية، كذلك شكل التنظيم الحزبي، نظام الحزب الواحد أو نظام الثنائية، أو التعددية الحزبية، يحدد ظروف تأثير هذه الأحزاب على صناعة القرار الخارجي، فالأحزاب السياسية تختلف من حيث هيكلها ووظائفها من نظام لآخر، فالحزب يلعب دورا مهما في النظم التسلطية، التي تتخذ عادة نظام الحزب الواحد، كما هو الحال بالنسبة للصين الشعبية أو الاتحاد السوفييتي. سابقا -، بحيث تعكس السياسة الخارجية ايدولوجية الحزب الواحد الحاكم⁽¹⁰⁾. وكذلك الأمر بالنسبة للنظم الثنائية الحزبية، فالسلوك الخارجي يمثل توجه أحد الحزبين المهيمنين على صناعة القرار، وأقرب مثال لهذا الطرح: السياسة الخارجية الأمريكية، تأخذ أحيانا شكل الانعزال والاهتمام بالداخل بوصول الديمقراطيين للحكم، وأحيانا أخرى توصف بكونها سياسة خارجية هجومية حربية عدوانية، بمجرد وصول الجمهوريين للحكم، أما بالنسبة للنظم التي تتبنى شكل التعددية الحزبية، فتأثير الأحزاب يكون محدودا خاصة في حالة السرعة في تغير الائتلافات. حيث تواجه الحكومات والأحزاب صعوبة في ممارسة الحكم، ومن ثم يزداد نفوذ البيروقراطيات⁽¹¹⁾، إذا فمدى تأثير الأحزاب على السياسة الخارجية يرتبط بمدى قربها من مراكز صنع القرار.

2. جماعات المصالح:

يقصد بجماعات المصالح مجموعات من الأفراد تتألف مع بعضها لتحقيق مصلحة مشتركة، وقد تكون هذه الجماعات في شكل «جماعات مصالح غير منظمة» مثل كالأقليات العرقية التي يشترك أفرادها في مصلحة الانتماء الديني أو اللغوي أو العرقي المشتركة، وقد تأخذ هذه الجماعات شكل «جماعات المصالح المؤسسية» على سبيل المثال «العسكريين»، وذلك بحكم انتمائهم إلى تنظيم رسمي داخل المجتمع والحكومة في إطار مهني موحد، ومصصلحة موحدة. كما قد تأخذ هذه

الجماعات الشكل الثالث وهو «جماعات المصالح المنظمة»، وهي جماعات منظمة خصيصا للدفاع عن أعضائها، وتتميز هذه المنظمات بوجود كيان تنظيمي ونظم للاتصال الداخلي والخارجي. وأهم أشكالها نقابات العمال، ورجال الأعمال، ونقابات المهندسين، والأطباء والمحامون... الخ⁽¹²⁾، تحاول جماعات المصالح التأثير على قرارات السياسة الخارجية التي تتناسب وطبيعة تكوينها ومصالحها، على الرغم من أن جماعات المصالح قد تتصرف في بعض الأحيان كالأحزاب السياسية عن طرق دخول الانتخابات من خلال مرشحيها، إلا إن أنشطتها في مجال السياسة الخارجية غالبا ما تنحصر في محاولة التأثير على السلطتين التشريعية والتنفيذية، ويمكنها القول أن تؤثر في السياسة الخارجية من خلال ثلاث قنوات⁽¹³⁾:

أ. المشاركة المباشرة في عملية صنع السياسة الخارجية: من خلال مشاركتها في أجهزة صنع تلك السياسة ومن أبرز هذه الحالات تمثيل العسكريين في المكتب السياسي للحزب الشيوعي السوفييتي.

ب. توجيه مصادر القوة للتأثير غير المباشر في السياسة الخارجية: بحيث تمتلك بعض جماعات المصالح جزء من مصادر القوة الاقتصادية والعسكرية والسياسية في المجتمع، وعبر استعمالها لهذه القوة تستطيع التأثير في مسار السياسة الخارجية، وأبرز مثال لذلك هو أثر الجماعة الصهيونية الأمريكية في صنع السياسة الخارجية في الشرق الأوسط.

ج. جماعات المصالح كجماعات وسيطة: بين السلطة السياسية والمواطنين، وتتحقق الوساطة من خلال تعبير الجماعات عن مصالح محددة لمجموعات من المواطنين عبر الاتصال بصانعي السياسة الخارجية، كتتظيم المظاهرات من طرف الطلاب أمام البيت الأبيض احتجاجا على الحرب الفيتنامية.

غير أنه غالبا ما يتسم تأثير جماعات المصالح بأنه تأثير محدود للغاية على السياسة الخارجية، نظرا لعدم تمكنها من تقمص مناصب عليا داخل مراكز صنع القرار ما يدفعها إلى ضرورة إقناع القائمين على السلطة بصحة مواقفها، وهذا ما يصعب تحقيقه خاصة على مستوى السياسات العليا المرتبطة بالسياسات الأمنية والعسكرية¹⁴. كذلك يضعف

تأثيرها عندما في حالة تصطدم فيها مصالح العديد من الجماعات فينتهي الأمر بحدوث شلل نهائي لتأثيرها على القرارات الخارجية.

3. الرأي العام:

إن دور الرأي العام محدود، ولكنه موجود دائماً ولو بدرجات متفاوتة حسب طبيعة الدولة، وهو بالتالي يشكل ضوابط على صناعة السياسة الخارجية ويختلف تأثيره من قضية إلى أخرى⁽¹⁵⁾، كما أن الدراسات، في هذا السياق، تشير إلى أن الرأي العام يفقد إلى المعلومات المطلوبة لاتخاذ قرارات خارجية، وهذا ما يفقده التأثير والمصدقية على قرارات خارجية تمس قضايا حساسة. وهذا ما يفتح المجال لصناع القرار لامتلاك تأثير كبير لامتلاكهم المعلومات الكافية، وقدرتهم على إقناع الرأي العام بوجهات نظرهم، عبر وسائل الاتصال الموجهة، وهذا يحدث حتى داخل الدول الأكثر انفتاحاً كالولايات المتحدة، ومثال ذلك قدرتها على إقناع الرأي العام بضرورة شن الحروب الوقائية، رغم المعارضة الشديدة داخل الرأي العام الأمريكي. حرب أفغانستان، العراق).

● رابعاً المتغيرات المجتمعية:

تضم بعض جوانب البنية الاجتماعية بشكل عام كحجم السكان ونسبة النمو السكاني ودرجة التطور الاجتماعي وأنماط التدرج الاجتماعي⁽¹⁶⁾، ينطلق أنصار هذا الطرح من أن صانعي القرار هم نتاج لمجتمعاتهم. البنائية والعديد من نظريات ما بعد الحداثة)، لذا فالبيئة التي ينتمي إليها هؤلاء الأشخاص تؤثر عليهم بشكل كبير بحيث تمثل المتغيرات المجتمعية مجموع القيم والأفكار والخطابات والثقافات الاجتماعية السائدة داخل المجتمع، والتي تعتبر بمثابة المعيار القيمي لقبول أو عدم قبول القرارات وفق الشرعية الاجتماعية المستمدة من هذه المكونات بحكم أنها ليست مجرد مواقف عارضة مؤقتة بل إنها تتميز بثبات نسبي، يجعلها مصدراً لشرعية أو عدم شرعية السلوكيات الخارجية للدول، لهذا تلعب التوجهات المجتمعية دوراً كبيراً في تحديد مسار السلوك الخارجي، وتعرف بأنها. مجموعة الأفكار السياسية التي يعتنقها معظم أفراد المجتمع، والتي تحدد رؤيتهم للعالم السياسي⁽¹⁷⁾، ويمكننا تلخيص أهم المتغيرات المجتمعية التي تؤثر على خيارات السياسة الخارجية، في النقاط التالية:

1. الشخصية الوطنية:

بحيث يفترض الدارسون أن هناك نمطا عاما من الشخصية يوجد في كل دولة، وخاصة التي تتمتع بالتكامل والاستقرار، لأن معظم المواطنين يشتركون في بعض السمات التي تميزهم عن مجتمعات أخرى. وتتبلور خلال التنشئة الاجتماعية تدريجيا شخصية وطنية محددة للمجتمع يكون لها تأثير متفاوت على سلوك متخذي القرار الخارجي، وكذلك على توجهات الدولة نحو التعاون أو الصراع مع دول أخرى⁽¹⁸⁾.

2. القومية:

إن الدول التي نجحت في تكوين شخصية وطنية محددة تتميز بوجود قومية ناضجة⁽¹⁹⁾. ويستخدم مصطلح القومية بمعنيين مترابطين، الأول للإشارة إلى «إيديولوجية» وثانياً «لوصف شعور». ففي الاستعمال الأول، تسعى القومية لتحديد كيان سلوكي. «الأمّة». ومن ثم لمتابعة بعض الأهداف السياسية والثقافية نيابة عنها، من أبرزها تقرير المصير القومي. ويمكن تعريف ذلك تجريبياً (empirically) بطرق عدة، التحريرية الوحدوية (irredentism)، الاستقلال، الانفصال، وكلها أهداف يمكن السعي لتحقيقها تحت عنوانها. وفي معناها الثاني، تعتبر القومية شعوراً بالولاء يشترك فيه الشعب نحو الأمّة. ويتمثل التلاحم بعوامل مثل: اللغة، الدين، التجربة التاريخية المشتركة والتجاور الطبيعي وغيرها من العوامل⁽²⁰⁾.

و قد شكلت القومية مصدرا للسلوك الخارجي للدول، ويمكن الاستشهاد على ذلك بحرب أكتوبر 1973 بين الدول العربية وإسرائيل حيث شكلت القومية سلوك الدول المتصارعة بشكل كبير خاصة من الأطراف العربية.

عموما يستثمر القادة القومية لتحقيق الوحدة والانسجام الداخلي حتى يتسنى لهم تحقيق أهداف السياسة الخارجية، بالشكل الذي يجلب المصالح الوطنية من خلال تأكيد الاستقلالية القومية عن كيان آخر، أو محاولة إعادة الاعتبار لمكانة الدولة ووجودها كفاعل رئيسي في السياسة.

و لعل من أبرز أشكال القوميات التي ظهرت على شكل إيديولوجيات والتي أثرت في

السياسات الخارجية للدول الإيديولوجية الماركسية. اللينينية أو الشيوعية، فقد أنتجت هذه الإيديولوجية آثارا متعددة على السياسة الخارجية السوفييتية منذ عام 1917 وحتى سقوطه عام 1991⁽²¹⁾.

3. الخصائص المجتمعية:

أظهرت العديد من الأبحاث الكمية اهتماما كبيرا بقياس العلاقة بين الخصائص المجتمعية للدولة وبين سياستها الخارجية، وحين يربط المرء بين الخصائص المجتمعية لدولة ما، وبين الخصائص المجتمعية لدولة أخرى بشكل ثنائي، فإنه يتوصل إلى نتائج أفضل بالنسبة لتفسير السياسة الخارجية. فقد وجد «رمل» أن التشابه الثقافى والاجتماعي كان عملا مؤديا للسلام بين المجتمعات التي تشترك في الخصائص نفسها، وأظهرت دراسة أخرى، علاقة بين التجانس الاجتماعي لدولتين وبين الاتصال المتبادل بينهما، بمعنى آخر يزداد احتمال أن تسلك الدول المتشابهة سلوكا تعاونيا اندماجيا⁽²²⁾، وهذا ما سنحاول توضيحه في حالة المحددات الداخلية لسياسة روسيا الخارجية نحو دول الاتحاد الأوربي، وفيما إذا كانت سياسات التقارب أو التباعد سببها الانسجام أو عدم الانسجام في البنية الاجتماعية.

● خامسا المتغيرات الثقافية:

تشمل هذه المتغيرات حسب «ماكفون» و«شابيرو» النظم الثقافية في المجتمعات الوطنية كدرجة التعددية الثقافية، وأنماط تحديد الهوية الوطنية واستيعابها، ونظم الاتصالات المختلفة وأنماطها، وطبيعة العقيدة أو العقائد في المجتمع وقدرتها على أن تكون أداة تعبئة شعبية، يؤثر توزيع القيم والاتجاهات الثقافية داخل المجتمع على صنع السياسة الخارجية من خلال هوية الفاعلين وأهدافهم (الخصائص الثقافية والحضارية للشعوب ونوعية الانتماءات والولاءات الفكرية والعقائدية)⁽²³⁾، و قد مثلت القيم الثقافية هذه الأخيرة جوهر السلوكيات الإنسانية على مدى تاريخ السياسة الدولية وذلك لارتباطها بالمرور الاجتماعي للأفراد، فضلا عن ارتباطه ببنية الأنساق الفردية والاجتماعية⁽²⁴⁾. وهذا ما أدى إلى تأثير أبعادها القيمية على سلوكيات صنع القرار والقوى والنخب الحاكمة في صياغاتها لتوجهات الدول في السياسة الخارجية، فقد ربطها سنايدر بالمحيط الداخلي

للدولة وطبيعة البنية الاجتماعية والسلوكية السائدة والتي تشغل حيزا ذا أهمية على مستوى بيئة صنع قرارات السياسة الخارجية⁽²⁵⁾، هذا الإدراك بقيمة المتغيرات الثقافية في حقل العلاقات الدولية والسياسة الخارجية من المرشح له أن يتنامى ويتأكد مع مرور الوقت. فالثقافة بإمكانها أن تصبح عامل تحليل وتفسير واستشراف أيضا، ذلك لما تمثله هذه الأخيرة من قوة دافعة ومؤثرة في الشؤون الدولية، إلى الحد الذي اعتبرت فيه المصدر الأول للانقسامات الإنسانية، والمشكل الأساسي لطبيعة الحروب والصراعات في العالم²⁶.

● سادساً المتغيرات الاقتصادية:

تشمل. حسب هذا النموذج. البنية الاقتصادية، ميزان المدفوعات، الميزان التجاري، درجة تطور الدولة الاقتصادي، طبيعة وحجم تجارتها الخارجية⁽²⁷⁾، وتؤثر هذه المتغيرات في طبعة قرارات السياسة الخارجية حيث إنه كلما كانت الدولة متقدمة اقتصاديا كلما زادت درجة تفاعلها في النظام الدولي مع الوحدات الأخرى، وازدادت فرص التعاون أكثر من احتمالات الدخول في سلوكيات صراعية وهذا ما ذهب إليه أنصار الليبرالية الجديدة من خلال مقترب السلام الديمقراطي، بحيث نجد أن المجتمعات المتجانسة في شكل النظام الاقتصادي الرأسمالي، تسلك سلوكيات تعاونية اندماجية، وبصفة عامة، تلعب العوامل الاقتصادية دورا مركزيا في اختيارات السياسة الخارجية، لأن تنفيذ معظم السياسات يتطلب توافر الموارد الاقتصادية⁽²⁸⁾. لذا فإن وضعية الاستقرار الداخلي وارتفاع مستويات التنمية الاقتصادية يمنح للدولة قدرة على التفاوض والمساومة في سياستها الخارجية خاصة إن كان لها قدرة على إنتاج وامتلاك السلع الأمنية في علاقاتها مع الدول الأخرى. في حالة العلاقات الروسية الأوروبية، تعتبر الطاقة محور حساس في هذه العلاقة).

● سابعاً متغيرات الربط:

المقصود بالربط* هنا هو السلوكية الخارجية السابقة للدولة وعلاقاتها السابقة أيضا، فإدراك صناع القرار لدولة معينة وفق أحكام مسبقة عنها يحدد طبيعة سلوكيتها نحوها، فوجود اتفاقيات بين الدولتين يساهم في التخفيف أو غياب السلوكيات الصراعية بينهما، كذلك وجود مستوى معين من التعاون السابق بين الدولتين يؤثر لاحقا في سياستهم الخارجية نحو بعضهم البعض، يتضح من خلال عرض هذه المتغيرات الداخلية، مدى وحجم

تأثيرها على السلوك الخارجي للدول، لكن دراسات السياسة الخارجية المقارنة تؤكد أن الوزن النسبي لهذه المتغيرات يكون متفاوت التأثير من دولة إلى أخرى، بحيث نجد في تحليل سلوك الدول الخارجي أحياناً صعود متغيرات ونزول أخرى، وترتيب عناصر التأثير يكون من حيث وزنها في حالات مختلفة، وهذا يتحدد بحسب طبيعة النظام السياسي وشكل العلاقة بين مؤسسات الحكم داخل كل دولة، الذي يحدد طبيعة المتغيرات التي يزداد تأثيرها والمتغيرات الأخرى التي تتراجع أو تغيب نهائياً، إذا فالسياسة الخارجية بالإضافة إلى تأثرها بالمتغيرات السابقة، فهي لا بد أن تصنع في إطار هيكل سياسي معين يؤثر بدوره عليها، فالعقائد الوطنية والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والخصائص الفردية لصنع القرار تؤثر على صياغة أهداف السياسة الخارجية، ولكي تتحقق تلك الأهداف المسطرة كأولويات في هذه السياسة لا بد أن تبنى القرارات على أساس الانتقاء بين خيارات معينة، وهنا تؤثر طريقة صنع القرارات ونوعية المشاركين في صنعها في مضمون هذه الخيارات، لذلك سنعالج من خلال ما تبقى من المتغيرات الداخلية، أثر طبيعة وشكل النظام السياسي على طبيعة قرارات السياسة الخارجية، من خلال عنصرين:

- المتغيرات الحكومية: و نتناول فيها شكل النظام السياسي.

- المتغيرات المؤسسية: نتناول فيها العلاقة بين المؤسسات المخولة بصنع القرار الخارجي.

● ثامناً المتغيرات الحكومية: (شكل النظام السياسي)

تتعلق هذه المتغيرات بتأثير شكل النظام السياسي على طبيعة القرارات الخارجية، لذا تتضمن هذه المتغيرات السمات البنوية للنظام السياسي كشكل الحكم. (ديمقراطي/ تسلطي)، ومستوى الإمكانيات العسكرية، أصبحت الآن مقولتان عامتان عن الديمقراطيات جزءاً من حكمة العلاقات الدولية التقليدية:

1. إن الديمقراطيات أكثر محبة للسلام من الأنواع الأخرى من الأنظمة السياسية، وأنها نادراً ما تقوم، أو لا تقوم على الإطلاق، بمحاربة بعضها لبعض. حسب نظرية كانط (Kant) أو نظرية "السلام الديمقراطي".

2. إن الديمقراطيات تتطوي على الضعف في صياغة وتصريف السياسة الخارجية. نظرية دي توكفيل⁽²⁹⁾. (de Toqueville).

حاولت الليبرالية الجديدة من خلال الطرح المتعلق بـ«نظرية السلام الديمقراطي»، الانطلاق في تحليل العلاقة بين شكل النظم والسياسة الخارجية. لذا تميز في هذا الصدد بين نوعين من النظم، النظم الديمقراطية المفتوحة والنظم التسلطية المغلقة، فشكل النظام هو الذي يحدد أي من المتغيرات السابقة الذكر ستؤثر على صنع قرار السياسة الخارجية، فالنظم الديمقراطية حسب هذا الطرح تتمتع بمزايا معينة في مجالات السياسة الخارجية، بحيث توفر هذه النظم للقائد السياسي موارد سياسية، كما أنه يكفل ضبط السياسة الخارجية بما يتفق والمصالح الوطنية، على النحو التالي⁽³⁰⁾:

أ. يتم انتخاب القائد السياسي الذي يتمتع بمهارات في العمل السياسي، ويفتح المجال لاتخاذ قرارات خارجية وفق مبادئ الديمقراطية والنقاش البناء بين مختلف القوى السياسية وفئات المجتمع من أحزاب سياسية، وجماعات مصالح ورأي عام. عكس النظم التسلطية التي ينفرد فيها القائد السياسي أو أقلية سياسية (نخبة حاكمة) باتخاذ القرار وفرضها في شكل أوامر.

ب. لذلك فانفتاح النظام السياسي الديمقراطي انتفاء السرية، يؤدي إلى وجود حوار وطني حقيق حول قضايا السياسة الخارجية، بما يؤدي إلى توافر المعلومات ودراسة البدائل المختلفة.

ج. وجود ضوابط سياسية نابعة من البيئة الاجتماعية والثقافة السياسية التي تحد من حرية القائد السياسي، وتلزمه باتخاذ قرارات تخدم الصالح العام الداخلي.

● تاسعاً المتغيرات المؤسسية:

بالإضافة إلى المتغير المتعلق بشكل النظام السياسي، تلعب تركيبة المتغيرات المؤسسية دوراً مهماً في تحديد من يصنع القرارات ويوجهها، وتضم هذه المتغيرات عدد ونوع الإدارات والدوائر والسلطات المعنية بعملية صنع القرار، مستوى التطور البيروقراطي لهذه الدوائر والسلطات وكيفية توزيع الأدوار والصلاحيات بينها، وكذلك الوسائل المتاحة أمامها للتأثير في صنع القرار لذا سنناقش في هذا المستوى أثر هذه الدوائر مركزين على رئيس الدولة والسلطتين التشريعية والتنفيذية وباقي المجموعات البيروقراطية في عملية صنع القرار،

وهذا حسب طبيعة النظام السياسي من حيث كونه رئاسياً أو برلمانياً أو جمعية برلمانية، لنبرز ترتيب أثر المتغيرات التي تظهر أو تتراجع حسب الطبيعة القانونية للنظام السياسي.

■ المبحث الثاني المؤسسة العسكرية

تعد المؤسسة العسكرية إحدى أنواع المؤسسات الاجتماعية التي تمكنت من السيطرة على السلطة لفترة طويلة في أغلب البلدان، وبقيت فيها بقاء العسكر أنفسهم ماسكين بمقاليد الأمور أو بلبس هؤلاء اللبوس المدني وتحولهم إلى الشكل المدني وإن كان الأشخاص هم ذات الأشخاص .

تعمل الحكومات من أجل صرف العسكر عن التدخل في السياسة الخارجية بعدة طرق هي: الأولى: أن تعتمد الحكومة إلى إقناع العسكر بأن. لا يميزوا بين الحكومات المتعاقبة وأن لا يحاولوا إبداء الرأي حول كون هذه الحكومة حسنة أم سيئة مفيدة أم ضارة إذ يكفي أن تكون الحكومة شرعية حتى تتوجب طاعتها

الثانية: أن يمنح العسكر من الخروج على القيادة السياسية من خلال. وضع الأقارب والأصدقاء وأبناء العصبية المشتركة مواقع المسؤولية، وبإنشاء وحدات خاصة ضمن الجيش ذات ارتباط عضوي بالنظام أو خلق مؤسسات عسكرية رديفة توازي الجيش تسليحاً، ودورها، الوحيد هو المحافظة على النظام تجاه أعدائه الداخليين مثل. سرايا الدفاع والحرس الجمهوري.

● أولاً: تنظيم الضباط :

يفوق تأثير تنظيم الضباط في الجيش في المجتمعات النامية على تأثير المثقفين أو القادة السياسيين، ففي المجتمعات المستقلة حديثاً التي لاتزال فيها النظم السياسية في طور التشكل والسلطة السياسية غير مستقرة، يكون لأولئك الذين يسيطرون على قوة القهر العليا فرصة القيام في تحديد الأمة، أما تدخلهم بالفعل في الشأن السياسي فيعتمد على مجموعة عوامل:

I - التقاليد التي تلقاها ضباط الجيش .

2 - أصولهم الاجتماعية .

3 - نطاق تأثيرهم في الفرق العسكرية الخاضعة لسلطتهم .

4 - عمق القادة السياسيين وطبيعة علاقتهم بالقادة العسكريين .

● النخب العسكرية

تمثل المؤسسة العسكرية مكانة مهمة داخل أجهزة صناعة القرار وتعد هيئة الأركان الدائرة الاستشارية للرئيس ومساعدوه في السياسة العسكرية والخطط والاستراتيجيات الدفاعية، بعكس وزارة الدفاع التي تتولى الجانب التنفيذي، كما يشارك فيها مساعدوهم في الأقسام المتخصصة بالنسبة لوزارة الدفاع، وقيادات الأركان بالنسبة لهيئة الأركان، تسهم القيادات العسكرية في صناعة القرار العسكري كالحالة مع الهجوم العسكري على ليبيا العام 1986 م، حيث أسهمت القيادات العسكرية بإشراف الرئيس. رونالد ريغان 1981 - 1989. مباشرة للتخطيط للعملية، وكان ريتشارد ميرل مساعد وزير الدفاع قد صرح بأن الولايات المتحدة ستستخدم قواعدها العسكرية حسب ما تراه القيادات العسكرية دون الرجوع إلى الحكومة، فبعد التحول أثناء الحرب العالمية الثانية، وإنشاء وزارة الدفاع في العام 1949 م، وسبقه تعيين وزير الدفاع العام 1947 م، تحولت لجنة التنسيق بين وزارات الخارجية والحرب، والبحرية، والتي تم إنشاؤها للتنسيق بين الوزارات الثلاث إلى مجلس الأمن القومي، المسؤول عن تكامل الشؤون الخارجية والعسكرية والسياسية والاقتصادية، وقد تطفى النقاشات السياسية في اجتماعات مجلس الأمن القومي، ونجد دور المؤسسة العسكرية واضحاً في حادثة إلقاء القبض على رئيس بنما (مانويل انطونيو نوريغا. عندما قام جون بوند كستر مستشار الأمن القومي بمهمة التنسيق بين الهيئات المعنية لتنفيذ المهمة العسكرية لإلقاء القبض عليه، حتى وصل الأمر ونتيجة اجتماعات مجلس الأمن القومي وتبلور أهداف القرار، ووضاوبطه العامة التي كانت حصيداً مناقشة الآراء والتصورات المطروحة لحل القضية، تم الاتفاق على تكوين قوة عمليات خاصة تتولى ميدانياً مواجهة الأزمة وفق الأسس والخطة المتفق عليها، وهي خطة (بلوسبون)، وفي الحالة التي اقترحها رئيس هيئة الأركان المشتركة، والذي يكون لآرائه وقع خاص لدى الرئيس بكونه المستشار العسكري من الناحية القانونية والفعلية، وكذلك نلاحظ دور المؤسسة

العسكرية في صناعة القرار، ففي اتفاقية (ستارت. و2. في بداية السبعينيات بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي مارست المؤسسة العسكرية الأمريكية وبإشراف مجلس الأمن القومي دوراً مهماً عن طريق محاوره زعماء الكرملين في الإعداد للاتفاقية، الحالة كذلك مع حرب الخليج الثانية حيث أعد البنتاغون خططا مسبقة للهجوم على العراق وعرضت تلك الخطط من وزير الدفاع آنذاك ديك تشيني ورئيس هيئة الأركان المشتركة (كولن بأول. ، في أولى اجتماعات مجلس الأمن القومي ، بعد ظهور الأزمة ، وهذا يبين أهمية دور المؤسسة العسكرية في التأثير على السياسة الخارجية الأمريكية ، وتعود مشاركة وزير الدفاع في إعداد وتنفيذ استراتيجيات الأمن القومي إلى طبيعة عمل هذه الوزارة ، ودور القوة العسكرية في استراتيجيات الولايات المتحدة الأمنية ، على اعتبار أن وزارة الدفاع هي: الجهاز المسؤول في الأحوال العادية عن الإشراف على الوجود العسكري الأمريكي في الخارج، وإدارة العلاقات العسكرية مع الدول الحليفة والصديقة ، ونهمل في هذا الإطار دور المؤسسة العسكرية الفاعل في إدارة الملفات الأمريكية.

■ الاستنتاجات:

تفسير التوجه العام للدولة، نحو التقارب، أو التعاون أو التباعد والصراع، في السياسة الخارجية، تحددها مكونات البيئة الداخلية ،وبمختلف فئاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية في نظم (الكتاتوريات) التسلطية، بقدر ما تحدها رغبة القائد السياسي أو النخبة السياسية الموجهة للسلطة، ويكون مردها إلى رغبة السلطة الحاكمة وليس بسبب الضغوطات من الفئات المجتمعية الداخلية، كأن تتميز السياسة الخارجية لدولة ما، تجاه دولة أو قضايا أخرى، بثبات المواقف وعدم تأثير التغيرات والضغوطات الداخلية، على توجهات السياسة الخارجية للدولة نحو تلك الدولة أو تلك القضايا، وبما سيسبب تراجع الشرعية الداخلية، وهذا ما تفتقده النظم السياسية (التسلطية) الدكتاتورية، والتي كثيرا ما تدفع شعوبها لقبول، مختلف القرارات السياسية غير (العقلانية)، كالدخول في حروب وصراعات خارجية، والتي قد تعود بانعكاساتها، السلبية على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للدولة، ويرى المحللون أن النظم التسلطية لديها، العديد من الميزات التي تسمح لها، باتخاذ قرارات سياسية ،على قدر كبير من الفعالية على المستوى الخارجي، إذا ما قورنت بنظيرتها في النظم الديمقراطية، وسبب هذه

الحالة، حسب نظرية دي توكفيل (de Toqueville) *، هو «تدخل» السياسة الداخلية في رسم السياسة الخارجية والحاجة الدائمة إلى الاستجابة للرأي العام، هذا الانفصال عن الضغوطات الداخلية يمس حتى قضايا السياسة الخارجية على المدى المتوسط أو البعيد، كما أن عدم التقيد بآراء الجماهير ومختلف الفئات الاجتماعية أو السياسية الأخرى لا يكون فقط خلال الحالات التي تتطلب استجابة سريعة، بل على نقيض من ذلك، نجد أن الأنظمة الفاشستية (السلطوية)، تتمتع بميزة أن النظام السياسي المغلق يسهل عليه صنع القرار السريع والثابت وغير المكبل بالحاجة إلى الرجوع إلى الجمهور الذي تتأصل فيه النزعة النقدية، لذا فإن تركيز القوة، وحرمان الجمهور من التمحيص والمناقشة يعطي الأنظمة السياسية. (السلطوية)، المركزية ميزات حاسمة في إدارة الشؤون الخارجية⁽³¹⁾. ويمكنها كذلك من اتخاذ قرارات سياسية، سريعة ولها قدرة كبيرة على التكيف، وفي حالة الأزمات قد تأتي الاستجابة متطرفة.

■ الخاتمة

شكلت التطورات الجديدة على مستوى التفاعلات الدولية والتطور العلمي الذي عرفته العلاقات الدولية، من تداخل، واختلاف تركيبة الدولة، وبما أثر وبشكل مباشر على، دراسة السياسة الخارجية، والتي لم تعرف كحقل علمي بل عرفت، وفق مقاربات جديدة قادرة على استيعاب مختلف المتغيرات المؤثرة، وحسب بنية الدولة المعنية، وخارج إطار المتغيرات النسقية، ويميل بعض الدارسين إلى المرادفة بين السياسة الخارجية وبعض أجزاء تلك السياسة كأهداف والسلوكيات، بحيث نجد في هذا السياق تعريف Pol Sipirit الذي يعرف السياسة الخارجية على أنها: «مجموعة الأهداف والارتباطات التي تحاول الدولة بواسطتها من خلال السلطات المحددة دستوريا أن تتعامل مع الدول الأجنبية، قدم Rosenau James تعريف أكثر شمولية للسياسة الخارجية بقوله: «مجموعة التصرفات السلطوية التي تتخذها أو تلتزم باتخاذها الحكومات إما للمحافظة على الجوانب المرغوب فيها في البيئة الدولية، أو لتغيير الجوانب غير المرغوبة»، أو بأنها «منهج للعمل يتبعه الممثلون الرسميون للمجتمع القومي بوعي من أجل إقرار أو تغيير موقف معين في النسق الدولي، وبشكل يتفق مع الأهداف المحددة سلفا»، الفرص والقيود التي تعرضها البيئة الموضوعية، إنه الواقع كما يتصوره صانع القرار، وبذلك،

يمكن القول أن المتغيرات النفسية هي الوسيط الذي من خلاله تنتج المتغيرات الموضوعية آثارها في السياسة، إذ أنه بمجرد أن يتخذ صانع القرار قرار السياسة، فإن تنفيذها يستقل عن تصوراتها الذاتية وتتحدد فرص نجاحه أو فشله بالنظر لطبيعة المتغيرات الموضوعية، مدى التطابق أو التفاوت بين البيئتين الموضوعية والنفسية هو الذي يحدد فرص نجاح أو فشل السياسة الخارجية، فكلما زاد هذا التطابق زادت فرص نجاح السياسة، بينما تقل هذه الفرص إذا، ما وجد هناك تفاوت. قد تكون البيئة النفسية أوسع من البيئة الموضوعية، و(أطلق تولمان E.Tolman) تسمية "الخريطة الإدراكية" على البيئة الذاتية تلك، وهي نتاج توقعات الفرد للعلاقة بين المسالك والنتائج، وهي تتضمن عقائد واستعدادات إدراكية، تشكل متغيراً وسيطاً بين الحوافز البيئية وبين سلوكيات الإنسان. أما جورج كيلي (G.Kelly)، فيرى أن الفرد لا يكتفي بمجرد الرد على الحوافز الآتية من البيئة الخارجية، بل يعيد إنشاء تلك البيئة، فما هي المحددات التي تحصل داخل الدول هي التي تحدد في النهاية ما الذي سيحصل، مثلاً في حالة ما إذا اعتقد صانع القرار أن هناك فرصاً لقرار أو سلوكاً ناجحاً ولكنها في الحقيقة لا يتحقق، واقعياً وإنما فقط في تصوراتها، وبالمقابل قد تكون البيئة النفسية أضيق من البيئة الموضوعية، ويكون ذلك حين يتجاهل صانع القرار فرصاً واقعية للقرار، وقبلنا بهذه الفرضية، أصبح يعني أفضل وسيلة لاستيعاب السياسة الخارجية، يكمن في البحث في مجال دوافع الفرد أو المجموعات الصغيرة، ومدى تأثيراتها، في سلوكيات الدول، وبفضل تلك القنوات التي تنقل المعلومات، ولا يمكن الإجابة عن السؤال. لماذا دون تحليل صناعة القرار (سنايدر) ويكون ضمن بيئة مقيدة لتشمل ثلاثة مفاهيم رئيسية، ولا يتخذ كلا منها على حدة (كمتغير تابع) أو كوحدة تحليل: الوسائل. الأهداف - المحددات. المتغيرات)، ويمكن تقسيم المحددات. المتغيرات.

إلى ثلاث فئات: Operational Environment:

أ - متغيرات. (البيئة الموضوعية): هي تلك المتغيرات الكامنة في بيئة عملية صنع السياسة الخارجية بشكل مستقل عن فهم وإدراك صانع القرار، إنه الواقع كما هو كائن فعلاً. هذه المتغيرات حتى وإن لم يضع لها صانع القرار اعتباراً مباشراً. تجاهلاً أو إساءة إدراك. في قراراتهم، فإنها مع ذلك حاسمة بالضرورة بالنسبة

لنتائج تلك القرارات، بل ويمكن أن تخذل آمالهم. وتشمل هذه البيئة فرص وقيود النسق الداخلي والدولي إضافة إلى الخصائص القيادية.

ب. متغيرات البيئة الداخلية: (هي المتغيرات المرتبطة بالتكوين الذاتي البنيوي للدولة ولا تنشأ عن التفاعل مع الخارجي. وتشمل الخصائص القومية كالشخصية الوطنية والأيدولوجيا والتقاليد التاريخية والتكوين الاجتماعي، وكذا طبيعة النظام السياسي للدولة).

ج. متغيرات البيئة الخارجية: (هي تلك المتغيرات الكامنة في النسق الدولي؛ أي الآتية من خارج نطاق ممارسة الدولة لسلطتها وتشمل على سبيل المثال لا الحصر، التوزيع الدولي للقوى (قطبية النظام)، التنظيم الدولي، التفاعلات الدولية، الموقف الدولي.

■ قائمة المراجع

1. ستيف وولت، العلاقات الدولية: عالم واحد نظريات متعددة، ت. زقاغ عادل، زيدان زياني، نقلاً عن موقع <http://www.qeocities.com/adelzeqqaqh/iR>
2. جنسن لويد، تفسير السياسة الخارجية. ت/محمدين أحمد مفتي، محمد السيد سليم. (عمادة شؤون المكتبات. جامعة الملك سعود. (الرياض) 1989 م.
3. ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية. (دار الكتاب العربي، بيروت. ط. 1. 1985 م.
4. جنسن لويد، تفسير السياسة الخارجية. ت/محمدين أحمد مفتي، محمد السيد سليم. (عمادة شؤون المكتبات. جامعة الملك سعود. (الرياض) 1989 م.
5. عدلية محمد الطاهر. أهمية العوامل الشخصية في السياسة الخارجية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية. جامعة قسطنطينية 2005.
6. جنسن لويد، تفسير السياسة الخارجية. ت/محمدين أحمد مفتي، محمد السيد سليم. (عمادة شؤون المكتبات. جامعة الملك سعود. (الرياض) 1989 م.
7. ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية. (دار الكتاب العربي، بيروت. ط. 1. 1985.
8. Joseph Frankel. The making of foreign policy. oxford. university press. new york. 1963. p4

9. محمد يوسف السويد، "الاتجاهات النفسية في دراسة العلاقات الدولية". مجلة الدبلوماسية. معهد الدراسات الدبلوماسية. (العلاقات العامة). المملكة العربية السعودية. العدد 12. 1989م.
10. محمد السيد سليم، تحليل السياسية الخارجية، . مكتبة النهضة العربية. القاهرة. ط8. 1998.).
11. ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية. (دار الكتاب العربي بيروت. ط)1. 1985. .
12. محمد السيد سليم، تحليل السياسية الخارجية، . مكتبة النهضة العربية. القاهرة. ط8. 1998.).
13. غراهام إيفانز وجيفري نوبهام، السياسة الخارجية. قاموس بنغوين للعلاقات الدولية. ترجمة مركز الخليج للابحاث. ط2. بنغوين للنشر. مارس 2000. نقلاً عن موقع <http://elibrary.qrc.to> .lar /penquin/page6.htm
14. ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية. (دار الكتاب العربي بيروت. ط)1. 1985. .
15. محمد السيد سليم، تحليل السياسية الخارجية، . مكتبة النهضة العربية. القاهرة. ط8. 1998.).
16. ناصيف يوسف حتى، النظرية في العلاقات الدولية. (دار الكتاب العربي بيروت. ط)1. 1985. .
17. جنسن لويد. تفسير السياسة الخارجية. ت/محمد بن أحمد مفتي. محمد السيد سليم. (عمادة شؤون المكتبات. جامعة الملك سعود. (الرياض) 1989م.
18. جنسن لويد. تفسير السياسة الخارجية. ت/محمد بن أحمد مفتي. محمد السيد سليم. (عمادة شؤون المكتبات. جامعة الملك سعود. (الرياض) 1989م.

المجتمع المدني والتحول الديمقراطي

في المنطقة العربية

(دراسة حالة - مصر)

■ د. فتحي فرج البريكي *

● تاريخ استلام البحث 2021/09/23 م ● تاريخ قبول البحث 2021/11/08 م

■ الملخص:

هدفت الدراسة للتعرف على دور مؤسسات المجتمع المدني الأجنبية العاملة في مصر على ثورة يناير كما هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر المجتمع المدني على ثورة يونيو، كما سعت الدراسة إلى توضيح دور المجتمع المدني في التأثير على التحول الديمقراطي في مصر خلال الفترة 2011 - 2016م واستخدمت الدراسة المنهج التاريخي، ومنهج دراسة الحالة، وخلصت الدراسة إلى تصاعد دور المجتمع المدني في نشر الديمقراطية ومبادئها كما يتوقع أن يزيد هذا الدور مع تكثيف حملات التوعية بدور المجتمع المدني في الشارع المصري، كما خلصت الدراسة إلى استمرار العلاقة الصراعية مع منظمات المجتمع المدني الدفاعية والحقوقية مع نظام الحكم وأوصت الدراسة بوضع نهاية لصدّامات التشريع هو خطوة أولى للتوافق بين الأطراف الفاعلة، ويتم من خلال الاحترام المتبادل من جهة، والمعرفة بالاتجاهات العالمية لتشريعات المجتمع المدني من جهة أخرى تستند هذه التشريعات إلى الشفافية، كما أوصت الدراسة بالاهتمام بالتشريع الخاص بالتمويل الخارجي من مراقبة الدولة لتدفق التمويل وتوجيهه إلى المصلحة العامة.

● الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني، التحول الديمقراطي، المنطقة العربية

Abstract:

The study aimed to identify the role of foreign civil society institutions operating in Egypt on the January revolution, the study also aimed to identify the impact of civil society on the June revolution, and the study sought to

* أستاذ مساعد بقسم العلوم السياسية - كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة غريان Email: mersahaf2005@yahoo.com

clarify the role of civil society in influencing the democratic transformation in Egypt during the period 2011 - 2016 AD. The historical approach, and the case study approach, and the study concluded with the escalation of the role of civil society in spreading democracy and its principles, and this role is expected to increase with the intensification of awareness campaigns on the role of civil society in the Egyptian street. Governance The study recommended putting an end to the clashes of legislation, which is a first step for compatibility between the actors, and it is done through mutual respect on the one hand, and knowledge of the global trends of civil society legislation on the other hand. Funding and directing it to the public interest

Keywords: civil society, democratization, the Arab region

■ المقدمة :

يعد المجتمع المدني من المصطلحات التي شهدت انتشارا كبيرا في السنوات الأخيرة على المستوى الأكاديمي والسياسي دوليا ومحليا . بالإضافة إلى أن منظمات المجتمع المدني لعبت دورا هاما ومؤثرا في التغييرات السياسية قبل ثورة الخامس والعشرين من يناير .

والتعرف على المجتمع المدني يلزم معه التعرف على دور الدولة التي ينشأ بها وتطورها وقانونها فكلاهما يرتبط بدرجة التحديث السياسي والاجتماعي، إذ إن ظهور الدولة ونشأتها بالمعنى الحديث وتضخم أجهزتها الإدارية وتعدد مسؤولياتها كل هذا ترك تأثيره على المجتمع المدني .

حيث بدأ يظهر المجتمع المدني في سياق البحث عن صيغة للانتقال السلمي إلى الديمقراطية وإيجاد بنى يمكنها الدفاع عن الفرد والجماعات الصغيرة ضد سطوة الدولة .

لمنظمات المجتمع المدني دور بارز في دفع عملية التحول الديمقراطي في العديد من الحالات كما أن ضعف وغياب المجتمع المدني في جميع الدول العربية وأيضا في مصر يعد من التفسيرات الواضحة لغياب الديمقراطية وهشاشتها وهذا إن دل على شئ فإنه يدل على الارتباط الوثيق بين المجتمع المدني وعمليات التحول الديمقراطي من منطلق بناء دولة ديمقراطية .

منظمات المجتمع المدني ليست بديلا عن الحكومة ولكنها تشارك وتساعد الجهات الحكومية في تحقيق إدارة أكثر رشادا للحكم من خلال توسطها في العلاقة بين الفرد والدولة

المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في المنطقة العربية

عبر قدراتها كخبرة مجتمعية في تعبئة أفضل لجهود الأفراد والتأثير في السياسات العامة . كما أنه من المعروف أن منظمات المجتمع المدني تسعى للدفاع عن حقوق الإنسان وحماية تلك الحقوق وتعزيز مكانة المواطن ومهاجمة النظام في حالة فساد أو طغيانه .

إشكالية الدراسة :

في ظل المتغيرات في الآونة الأخيرة ظهرت أدوار لمنظمات المجتمع المدني في مصر، ولكن ما هو دور مؤسسات المجتمع المدني في التهيئة لثورة 25 يناير؟

1 - ما هو دور مؤسسات المجتمع المدني الأجنبية العاملة في مصر على ثورة يناير؟

2 - كيف أثر المجتمع المدني على ثورة يونيو؟

3 - ما دور المجتمع المدني في التأثير على التحول الديمقراطي في مصر خلال الفترة

2011 - 2016؟

■ أهمية الدراسة :

تأتي من أهمية المرحلة التاريخية للتغيير السياسي في مصر، وضرورة التعرف على دور منظمات المجتمع المدني في التحول الديمقراطي المصري في الفترة من 2011 وحتى 2016 بالتركيز على دور هذه المؤسسات خلال ثورة الخامس والعشرين من يناير وأيضا الكشف عن المعوقات التي تحد من دور مؤسسات المجتمع المدني وطبيعة العلاقة بين مؤسساته والدولة في فترة الحكم الانتقالية وفترة حكم الرئيس محمد مرسي وما بعد هذه الفترة حتى عام 2016 .

■ منهج الدراسة :

حيث تم استخدام عدة مناهج في هذه الدراسة:

المنهج التاريخي: هذا المنهج يقوم بتتبع الظاهرة أو المشكلة محل الدراسة وتحديد مراحل تطورها التاريخية والعوامل التي تؤثر فيها ومن خلال تسلسل هذه الأحداث نصل إلى نتائج مهمة حيث ظهر هذا المنهج بوضوح من خلال متابعة التطور التاريخي للمجتمع المدني من عام 2011 حتى عام 2016 والظروف التي مر بها المجتمع المدني من

إشكاليات ومساعدات وأيضا كل التحديات التي يواجهها المجتمع المدني وأيضا تم توضيح أوضاع المجتمع المدني خلال الفترات التاريخية التي مر بها المجتمع المصري منذ حكم مبارك وحتى حكم الرئيس السيسي وكل هذا التسلسل والترتيب نصل لنتيجة واضحة وهي الأحوال والأوضاع التي وصل لها المجتمع المدني الآن من ظهور أو تهميش.

منهج دراسة الحالة: يقوم هذا المنهج على التحليل العميق والدراسة الدقيقة لعدد محدود من الحالات من حيث الزمان والمكان والموضوع. ويتم تطبيق هذا المنهج على تلك الدراسة من خلال توافر مكونات المنهج وهي الزمان والمكان والموضوع ويتمثل المكان في اختيار مصر مكان المناقشة تلك الحالة ألا وهي المجتمع المدني والزمان اقتصرت الدراسة على الفترة من عام 2011 حتى عام 2016 والموضوع يتمثل أيضا في دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي وأثره في الأحداث التي ظهرت في تلك الفترة المتعلقة بالدراسة.

■ الدراسات السابقة :

1 - دراسة صالح ياسر (المجتمع المدني والديمقراطية):

يرى أن دور المجتمع المدني هو تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في الدفاع والمطالبة بحقوقهم وأيضا تحقيق مصائيرهم ومواجهة السياسات التي تؤثر على حياتهم وتزيد من إفقارهم، ولها أيضا دور مهم وفعال في زيادة الوعي والثقافة لكي يكون لدى كل فرد الدفاع عن تلك الحقوق بالطريقة التي لا تخالف القوانين كما أن الباحث أكد على خمس وظائف مهمة للمجتمع المدني وهي: تجميع المصالح، حسم وحل الصراعات، إخراج القيادات الجديدة التي لها دور فعال في الدولة، نشر ثقافة ديمقراطية وأيضا زيادة الثروة وتحسن أوضاع الأفراد .

كما أنه يرى أن هناك نموذجا أساسيا للمجتمع المدني المتطور يتمثل في أن المجتمع المدني يضم مجموعة مؤسسات تستطيع أن تلعب دور الفاعل في عملية التغيير السياسي والاجتماعي كما أنه ركن أساسي في ثقافة بناء المؤسسات.

وتلاحظ أن هذا الكلام مبالغ فيه إلى حد ما أو أنه ينظر إلى المجتمع المدني بصورة عامة دون أن يأخذ في الاعتبار أن هناك منظمات من المجتمع المدني تؤدي إلى تدمير السلطة والحكم وخصوصا تلك المنظمات الممولة من الخارج فإنها تهدف دائما إلى تقويض الحكم .

2 - دراسة عابدة مسلم، "دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن 1989 - 2009"

ناقشت هذه الدراسة دور مؤسسات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الفترة 1989 - 2009 والمعوقات التي تحد من فاعلية دورها، وقدمت الدراسة الفرضية القائلة إن منظمات المجتمع المدني قد أخفقت في تأدية رسالتها في هذه العملية، وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة نتائج أهمها أن آفاق التحول الديمقراطي كانت مقيدة بكثير من النصوص الدستورية أدت إلى تهميش دور منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية ومنها قانون الانتخاب الأردني المؤقت رقم 15 لعام 1993 وقانون المطبوعات والنشر رقم 27 لعام 1997 الذي حد من حرية الصحافة وقانون الاجتماعات رقم 45 لعام 2001، واستوجبت هذه النتائج عدة توصيات منها: تعزيز الإصلاحات الديمقراطية وما يتعلق بها من قوانين، وتعزيز السلوك المدني القائم على حرية التعبير واحترام حقوق الإنسان .

وتلاحظ أن هذه الدراسة تناولت إخفاقات دور المجتمع المدني دون الاهتمام بمدى محاولة مؤسساته التعامل مع المعوقات التي واجهتها إلى جانب أهمية وجود حلول جانب الحلول القانونية

3 - دراسة مصطفى بلعور، (التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية) دراسة حالة النظام السياسي الجزائري (1988 - 2008)

بيد أن عملية التحول نحو النظم الديمقراطية لا تحدث من فراغ وإنما هناك مجموعة من العوامل التي تتداخل وتدفع باتجاه التحول ومنها العوامل الداخلية كدور النخبة السياسية ودور المجتمع المدني بالإضافة للعوامل الخارجية كالضغوطات السياسية الدولية وظاهرة ما يعرف بالعدوى والانتشار".

تحدثت تلك الدراسة عن مفهوم التحول الديمقراطي وأسباب حدوثه، وكذلك أنماط التحول الديمقراطي وهم من أعلى إلى أسفل بقيادة النخبة، ومن أسفل إلى أعلى بقيادة المعارضة، ومن خلال التفاوض .

4 - دراسة محمد مختار قنديل، (دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي في مصر) .

يعتبر أن قوة المجتمع المدني من أهم العوامل الداخلية التي تؤدي إلى تهديد بقاء الأنظمة السلطوية، فجماعات المصالح أو كل جماعات المجتمع المدني تحصل على قوتها نتيجة إلى التحضر ويتحدث "ديتوكفيل" عن مؤسسات المجتمع المدني هي حجر الأساس للديمقراطية من خلال وسائل الاتصال والصادر البديلة للمعلومات من خلال تتبع المصالح التي تتصارع والتي تؤدي إلى تآكل قدرة الحكام السلطويين على السيطرة على مجتمعاتهم.

كما أنه يرى أن تلك الثورات لم تنشأ من فراغ ولكن أتت نتيجة مجموعته من العوامل التي أدت لظهور وحدث تلك الثورات وهذا ما حدث في ثورة 25 يناير والتي أتت للعديد من الأسباب من أهمها حركة مستمرة من قبل منظمات المجتمع المدني ومواقع الكترونية مثل الفيسبوك وتويتر وكان للمجتمع المدني عدة أهداف قبل الثورة في مصر تتمثل في :

● محاولة إصلاح الحكم وعمل إصلاح دستوري وتشريعي .

● القضاء على مشروع التوريث في الحكم .

● التأكيد والحفاظ على حقوق الإنسان والحريات وضرورة احترامها .

وتلاحظ أن منظمات المجتمع المدني ساهمت في حدوث التغييرات في الخامس والعشرين من يناير بالفعل هذا حدث ولكن لم تكن جميع منظمات المجتمع المدني تسعى لبناء السلطة كما أشار الكاتب ولكن هناك المنظمات الممولة التي تسعى للتقويض .

ومن خلال الأدبيات والدراسات السابقة توصلنا إلى مدى أهمية الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في إحداث تغييرات في الدولة والانتقال نحو مجتمع تسوده ديمقراطية ولكن في ظل تفاهم سلمى بين الدولة والمجتمع المدني، وتوصلنا أيضا إلى كم الإشكاليات التي تعرض لها المجتمع المدني في الفترة من عام 2011 حتى عام 2016 وإعاقة عمله في المجتمع المدني وعدم توافر العديد من الآليات التي تساهم في نمو وتطور المجتمع المدني وهذا ما سنتناوله في تلك الدراسة.

● الفصل الأول: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر

يعد المجتمع المدني من المصطلحات التي شهدت تطوراً وانتشاراً في السنوات الأخيرة على المستوى الأكاديمي والسياسي دولياً ومحلياً وبرغم انتشار هذا المصطلح إلا إن هناك صعوبة في تعريفه بشكل جامع مانع .

وذلك نتيجة لعدة عوامل من بينها أن المجتمع المدني من المصطلحات التاريخية التي تعرضت إلى تغيرات كثيرة على مر العصور .

كما أن المهتمين بمفهوم المجتمع المدني لديهم خلفيات عن تجارب سياسية واقتصادية واجتماعية مختلفة مما أدى إلى فهمه والتعبير عنه بطرق متباينة .

ويتضمن هذا الفصل مبحثين :

● المبحث الأول: تعريف المجتمع المدني.

● المبحث الثاني: مفهوم وأنماط التحول الديمقراطي

■ المبحث الأول: تعريف المجتمع المدني

ويُعرف المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر على أنه " مجموعة المؤسسات والفعاليات والأنشطة التي تحتل مركزاً وسيطاً بين العائلة، باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البنيان الاجتماعي من ناحية، والدولة ومؤسساتها ذات الصبغة الرسمية من ناحية أخرى"

التعريف لغوياً: تتألف عبارة المجتمع المدني من مصدرين "مجتمع"، وهو صيغة ترد في اللغة العربية إما اسم مكان أو اسم زمان، وبالتالي فهو لا يؤدي معنى اللفظ الأجنبي الذي نترجمه بـ Society، والمصدر الآخر "مدني" فهو يميل في اللغة العربية إلى المدينة إلى "الحاضرة"

التعريف اصطلاحاً: يشار إلى "المجتمع المدني" على أنه عبارة عن مجموعة من الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية التي تنظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة.

التعريف إجرائياً: مجموع التنظيمات، غير الحكومية، التي يقوم نشاطها على العمل التطوعي، الذي لا يستهدف الربح ولا تستند فيه العضوية على روابط القرابة .

■ المبحث الثاني: مفهوم وأنماط التحول الديمقراطي

أولاً: مفهوم التحول الديمقراطي :

التعريف اللغوي: تعنى كلمة التحول التغير أو النقل، وتقابل في اللغة الفرنسية والإنجليزية كلمة Transition وتعني الانتقال من حالة أو مرحلة معينة إلى حالة أخرى. كلمة الديمقراطية يونانية الأصل ومركبة من شقين الأول Demos وتعنى الشعب و ratos وتعنى السلطة والحكم وبذلك تعني كلمة الديمقراطية حكم الشعب نفسه بنفسه.

وبذلك تصبح كلمة التحول الديمقراطي تعني الانتقال إلى حكم الشعب نفسه بنفسه.

■ التعريف الاصطلاحي: هي عملية يتم من خلالها ممارسة مبادئ الديمقراطية في مؤسسات الدولة والمجتمع، أي أنها تعطي للأفراد الحق للمشاركة في الانتخابات والعمل على اكتساب السلطة، ويحدث ذلك عندما يستجيب النظام للمطالب الجديدة، فهو عملية معقدة تعبر عن الانتقال من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي .

■ التعريف الإجرائي: هي عملية مستمرة من التفاعلات، ويقصد بها بأنها عملية تراجع نظم الحكم غير الديمقراطية بكل أشكالها، لتحل محلها النظم الديمقراطية والتي تعتمد على المشاركة في عملية صنع القرار السياسي، وتقوم على المؤسسات السياسية التي تتمتع بالشرعية، ويعتمد قياس درجة هذا التحول على تطبيق المؤشرات الأساسية اللازمة لتحقيق الديمقراطية.

خلاصة ذلك يتم تعريف التحول الديمقراطي بأنه عمليات وإجراءات يتم اتخاذها للتحول من نظام غير ديمقراطي (شمولي أو تسلطي) إلى نظام ديمقراطي والتخلص من هيمنة النظم وتحقيق مبدأ المساواة بين المواطنين.

ثانياً: أنماط التحول الديمقراطي :

يقصد بأنماط التحول هي تلك الأشكال والإجراءات التي تتخذها عملية التحول للانتقال من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي، وتتخذ أربعة مسارات للتحول :

1. التحول من أعلي لأسفل :

يحدث هذا النوع من التحول عندما تقوم النخبة الحاكمة بإدخال عدد من الإصلاحات

فى النظام لشعورها بالسخط الشعبى وعدم الرضا، لذلك يأخذ النظام المبادرة بالتحول ويدخل أو يعد بإدخال الإصلاحات سواء لرغبة النظام فى التحول الديمقراطى أو لامتناس غضب الشعب وهذا من أجل مد سيطرته وسيادته السياسية، وقد لا يكون الدافع إلى الإصلاح هو الإيمان بالمبادئ الديمقراطية ولكن قد يجد الحاكم نفسه عرضة للخطر من الداخل أكثر من الخارج فيقوم بعملية التحويل خوفا من أن يقوم بذلك شخص آخر، التحول من أعلى غالبا ما ينتج عنه مايسمى "الديمقراطية المقيدة" بمعنى أن هذا النوع قد يتسم بنوع من الخدعة السياسية أي أن ليس عملية التحول الديمقراطي عملية حقيقية، ومن أمثلة هذا النمط التحول الديمقراطي الذي حدث فى أسبانيا التي تعتبر أوضح مثال عليها .

2. التحول من أسفل لأعلى (التحول الإحلالى) :

قد يحدث هذا النوع من التحول نتيجة لوجود دلائل على تدهور سلطة النظام التسلطى وتحرك قوى المعارضة لاستغلال هذا التدهور، حيث إن النخب المعارضة لا تتمتع بالقوة الكافية التي تمكنها من فرض التغييرات التي تريدها، ويتسم هذا النوع من التحول بالعنف فقد تحدث صراعات ومظاهرات عنيفة ومطالبات من قبل الشعب بإنجاز الإصلاحات، كما أنه يتسم بضعف القيادات القائمة على النظام فى مواجهة القوى المعارضة.

فى هذا النوع من التحول لا يمكن أن يؤدي إلى ديمقراطية مستقرة وذلك بسبب عدم وجود اتفاقيات وموائق خلال مرحلة الانتقال، وهذا يمثل عقبة أمام الاعتدال والتصالح الضرورية لعملية ترسيخ الديمقراطية.

3. التحول عن طريق التفاوض :

فى هذا النمط تأتي المبادرة مشتركة من قبل النظام والقوى الاجتماعية المختلفة وذلك للوصول إلى أسس مشتركة للتخلي عن النظام غير الديمقراطي وإقامة نظام ديمقراطي بديل، ويكون من خلال ميثاق يحافظ على مصالح كل القوى السياسية الفاعلة والوصول للديمقراطية.

ومن ضمن الأسباب المؤدية لهذا النوع من التحول فقدان النظام للشرعية التي كان يتمتع بها، انهيار الإيديولوجية التي يقوم عليها النظام، تردي الأوضاع الاقتصادية مما

يؤدي إلى إخفاق النظام في تلبية المطالب والاحتجاجات للشعب، كل هذه الأسباب أدت إلى دخول النظام في مفاوضات مع القوى المعارضة، وقد يكون هذا النمط يضمن تحقيق نجاح لتحقيق مصالح أطراف التفاوض .

● الفصل الثاني: علاقة الدولة بالمجتمع المدني من 2011 - 2016

إن العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني علاقة تكامل وتوزيع للأدوار، فالمجتمع المدني هو أحد أركان الدولة الحديثة التي تهيئ له البيئة التشريعية لتنظيم الممارسة لعمل المنظمات المدنية والجماعات داخل المجتمع، فالدولة والمجتمع المدني متلازمان، ولا دولة حديثة من دون مجتمع مدني، بل إن المجتمع المدني هو أحد أركان قوة الدولة ومؤشر على ديمقراطيتها، فلا ديمقراطية من دون مجتمع مدني، وسنتناول فيما يلي التسلسل الزمني لعلاقة الدولة بالمجتمع المدني منذ أواخر عهد الرئيس مبارك وحتى عهد الرئيس السيسي، مع الإشارة إلى دور المجتمع المدني في الثورة المصرية .

ويتناول هذا الفصل مبحثين:

● المبحث الأول: علاقة الدولة بالمجتمع المدني قبل ثورة 25 يناير 2011

● المبحث الثاني: علاقة الدولة بالمجتمع المدني بعد ثورة 25 يناير 2011

المبحث الأول: علاقة الدولة بالمجتمع المدني (قبل ثورة يناير 2011)

أولاً: أواخر عهد الرئيس مبارك :

ظلت حرية التنظيم طوال حكم مبارك مقيدة بقانون الطوارئ ومجموعة القوانين الاستثنائية التي تعطي الأجهزة الأمنية فرصة السيطرة عليها، على الرغم من زيادة عدد منظمات المجتمع المدني .

وفي 2010 حاول الحزب الوطني الحاكم الانفراد بمقاعد مجلس الشعب فقبول الموضوع بمهاجمة منظمات المجتمع المدني ورفضه بعد انسحاب الإخوان من هذه الجولة، مع بداية عرض بعض الانتهاكات الدستورية ورفض توريث الحكم لجمال مبارك، وكانت أبرز الحركات معارضة لذلك حركة كفاية .

وقد تعرضت منظمات المجتمع المدني في مصر في أواخر عهد مبارك للعديد من الانتهاكات على مستويات مختلفة::

فمن الناحية التشريعية تتمثل في فرض الكثير من القوانين المقيدة للعمل من أجل الترويج للحرية والديمقراطية إلى الحد الذي يسمح للحكومة بالتدخل في شؤون منظمات المجتمع المدني، فهناك قانون الجمعيات رقم 84 لسنة 2002 الذي يعطي وزارة الشؤون الاجتماعية سلطة تمكنها من تنظيم وحل ومراقبة مصادر التمويل الخاصة بتلك الجمعيات، ويحرم ذلك القانون على الجمعيات الأهلية ممارسة النشاط السياسي والنقابي، ويسمح القانون للسلطة التنفيذية بحل المنظمات .

إلى جانب قطع التمويل، فقد تم حظر التمويل المحلي دون الحصول على إذن الحكومة وقد أدى ذلك إلى نقص الاستقلال المادي لتلك المنظمات وتقييد عملها، بالإضافة إلى التشويه الإعلامي لمنظمات المجتمع المدني واتهامها بالعمالة والخيانة وتهديد الوحدة الوطنية .

ثانيا: دور المجتمع المدني في التهيئة للثورة:

بشكل عام يمكننا حصر أهم مجالات نشاط منظمات المجتمع المدني :

1 - التدريب على مهارات مراقبة الانتخابات، وهناك عدد كبير من المنظمات التي تنشط في مثل تقديم هذه التدريبات وهو ما ساعد على تمكين الشباب من الوقوف على الانتهاكات الانتخابية والتي كانت دافعا قويا لقيام الثورة .

2 - تقديم الدعم القانوني للنشطاء ضحايا الانتهاكات حيث شهدت السنوات الأخيرة من حكم مبارك تزايدا في حالات تعرض النشطاء للاعتقال والتعذيب وكانت المنظمات الحقوقية الداعم لهؤلاء الشباب من خلال تقديم الدعم القانوني لمن يتم اعتقاله، فضلا عن رصد وتوثيق كافة الانتهاكات التي يتعرضون لها .

3 - العمل على النقد الحقوقي للأوضاع السياسية وقد أسهم النقد الحقوقي للأوضاع السياسية في مصر بشكل واضح في قيام ثورة يناير، كما أسهم هذا النقد وما نشر بمقتضاه من تقارير في صياغة شعارات ومطالب الثورة .

■ المبحث الثاني: العلاقة بين المجتمع المدني والدولة بعد الثورة

لم تنتهي علاقة الصراع بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني بعد ثورة 25 يناير على غير المتوقع، وعلى الرغم من الدور الهام الذي لعبته تلك المنظمات في التهيئة للثورة إلا إن العلاقة ازدادت توترًا، وأخذت العلاقة الصراعية تتجلى في قضية التمويل الخارجي لبعض منظمات المجتمع المدني، وعلى الرغم من أن عصر مبارك لم يكن لصالح المجتمع المدني، الذي عانت منظماته الحقوقية من الحصول على تراخيص لمباشرة عملها وأنشطتها بسبب رفض الأجهزة الأمنية ومراقبتها لكل أنشطتها، إلا إن رؤساء ما بعد ثورة يناير باختلاف توجهاتهم، أظهروا من خلال سياساتهم السعي لتأميم المجتمع المدني وإخضاعه إلى سيطرة الدولة، انطلاقاً من حجج أمنية خاصة بالأجندات الخارجية لهذه المنظمات وقضية التمويل الأجنبي التي تجلت في اقتحام أجهزة الأمن للرقابة على التمويل، على الرغم من أن القانون لا يتطلب موافقة أجهزة الأمن على التمويل الخارجي، ومن هنا ظل كل طرف يضيق الخناق على الطرف الآخر واستمرت العلاقة الصراعية هذه بينهم .

● الفصل الثالث: التحديات التي واجهت المجتمع المدني في مصر

إن وضع المجتمع المدني في مصر عقب الثورات، وما شهدته من توترات اقتصادية وسياسية، قد دفعت بمعظم المنظمات خاصة الحقوقية والدفاعية منها إلى دخول المجتمع المدني كطرف في الصراع السياسي، وقلص ذلك من الثقة بين أطراف ثلاثة: الدولة، ومنظمات المجتمع المدني، والمجتمع ككل، إلى جانب أزمة التمويل المستمرة من قبل الثورة وإشكاليات المنظمات الأجنبية ووضعها الحالي بعد عدة صدمات معها، وسنتناول في هذا الفصل بحثين:

■ المبحث الأول: ويقسم إلى الآتي :

- المطلب الأول: الجانب التشريعي والقانوني للمنظمات المدنية
- المطلب الثاني: أزمة التمويل الأجنبي لمؤسسات المجتمع المدني، والمنظمات الأجنبية في مصر
- المطلب الثالث: قناعة الدولة بالمنظمات المدنية في مصر.

■ المبحث الثاني: السيناريوهات المستقبلية لعمل منظمات المجتمع المدني في مصر

■ المبحث الأول

● المطلب الأول: الجانب التشريعي والقانوني لمنظمات المجتمع المدني

التحديات القانونية والسياسية من حيث البيئة المحيطة بالعمل المدني من المواقف والتوجهات السياسية للنظم الحاكمة والقوانين التي تقرها، وما تفرضه من قيود بالنسبة للتسجيل والإشهار، وما تتضمنه من سلطة حل الجمعيات، بالإضافة إلى الرفض الحكومي لأي أدوار تحمل صبغة سياسية حتى ولو كانت حقوقية مثل رفض مراقبة المجتمع المدني للانتخابات، وتهميش دور المنظمات في التأثير في السياسات أو في عمليات التنمية، وهو ما صدر في مشاريع القوانين المقدمة باختلاف تواريخ إصدارها بعد الثورة، حيث بقى القانون الحاكم للعمل الأهلي بعيدا عن التغيير وهناك شواهد على أن السلطة الحاكمة رغم اختلافها عن نظيرتها قبل الثورة لأكثر من مرة، لم تبد أي تغيير في نظرتها للمنظمات الأهلية عما كانت عليه قبل الثورة، والدليل أنها لم تتخذ أي خطوات لتحسين المناخ القانوني والإجرائي والسياسي الذي تعمل في إطاره المنظمات المدنية بل تعمل على تحجيم ومحاولة تأمين عملها.

فالغطاء القانوني الذي تعمل تحته منظمات المجتمع المدني في مصر لا يخلو من الفوضى، فبعض المنظمات تعمل كجمعيات أهلية، والبعض الآخر مُسجل كشركة محاماة، أو شركات مدنية، وخاصة التي تعمل على قضايا الحقوق والحريات، إلا إن هناك بعض المنظمات، وخاصة تلك التي أُنشئت بعد ثورة 25 يناير، التي تعمل دون غطاء قانوني، وذلك إلى جانب وجود جانب تقييدي للمنظمات المدنية من قبل القوانين التي تفرضها الدولة على عمل المجتمع المدني . فإذا نظرنا إلى القانون رقم 84 لسنة 2002، المنظم لعمل الجمعيات الأهلية، الذي تلزم الدولة بموجبه المنظمات التسجيل والعمل من خلاله بـ «القانون القمعي، شديد التقييد لحرية العمل الأهلي»، لأنه يفرض التسجيل الإجباري على الجمعيات، ويعاقب بالحبس من يعمل خارج إطاره، كما يعطي سلطات واسعة للحكومة في رفض تسجيل الجمعيات بناءً على معايير فضفاضة غير منضبطة، كما أن القانون يقيّد حق الجمعيات في الانتساب أو الانضمام إلى منظمات أو هيئات خارج مصر .

فالقانون يتدخل إلى أبعد حد في خصوصية الجمعيات وفي إبقائها تحت الرقابة المستمرة

وسيطرة الجهات الإدارية، من خلال تقييد حرية الجمعية في اختيار مجالس إدارتها، ومواعيد اجتماعاتها، كما أن القانون يجيز للوزير المختص عزل مجلس الإدارة، والحق في إصدار قرار بحل المنظمة وفقاً لأسباب فضفاضة مثل إذا ارتكبت المنظمة مخالفة جسيمة للنظام العام أو الآداب، أو إذا فشلت الجمعية في تحقيق أهدافها التي أنشئت لأجلها، أو الحصول على تمويل من الخارج، أو الاشتراك في منظمات دولية دون موافقة الجهة الإدارية .

وذلك إلى جانب قانون الجمعيات الأهلية الجديد 2016 الذي يوصف بأنه مقيد للجمعيات الحقوقية وعملها وباعتباره نهاية مطاف المنظمات المدنية لما يحمله من بنود مقيدة لعمل تلك المنظمات .

● المطلب الثاني: أزمة التمويل الأجنبي لمؤسسات المجتمع المدني في مصر

ضاعفت المؤسسات الدولية تمويلها لمنظمات المجتمع المدني المصرية بعد الثورة ليصل إلى 200 مليون دولار وذلك بعد أن قرر الاتحاد الأوروبي وهيئة المعونة الأمريكية ضخ مبالغ مالية كبيرة لهذه المنظمات في الفترة ما بعد الثورة وبدأت المؤسسات في إعلان تمويلها لمشروعات لكافة الحركات فهي لا تشترط الإشهار من قبل وزارة التضامن الاجتماعي وفسر البعض ذلك بأنه يهدف إلى تمويل بعض الحركات مثل 6 ابريل وائتلاف شباب الثورة وركزت المؤسسات الدولية أنشطتها في التأكيد على المشاركة المدنية ودعم الشباب والإعلام وحرية تداول المعلومات والمشاركة في الحياة السياسية والانتخابات ونشر العدالة الاجتماعية والسياسة وحقوق الإنسان .

وفي تقرير نشرته جريدة الشروق يوم 6/23 جاء فيه أن المنظمات الأمريكية مثل المعهد القومي الديمقراطي والمعهد الجمهوري الدولي تعمل في مصر على تشجيع الديمقراطية ودعم وتنمية قدرات المجتمع المدني في مصر وأن الولايات المتحدة الأمريكية قد ضخت بالفعل 40 مليون دولار في مصر لدعم الديمقراطية منذ 25 يناير بمعدل 8 ملايين دولار شهريا وان هذا المبلغ وضع تحت تصرف الولايات المتحدة الأمريكية التي تقوم برعاية وتمويل المنظمات المصرية المنظمات المصرية الناشطة في مجال التحول الديمقراطي .

إضافة إلى ذلك أنه من أكثر المعوقات التي تواجه مؤسسات المجتمع المدني إشكالية

التمويل الأجنبي. حيث تعاني مؤسسات المجتمع المدني في العالم العربي أزمة مزدوجة في قضية التمويل، فمن جهة هناك نقص في الموارد المالية المتاحة لهذه المؤسسات الأمر الذي يحد من قدرتها ويجعلها غير قادرة على القيام بالدور المناط بها وفي نفس الوقت هناك حساسية بالغة تجاه تمويل مؤسسات المجتمع المدني من قبل دول غربية حيث يعتبر هذا الشكل من الدعم تدخلا في الشؤون الداخلية ناهيك عن البعد الأمني والنفسي الذي يتدخل بقوة في هذا الجانب.

ومن نتائج وأزمات التمويل الأجنبي لمؤسسات المجتمع المدني بعد نجاح ثورة الخامس والعشرين من يناير والإطاحة بنظام مبارك ظهر هذا الجانب واضحا في العلاقات المصرية الأمريكية وما ظهر فيها من توتر بين الدولتين :

بدأت العلاقات الأمريكية المصرية تتوتر عندما قامت السلطات الأمنية المصرية بمداهمة منظمات المجتمع المدني، وقامت السلطات القضائية المصرية بإحالة 43 من العاملين بتلك المنظمات من بينهم 19 أمريكيا وأجانب من جنسيات أخرى ومصريين إلى محاكمة جنائية في ذلك الوقت كانت تطالب واشنطن النظام الانتقالي مستخدمه كافة وسائل الضغط للتراجع عن قرار تقديم الأمريكيين للقضاء المصري بسبب تمويل منظمات المجتمع المدني العاملة في مصر ولكن لم يستجب أحد .

● المطلب الثالث: قناعة الدولة بالمنظمات المدنية في مصر

ويبدو لنا أن ملامح المنظمات المدنية في مصر في حالة خمول، فالمنظمات الحقوقية - والتي لا تزيد عن 360 منظمة - متفرغة لإدارة معركتها مع الدولة والاعتراضات الخاصة بالجانب القانوني والتشريعات التي تصدر بحق المجتمع المدني وتقييد عمله، والمنظمات التنموية تأثر بعضها بمراقبة التمويل الأجنبي، وانسحبت بعض المنظمات الأجنبية من مصر، بالإضافة إلى عنصر افتقاد الثقة بين المجتمع وبين المنظمات الأهلية تحديدا لأسباب تتعلق بقضايا الفساد والترشح من العمل الأهلي .

وبالتطرق إلى وضع المجتمع المدني نفسه كمنظمات والمشهد العام الداخلي والخارجي له بعد الثورة يمكننا إيجاز ما يلي من بعض القصور التي تعيق دوره: -

- المشهد العام لمنظمات المجتمع المدني يرصد حالة من عدم التوافق بين التحالفات والأئتلافات والتي تم تسجيل عدد كبير منها في مختلف المحافظات، وفقا لقانون الجمعيات الأهلية.
- حالة من تداخلات المصالح الشخصية لأفراد وجهات خاصة في المنظمات الأهلية - مع التأكيد على عدم التعميم في ذلك -، وهوما يتعارض مع مفهوم النفع العام وهو سمة رئيسية مفترضة في العمل الأهلي، فبعض هذه المنظمات تتحرك وكأنها جماعة مصالح وليس منظمة في المجتمع المدني وبعضها الآخر يدار بشكل عائلي، وهوما امتد إلى بعض المنظمات الحقوقية في القاهرة، وهو أمر يزيد من إشكاليات ممارسة الديمقراطية والشفافية، في منظمات تعلن نضالها الحقوقي ولصالح الديمقراطية.
- حالة عدم رغبة أحيانا لقطاع كبير من المنظمات الأهلية في الصدام مع الحكومة أو الظهور كطرف فاعل في معادلة التغيير، مع وجود العديد من ملامح الضعف، وعدم التنظيم وعدم الحرص على ترسيخ القيم المدنية، فنرى صعوبة الحديث عن تأثير مباشر في المشهد السياسي من جانب المنظمات الأهلية.
- التحديات الخاصة بالجانب المؤسسي المتمثلة في القيود الداخلية التي تؤثر على أداء ادوار المنظمات المدنية وأهمها يأتي في ضعف القدرات البشرية والفنية والتنظيمية للمنظمات، مع حدوث قصور في الممارسة الديمقراطية كما ذكرنا سابقا، وإهمال الجانب العلمي لتقييم الأعمال من وقت لآخر، والخبرة المحدودة أحيانا في بناء شبكات العمل الجماعي .
- تحديات خاصة بالعلاقة البيئية وأطر التعاون الداخلية بين المنظمات المدنية في مصر خاصة الدفاعية منها، ولكن هناك إشكالية مهمة قد تحد من قدرة هذه المنظمات على القيام بدورها تتمثل في طبيعة العلاقات بين المنظمات وبعضها البعض من جهة، وطبيعة العلاقات والنظم الداخلية في هذه المنظمات من جهة ثانية، فبعد ثورة يناير ظهرت منظمات معينة تهاجم منظمات أخرى بل تتبنى مواقف سياسية وتتحاز لمواقف قوى سياسية بعينها وتتخلى عن نهجها الحيادي والحقوقي، فضلا عن خمول تداول السلطة ومواقع القيادة إلا في أضيق الحدود وبصورة شكلية في كثير من الأحيان .

وبالنظر إلى مستقبل المجتمع المدني فيمكننا القول بأن إحداث التحول الديمقراطي في مصر بداية من 2011 أبرزت دور المجتمع المدني، الذي اثبت دور منظماته في هذا التحول وفعاليتها في الدفاع الحقوقي والتنظيم الاحتجاجي دفاعا عن الحريات، ولكن بداية من تولي الأنظمة المتتالية بعد الثورة المصرية واجه المجتمع المدني بعضا من محاولات التضييق لعمل المنظمات المدنية من خلال مختلف القوانين التي صدرت في حق الجمعيات الأهلية من 2011 ونهاية بالقانون الذي أقره مجلس النواب في 2016، والتي رفضتها المنظمات المدنية فبدأت حالة الصراع حول إثبات الكيان المستقل والمطالبة بحرية العمل .

■ المبحث الثاني: السيناريوهات المستقبلية لعمل منظمات المجتمع المدني في مصر

ينتظر أن تؤدي منظمات المجتمع المدني المصرية دورا محوريا خلال مرحلة بناء النظام الديمقراطي التي بدأت بعد ثورة 25 يناير 2011، وقد عرضنا للإشكاليات والتحديات التنظيمية والتشريعية والمؤسسية التي تعترضها وتحدها من قدرتها على لعب هذا الدور، وسنعرض لمجموعة من السيناريوهات المحتملة لما يكون عليه المجتمع المدني من خلال ما حدث من تطورات تشريعية وتنظيمية مر بها عقب ثورة يناير وحتى إصدار قانون الجمعيات الأهلية 2016 ومدى تأثير كافة العوامل السابقة مستقبليا على المجتمع المدني.

1. احتمالية السيطرة التامة للحكومة على المنظمات الأهلية وتحويلها إلى كيانات شبه حكومية خاضعة للأجهزة الإدارية انطلاقا من فكرة التأميم التي تظهر خفية في أغلب التشريعات، التي تسمح للجهة الإدارية بالتدخل في شؤون المنظمات وحلها كيفما تشاء .

2. التوقف التام للتمويل الأجنبي للمنظمات المدنية مما قد يعرقل أو ينهي نشاط بعض المنظمات خاصة بعد انسحاب بعض المنظمات من مصر بالفعل مما قد يسبب على المدى البعيد تدني الطابع الديمقراطي والحقوقي، بالإضافة لضعف التواجد الدولي للمنظمات المدنية المصرية وذلك سيرجع لما فرض عليها من قيود بشأن سياساتها وتمويلها .

3. الاتجاه إلى ظاهرة تسييس الجمعيات الأهلية والتي بدأت ملاحظتها مؤخرا بالفعل، وذلك يعني تداخل ظاهرة المجتمع المدني، مع السياسة الحكومية والتبعية لها مما

يشكك في قدرة الجمعيات الأهلية على أن تسهم في إحداث تغيير. احتمال ولكنه ليس بصورة كبيرة بناء شراكة فعلية ما بين المجتمع المدني وبين البرنامج الحكومي التنفيذي في مجالات عدة كالصحة، والتعليم .

4. إخفاق المنظمات المدنية وذلك الاحتمال هو الأقرب في ظل هذه القوانين التقييدية وهنا تتحول الآلاف من المنظمات إلى مجرد أرقام وعناوين، مما ينتج عنه احتمال انضمام مصر إلى قائمه الدول التي تعاني أسوأ تشريعات للمجتمع المدني في العالم وذلك ينفي كافته مزاعم التحول الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان، والتداعيات الإيجابية المفترضة لثورة يناير على الوضع المصري .

ونظرا للمعوقات والتحديات التي تواجه المجتمع المدني عقب الثورة المصرية وحتى قبل الثورة وما ترتب على ذلك من سيناريوهات مستقبلية محتملة من وجهة نظر الباحثين وبعض الآراء الخاصة فإن دور المجتمع المدني لا يمكن التغافل عنه، وبالضرورة لأبد من وجود حل أو مخرج من الأزمة الصراعية التي يعيشها مع الدولة والتي اشتدت في الست سنوات الأخيرة، وذلك بوجود حلول لهذه الأزمات وإزالة آثار هذه المعوقات، فلازلنا نكرر أنه لا ديمقراطية بدون مجتمع مدني يعمل وفقا لأسس وتشريعات نزيهة .

■ النتائج

خلصت الدراسة إلى مجموعة نتائج أهمها :

- تصاعد دور المجتمع المدني في نشر الديمقراطية ومبادئها كما يتوقع أن يزيد هذا الدور مع تكثيف حملات التوعية بدور المجتمع المدني في الشارع المصري.
- يواجه المجتمع المدني بعض التحديات التي قد تعوق تقدم مسيرته كمشارك فاعل في التحول الديمقراطي.
- التأكيد على أنه كلما تعددت التيارات السياسية كلما كان ذلك مفيد للحياة السياسية.
- استمرار العلاقة الصراعية مع منظمات المجتمع المدني الدفاعية والحقوقية مع نظام الحكم .
- استمرار وجود مشاكل في العلاقات المصرية الأمريكية بسبب التمويل الأمريكي للعديد من منظمات المجتمع المدني العاملة في مصر .

- القصور التشريعي الخاص بقانون منظمات المجتمع المدني سيظل العائق بين المنظمات والسلطات الحاكمة .
- زيادة وعي الشعب المصري بعد ثورتين شعبيتين مما يساهم بدرجة كبيرة في زيادة عدد ونشاط منظمات المجتمع المدني في مصر .
- يتكامل القطاع الخدمي والتطوعي من منظمات المجتمع المدني مع النظام الحاكم في تنفيذ أنشطته.
- استمرت الضغوط من قبل التشريع في القانون الصادر عام 2016 أن يضع قيود أكثر على المنظمات مما يجعلها مجرد هيئات إدارية فقط
- استمرار اضطهاد الدولة للمجتمع المدني مع تخفيف حدة الصراع نظرا لقانون منع التظاهر .
- تم استعادة الدور الجماهيري المفقود للمؤسسات المدنية والتشارك مع المواطنين .
- عدد المنظمات الأجنبية في مصر قل وإن دول تلك المنظمات قفلت مكاتبها في مصر بعد أزمة التمويل .
- القواعد المتشددة على تراخيص العمل للمنظمات قلل وأحبط قيام منظمات صغيرة وأوقف عمل منظمات بالفعل لم تقدم أوراقا بتراخيص عملها .

■ التوصيات

خلصت الدراسة لمجموعة من التوصيات التي يتم الانطلاق منها كمقومات لتعزيز دور المنظمات المدنية المصرية خلال المرحلة المقبلة بناء على التحديات والمعوقات السابقة سواء من خلال المنظمات نفسها أو من خلال النظم الحاكمة :

1. وضع نهاية لصدامات التشريع هو خطوة أولى للتوافق بين الأطراف الفاعلة، ويتم من خلال الاحترام المتبادل من جهة، والمعرفة بالاتجاهات العالمية لتشريعات المجتمع المدني من جهة أخرى تستند هذه التشريعات إلى الشفافية .

2. الاهتمام بالتشريع الخاص بالتمويل الخارجي، من مراقبة الدولة لتدفق التمويل وتوجيهه إلى المصلحة العامة، بالإضافة إلى دور المنظمات المدنية في تحسين صورتها الذهنية وتصحيح ما لحق بها جراء قضية التمويل الأجنبي، ويمكن أن يتم ذلك بتنظيم اللقاءات العامة التي توضح أهداف المنظمات وحقيقة تمويلها، مع

اهتمام الدولة بتوظيف التمويل الداخلي تعويضاً عن التمويل الأجنبي بطرق سليمة ووضع أولويات في هذه القضية.

3. العمل على بناء قدرات منظمات المجتمع المدني أي إصلاح الجانب التأسيسي من خلال التدريب المستمر، إلى جانب إدراك قيمة العمل الجماعي والممارسة الديمقراطية، مع التركيز على القدرات البشرية فهي العامل الحاسم في فاعلية العمل الأهلي المدني، وتوافر التمويل وحده لا يحقق الفاعلية في غياب قدرات بشرية تملك قدرة على الابتكار والإبداع وإمكانيات التخطيط الاستراتيجي لأنشطة المنظمة .

4. العمل على بناء شراكة فاعلة بين المجتمع المدني أو الجمعيات الأهلية وبين قضايا البرنامج الحكومي واستيعاب الحكومة لذلك، من حيث وجود مساحات عمل بينهم تتيح التعاون في مجالات الصحة، والتعليم، والعامل الرئيسي الذي يحقق النجاح في هذه الشراكات هو الشفافية وتوزيع الأدوار والمعايير الواضحة.

5. حث الأفراد بضرورة المشاركة الفعالة في منظمات المجتمع المدني فالشباب كانوا ومازالوا وقود الثورة وأساس بناء مجتمع وطني جيد، وتشجيع الوضع الأكاديمي من ناحية عقد مزيد من الدراسات عن المجتمع المدني.

6. وبصفه خاصة محاولة التركيز على النقابات المهنية، قد أضعف سوء استخدام السلطة من قبل النخب دور المجتمع المدني والمؤسسات والنقابات التي كان يجب أن تشارك في عملية التحول من الحكم السلطوي، وأكثر من تعرض لذلك هي النقابات المهنية من خلال فرض الحراسة أو الإغلاق فيجب السماح لها ببناء القدرات الخاصة بها لاستعادة دورها .

7. واحتمال أخير من الصعب تحقيقه ولكنه ليس ببعيد فمن شأن المجتمع المدني أن يقدم بديلاً عن النظم الاستبدادية من خلال تقديم نموذج للحكم الرشيد من خلال تداول السلطة والشفافية، وتحقيق مستوى مرضى للرقابة على أداء الحكومات.

■ الخاتمة

جاءت الدراسة لتسليط الضوء على مؤسسات المجتمع المدني ودورها في عملية التحول الديمقراطي في مصر في الفترة ما بين 2011: 2016، والتعرف على تجربة التحول

الديمقراطي ومدى دور كل من منظمات المجتمع المدني المختلفة من منظمات حقوقية ودفاعية، ومؤسسات أجنبية، ونقابات مهنية في عملية التحول الديمقراطي، وانطلقت الدراسة من تساؤل حول قيام منظمات المجتمع المدني بتأدية دورها القائم على دفع عملية التحول الديمقراطي في مصر .

ولفحص هذا التساؤل الرئيسي حاولت الدراسة الإجابة على مجموعه من الأسئلة الفرعية عنه تمثلت في حجم الدور الذي قامت به مؤسسات المجتمع المدني في التهيئة لثورة 25 يناير، مدى فاعلية دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي، وماهي العوقات التي تحد من دور منظمات المجتمع المدني في التحول الديمقراطي، بالإضافة إلى تضمن الدراسة لاستكمال المجتمع المدني دوره في التأثير في ثورة 30 يونيو، مع التعرض لدور المنظمات الأجنبية وأزمة التمويل الأجنبي التي تم إثارتها تبعاً لذلك، وماهي الرؤيا المستقبلية للمجتمع المدني في ظل هذه التغييرات السياسية والاجتماعية الموجودة .

وقد كان أهم أهداف هذه الدراسة هو إثبات صحة تساؤل الدراسة القائل إن منظمات المجتمع المدني قد استطاعت تأدية رسالتها القائمة على المساهمة في عملية التحول الديمقراطي في مصر، وقد تم ذلك نتيجة للتحليل المستمر لفترات الدراسة التي تمت معالجتها .

■ المراجع

- 1 - محمد نور البصراطي، "النظم السياسية في الوطن العربي" بني سويف، دار الكتاب الجامعي، 2015
- 2 - صالح ياسر، المجتمع المدني والديمقراطية، متاح على الرابط التالي:
<http://www.ao.academy.org/ar/2006.html>, 376/3
- 3 - عايدة مسلم حماد، "دور منظمات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في الأردن" 1989 - 2009 رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، كلية الآداب، 2010 .
- 4 - مصطفى بلعور، "التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية دراسة حالة النظام السياسي الجزائري 1988 - 2008"، رسالة دكتوراه، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، 2009 - 2010 .
- 5 - محمد مختار قنديل، "دور المجتمع المدني في التحول الديمقراطي في مصر"، العدد، 3852، 5105 الحوار المتمدن، نسخة الكترونية، 5109، متاح على الرابط: <http://www.m.ahewar.org>
- 6 - صبري خليل، مفهوم المجتمع المدني، صحيفة الراكوبة، فبراير 2011، متوافر على الرابط التالي <http://>

- 20show - id - 11672.htm;www.alrakoba.net/articles - action - :/20
- 7 - صبرى خليل، المجتمع المدني بين الفلسفة السياسية الغربية والفكر الإسلامى صحيفة الراكوبه، يونيو 2011، متوفر على الرابط التالي
- http://www.alrakoba.net/articles - action - show
- 8 - عميرة محمد أيوب، مالكي رتيبة، تأثير التحول الديمقراطي على الاستقرار السياسي في الجزائر(1999 - 2009) لنيل شهادة الليسانس، جامعة قاصدى ومرياح ورقلة، 2013، صفحة 7.
- 9 - هابل ودعان الدعجة، "مفهوم التحول الديمقراطي"، موقع الرأي، تاريخ النشر 21 - 11 - 2004، متاح على الرابط التالي: <http://alrai.com/article/27564.html>.
- 10 - هشام مدريد، آليات وعوامل التحول الديمقراطي، تاريخ النشر 8 - 2 - 2011، موقع الطلبة الجزائريين للعلوم السياسية والإعلام والحقوق والعلوم الإنسانية <http://30dz.justgoo.com/t1202 - topic>
- 11 - محمد نور، النظام السياسي المصري 1970 - 2014 الملامح والسمات، بني سويف، دار الكتاب الجامعي، 2014
- 12 - محمد عمران، منظمات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر (المساهمات والتحديات)، مركز المحروسة للنشر، المقطم، القاهرة، على الرابط التالي <https://www.scribd.com/doc>
- 13 - سلمي خطاب، غموض يحيط بمستقبل منظمات المجتمع المدني، الأخبار، على الرابط التالي <http://www.al - akhbar.com/node/219502>
- 14 - عمرو عبد العاطي، "أزمة التمويل الخارجي لمنظمات العمل المدني في مصر" مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2017، متاح على الرابط التالي <http://www.siyassa.org/NEWSQ/2166>
- 15 - أماني قنديل، "المجتمع المدني بعد الثورات في مصر"، المركز العربي للبحوث والدراسات 2014، متاح على الرابط التالي <http://www.acrseg.org/32498>
- 16 - أماني قنديل، "مستقبل المجتمع المدني"، جريدة الاهرام د.ت، متاح على الرابط التالي <http://www.ahram.org.eg/NewsQ/298264.aspx>
- 17 - أماني قنديل، "التحولات في البنية والوظيفة: المجتمع المدني بعد الثورات"، مجلة آفاق سياسية، العدد 13، صادرة عن المركز العربي للبحوث، متاح على الرابط التالي <http://www.acrseg.org/30498>

دور نظم المعلومات الإدارية في جودة القرارات الإدارية

دراسة ميدانية على موظفي المستويات الإدارية الوسطى

والدنيا بالمعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا

■ أ.علي إدريس محمد* ■ أ.محمد سليمان مسعود** ■ د.الهالي صالح الهالي***

● تاريخ قبول البحث 2021/09/5م

● تاريخ استلام البحث 2021/05/15م

■ الملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور نظم المعلومات الإدارية في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا، حيث استخدم المنهج الوصفي التحليلي، واستخدام الاستمارة كأداة لجمع البيانات، كما استخدم أسلوب المسح الشامل للمجتمع، وكان عدد الاستمارات (62)، من أهم النتائج:

وجود علاقة بين جودة القرارات الإدارية ونظم المعلومات الإدارية المتمثلة في المتطلبات (مساندة واهتمام الإدارة العليا، وتنظيمية، ومادية، وبرمجية، وبشرية) وبينت مستوى متوسط للمتطلبات (المادية - والبرمجية)، ومستوى مرتفع في باقي المتطلبات، كما بينت عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات (المادية - البرمجية) وبين جودة القرارات الإدارية، وجود أثر ذي دلالة إحصائية في باقي المتطلبات، وبينت وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متغير الجنس، ونظم المعلومات الإدارية، وكذلك الجنس وجودة القرارات الإدارية، كما تبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في باقي المتغيرات.

وأوصت الدراسة بتوفير المتطلبات المادية والبرمجية، وأن تتناسب مؤهلات الموظفين مع طبيعة الأعمال الموكلة لهم، وأن يكون هناك تكامل وترابط بين القرارات وتصنيف البدائل.

● الكلمات المفتاحية: نظم المعلومات - المعاهد العليا العامة - متطلبات تنظيمية - جودة القرارات.

*محاضر بقسم إدارة الأعمال - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة اجدابيا Email: ali.idris91@gmail.com

**محاضر مساعد بقسم إدارة الأعمال - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة اجدابيا Email: mohammad54180@gmail.com

***محاضر بقسم إدارة الأعمال - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة اجدابيا Email: Alhammali1967@gmail.com

Abstract:

The study aimed to identify the role of management information systems in the quality of administrative decisions in public higher institutes in Ajdabiya city, where the descriptive and analytical approach was used, and the questionnaire was used as a tool for data collection, as well as the use of a comprehensive community survey method, and the number of forms was (62), among the most important results:

There is a relationship between the quality of administrative decisions and management information systems represented in the requirements (support and interest of the top management, organizational, material, programmatic, and human) and it showed an average level of (physical - and programmatic) requirements, and a high level in the rest of the requirements, as well as the absence of a statistically significant effect between the requirements (physical - programmatic) and the quality of administrative decisions, there is a statistically significant effect on the rest of the requirements, and it showed that there were statistically significant differences between the variable of sex, management information systems, as well as gender and the quality of administrative decisions, as it was found that there were no statistically significant differences in the rest of the variables.

The study recommended providing the material and program requirements, and that the qualifications of the employees match the nature of the work assigned to them, and that there be integration and interconnection between the decisions and the classification of alternatives.

key words: Information systems - public higher institutes - regulatory requirements - quality of decisions.

الإطار العام للدراسة:

1. المقدمة:

فعلى الرغم من استعمال الإنسان للمعلومات منذ القدم، إلا إن التطور التكنولوجي الموجود حالياً أتاح له فرصة أكبر لجمع المعلومات والاستفادة منها ومن دقتها ومن سرعة الحصول عليها في الوقت المناسب ومعالجتها وتخزينها لاسترجاعها بشكل لم يكن متاحاً له بهذا الكم والنوع من قبل، وهذا يعود بالدرجة الأولى إلى أجهزة الحاسوب وملحقاتها والشبكات وأنظمة الاتصالات، وهذا كله أدى إلى بروز أهمية المعلومات وقدرتها على

تحسين جوانب مختلفة من نواحي الحياة عموماً وإدارة المنظمات بشكل خاص (أبوسبت، 2005).

فعملية اتخاذ القرار هي المحور الرئيسي الذي تقف عليه المؤسسة والمركز الذي تتبناه في بلوغ أهدافها واستمرارية بقائها ومن ثم فهي تحتاج إلى نظام معلومات تستند إليه في تدعيم قراراتها فالمعلومات الدقيقة والنافعة وفي الوقت المناسب يعكس صورة القرارات التي تؤخذ في المؤسسة (الرحمان وآخرون، 2018).

إن القرارات الإدارية الفعالة هي تلك القرارات المعتمدة على القدر الكافي من المعلومات ذات الجودة والدقة، وهذه الجودة لا تتوفر إلا بوجود نظم معلومات تعتمد على الإدارة عند اتخاذها للقرارات، وموضوع اتخاذ القرارات من الموضوعات ذات الأهمية الكبيرة في حياة الأفراد والمنظمات والشعوب، وتتضاعف هذه الأهمية وتزداد خطورتها كلما تعلق القرار بجمهور كبير من الناس من جهة، وكلما كبر حجم المنظمة من جهة أخرى (عطاونة، 2012).

2. مشكلة الدراسة:

تعتبر المعاهد العليا الليبية العامة من أهم المنظمات غير الربحية في المجتمع الليبي، والتي تعتمد على المعلومات الناتجة عن نظم المعلومات الإدارية في اتخاذ القرارات الإدارية، ولهذا فمن المهم جداً أن يتم اختيار هذه المؤسسات الوطنية لتقييم دور نظم المعلومات الإدارية على جودة القرارات الإدارية، والآن القرارات الصادرة عن المعاهد العليا تمس وتؤثر على شريحة عريضة من المجتمع الليبي، فإن هذه الدراسة تحاول الإجابة على التساؤل الرئيسي الأول التالي:

ما دور نظم المعلومات الإدارية في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا؟

وللإجابة عن السؤال الرئيس الأول فلا بد من الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

1. هل يمكن التعرف على مستوى نظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا؟

2. هل يمكن التعرف على مستوى جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا؟

3. أهداف الدراسة:

- التعرف على مستوى نظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا.
- التعرف على مستوى جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا.
- التعرف على العلاقة بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا.
- التعرف على الأثر بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا.
- إظهار الفروق في وجهات نظر المبحوثين تجاه علاقة نظم المعلومات الإدارية بجودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا.

4. أهمية الدراسة:

أ - الأهمية العلمية:

- وضع إطار مفاهيمي يوضح العديد من النقاط والعناصر التي لها علاقة بمتغيرات الدراسة (نظم المعلومات الإدارية، جودة القرارات الإدارية) لتصبح مرجعا نظريا يمكن الاستفادة منها.
- إثراء المكتبة العربية والمحلية ومراكز البحث العلمي، حيث إن هذه الدراسة توفر قاعدة بيانات تساعد الباحثين في هذا المجال وتشجيعهم لإجراء المزيد من الدراسات والأبحاث.

ب - الأهمية العملية:

- هذه الدراسة طبقت على مؤسسات لها دورها المهم والحيوي في المجتمع الليبي وعلى علاقة صناعة المستقبل للمجتمع الليبي حيث إنها تعمل على لفت انتباه المعاهد العليا إلى أهمية نظم المعلومات الإدارية، وأهمية استخدامها.
- تسلط الضوء على ماهية نظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة وأهميتها في الحصول على قرارات إدارية تمتاز بالكفاءة، مما يرفع من مستوى أداء العمل في المعاهد.

5. فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية الأولى: لا توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (≤ 0.05) بين نظم المعلومات الإدارية للأبعاد (مساندة واهتمام الإدارة العليا - متطلبات تنظيمية - متطلبات مادية - متطلبات برمجية - متطلبات بشرية)، وجودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة إجدابيا.

الفرضية الرئيسية الثانية: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (≤ 0.05) بين نظم المعلومات الإدارية للأبعاد (مساندة واهتمام الإدارة العليا - متطلبات تنظيمية - متطلبات مادية - متطلبات برمجية - متطلبات بشرية) وجودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة إجدابيا.

الفرضية الرئيسية الثالثة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (≤ 0.05) في استجابات أفراد العينة حول علاقة نظم المعلومات الإدارية بجودة القرارات الإدارية في تعزى للمتغيرات الديمغرافية: (الجنس - العمر - المؤهل العلمي - سنوات الخدمة - المستوى الوظيفي).

6. منهجية الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي والذي يحاول من خلال وصف الظاهرة موضوع الدراسة، وتحليل بياناتها، والعلاقة بين مكوناتها، حيث تم جمع البيانات والمعلومات بطريقة منضمة ودقيقة، وتنظيمها وتحليلها للوصول الى النتائج وتفسيرها واستخلاص التعليمات والاستنتاجات المناسبة.

7. حدود الدراسة:

الحدود المكانية: المعاهد العليا العامة بمدينة إجدابيا.

الحدود البشرية: طبقت الدراسة على الموظفين في المعاهد العليا العامة بمدينة إجدابيا.

الحدود الزمنية: طبقت الدراسة في العام (2020).

الحدود الموضوعية: دور نظم المعلومات الإدارية (مساندة واهتمام الإدارة العليا -

متطلبات تنظيمية - متطلبات مادية - متطلبات برمجية - متطلبات بشرية)، في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجديبا.

8. الدراسات السابقة:

دراسة عدي ناجي ومحمد الديك وأحمد القبط (2011) بعنوان مدى تأثير نظم المعلومات الإدارية على جودة القرارات الإدارية في شركة جوال الفلسطينية.

تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على واقع تأثير استخدام نظم المعلومات الإدارية بأنواعها الثلاثة (التشغيلية، والإدارية، دعم القرار) في جودة عملية صنع القرارات الإدارية في شركة جوال الفلسطينية، وأيضا من أجل اكتشاف المشاكل والصعوبات التي تؤثر في عملية اتخاذ القرار، كما تحاول الدراسة تحديد درجة ودور نظم المعلومات الإدارية في جودة اتخاذ القرارات في شركة جوال.

ومن أبرز النتائج التي تم التوصل إليها التأكيد على الارتباط الوثيق بين نظم المعلومات الإدارية وعملية جودة صنع القرارات الإدارية والأثر الكبير لنظم المعلومات الإدارية في جودة صنع القرار.

9. الإطار النظري:

1.9 مفهوم نظام المعلومات الإدارية:

هي مجموعة من الأفراد والأجهزة والإجراءات الفرعية للمعلومات وذلك بغرض تزويد الإدارة بكل ما تحتاجه من معلومات كافية عن الأنشطة الدقيقة من أجل إنجاز (غميض، 2017).

2.9 أنواع نظم المعلومات الإدارية:

بتقدم الوسائل التكنولوجية وكذلك تغير حاجات المؤسسات تطورت وتنوعت نظم المعلومات الإدارية بشكل سريع فقد برزت عدة أنواع نذكر منها (الرحمان وآخرون، 2018).

1 - نظم دعم المديرين التنفيذيين: هي عبارة عن نظم المعلومات على المستوى الاستراتيجي في المنظمة والمصممة للمساعدة في اتخاذ القرارات غير مهيكلة من خلال تصاميم واتصالات متقدمة.

2 - النظم الخبيرة: عبارة عن نظم إرشاد محوسبة يتم من خلالها تقليد عمليات التفكير الاستنتاجي الذي يقوم به الخبراء لحل المشكلات المعقدة وتعتبر هذه النظم الأكثر استخداماً في حل تقنيات الذكاء الاصطناعي.

3 - نظم التقارير الإدارية:

تقوم هذه النظم بتقديم المعلومات اللازمة إلى الإدارة في منظمات الأعمال المختلفة لمساعدتها في اتخاذ القرارات حيث تستخدم نظم تقارير الإدارة البيانات المجمعة والمخزنة في قاعدة البيانات من قبل معالجة العمليات.

4 - نظم دعم القرارات: عبارة عن نظم على المستوى الإداري في المنظمة تعمل على اتخاذ البيانات وتقديم نماذج وتحليلات لدعم اتخاذ القرارات غير المهيكلة.

3.9 جودة القرارات الإدارية:

جودة القرار تعني استخدام المعلومات الدقيقة والموثوق بها وذات الصلة بالمشكلة للوصول إلى اتخاذ القرار الجيد في مختلف المستويات الإدارية في المنظمة، فإن كل قرار يحمل في طياته قدراً كبيراً من المخاطر، وحتى يتجنب متخذه أو يحد من أثر هذه المخاطر لا بد أن يعتمد على معلومات جيدة لاتخاذ القرار الجيد (ناجي، الديك، 2010).

4.9 مفهوم اتخاذ القرارات:

وهناك من يعرف عملية اتخاذ القرار أنها الاختيار بين مجموعة من البدائل، وتتضمن عملية اتخاذ القرارات الإدارية صنع قرارات داخل النسق التنظيمي يقوم به هؤلاء المسؤولون عن الأنشطة المكونة لوظائف الأطراف المشاركة في العمل (عيدوني، 2014).

5.9 أنواع القرارات الإدارية:

فاتخاذ قرار في مشكلة تتكرر كل يوم مثلاً يختلف ولا شك عن المشكلة التي تواجه الإنسان لأول مرة، وعلى هذا الأساس يمكن التمييز بين نوعين من القرارات (بعيرة، 2004).

1 - القرارات الروتينية:

وهي تلك الأنواع من القرارات التي يتم اتخاذها بشكل متكرر في النشاط اليومي

للمنشأة، والتي يتم تطبيق إجراءات ومعايير موضوعة سلفاً لها. ومن أمثلة هذه القرارات الأمور المتعلقة بمراقبة المخزون، مراقبة الإنتاج، ترقية الموظفين، مراقبة النفقات، صيانة الآلات، ومثل هذه القرارات قابلة لأن يتم تفويضها إلى مستويات الإدارة الوسطى والسفلى.

2 - القرارات غير الروتينية:

وتظهر الحاجة إليها عندما تكون المشكلة المراد حلها ذات طبيعة غير متكررة أو غير مألوفة، وتتطلب أن تتم معالجتها على أساس فردي. وعندما تظهر مشكلة من هذا النوع لا يجد المدير أمامه سوابق وإجراءات جاهزة وموضوعة لمعالجتها، بل يجد ضرورة الاعتماد على خبرته وفطنته في إيجاد الحلول المناسبة لها ومن الأمثلة اختيار موقع المشروع.

10 الدراسة الميدانية:

1.10 مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من موظفين في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدايا والمتكونة من المعهد العالي للمهن الشاملة والمعهد العالي للمهن الطبية.

2.10 توزيع وجمع الاستبيان:

فقد قامت الباحثان بتوزيع (66) استمارة استبيان باستخدام أسلوب المسح الشامل على المستهدفين في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدايا محل الدراسة، وذلك نظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة ولعدم تفعيل جميع الوحدات الإدارية بالمعهد، حيث استرد منهم (62) استمارة، وبذلك يكون العدد الإجمالي للاستمارات الصالحة للتحليل (62) استمارة.

3.10 ثبات أداة جمع البيانات:

حيث بلغ معامل الثبات لمتغير نظم المعلومات الإدارية لأداة جمع البيانات (0.859)، وهو مناسبة لأعراض تحليل البيانات أما متغير جودة القرارات الإدارية كانت (0.946) وهو كذلك مناسبة لأعراض تحليل البيانات.

4.10 صدق أداة جمع البيانات:

لقد بلغ معامل الصدق لمتغير نظم المعلومات الإدارية لأداة جمع البيانات (0.926)، ومتغير جودة القرارات الإدارية كانت (0.972) وهي مقبولة جداً لأغراض تحليل هذه الدراسة.

5.10 خصائص مفردات الدراسة: من أجل الوصول إلى الأهداف التي تسعى الدراسة إلى تحقيقها، فقد دعت الحاجة إلى التعرف على بعض من خصائص مفردات مجتمع الدراسة، التي يرى الباحثان أنها تخدم هدف الدراسة، وهي تتمثل في (الجنس، العمر، المؤهل العلمي، المستوى الوظيفي).

جدول رقم (1) خصائص المجتمع وهي تمثل الجزء الأول من الاستبيان

النسبة %	التكرار	التصنيف	الفئة
42	26	ذكر	الجنس
58	36	أنثى	
32	20	أقل من 30	العمر
32	20	من 30 إلى أقل من 40	
13	8	من 40 إلى أقل من 50	
23	14	من 50 فأكثر	
16	10	ثانوي أو أقل	المؤهل العلمي
29	18	دبلوم عالي	
39	24	بكالوريوس	
13	8	ماجستير	المؤهل العلمي
3	2	دكتوراه	
52	32	أقل من 10 سنوات	سنوات الخدمة
13	8	من 10 إلى أقل من 15 سنة	
35	22	من 15 سنة فأكثر	

النسبة %	التكرار	التصنيف	الفئة
0	0	مدير إدارة	المستوى الوظيفي
13	8	مدير مكتب	
27	17	رئيس قسم	
10	6	رئيس وحدة	
50	31	موظف	

يتضح من الجدول السابق ما يلي:

1. توزيع أفراد العينة بين ذكور وإناث كان لصالح الإناث بنسبة (58 %)، بينما بلغت نسبة الذكور (42 %)، وهذا قد يرجع لكون أن المعهد العالي للمهن الطبية أكثر رواده من الإناث سواء من الطلبة أو الموظفين.

2. يتضح من خلال الجدول أن ما نسبته (64 %) من مفردات مجتمع الدراسة تقل أعمارهم عن (40) سنة، وأن ما نسبته (36 %) من مفردات مجتمع الدراسة هم فوق سن (40) سنة، وهذا يرجع إلى أن المجتمع الليبي يتصف بأنه ذي طبيعة شبابية، أي أن الفئات العمرية للشباب مرتفعة نسبياً مقارنة مع كبار السن.

3. يلاحظ من الجدول أن معظم أفراد الدراسة من حملة المؤهل العالي أو الجامعي والماجستير والدكتوراه بنسبة (84 %) وهذا مؤشر جيد يساعد في الوثوق في إجابات أفراد عينة الدراسة اتجاه أسئلة استمارة الاستبيان، وجاءت ثانياً فئة حملة المؤهل الثانوي أو أقل بنسبة (16 %) .

4. يلاحظ في الجدول أن الفئة الخدمية (أقل من 10 سنوات) هي الفئة الغالبة حيث كانت نسبتها (52 %)، وجاءت ثانياً الفئة الخدمية (من 15 سنة فأكثر) والتي نسبتها (35 %)، وجاءت ثالثاً الفئة الخدمية (من 10 إلى أقل من 15 سنة) حيث كانت نسبتها (13 %) وهذا قد يرجع ذلك نتيجة للفترات التي قامت المعاهد بحركة تعيينات.

5. يلاحظ من الجدول أن المستوى الوظيفي فئة الموظف هي الفئة الأولى حيث كانت

نسبتها (50 %) وجاءت ثانياً فئة رئيس قسم حيث كانت نسبتها (27 %)، وجاءت ثالثاً فئة مدير مكتب بنسبة (13 %)، وجاءت رابعاً فئة رئيس وحدة بنسبة (10 %)، فمن المنطقي أن تكون أعداد رؤساء الأقسام أكبر مقارنة بعدد مدراء المكاتب والإدارات بحسب التسلسل الهيكلي في العمل، ولكن من غير المنطقي أن تكون رئيس وحدة هي لأقل عدد، وهذا قد يرجع لكون أن المعاهد العليا العامة بمدينة اجدايا لم تفعل الهيكل التنظيمي بالكامل فهناك الكثير من الوحدات غير مفعلة.

الجزء الثاني من الاستبيان: أولاً الجدول رقم (4) يتعلق بقياس نظم المعلومات الإدارية.

ت	العبارة	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري
أولاً: مساندة واهتمام الإدارة العليا:			
1	لدى الإدارة العليا قناعة كبيرة بأهمية وجود نظم المعلومات الإدارية.	4.23	0.884
2	يتوفر لدى المعهد نظام معلومات إداري واضح وسهل الاستخدام.	3.55	1.060
3	يحقق نظام المعلومات الإدارية المتوفرة في المعهد العمليات المطلوبة بدقة وإتقان.	3.71	1.321
4	يحق لجميع العاملين استخدام نظام المعلومات الإدارية المستخدم في المعهد.	2.97	1.329
5	تعتمد الإدارة العليا بالمعهد على نتائج نظام المعلومات الإدارية المحققة.	4.06	0.998
6	يحقق نظام المعلومات الإدارية المتوفر التنسيق الكافي بين أقسام ومكاتب المعهد المختلفة.	3.61	1.116
7	تستعين الإدارة بالجهات الخارجية لتقديم المشورة في مجال نظم المعلومات الإدارية بالشكل المطلوب عند اللزوم.	3.35	1.170
مجموع المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لمساندة واهتمام الإدارة العليا.			
0.680 3.79			
ثانياً: المتطلبات التنظيمية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية:			
8	تتناسب المعلومات المتاحة مع احتياجات الوظيفة.	3.61	1.256
9	يسمح الهيكل التنظيمي بتدفق المعلومات بسهولة بين المكاتب والأقسام.	3.87	1.176
10	تشارك الإدارة العليا العاملين عند إحداث أي تغيير.	3.35	1.305

1.087	3.77	تحدد العلاقات بين المكاتب والأقسام الأخرى من خلال لوائح مكتوبة.	11
1.179	3.55	تمتاز البيانات والمعلومات في المعهد بكميتها وسهولة تناولها.	12
1.338	3.52	تتسم الأنظمة والإجراءات في المعهد بالشفافية والوضوح.	13
0.990	3.77	يتصف الهيكل التنظيمي في المعهد بالمرونة.	14
1.022	3.69	مجموع المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات التنظيمية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية.	
ثالثاً: المتطلبات المادية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية:			
1.518	3.35	تتوفر أجهزة الحاسب الملائمة لإنجاز العمل المطلوب.	15
1.262	3.48	يتوفر وسائل إدخال بيانات تتناسب واحتياجات العمل في المعهد.	16
1.179	3.55	تتناسب وسائل إخراج المعلومات واحتياجات العمل في المعهد.	17
1.237	3.26	تتناغم الشبكة المتوفرة مع احتياجات العمل في المعهد.	18
1.290	3.26	تتم الصيانة سريعاً عند حدوث أعطال في الأجهزة أو في شبكة الحاسوب في المعهد.	18
1.290	3.26	توفر الإدارة العليا المستلزمات اللازمة لتشغيل نظم المعلومات.	20
1.342	3.45	تحرص الإدارة العليا على مواكبة المستجدات التقنية في مجال نظم المعلومات.	21
1.342	3.40	مجموع المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات المادية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية.	
رابعاً: المتطلبات البرمجية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية:			
1.338	3.55	تتناسب البرمجيات المستخدمة مع متطلبات العمل في المعهد.	22
1.395	3.29	يتم تحديث البرمجيات بما يتناسب مع حاجة العمل في المعهد.	23
1.336	3.42	تتوافق البرامج المستخدمة مع الأجهزة المستخدمة.	24
1.352	3.19	يتم تقييم فاعلية البرامج من قبل العاملين بشكل مستمر.	25

1.208	3.52	تتوفر جميع التعليمات الضرورية لتشغيل البرامج مما يساعد في أداء العمل بالشكل المطلوب.	26
1.309	3.77	يوفر النظام مساحات كافية لعملية تخزين المعلومات.	27
1.316	3.26	يعطي النظام الحالي تغذية راجعة.	28
1.234	3.40	مجموع المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات البرمجية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية.	
خامساً: المتطلبات البشرية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية:			
0.973	3.71	يجيب العاملون بالقسم الفني المختص بنظام المعلومات على استفساراتي.	29
1.078	3.81	يتم الاتصال مع الشخص المسؤول عن نظام المعلومات بصورة مباشرة.	30
1.179	3.55	ينجز العاملون في النظام الحالي ما كلفوا به في الوقت المحدد.	31
0.999	3.74	يتفهم العاملون في القسم المختص بنظام المعلومات احتياجاتي المختلفة من نظام المعلومات.	32
1.142	3.35	تتناسب مؤهلات العاملين في نظام المعلومات مع طبيعة الأعمال الموكلة لهم.	33
1.262	3.52	يشارك العاملون في تشخيص جوانب القوة والضعف في نظم المعلومات.	34
0.891	3.61	مجموع المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات البشرية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية.	
0.805	3.87	أجمالي المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لنظم المعلومات الإدارية.	

يوضح الجدول رقم (4) مستوى نظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة إجدابيا.

حيث تبين من خلال الجدول حسب وجهة نظر مجتمع الدراسة وذلك من خلال قيمة المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، حيث كان أجمالي المتوسط الحسابي لمكونات نظم المعلومات الإدارية (3.87)، وإجمالي الانحراف معياري (0.805)، وهذا يشير إلى مستوى مرتفع في وجود نظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة إجدابيا.

أولاً: مساندة واهتمام الإدارة العليا، حسب وجهة نظر مجتمع الدراسة وذلك من خلال

قيمة المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، حيث كان إجمالي المتوسط الحسابي (3.79)، وإجمالي الانحراف المعياري (0.680)، وهذا يشير بأن مساندة واهتمام الإدارة العليا تتوفر بمستوى مرتفع.

ثانياً: المتطلبات التنظيمية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية، من وجهة نظر مجتمع الدراسة وذلك من خلال قيمة المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، حيث كان إجمالي المتوسط الحسابي (3.69)، وإجمالي الانحراف المعياري (1.022)، وهذا يشير بتوفر المتطلبات التنظيمية لنظم المعلومات الإدارية بالمعاهد.

ثالثاً: المتطلبات المادية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية، حسب وجهة نظر مجتمع الدراسة وذلك من خلال قيمة المتوسط الحسابي، حيث كان إجمالي المتوسط الحسابي (3.40) وإجمالي الانحراف المعياري (1.234)، هذا يشير بأن المتطلبات المادية تتوفر بمستوى متوسط.

رابعاً: المتطلبات البرمجية المتاحة لاستخدام نظم المعلومات الإدارية، حسب وجهة نظر مجتمع الدراسة وذلك من خلال قيمة المتوسط الحسابي، حيث كان إجمالي المتوسط الحسابي (3.40) وبانحراف معياري (1.234)، وهذا مؤشر على أن المتطلبات البرمجية تتوفر بدرجة متوسطة في المعاهد.

خامساً: المتطلبات البشرية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية، حسب وجهة نظر مجتمع الدراسة وذلك من خلال قيمة المتوسط الحسابي. حيث كان إجمالي المتوسط الحسابي (3.61) وبانحراف معياري (0.891) وهذا مؤشر على أن المتطلبات البشرية تتوفر بدرجة مرتفعة.

ثانياً: الجدول رقم (5) يتعلق بجودة القرارات الإدارية.

الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	العبارة	ت
جودة القرارات الإدارية:			
1.261	3.45	يوجد انسجام بين جودة القرارات الإدارية والسياسة العامة للمعهد.	1
1.125	3.74	تحقق القرارات الإدارية المتخذة أهداف المعهد.	2

1.165	3.90	تشمل القرارات الإدارية المتخذة كافة جوانب العمل بالمعهد.	3
1.006	3.71	يمتاز القرار بدرجة أقل من المخاطرة فيها.	4
1.341	3.26	يوجد تكامل وترابط بين القرارات.	5
1.346	3.29	تمتاز المعلومات المتوفرة بالمرونة مما يؤدي إلى سرعة اتخاذ القرارات الرشيدة.	6
1.274	3.10	يتوفر عدد كبير من البدائل.	7
1.117	3.23	تصنف البدائل الإيجابية للقرارات حسب أهميتها.	8
1.270	3.29	تعتمد القرارات المتخذة على شبكة معلومات تشمل كافة مكاتب وأقسام المعهد.	9
1.387	3.61	تتحقق القرارات المتخذة عامل التميز الإداري للمعهد.	10
1.387	3.48	تتمتع القرارات بعامل الإقناع والرضا للعاملين المنفذين.	11
1.237	3.46	أجمالي المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لجودة القرارات الإدارية.	

يوضح الجدول رقم (5) المتعلق بجودة القرارات الإدارية حسب نظر مجتمع الدراسة وذلك من خلال المتوسط الحسابي، حيث كان إجمالي المتوسط الحسابي (3.46) وإجمالي الانحراف المعياري (1.237)، وهذا مؤشر على وجود درجة مرتفعة في جودة القرارات الإدارية بالمعهد.

7.10 اختبار الفرضيات:

1.7.10 الفرضية الرئيسية الأولى: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (≤ 0.05) بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

يبين الجدول رقم (6) اختبار تحليل الارتباط بيرسون لمتغيرات الدراسة، حيث يلاحظ أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (≤ 0.05) بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية من خلال قيمة معامل الارتباط ($R 0.852$) مما يدل على أن هناك علاقة طردية قوية بين متغيرات الدراسة كما يلاحظ من خلال قيمة

مربع معامل الارتباط (0.726)، أن متطلبات نظم المعلومات له القدرة على تغيير جودة القرارات الإدارية بنسبة 72.6%. وبما أن الدلالة الإحصائية Sig كانت (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية (0.05) ووفقاً لقاعدة القرار، فإنه يتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة بأن هناك علاقة طردية قوية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (≤0.05) بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

جدول (6) نتائج تحليل ارتباط بيرسون بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية

المتغير التابع			المتغير المستقل
جودة القرارات الإدارية			
الدلالة الإحصائية Sig *	مربع معامل الارتباط RS	معامل الارتباط R	نظم المعلومات الإدارية
0.000	0.726	0.852	

* عند مستوى معنوية 0.05

2.710 الفرضية الرئيسية الثانية: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين نظم المعلومات الإدارية عند مستوى معنوية (≤0.05) في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

يبين الجدول رقم (7) اختبار الانحدار المتعدد لمتغيرات الدراسة، حيث يلاحظ أن هناك علاقة أثر ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (≤0.05) لنظم المعلومات الإدارية في جودة القرارات الإدارية من خلال مقدار التغير في متطلبات نظم المعلومات الإدارية (مساندة واهتمام الإدارة العليا - المتطلبات التنظيمية - المادية - البرمجية - البشرية) بمقدار قيمة T التي تقع بين (0.360 - 2.527)، وبما أن الدلالة الإحصائية Sig لمتطلبات نظم المعلومات الإدارية تتراوح بين (0.018 - 0.722)، عليه يمكن القول إن لنظم المعلومات الإدارية دوراً في جودة القرارات الإدارية.

جدول (7) نتائج تحليل اختبار الانحدار المتعدد بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية.

الدلالة الإحصائية * Sig	T	المتغير المستقل	F	درجة الحرية Df	المتغير التابع
0.032	2.276	مساندة واهتمام الإدارة العليا	13.272	30	جودة القرارات الإدارية
0.022	2.436	المتطلبات التنظيمية المتاحة			
0.512	0.665	المتطلبات المادية المتاحة			
0.722	0.360	المتطلبات البرمجية المتاحة			
0.018	2.527	المتطلبات البشرية المتاحة			

* عند مستوى معنوية (0.05).

كما يبين الجدول أثر متطلبات نظم المعلومات الإدارية (مساندة واهتمام الإدارة العليا - المتطلبات التنظيمية - المادية - البرمجية - البشرية) كلا على حده في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا، وذلك للإجابة على الفرضيات الفرعية للفرضية الرئيسية الثانية التالية:

- الفرضية الفرعية الأولى: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين مساندة واهتمام الإدارة العليا عند مستوى معنوية ($0.05 \leq$) في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

يلاحظ من خلال الجدول السابق أنه يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين مساندة واهتمام الإدارة العليا في جودة القرارات الإدارية بالمعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا، وذلك من خلال قيمة t التي بلغت (2.276) عند مستوى معنوية ($0.05 > 0.032$)، وهذا مؤشر بأن لدى الإدارة العليا قناعة كبيرة بأهمية وجود نظم معلومات إدارية.

- الفرضية الفرعية الثانية: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات التنظيمية عند مستوى معنوية ($0.05 \leq$) في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

يلاحظ من خلال الجدول السابق أنه يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات التنظيمية في جودة القرارات الإدارية بالمعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا، وذلك من خلال قيمة t التي بلغت (2.436) عند مستوى معنوية ($0.022 > 0.05$)، وهذا مؤشر بان هناك هيكلًا تنظيميًا يسمح بتدفق المعلومات بسهولة بين الوحدات ويحدد العلاقة بينها بوضوح.

- الفرضية الفرعية الثالثة: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات المادية عند مستوى معنوية ($0.05 \leq$) في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

يلاحظ من خلال الجدول السابق أنه لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات المادية في جودة القرارات الإدارية بالمعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا، وذلك من خلال قيمة t التي بلغت (2.665) عند مستوى معنوية ($0.512 > 0.05$)، وهذا مؤشر على عدم فاعلية أجهزة الحاسب الملائمة للعمل وكذلك عدم ملائمة شبكات وسائل إدخال وإخراج المعلومات وعدم مواكبة الإدارة العليا المستجدات التقنية في مجال نظم المعلومات.

- الفرضية الفرعية الرابعة: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات البرمجية عند مستوى معنوية ($0.05 \leq$) في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

- يلاحظ من خلال الجدول السابق أنه لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات المادية في جودة القرارات الإدارية بالمعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا، وذلك من خلال قيمة t التي بلغت (2.360) عند مستوى معنوية ($0.722 > 0.05$)، وهذا مؤشر على عدم تحديثها ولا يتم تقييم البرامج من قبل الموظفين بشكل مستمر.

- الفرضية الفرعية الخامسة: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات البشرية عند مستوى معنوية ($0.05 \leq$) في جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا.

يلاحظ من خلال الجدول السابق أنه يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات البشرية في جودة القرارات الإدارية بالمعاهد العليا العامة في مدينة اجدابيا، وذلك من

خلال قيمة t التي بلغت (2.527) عند مستوى معنوية ($0.05 > 0.088$)، وهذا مؤشر يدل على تناسب مؤهلات الموظفين في نظم المعلومات مع طبيعة الأعمال الموكلة لهم.

3.7.10 الفرضية الرئيسية الثالثة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (≤ 0.05) في استجابات أفراد عينة الدراسة حول علاقة نظم المعلومات الإدارية بجودة القرارات الإدارية تعزى للمتغيرات العامة (الجنس - العمر - المؤهل العلمي - سنوات الخدمة - المستوى الوظيفي).

يبين الجدول رقم (8) و (9) اختبار الانحدار البسيط والتباين لمتغيرات الدراسة مع المتغيرات العامة، حيث يلاحظ أن هناك تفاوتاً في وجود فروق بين نظم المعلومات الإدارية وجودة القرارات الإدارية تعزى للمتغيرات الديموغرافية والوظيفية، وذلك للإجابة على الفرضيات الفرعية للفرضية الرئيسية الثالثة.

- الفرضية الفرعية الأولى: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (≤ 0.05) في استجابات أفراد العينة حول نظم المعلومات الإدارية تعزى للمتغيرات العامة (الجنس - العمر - المؤهل العلمي - سنوات الخدمة - المستوى الوظيفي).

يلاحظ من خلال الجدول رقم (8) الفروق الجوهرية بين الخصائص العامة ونظم المعلومات الإدارية، كالتالي:

- هناك فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير الجنس ونظم المعلومات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير العمر ونظم المعلومات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير المؤهل العلمي ونظم المعلومات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين سنوات الخدمة ونظم المعلومات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين الوظيفية ونظم المعلومات الإدارية.

الجدول (8) نتائج تحليل الفروق الجوهرية بين الخصائص العامة ونظم المعلومات الإدارية.

وجود فروق من عدمه	* Sig	التباين ANOVA	* Sig	اختبار T. on. sample	الخصائص الديموغرافية
يوجد فروق			0.000	26.744	الجنس
لا يوجد فروق	0.437	0.935			العمر
لا يوجد فروق	0.476	0.904			المؤهل العلمي
لا يوجد فروق	0.980	0.020			سنوات الخدمة
لا يوجد فروق	0.296	1.271			المستوى الوظيفي

* عند مستوى معنوية (0.05).

- الفرضية الفرعية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (≤ 0.05)

في استجابات أفراد العينة حول علاقة جودة القرارات الإدارية، تعزى للمتغيرات العامة (الجنس - العمر - المؤهل العلمي - سنوات الخدمة - المستوى الوظيفي).

يلاحظ من خلال الجدول رقم (9) الفروق الجوهرية بين الخصائص العامة بين جودة القرارات الإدارية، كالتالي:

- هناك فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير الجنس وجودة القرارات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير العمر وجودة القرارات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير المؤهل العلمي وجودة القرارات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير سنوات الخدمة وجودة القرارات الإدارية.
- لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير المستوى الوظيفي وجودة القرارات الإدارية.

الجدول (9) نتائج تحليل الفروق الجوهرية بين الخصائص العامة وبين جودة القرارات الإدارية.

وجود فروق من عدمه	* Sig	التباين on ova	* Sig	اختبار T. on. sample	الخصائص الديموغرافية
توجد فروق			0.000	15.598	الجنس
لا توجد فروق	0.053	2.908			العمر
لا توجد فروق	0.632	0.649			المؤهل العلمي
لا توجد فروق	0.824	0.195			سنوات الخدمة
لا توجد فروق	0.056	3.203			المستوى الوظيفي

*عند مستوى معنوية (0.05).

11. النتائج

بناء على الدراسة التي أجراها الباحثان حول دور نظم المعلومات الإدارية في جودة القرارات الإدارية على المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا، فلقد توصلت الدراسة إلى مجموعه من النتائج، معتمدة على البيانات التي تم الحصول عليها من خلال تفريغ الاستبانات وإجراء التحليل الإحصائي عليها، والنتائج كانت كالتالي:

● بينت النتائج مستوى مرتفعا في وجود نظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا، حيث كان أجمالي المتوسط الحسابي لمكونات نظم المعلومات الإدارية (3.87).

● خلصت النتائج إلى وجود مساندة واهتمام من قبل الإدارة العليا في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا بمتوسط حسابي (3.79).

● أظهرت النتائج بأن المتطلبات التنظيمية التي تساعد في نظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدابيا متوفرة بمستوى مرتفع، حيث كان المتوسط الحسابي (3.69).

● أظهرت النتائج بأن المتطلبات المادية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا

- العامة بمدينة اجدايا متوفرة بمستوى متوسط، حيث كان المتوسط الحسابي (3.40).
- بينت النتائج أن المتطلبات البرمجة المتاحة لنظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدايا متوفر بمستوى متوسط، حيث كان المتوسط الحسابي (3.40).
- خلصت النتائج بأن المتطلبات البشرية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدايا متوفرة بمستوى مرتفع، حيث كان المتوسط الحسابي (3.61).
- بينت النتائج بأن واقع جودة القرارات الإدارية في المعاهد العليا العامة بمدينة اجدايا بأنها مطابقة بمتوسط حسابي (3.87).
- أظهرت النتائج وجود علاقة طردية بين جودة القرارات الإدارية ونظم المعلومات الإدارية في المعاهد العالية الهامة بمدينة اجدايا، وكان معامل الارتباط يساوي (0.852).
- أبرزت النتائج وجود أثر ذي دلالة إحصائية بين مساندة واهتمام الإدارة العليا عند مستوى معنوية ($0.05 > 0.022$) وبين جودة القرارات الإدارية، حيث كانت قيمة T تساوي (2.276).
- بينت النتائج وجود أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات التنظيمية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية عند مستوى معنوية ($0.05 > 0.022$) وبين جودة القرارات الإدارية، حيث كانت قيمة T تساوي (2.436).
- أظهرت النتائج بأنه لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين متطلبات المادية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية عند مستوى معنوية ($0.05 < 0.512$) وبين جودة القرارات الإدارية، حيث كانت قيمة (T 0.665).
- أبرزت النتائج بأن لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات البرمجية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية عند مستوى معنوية ($0.05 < 0.722$) وبين جودة القرارات الإدارية، حيث كانت قيمة (T0.360).
- خلصت النتائج إلى وجود أثر ذي دلالة إحصائية بين المتطلبات البشرية المتاحة لنظم المعلومات الإدارية عند مستوى معنوية ($0.05 > 0.018$) وبين جودة القرارات

الإدارية، حيث كانت قيمة (T2.527).

- أظهرت النتائج بأن توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير الجنس ونظم المعلومات الإدارية.
- بينت النتائج بأن لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين المتغيرات (العمر - المؤهل العلمي - سنوات الخدمة - المستوى الوظيفي) نظم المعلومات الإدارية.
- أظهرت النتائج بأن توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين متغير الجنس وجودة القرارات الإدارية.
- بينت النتائج بأن لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين المتغيرات (العمر - المؤهل العلمي - سنوات الخدمة - المستوى الوظيفي) وجودة القرارات الإدارية.

12. التوصيات:

بعد استعراض نتائج الدراسة فإن من الضروري أن يكون هناك مجموعة من التوصيات التي يمكنها أن تعمل على معالجة نقاط الضعف، وتعزيز نقاط القوة، وبناءً على ذلك وضع الباحثان مجموعة من التوصيات وهي كالتالي:

- أن تحرص الإدارة العليا بالمعاهد على توفير المتطلبات المادية والبرمجية لنظم المعلومات.
- حث الإدارة العليا على السماح لجميع الموظفين استخدام نظام المعلومات بالمعاهد.
- استعانة الإدارة العليا بالجهات الخارجية لتقديم المشورة في مجال نظم المعلومات الإدارية بالشكل المطلوب عند اللزوم.
- إشراك الموظفين عند إحداث أي تغيير، والأخذ باقتراحاتهم حول النظام، لما له من الأثر البالغ في نجاح النظام في تحقيق أهدافه.
- أن تحرص الإدارة العليا بالقيام بتحديث البرمجيات بما يتناسب مع حاجة العمل بالمعهد.

- الحرص على إشراك الموظفين في تقييم فاعلية البرامج بشكل مستمر.
- أن يوفر النظام التغذية الراجعة بالشكل المطلوب بما يعزز من جودة القرارات الإدارية في المعاهد.
- الحرص على تناسب مؤهلات الموظفين في نظام المعلومات مع طبيعة الأعمال الموكلة لهم.
- أن تعمل الإدارة العليا بالمعاهد العليا على أن يكون هناك تكامل وترابط بين القرارات.
- أن تعمل الإدارة العليا بالمعاهد العليا بأن تمتاز المعلومات المستخدمة بالمرونة مما يؤدي إلى سرعة اتخاذ القرارات الرشيدة أن تحرص الإدارة العليا في المعاهد على توفير البدائل المتعددة عند اتخاذ القرارات الإدارية.
- أن تعمل الإدارة العليا بالمعاهد على تصنيف البدائل الإيجابية للقرارات حسب أهميتها.
- الحرص على اعتماد القرارات المتخذة على شبكة معلومات تشمل كافة وحدات وأقسام ومكاتب وإدارة المعاهد.

13. المراجع

1. البعيرة أوبكر، مبادئ الإدارة المفاهيم والتطبيقات، بنغازي: دار الفضيل للنشر والتوزيع، الطبعة السادسة، 2004.
2. الابوسبت صبري فايق، تقييم دور نظم المعلومات الإدارة في صنع القرارات الإدارية في الجامعات الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، غزة: الجامعة الإسلامية، 2005.
3. الرحمان ووداد وعفاف، مساهمة نظم المعلومات الإدارية في اتخاذ القرارات لدى الموظفين، رسالة ماجستير غير منشورة، قائمة: جامعة 8 ماي، 2018.
4. العطاونة وجدي لطفي، تحليل واقع نظم المعلومات الإدارية ودورها في صناعة القرار في وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، الخليل: جامعة الخليل، 2012.
5. العيدوني العياشي، دور نظام المعلومات في اتخاذ القرارات ضمن متطلبات التنمية المستدامة، رسالة ماجستير غير منشورة سطيح؛ جامعة سطيح، 2014.

6. الغميص صالح، نظام المعلومات الإدارية ودورها في صنع القرار الاستراتيجي، رسالة ماجستير غير منشورة، مالاتج: جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية، 2017.
7. الناجي عدى والديك محمد والقط أحمد، مدى تأثير نظم المعلومات الإدارية على جودة القرارات الإدارية في شركة جوال الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، نابلس: جامعة النجاح الوطنية، 2011.
8. الوادية محمد، علاقة نظم المعلومات الإدارية بجودة القرارات الإدارية، رسالة ماجستير غير منشورة، غزة: جامعة الأزهر 2015.

نموذج مقترح لقياس مستوى الإفصاح الاختياري بالتقارير المالية السنوية

«دراسة على الشركات والمصارف المتداول أسهمها في سوق المال الليبي»

■ أ.أسامة سالم مفتاح* ■ د.محمد فرج شقوف**

● تاريخ استلام البحث 2021/08/20م ● تاريخ قبول البحث 2021/10/6م

■ الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إعداد نموذج خاص بقياس مستوى الإفصاح الاختياري وتطبيقه على التقارير السنوية للشركات والمصارف المدرجة في سوق المال الليبي واستخدمت الدراسة أسلوب تحليل المحتوى والمضمون، واعتمدت هذه الدراسة على المنهجين الاستكشافي والتحليلي وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أنه هناك اهتمام نسبي بالإفصاح الاختياري من قبل مصرف التجارة والتنمية حيث أظهرت نتائج التحليل ارتفاعا مقبولا في نسبة الإفصاح خلال سنوات (2008 - 2010) وانخفاضا في هذه النسبة خلال السنوات (2011 - 2015) كما تبين أنه بالنظر بصفة عامة لنسب إفصاح الشركات والمصارف الليبية محل الدراسة خلال الفترة (2008 - 2015)، نجد عدم اهتمام عينة الدراسة بالإفصاح الاختياري بشكل كبير وأن نسب الإفصاح كانت ضعيفة ومتباينة ولا يوجد بها تحسن في المستوى وقد بلغ المتوسط العام لنسبة الإفصاح خلال فترة الدراسة (25 %)، وهي نسبة ضعيفة، كما أوصت الدراسة مصرف التجارة والتنمية بالاهتمام بالإفصاح الاختياري وزيادة نسبة الإفصاح بالتقارير السنوية المنشورة.

● الكلمات المفتاحية: الإفصاح الاختياري، التقارير المالية، الشركات والمصارف الليبية،

سوق المال الليبي.

*رئيس ديوان النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي Email: Salm_350@yahoo.com

** أستاذ مشارك بقسم المحاسبة - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة طرابلس Email: Dr. mohamedshagaluf@yahoo.com

Abstract

This study aimed to prepare a special model for measuring the level of voluntary disclosure and applying it to the annual reports of companies and banks listed in the Libyan capital market. The study used the method of content and content analysis. This study relied on the exploratory and analytical approaches. By the Bank of Commerce and Development, where the results of the analysis showed an acceptable increase in the disclosure rate during the years (2008 - 2010) and a decrease in this percentage during the years (2011 - 2015). 2015), we find that the study sample did not pay much attention to voluntary disclosure and that the disclosure rates were weak and varied and there was no improvement in the level. The general average of the disclosure rate during the study period reached (25 %), which is a weak percentage. The study also recommended the Bank of Commerce and Development to pay attention to disclosure Voluntary and increase the percentage of disclosure in the published annual reports

Keywords: voluntary disclosure, financial reports, Libyan companies and banks, the Libyan capital market.

■ مقدمة:

لقد ازداد اهتمام العديد من الدول بمفهوم الإفصاح وخاصة عقب الأزمات الاقتصادية والمالية التي حدثت في العالم والتي من أبرزها حالات الانهيار والإفلاس الكبيرين التي حدثت خلال سنة 2001م للعديد من الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية وكان من أبرزها شركة أنرون وهي إحدى كبرى شركات الطاقة الأمريكية (إبراهيم ومكية، 2011)، ولقد كان من أهم الأسباب الرئيسية التي أدت الى انهيار هذه الشركات عدم شفافية المعلومات المنشورة عن تلك الشركات، الأمر الذي سبب تضليلاً في المعلومات لمتخذي القرارات، وتأثيراً بشكل كبير على المساهمين والمستثمرين، وتراجع ثقتهم في تقارير شركات المراجعة عن الأوضاع المالية للشركات مما ترتب عنه انخفاض درجة ثقتهم بمصادقية البيانات المالية المنشورة، نتيجة وجود العديد من جوانب القصور في نزاهة الإدارات، ودقة المعلومات المالية، والإفصاح والشفافية.

ومن هنا فقد أصبح هناك مطالب من قبل أصحاب المصالح بضرورة تعديل وتحسين في شكل ومضمون التقارير السنوية للشركات أو حتى تدعيمها بمعلومات إضافية وذلك

لعجز التقارير المالية التقليدية للشركات عن توفير المعلومات اللازمة لمتخذي القرار، وذلك لتركيزها على البيانات المالية وتجاهل الإفصاح عن العديد من البنود وخاصة تلك البنود غير المالية الأمر الذي يعتبر قصوراً في متطلبات الإفصاح، ومن هنا أصبح هناك ضرورة لزيادة كمية الإفصاح في المعلومات التي تحتويها التقارير السنوية للشركات بشكل يفوق متطلبات الإفصاح الإلزامي المفروض من قبل الهيئات الدولية المهنية والذي يسمى في مثل هذه الحالة بالإفصاح الاختياري، ومن هنا فإن هذه الدراسة سوف تسلط الضوء على الإفصاح الاختياري من خلال قياس مستوى الإفصاح في التقارير المالية السنوية للشركات والمصارف الليبية.

■ الدراسات السابقة:

● أولاً / الدراسات البيئية المحلية:

1 - دراسة (اندية وغيث، 2016)، بعنوان (قياس مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية المنشورة للشركات والمصارف المدرجة في سوق المال الليبي):

سعت هذه الدراسة لقياس وتقييم مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية للشركات المدرجة في سوق المال الليبي، واتبعت الدراسة المنهجين الاستقرائي والإيجابي وقد أجريت هذه الدراسة على التقارير السنوية للشركات والمصارف المنشورة خلال سنة (2009)، شركات مدرجة في السوق وذلك باستخدام تحليل المحتوى كأداة لقياس كمية الإفصاح الاختياري المتوفرة في التقارير المنشورة وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن هناك تبايناً في كمية ونوعية الإفصاح الاختياري بين الشركات المدرجة في سوق المال الليبي كما خلصت الدراسة إلى أنه هناك انخفاضاً في مستوى الإفصاح الاختياري والذي بلغ المتوسط العام حوالي (15.5 %).

2 - دراسة (حمزة، 2013)، بعنوان (قياس مستوى الإفصاح الاختياري):

هدف هذه الدراسة لقياس مستوى الإفصاح الاختياري، عن المعلومات المالية وغير المالية في التقارير المالية السنوية، التي تصدرها الشركات المساهمة الليبية، وقد أجريت هذه الدراسة على عدد (12)، شركة مدرجة بسوق المال الليبي، خلال الفترة الزمنية 2008 - 2011م باستخدام أسلوب تحليل المحتوى كوسيلة لقياس مستوى الإفصاح الاختياري وقد خلصت الدراسة لوجود تباين في حجم ونوعية الإفصاح الاختياري في الشركات عينة الدراسة.

3 - دراسة (الشهوبي، 2005)، بعنوان (مدى الحاجة للإفصاح المحاسبي الاختياري في الشركات الصناعية الليبية):

هدفت هذه الدراسة لتحليل مدى الحاجة للإفصاح الاختياري، كما هدفت الدراسة إلى تقديم مجموعة من التوصيات والمقترحات للرفع من أهمية الإفصاح الاختياري في الشركات الصناعية الليبية، وقد أجريت هذه الدراسة على الشركات الصناعية الليبية وعددها (20)، شركة واستخدمت الدراسة الاستبيان كأداة لجمع البيانات اللازمة، وقد توصلت الدراسة إلى أن الإفصاح الاختياري هو من صميم مسؤولية الإدارة وهناك عوامل تؤثر على قرار الإفصاح الاختياري، خلاف التكلفة والعائد وهي حجم الشركة، نوع النشاط، الربحية، الرفعة المالية.

● ثانياً / الدراسات العربية:

1 - دراسة (مرعى، 2019)، بعنوان (أثر الإفصاح الاختياري على جودة التقارير المالية دراسة على قطاع البنوك المدرجة بالبورصة السعودية):

هدفت هذه الدراسة لتوضيح أثر الإفصاح الاختياري على جودة التقارير المالية، وقد أجريت هذه الدراسة على عدد (12) مصرفاً مدرجة في سوق المال السعودي، خلال الفترة الزمنية 2012 - 2016م، وذلك باستخدام نموذج لقياس مستوى الإفصاح الاختياري من خلال أسلوب تحليل المحتوى، واتبعت الدراسة المنهجين الاستنباطي والاستقرائي وقد خلصت الدراسة إلى أن هناك تأثير ذا دلالة إحصائية للإفصاح الاختياري على مقاييس جودة الأرباح ومن ثم جودة التقارير المالية مما يؤكد على أهمية الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية المنشورة للشركات.

2 - دراسة (عودة، 2017)، بعنوان (أثر الحوكمة وخصائص الشركات على الإفصاح الاختياري):

هدفت هذه الدراسة لقياس مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية للشركات المدرجة في بورصة فلسطين، كما سعت الدراسة لمعرفة أثر الحوكمة على الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية للشركات المدرجة في البورصة، وقد أجريت هذه الدراسة على عدد (28) شركة مدرجة في سوق الأوراق المالية بدولة فلسطين، خلال الفترة الزمنية 2013 - 2016م، وقد خلصت الدراسة إلى أن مستوى الإفصاح الاختياري في فلسطين تحت المتوسط.

3 - دراسة (الزغول، عيسى وحمد، 2017)، بعنوان (العوامل المؤثرة على مستوى الإفصاح الطوعي في التقارير المالية السنوية المنشورة للشركات المساهمة العراقية): ركزت هذه الدراسة على قياس مستوى الإفصاح الطوعي عن المعلومات في التقارير المنشورة للشركات المساهمة المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، وقد أجريت هذه الدراسة سنة 2013م على التقارير السنوية المنشورة لعدد (29)، شركة مساهمة مدرجة بالسوق واتبعت الدراسة المنهج الوصفي واستخدمت أسلوب تحليل المحتوى كأداة لقياس مستوى الإفصاح الطوعي وخلصت هذه الدراسة إلى هناك انخفاضاً كبيراً في مستوى الإفصاح للشركات العراقية حيث بلغ متوسط الإفصاح الطوعي (19.86 %).

4 - دراسة (دحدوح وحمادة، 2015)، بعنوان (نموذج مقترح لقياس الإفصاح الاختياري وتطبيقه في بيئة الأعمال السورية): هدفت هذه الدراسة إلى إعداد نموذج يمكن من خلاله قياس كمية الإفصاح الاختياري ونوعيته في التقارير السنوية للشركات المساهمة المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، وقد أجريت هذه الدراسة على عدد (22) شركة مدرجة بالسوق خلال سنة 2012م، واستخدمت الدراسة أسلوب تحليل المحتوى، وخلصت هذه الدراسة إلى أن نسبة الإفصاح منخفضة جداً حيث بلغت أعلى نسبة إفصاح لها (10 %).

5 - دراسة (مارق، 2009)، بعنوان (قياس مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة السعودية): سعت هذه الدراسة لقياس كمية ونوعية الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية للشركات المساهمة السعودية وأجريت هذه الدراسة على التقارير المنشورة للشركات خلال 2005م والتي بلغت (52)، شركة سعودية واستخدمت الدراسة أسلوب تحليل المحتوى، واتبعت الدراسة المنهجين الاستقرائي والإيجابي وقد خلصت إلى أن هناك تبايناً في حجم ونوعية الإفصاح الاختياري بين شركات السعودية.

● ثانياً / الدراسات الأجنبية:

1 - دراسة (Alfraih & Almutawa, 2017)، بعنوان

(Voluntary disclosure and corporate governance):

ركزت هذه الدراسة على توضيح ممارسات الإفصاح الاختياري للشركات غير المالية

المدرجة في بورصة الكويت خلال الفترة 2005 - 2008م وذلك بدراسة التغيير في مستوى الإفصاح الاختياري خلال فترة معينة، وقد أجريت هذه الدراسة على عدد (52) شركة مدرجة ببورصة الكويت، وذلك باستخدام أسلوب تحليل المحتوى وقد خلصت الدراسة إلى أن مستوى الإفصاح الاختياري خلال الأربع سنوات كان منخفضاً نسبياً.

2 - دراسة (Meek et al. 1995)، بعنوان:

(Factors Influencing Voluntary Annual Report Disclosure by US, UK and Continental European Multinational Corporations)

ركزت هذه الدراسة على قياس كمية ونوعية مستوى الإفصاح الاختياري بالتقارير المالية السنوية للشركات متعددة الجنسيات (الأمريكية والبريطانية والأوروبية)، وذلك خلال سنة 1989م، كما استخدمت الدراسة أسلوب تحليل المحتوى، وأجريت هذه الدراسة على عدد (226)، شركة أمريكية وأوروبية وتوصلت الدراسة إلى وجود انخفاض في مستوى الإفصاح الاختياري بالشركات عينة الدراسة كما خلصت الدراسة إلى أن مستوى إفصاح الشركات الأوروبية أعلى من إفصاح الشركات البريطانية والأمريكية.

التعليق على الدراسات السابقة:

من خلال ما سبق تناوله وعرضه في الدراسات السابقة نستنتج ما يلي:

1 - من خلال نتائج الدراسات السابقة في البيئة المحلية نجد أن دراسة أنديه وغيث، (2016) تتفق مع دراسة حمزة (2013)، وأنه هناك تبايناً في كمية ونوعية الإفصاح الاختياري بين الشركات المدرجة في سوق المال الليبي وقد أيدتهم في ذلك دراسة الشهوبي (2005).

2 - أظهرت نتائج قياس مستوى الإفصاح الاختياري التي أجرتها دراسات سابقة وهي (انديه وغيث، (2016)، دراسة عودة، (2017)، دراسة الزغول، عيسي وحمد، (2017)، دراسة دحدوح وحمادة (2015)، دراسة مارق (2009)، في عدة بيئات محلية وعربية أنه هناك انخفاضاً واضحاً في مستوى الإفصاح الاختياري.

● ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

إن هذه الدراسة تختلف عن الدراسات السابقة التي أجريت في البيئة المحلية من خلال أن دراسة (انديه وغيث، 2016) قامت بقياس مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير

السنوية للشركات والمصارف المدرجة في سوق المال الليبي خلال سنة 2009م ودراسة حمزة (2013) قامت بالقياس خلال الفترة الزمنية (2008 - 2011)، أما الدراسة الحالية قامت بقياس مستوى الإفصاح خلال الفترة الزمنية (2008 - 2015)

■ مشكلة الدراسة:

إن ارتفاع نسبة الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية للشركات والمصارف سيكون له دور إيجابي في تعزيز ثقة المستثمرين والمساهمين في هذه التقارير، أما انخفاض مستوى الإفصاح سيؤدي إلى فقدان الثقة في هذه التقارير وعدم الاعتماد عليها بشكل كبير عند اتخاذ القرارات.

ومن خلال الاطلاع على الدراسات السابقة، نجد أنه هناك قلة في الدراسات التي أنجزت في البيئة الليبية، ماعدا ثلاث دراسات وهي دراسة حمزة (2013)، ودراسة انديه وغيث (2016) حيث قامت الأولى بقياس مستوى الإفصاح الاختياري خلال الفترة (2008 - 2011)، أما الثانية فقامت بقياس الإفصاح خلال سنة (2009)، أما دراسة الشهوبي (2005)، فسعت لدراسة مدى الحاجة للإفصاح الاختياري في البيئة الليبية خلال سنة (2004). وقد خلصت هذه الدراسات إلى أن هناك انخفاضا وتباينا في حجم ومستوى الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية، وبإضافة لما سبق ذكره يرى الباحث أنه هناك فجوة كبيرة متمثلة في عدم قياس مستوى الإفصاح الاختياري في البيئة الليبية بعد سنة 2011م.

ومن خلال ما سبق تناوله من توصيات في الدراسات السابقة، يلاحظ أن هناك حاجة لزيادة دراسة الإفصاح الاختياري في بيئة الأعمال الليبية، من خلال قياس مستوى الإفصاح في التقارير السنوية ومن أجل زيادة تعميق البحث في هذا الجانب، فإن مشكلة الدراسة تكمن في الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

هل يوجد تحسن في مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية؟ وذلك من خلال الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

1 - هل يوجد تحسن في مستوى الإفصاح الاختياري عن المعلومات الاستراتيجية في التقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية؟

2 - هل يوجد تحسن في مستوى الإفصاح الاختياري عن المعلومات المالية في التقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية؟

3 - هل يوجد تحسن في مستوى الإفصاح الاختياري عن المعلومات غير المالية في التقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية ؟

■ أهمية الدراسة:

لقد أصبح الإفصاح المحاسبي بصفة عامة والإفصاح الاختياري بصفة خاصة يحتل مكانة بارزة في البحوث المحاسبية وإن القيام بدراسة هذا الجانب سوف يؤدي إلى تشجيع إدارات الشركات والمصارف إلى الاهتمام به والمبادرة بزيادة كمية المعلومات في تقاريرها السنوية. ومن هنا فإن هذه الدراسة تسعى لدراسة مستوى الإفصاح الاختياري في الشركات والمصارف الليبية لما له من فائدة هامة في تحسين مستوى تقاريرها المالية السنوية، كما تسهم في زيادة كمية الإفصاح والنزاهة والشفافية وتعزيز الثقة والمصداقية في هذه التقارير والتي بدورها تنعكس إيجاباً بزيادة ثقة المستثمرين في المعلومات المنشورة في تقارير الشركات ومساعدتهم في اتخاذ العديد من القرارات الاستثمارية.

■ أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- 1 - التعرف على الإفصاح الاختياري وأهميته.
- 2 - إعداد نموذج خاص بقياس مستوى الإفصاح الاختياري وتطبيقه على التقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية للتعرف على مستوى الإفصاح بهذه التقارير.
- 3 - محاولة تقديم مقترحات وتوصيات تسهم في تحسين مستوى الإفصاح في التقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية وتزيد من نسبة الإفصاح الاختياري بهذه التقارير.

■ منهجية الدراسة:

تتكون منهجية هذه الدراسة من الآتي:

- أ - منهج الدراسة: تم اتباع المنهج الاستكشافي من خلال استكشاف مستوى الإفصاح الاختياري بالتقارير السنوية المنشورة للشركات والمصارف الليبية.
- ب - مصادر جمع البيانات: تم الاعتماد في جمع البيانات اللازمة لهذه الدراسة على مصدرين رئيسيين هما:

1 - مصادر ثانوية: تم جمع البيانات الثانوية للإطار النظري لهذه الدراسة من خلال

المراجع العلمية المتمثلة في الكتب والدوريات والدراسات السابقة المتوفرة حول موضوع الدراسة.

2 - مصادر أولية: أما الجانب التطبيقي لهذه الدراسة فقد تم جمع البيانات الأولية له من خلال التقارير السنوية المنشورة للشركات والمصارف الليبية.

■ الإطار النظري للدراسة:

● تعريف الإفصاح الاختياري:

من خلال دراستنا للإفصاح الاختياري نجد هناك العديد من التعريفات من أهمها ما يلي: عرف حسن (2017)، الإفصاح الاختياري بأنه عبارة عن الإفصاحات الإضافية التي تقدمها إدارة الشركة أو المؤسسة على هيئة معلومات محاسبية وأخرى غير محاسبية والتي تزيد عن متطلبات الإفصاح الإلزامي وتكون ملائمة لمستخدمي التقارير السنوية، كما عرف حميد، وآخرون (2016)، الإفصاح الاختياري على أنه تقديم معلومات إضافية أكثر من المتطلبات القانونية، ويتم ذلك بمبادرة من إدارة الشركة أو المؤسسة لتقديم معلومات إضافية لمقابلة احتياجات بعض الأطراف المستخدمة للقوائم المالية، أما محمد (2018) فإنه يرى الإفصاح الاختياري بأنه وسيلة تستخدمها إدارة الشركة بالإفصاح عن معلومات لم يطلبها المستثمرون وأصحاب المصالح ولم تكن من ضمن متطلبات الإفصاح الإلزامي، إذ إن الكشف عن هذا النوع من المعلومات قد يفيد كلا من الشركة والمستثمرين كما يضيف حمد (2017)، أن الإفصاح الاختياري هو توفير معلومات إضافية لم يتم الإفصاح عنها بشكل اختياري في القوائم المالية وهذا الإفصاحات تكون معلومات على شكل إفصاح مالي وغير مالي.

● أهداف الإفصاح الاختياري:

يتمثل الهدف الرئيسي والجوهرى للإفصاح الاختياري هو تزويد المستثمرين الحاليين، والمرقبين وغيرهم من مستخدمي التقارير المالية، بمعلومات تمكنهم من التنبؤ بكمية واحتمال تحقيق عائد على استثماراتهم، ويتم الإفصاح الاختياري بهدف تخفيض عدم تماثل المعلومات بين المستثمرين الحاليين وإدارة الشركة، وأيضا كوسيلة للرقابة من جانب هؤلاء المستثمرين على الشركة (أبوالنور، 2010)،

● أهمية الإفصاح الاختياري:

يستمد الإفصاح الاختياري أهميته من تنوع وتعدد الجهات المستفيدة من هذه المعلومات

التي تضم عدة جهات وهي المصرفيين والمستثمرين والمقرضين والمحاسبين والاجهزة الحكومية وأسواق المال وغيرهم، فضلاً عن الآثار المترتبة على القرارات المتخذة من هذه الجهات بناء على المعلومات المفصح عنها (حميد وآخرون، 2016)، كما تبرز أهمية الإفصاح الاختياري من خلال مجالات عديدة منها: القدرة على جذب استثمارات محلية أو أجنبية، إلى جانب تحسين صورة الشركة والإدارة أمام المساهمين، (عودة، 2017).

● قياس مستوى الإفصاح الاختياري كما ورد في الأدب المحاسبي:

من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة (دراسة دحدوح وحمادة، 2015، ودراسة حمزة 2013، ودراسة مارق 2009)، والخاصة بقياس مستوى الإفصاح الاختياري نجد أنها استخدمت عدة نماذج للقياس ومن خلال اطلعنا ودراستنا لهذه النماذج نجد أنه تم إعدادها وفقاً لما يلي:

أ - هناك دراسات سابقة قامت بإعداد بنود معينة خاصه بها لقياس الإفصاح الاختياري من خلال اطلعها على ما تناولته أدبيات المحاسبة وبعض الدراسات السابقة في هذا المجال وقامت بتحكيمة من قبل بعض الأساتذة المتخصصين ومن هذا المؤشر قامت بقياس مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية المنشورة للشركات والمصارف.

ب - هناك بعض الدراسات قامت بإعداد مؤشر للإفصاح الاختياري من خلال استرشادها بنماذج دراسية (Chau & Gray., 2002). (Meek et al., 1995)، مع إجراء بعض التعديلات عليها بما يتوافق مع البيئة المحلية أو لبعض الاعتبارات الأخرى.

■ الجانب العملي للدراسة:

قياس مستوى الإفصاح الاختياري بالتقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية.

■ مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من جميع الشركات والمصارف المدرجة في سوق المال الليبي الجدول الرئيسي (أ) والتي يبلغ عددها (12) مصرفاً وشركة.

أما بالنسبة لعينة الدراسة فإنها تتكون من الشركات والمصارف التي تتوافر فيهما الشروط التالية:

- أ - أن تكون الشركة أو المصرف مدرجاً بسوق المال الليبي خلال الفترة 2008 - 2015م.
 - ب - أن تتوافر للشركة أو المصرف تقارير سنوية منشورة خلال الفترة 2008 - 2015م.
- وبعد المسح الشامل للشركات والمصارف المدرجة في جدول سوق المال الليبي الرئيسي

(أ) والتي بلغ عددها (12) مصرفاً وشركة، تم استبعاد مصارف الجمهورية والتجاري الوطني ومصرف الوحدة من العينة وذلك بسبب عدم توفر تقارير مالية سنوية لهذه المصارف بعد سنة 2011م نتيجة للظروف الاقتصادية والسياسية التي تمر بها البلاد، كما تم استبعاد شركة المتحدة للتأمين بسبب رفض إدارة الشركة التعاون مع الباحث وتزويده بتقاريرها المالية السنوية المنشورة، وبهذا فقد بلغ عدد الشركات والمصارف التي تنطبق عليها الشروط المذكورة أعلاه عدد (8)، شركات ومصارف

● مصادر الحصول على المعلومات والبيانات اللازمة للدراسة:

اعتمد الباحث في جمع البيانات الخاصة بهذا الدراسة من خلال البيانات والتقارير المالية السنوية المنشورة للشركات والمصارف عينة الدراسة خلال سنوات (2008 - 2015)

● إعداد نموذج لقياس مستوى الإفصاح الاختياري:

نظراً لوجود تباين بين الباحثين حول نماذج قياس الإفصاح الاختياري والمعلومات والبنود التي يجب أن تحتويها هذه النماذج وعدم اتفاقهم على نموذج معين للقياس ولهذا فإن نموذج القياس لهذه الدراسة قد أعد وفق الخطوات التالية:

1 - تم إعداد قائمة تحتوي على المعلومات الخاصة بالإفصاح الاختياري وذلك استرشاداً لما تناولته بعض الدراسات السابقة والتي اعتمدت على نماذج دراستي (Chau & Gray., 2002). (Meek et al., 1995)، وهذه الدراسات هي دراسة مارق (2009)، ودراسة اندية وغيث (2016)، وسبب اختيار القائمة من هذه الدراسات لتشابه بعض الأهداف وبيئة الدراسة كون الدراسة الأولى أجريت في السعودية والثانية في سوريا بينما الثالثة أجريت في البيئة الليبية مما أعطى دافعا للباحث لاختيار هذه القائمة.

2 - بعد إعداد القائمة تم مراجعة المعلومات الواردة فيها والتأكد من أنها ليست من المتطلبات التشريعية أو القانونية التي فرضت على الشركات المدرجة في سوق المال الليبي فقد تم استبعاد بعض البنود نتيجة لورودها بدليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي.

3 - بلغت البنود الواردة في قائمة المعلومات الخاصة بالإفصاح الاختياري (60)، بنداً، وقسمت بنود القائمة إلى ثلاث مجموعات رئيسية هي معلومات عامة واستراتيجية بالإضافة إلى معلومات مالية ومعلومات أخرى غير مالية وتعتبر هذه البنود مؤشراً

مناسبا لقياس مستوى الإفصاح الاختياري وتطبيقه على الشركات والمصارف اللببية عينة الدراسة.

4 - لقد تم تحكيم القائمة النهائية لمؤشر الإفصاح الاختياري من قبل مجموعة من الأساتذة الأكاديميين، الذين لهم خبرة ودراية بهذا الجانب وتم الأخذ بملاحظاتهم وتعديل القائمة وفقا لذلك.

الخطوات الإجرائية لتطبيق نموذج قياس مستوى الإفصاح الاختياري:

بعد إعداد مؤشر الإفصاح الاختياري سيتم تطبيقه على عينة الدراسة وفق ما يلي:
1 - بعد تحديد بنود الإفصاح المتكونة من (60)، بنداً كمؤشر للإفصاح الاختياري سيتم حساب قيمة بنود المؤشر باستخدام أسلوب المتغير الثنائي غير المرجح (درجات ثنائية)، لكونه طريقة مباشرة وسهلة للقياس وتتناسب مع هذا المؤشر وبناء على هذه الطريقة سيتم منح كل بند على حدة درجة (1)، في حالة إفصاح الشركة أو المصرف عينة الدراسة عنه ودرجة (0)، في حالة عدم الإفصاح عنه.

2 - بعد تطبيق مؤشر أسلوب المتغير الثنائي لكل بنود القائمة خلال سنوات الدراسة (2008 - 2015)، وتحديد كمية المعلومات المفصوح عنها في التقارير المالية السنوية.

تطبيق نموذج قياس مستوى الإفصاح الاختياري على الشركات والمصارف اللببية:

يحتوي النموذج الخاص بقياس مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة على عدة بنود قسمت إلى ثلاث مجموعات رئيسية هي معلومات عامة واستراتيجية ومعلومات مالية ومعلومات غير مالية وتضم هذه المجموعة الرئيسية عدداً من البنود الفرعية وسيتم تطبيق النموذج وفق مايلي:

أولاً/ مستوى الإفصاح الاختياري بالتقارير المالية السنوية للشركات والمصارف عينة الدراسة لكل سنة على حدة خلال الفترة الدراسة.

إن أول خطوة لتطبيق نموذج قياس مستوى الإفصاح الاختياري بالتقارير السنوية للشركات والمصارف اللببية يتطلب تطبيق مؤشر أسلوب المتغير الثنائي (0 - 1) لكل بنود النموذج من خلال دراسة التقارير السنوية للشركات والمصارف (عينة الدراسة)، خلال فترة الدراسة (2008 - 2015)، بشكل متأن ولأكثر من مرة ومنح لكل بند رقم (1)، في حالة الإفصاح عنه ومنح رقم (0)، في حالة عدم الإفصاح وذلك لغرض تحديد كمية المعلومات المفصوح عنها في التقارير السنوية وبعد ذلك يتم استخراج مجموع البنود التي تم الإفصاح عنها.

جدول رقم (1) مؤشر الإفصاح الاختياري بالتقارير السنوية للشركات والمصارف الليبية خلال سنوات 2008 - 2015م

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة خلال سنوات 2008 - 2015م								مجموع بنود الإفصاح الاختياري	عينة الدراسة	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
11	14	14	11	8	26	27	17	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	مصرف الصحاري	.1
60	60	60	60	60	60	60	60	الحد الأقصى لبنود الإفصاح		
% 18.3	% 23	% 23	% 18.3	% 13	% 43.3	% 45	% 28.3	نسبة الإفصاح		
20	25	25	22	12	19	11	10	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	مصرف السراي	.2
60	60	60	60	60	60	60	60	الحد الأقصى لبنود الإفصاح		
% 33.3	% 41.6	% 41.6	% 36.6	% 20	% 31.6	% 18.3	% 16.6	نسبة الإفصاح		
21	23	23	14	20	26	30	31	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	مصرف التجارة والتنمية	.3
60	60	60	60	60	60	60	60	الحد الأقصى لبنود الإفصاح		
% 35	% 38.5	% 38.5	% 23.3	% 33	% 43.3	% 50	% 51.6	نسبة الإفصاح		
13	8	8	14	11	20	16	15	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	مصرف المتوسط	.4
60	60	60	60	60	60	60	60	الحد الأقصى لبنود الإفصاح		
% 21	% 13.3	% 13.3	% 23.3	% 18.3	% 33.3	% 26.6	% 25	نسبة الإفصاح		

ت	عينة الدراسة	مجموع بنود الإفصاح الاختياري	مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة خلال سنوات 2008 - 2015م							
			2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
.5	شركة ليبيا للتأمين	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	11	25	21	19	17	19	19	15
		الحد الأقصى لبنود الإفصاح	60	60	60	60	60	60	60	60
		نسبة الإفصاح	% 18.3	% 41.6	% 35	% 31.6	% 28.3	% 31.6	% 31.6	% 25
.6	شركة الصحاري للتأمين	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	21	16	20	10	15	12	12	15
		الحد الأقصى لبنود الإفصاح	60	60	60	60	60	60	60	60
		نسبة الإفصاح	% 35	% 26.6	% 33.3	% 16.6	% 25	% 20	% 20	% 25
.7	سوق المال الليبي	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	19	22	22	17	15	7	7	10
		الحد الأقصى لبنود الإفصاح	60	60	60	60	60	60	60	60
		نسبة الإفصاح	% 31.5	% 36	% 36.6	% 28.3	% 25	% 11.6	% 11.6	% 16
.8	الشركة الأهلية للإسمنت	مجموع بنود الإفصاح الفعلي	5	6	4	6	4	4	7	5
		الحد الأقصى لبنود الإفصاح	60	60	60	60	60	60	60	60
		نسبة الإفصاح	% 8.5	% 10	% 6.6	% 10	% 6.6	% 11.6	% 6.6	% 8.3

● المصدر: إعداد الباحث (من تطبيق نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة)

من خلال النظر للجدول السابق نستنتج ما يلي:

- 1 - يتضح من خلال نسب الإفصاح للشركات والمصارف خلال فترة الدراسة أن أعلى نسبة إفصاح قد سجلت لدى مصرف التجارة والتنمية خلال سنتي (2008 - 2009) حيث كانت النسبة على التوالي (51.6 % - 50 %)، وهي تعتبر نسبة مقبولة وتدل على أن المصرف كان يهتم بزيادة مستوى الإفصاح الاختياري في تقاريره السنوية إلا إنه خلال السنوات الأخيرة لفترة الدراسة لوحظ انخفاض مستوى الإفصاح حيث وصلت نسبة الإفصاح خلال سنوات (2012 - 2015) النسب التالية على التوالي (23.3 % ، 38.5 % ، 38.5 % ، 35 %).
- 2 - يتبين لنا من خلال النظر لنسب إفصاح الشركات والمصارف الليبية عينة الدراسة خلال الفترة (2008 - 2015)، أن أقل نسبة إفصاح قد سجلت لدى الشركة الأهلية للإسمنت خلال سنة 2012م حيث كانت النسبة (6 %)، أيضا إن نسب إفصاح هذه الشركة خلال فترة الدراسة كانت ضعيفة ومتقاربة من هذه النسبة مما يدل على عدم اهتمام هذه الشركة بالإفصاح الاختياري.
- 3 - نلاحظ أنه هناك انخفاضا ملحوظا في مستوى إفصاح الشركات والمصارف الليبية خلال الفترة (2011 - 2015)، وذلك عند مقارنته بمستوى الإفصاح بالسنوات السابقة لهذه الفترة وهذا يدل على عدم اهتمام عينة الدراسة بالإفصاح في تقاريرها السنوية نتيجة الظروف التي تمر بها البلاد وتدني نتائج نشاطها خلال هذه الفترة.
- 4 - بالنظر بصفة عامة لنسب إفصاح (عينة الدراسة)، خلال الفترة (2008 - 2015)، نجد أن نسب الإفصاح كانت متباينة ومتقاربة في المستوى لم تتجاوز نسبة الإفصاح (51 %)، كما نجد هناك انخفاضا ملحوظا في نسب الإفصاح وخاصة خلال السنوات الأخيرة لفترة الدراسة بالمقارنة للسنوات الأولى مما يعني أن نسب الإفصاح ضعيفة ولا يوجد بها تحسن في المستوى.
- 5 - من خلال مقارنة نسب إفصاح عينة الدراسة في قطاع المصارف مع قطاع التأمين خلال الفترة (2008 - 2015) نلاحظ أن أعلى نسب قد سجلت لدى المصارف مثلا في سنة 2008م سجلت أعلى نسبة إفصاح لدى مصرف التجارة والتنمية بنسبة


(51.6 ٪)، فيما نجد أن أعلى نسبة سجلت في قطاع التأمين سنة 2009م لدى شركة ليبيا للتأمين بنسبة (41.6 ٪)، ومن هنا يتضح أن قطاع المصارف هو الأكثر إفصاحاً ثم يليه قطاع التأمين ثم قطاع الاستثمار ثم قطاع الصناعة الذي يعتبر أقل إفصاحاً. ثانياً / ترتيب الشركات والمصارف عينة الدراسة تنازلياً حسب نسبة الإفصاح الاختياري خلال فترة الدراسة.

بعد تحديد مستوى الإفصاح الاختياري للشركات والمصارف لكل سنة على حدة تأتي الخطوة الثانية وهي ترتيب الشركات والمصارف عينة الدراسة تنازلياً وذلك حسب إجمالي نسبة الإفصاح جدول رقم (2) ترتيب عينة الدراسة تنازلياً حسب نسبة الإفصاح الاختياري خلال الفترة الدراسة

ت	عينة الدراسة	إجمالي مجموع البنود المفصوح عنها خلال سنوات الدراسة	إجمالي الدرجات الحقيقية التي ينبغي للعينة الحصول عليها خلال سنوات فترة الدراسة	المؤشر العام للإفصاح
1.	مصرف التجارة والتنمية	182	480	٪ 37.9
2.	شركة ليبيا للتأمين	137	480	٪ 28.5
3.	مصرف السراي	137	480	٪ 28.5
4.	سوق المال الليبي	129	480	٪ 26.8
5.	مصرف الصحاري	127	480	٪ 26
6.	شركة الصحاري للتأمين	120	480	٪ 25
7.	مصرف المتوسط	107	480	٪ 22.2
8.	الشركة الأهلية للإسمنت	41	480	٪ 8.5
	المتوسط العام للإفصاح الاختياري	890	3840	٪ 25

● المصدر: إعداد الباحث (من تطبيق نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة)

شكل رقم (أ)، نسبة إفصاح الشركات والمصارف عينة الدراسة



يتضح من خلال النظر للجدول السابق رقم (2)، والشكل رقم (أ)، الذي يوضح إجمالي نسبة إفصاح (عينة الدراسة)، خلال الفترة (2011 - 2015)، وترتيب عينة الدراسة بشكل تنازلي حسب نسبة الإفصاح وحساب المتوسط العام للإفصاح حيث نلاحظ أن أعلى نسبة إفصاح قد سجلت لدى مصرف التجارة والتنمية بنسبة (37.9 %)، وهي نسبة ضعيفة جداً حيث إنه لم تتجاوز نسبة أكثر من (50 %)، فيما بلغت أقل نسبة إفصاح لدى الشركة الأهلية للإسمنت بنسبة (8.5 %)، ومن خلال ما سبق تناوله نستنتج أن حصول مصرف التجارة والتنمية على المرتبة الأولى من حيث أعلى نسبة إفصاح من بين عينة الدراسة فإنه يدل على اهتمام المصرف بتحسين مستوى تقاريره السنوية وزيادة نسبة الإفصاح للمساهمين، أيضاً نلاحظ أن باقي عينة الدراسة كانت نسبة إفصاحها منخفضة وفي مستوى متقارب من بعضها وهذا يدل أن المعلومات المفصحة عنها من قبل الشركات والمصارف الليبية عبر تقاريرها السنوية هي متشابهة ومتقاربة من بعضها أيضاً نلاحظ من خلال الجدول السابق أن أقل نسبة إفصاح سجلت لدى الشركة الأهلية للإسمنت مما يدل على عدم اهتمام هذه الشركة بالإفصاح الاختياري.

ومن خلال ما سبق تناوله وبشكل عام نرى أن المتوسط العام للإفصاح الاختياري خلال فترة الدراسة قد بلغ (25 %) ومن هنا نستنتج أن نسبة إفصاح (عينة الدراسة)، خلال الفترة (2008 - 2015)، كانت في مستوى ضعيف جداً

● ثالثاً/ عدد الشركات والمصارف المفصحة عن كل بند على حدة خلال الفترة الدراسة.
في هذا الجانب تأتي الخطوة الثالثة لقياس مستوى الإفصاح الاختياري وهي تحديد عدد الشركات والمصارف الثامنة المفصحة عن كل بند على حدة خلال فترة الدراسة وذلك وفقاً لما يلي:

● المحور الأول/ معلومات عامة واستراتيجية:

يحتوى المحور الأول الخاص بالمعلومات العامة والاستراتيجية على عدد (18)، بنداً تمثل نسبة (30 ٪)، من إجمالي بنود مؤشر الإفصاح الاختياري الخاص بهذه الدراسة والجدول رقم (3) يوضح عدد الشركات والمصارف المفصحة عن بنود هذا المحور وهي كما يلي:

جدول رقم (3) عدد الشركات والمصارف المفصحة عن محور المعلومات العامة والاستراتيجية

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل بند خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
3	5	4	4	4	5	6	5	ك	الإفصاح عن نبذة تاريخية (نشأة والتطور)	.1
٪ 37.5	٪ 62.5	٪ 50	٪ 50	٪ 50	٪ 62.5	٪ 75	٪ 62.5	٪		
5	4	3	5	7	7	6	7	ك	الإفصاح عن عنوان المقر الرئيسي وبيانات الاتصال	.2
٪ 62.5	٪ 50	٪ 37.5	٪ 62.5	٪ 87.5	٪ 87.5	٪ 75	٪ 87.5	٪		
4	4	5	3	3	6	5	6	ك	الإفصاح عن أسماء الفروع ومواقعها	.3
٪ 50	٪ 50	٪ 62.5	٪ 37.5	٪ 37.5	٪ 75	٪ 62.5	٪ 75	٪		
3	1	4	1	0	1	5	3	ك	الإفصاح عن عدد الفروع التي سيتم فتحها في المستقبل	.4
٪ 37.5	٪ 12.5	٪ 50	٪ 12.5	٪ 0	٪ 12.5	٪ 62.5	٪ 37.5	٪		

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل بند خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
1	1	1	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن الهيكل التنظيمي للشركة أو المصرف	.5
% 12.5	% 12.5	% 12.5	% 0	% 0	% 0	% 0	% 0	%		
2	2	1	1	3	1	2	3	ك	الإفصاح عن البيانات والتقارير باللغة الانجليزية	.6
% 25	% 25	% 12.5	% 12.5	% 37.5	% 12.5	% 25	% 37.5	%		
1	1	3	4	1	6	6	5	ك	الإفصاح عن الاستراتيجية والأهداف التسويقية	.7
% 12.5	% 12.5	% 37.5	% 50	% 12.5	% 75	% 75	% 62.5	%		
3	4	4	5	3	7	5	4	ت	الإفصاح عن الخطط الاستراتيجية والأهداف العامة	.8
% 37.5	% 50	% 50	% 62.5	% 37.5	% 87.5	% 62.5	% 50	%		
2	0	3	2	0	5	4	1	ت	الإفصاح عن الاستراتيجية والأهداف المالية	.9
% 25	% 0	% 37.5	% 25	% 0	% 62.5	% 50	% 12.5	%		
3	4	4	2	1	6	4	4	ت	الإفصاح عن تأثير الاستراتيجية على النتائج الحالية	.10
% 37.5	% 50	% 50	% 25	% 12.5	% 75	% 50	% 50	%		
4	0	3	2	1	5	3	2	ت	الإفصاح عن تأثير الاستراتيجية على النتائج المستقبلية	.11
% 50	% 0	% 37.5	% 25	% 12.5	% 62.5	% 37.5	% 25	%		

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل بند خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
0	0	0	0	0	1	1	1	ت	الإفصاح عن بيان الأهداف والاستراتيجيات الاجتماعية	.12
%0	%0	%0	%0	%0	%12.5	%12.5	%12.5	%		
8	8	6	8	8	2	2	4	ت	الإفصاح عن تأثير الوضع السياسي والاقتصادي على نتائج الأعمال	.13
%100	%100	%75	%100	%100	%25	%25	%50	%		
7	8	8	7	7	7	6	6	ت	الإفصاح عن رسومات بيانية ومؤشرات الأداء	.14
%87.5	%100	%100	%87.5	%87.5	%87.5	%75	%75	%		
3	3	3	2	1	4	3	2	ت	الإفصاح عن معلومات حول تقديم خدمات وتسهيلات عبر الانترنت	.15
%37.5	%37.5	%37.5	%25	%12.5	%50	%37.5	%25	%		
4	5	4	3	4	3	6	4	ت	الإفصاح عن أي دعاوى أو القضايا المرفوعة	.16
%50	%62.5	%50	%37.5	%50	%37.5	%75	%50	%		
4	3	3	3	2	5	5	4	ت	الإفصاح عن جانب الدعاية والإعلان	.17
%50	%37.5	%37.5	%37.5	%25	%62.5	%62.5	%50	%		
4	3	5	4	5	5	5	7	ت	الإفصاح عن أسماء ومؤهلات أعضاء لجنة المراقبة	.18
%50	%37.5	%62.5	%50	%62.5	%62.5	%62.5	%87.5	%		

● المصدر: إعداد الباحث (من تطبيق نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة)

من خلال الجدول السابق رقم (3)، نستنتج ما يلي:

- 1 - أن مستوى إفصاح الشركات والمصارف عينة الدراسة في تقاريرها السنوية لأغلب بنود محور المعلومات عامة والاستراتيجية بشكل عام خلال الفترة (2008 - 2010)، كان أفضل بشكل واضح جدا عن الفترة خلال (2011 - 2015).
- 2 - أن سبب التحسن الملحوظ الكبير في بند تأثير الوضع السياسي والاقتصادي على نتائج الأعمال خلال الفترة (2011 - 2015)، والذي وصل إلى نسبة (100 %)، هو نتيجة الظروف السياسية والاقتصادية التي تمر بها البلاد والتي جعلت (عينة الدراسة) تقوم بالإفصاح عنها في تقاريرها السنوية لتبرير سبب تدني نتيجة نشاطها.
- 3 - تبين من خلال التحليل السابق أنه هناك تحسنا كبيرا خلال الفترة (2011 - 2015)، في بند الإفصاح عن رسوم بيانية ومؤشرات الأداء الذي وصل إلى نسبة (100 %)، وذلك خلال السنتين (2013 - 2014)، وهذا يعتبر شيئا إيجابيا ومؤشرا على اهتمام الشركات والمصارف عينة الدراسة بتحسين مستوى تقاريرهم السنوية في هذا الجانب.

● المحور الثاني / المعلومات المالية:

يحتوي المحور الثاني الخاص بالمعلومات المالية على عدد (18)، بنداً تمثل نسبة (30 %)، من إجمالي بنود مؤشر الإفصاح الاختياري لهذه الدراسة والجدول رقم (4) يوضح عدد الشركات والمصارف المفصحة عن بنود هذا المحور وهي كما يلي:

جدول رقم (4) عدد الشركات والمصارف المفصحة عن محور المعلومات المالية

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
0	0	0	0	0	0	0	0	ت	الإفصاح عن التنبؤات النوعية غير الكمية بالمبيعات.	1.
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
0	0	0	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن التنبؤات الكمية للمبيعات.	.2
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		
0	0	0	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن التنبؤات النوعية غير الكمية بالربح.	.3
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		
0	0	0	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن التنبؤات الكمية للأرباح.	.4
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		
0	0	0	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن التنبؤات النوعية للتدفقات النقدية.	.5
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		
0	0	0	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن التنبؤات الكمية للتدفقات النقدية.	.6
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		
0	0	0	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن التنبؤات والافتراضات التي بنيت عليها التنبؤات.	.7
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		
1	1	2	2	2	3	5	3	ك	الإفصاح عن اقتراح توزيع أرباح السنة المالية المنتهية.	.8
%12.5	%12.5	%25	%25	%25	%37.5	%62.5	%37.5	%		
0	0	0	0	0	0	0	0	ك	الإفصاح عن تقرير حول مسؤولية المدراء في إعداد التقارير المالية.	.9
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%		

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
6	6	6	5	6	4	6	5	ك	الإفصاح عن معلومات حول الأرصدة بالعملة الأجنبية.	.10
٪.75	٪.75	٪.75	٪.62.5	٪.75	٪.50	٪.75	٪.62.5	٪		
0	0	1	1	0	4	2	1	ك	الإفصاح عن تحليل المنافسين.	.11
٪.0	٪.0	٪.12.5	٪.12.5	٪.0	٪.50	٪.25	٪.12.5	٪		
0	0	0	0	0	3	2	1	ك	الإفصاح عن حصة السوق.	.12
٪.0	٪.0	٪.0	٪.0	٪.0	٪.37.5	٪.25	٪.12.5	٪		
3	4	4	5	4	4	5	4	ك	الإفصاح عن معدلات الربحية.	.13
٪.37.5	٪.50	٪.50	٪.62.5	٪.50	٪.50	٪.62.5	٪.50	٪		
0	0	0	0	0	1	0	1	ك	الإفصاح عن معدلات التدفق النقدي.	.14
٪.0	٪.0	٪.0	٪.0	٪.0	٪.12.5	٪.0	٪.12.5	٪		
2	3	2	3	2	4	3	4	ك	الإفصاح عن المؤشرات المستخدمة لتقييم الأداء المستهدف.	.15
٪.25	٪.37.5	٪.25	٪.37.5	٪.25	٪.50	٪.37.5	٪.50	٪		

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
3	2	3	5	3	3	3	1	ك	الإفصاح عن معدلات السيولة.	.16
٪ 37.5	٪ 25	٪ 37.5	٪ 62.5	٪ 37.5	٪ 37.5	٪ 37.5	٪ 12.5	٪		
3	2	3	4	4	5	2	3	ك	الإفصاح عن مقارنات عن أداء ثلاث سنوات سابقة.	.17
٪ 37.5	٪ 25	٪ 37.5	٪ 50	٪ 50	٪ 62.5	٪ 25	٪ 37.5	٪		
0	0	0	0	0	0	0	0	ج	الإفصاح عن تأثير التضخم على الأصول.	.18
٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪		

● المصدر: إعداد الباحث (من تطبيق نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة)

من خلال النظر للجدول السابق رقم (4)، نستنتج ما يلي:

- 1 - عدم إفصاح الشركات والمصارف (عينة الدراسة)، على عدة بنود خاصة بمحور المعلومات المالية بنسبة تجاوز أكثر من (50 ٪) من إجمالي بنود هذا المحور مما يشير إلى أن عينة الدراسة لا تهتم بالتنبؤات المستقبلية الخاصة بالمبيعات والأرباح والتدفقات النقدية.
- 2 - يتضح أنه هناك انخفاض ملحوظ في مستوى الإفصاح عن محور المعلومات المالية لعينة الدراسة خلال الفترة (2011 - 2015)، ويرجع ذلك للظروف السياسية والاقتصادية التي تمر بها البلاد مما انعكس سلباً على مستوى إفصاح الشركات والمصارف عينة الدراسة.
- 3 - يتبين لنا من خلال التحليل السابق لهذا المحور أن نسبة إفصاح الشركات والمصارف عينة الدراسة بشكل عام في مستوى ضعيف ولا يوجد بها تحسن في

نسبة الإفصاح خاصة خلال الفترة (2011 - 2015)، مما يشير لعدم اهتمام عينة الدراسة بالإفصاح عن المؤشرات المالية.

● المحور الثالث / المعلومات غير المالية:

ينقسم هذا المحور الخاص بالمعلومات غير المالية إلى ثلاثة محاور فرعية ويتكون كل محور من المحاور الفرعية من عدة بنود وفيما يلي بنود هذه المجموعات الرئيسية:

أ. محور معلومات عن المسؤولية الاجتماعية:

يحتوي هذا المحور الخاص بمعلومات عن المسؤولية الاجتماعية على عدد (4)، بنود تمثل نسبة (6.6 %)، من إجمالي بنود مؤشر الإفصاح الاختياري لهذه الدراسة والجدول رقم (5) يوضح عدد الشركات والمصارف المفصحة عن بنود هذا المحور وهي كما يلي:

جدول رقم (5) عدد الشركات والمصارف المفصحة عن محور معلومات عن المسؤولية الاجتماعية

ت	بنود الإفصاح الاختياري	الفتحة	مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م							
			2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
1.	الإفصاح عن سلامة المنتجات وعدم تأثيرها على البيئة.	ك	0	0	0	0	0	0	0	0
		%	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0
2.	الإفصاح عن المشاركة في أنشطة اجتماعية.	ك	2	2	2	1	1	0	1	
		%	%25	%25	%25	%12.5	%12.5	%0	%12.5	
3.	الإفصاح عن المشاركة في برنامج حماية البيئة.	ك	0	0	0	0	0	0	0	
		%	%0	%0	%0	%0	%0	%0	%0	
4.	الإفصاح عن التبرعات لصالح الأعمال الخيرية.	ك	1	1	1	1	0	1	1	
		%	%12.5	%12.5	%12.5	%12.5	%0	%12.5	%12.5	

● المصدر: إعداد الباحث (من تطبيق نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة)

من خلال النظر للجدول السابق رقم (5)، حيث نلاحظ أن هناك عدد (2) بندين في هذا المحور لم تفصح عنهما عينة الدراسة وهي تمثل نسبة (50 ٪)، من إجمالي بنود هذا المحور وهذان البندان هما الإفصاح عن سلامة المنتجات وعدم تأثيرها على البيئة والإفصاح عن المشاركة في برنامج حماية البيئة حيث كانت نسبة الإفصاح (0 ٪)، أما باقي البندين في هذا المحور فقد كانت نسبة الإفصاح متدنية وخاصة خلال الفترة (2008 - 2015).

ب. محور المعلومات عن العاملين وبرامج التدريب:

يحتوي هذا المحور الخاص بالمعلومات عن العاملين وبرامج تدريبهم على عدد (14)، بندا تمثل ما نسبته (23.3 ٪)، من إجمالي بنود مؤشر الإفصاح الاختياري لهذه الدراسة والجدول رقم (6) يوضح عدد الشركات والمصارف المفصحة عن بنود هذا المحور وهي كما يلي:

جدول رقم (6) عدد الشركات والمصارف المفصحة عن معلومات حول العاملين وبرامج التدريب

ت	بنود الإفصاح الاختياري	الفترة	مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م															
			2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008								
1.	الإفصاح عن معلومات حول العاملين.	ت ٪	6	7	5	3	6	6	7	7	٪ 75	٪ 87.5	٪ 62.5	٪ 37.5	٪ 75	٪ 75	٪ 87.5	٪ 87.5
2.	الإفصاح عن أسباب إجراء تغييرات في عدد العاملين.	ت ٪	2	0	1	1	1	4	5	1	٪ 25	٪ 0	٪ 12.5	٪ 12.5	٪ 12.5	٪ 50	٪ 62.5	٪ 12.5
3.	الإفصاح عن عدد العاملين.	ت ٪	1	1	2	2	1	2	1	2	٪ 12.5	٪ 12.5	٪ 25	٪ 25	٪ 12.5	٪ 25	٪ 12.5	٪ 25

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
0	0	0	0	1	1	2	2	ت	الإفصاح عن توزيع العاملين داخل الإدارات والأقسام.	.4
%0	%0	%0	%0	%12.5	%12.5	%25	%25	%		
0	0	1	0	0	0	0	0	ت	الإفصاح عن الشهادة العلمية للمدراء.	.5
%0	%0	%12.5	%0	%0	%0	%0	%0	%		
0	0	1	0	0	0	0	0	ت	الإفصاح عن الخبرات العملية للمدراء.	.6
%0	%0	%12.5	%0	%0	%0	%0	%0	%		
0	0	0	0	0	0	1	0	ت	الإفصاح عن أعمار المدراء.	.7
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%12.5	%0	%		
0	0	1	0	0	0	0	0	ت	الإفصاح عن مواقع قيادية سبق للمدراء العمل بها.	.8
%0	%0	%12.5	%0	%0	%0	%0	%0	%		
1	0	0	0	2	0	0	0	ت	الإفصاح عن الحوادث التي حصلت للعاملين داخل العمل.	.9
%12.5	%0	%0	%0	%25	%0	%0	%0	%		
2	1	0	0	0	1	1	1	ت	الإفصاح عن نظام التأمين الطبي للعاملين.	.10
%25	%12.5	%0	%0	%0	%12.5	%12.5	%12.5	%		

مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م								الفئة	بنود الإفصاح الاختياري	ت
2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008			
5	4	5	4	4	6	5	3	ت	الإفصاح عن عدد الدورات التدريبية المخططة بالداخل أو الخارج.	.11
٪ 62.5	٪ 50	٪ 62.5	٪ 50	٪ 50	٪ 75	٪ 62.5	٪ 37.5	٪		
2	2	1	4	4	5	4	3	ت	الإفصاح عن عدد المستفيدين من الدورات التدريبية.	.12
٪ 25	٪ 25	٪ 12.5	٪ 50	٪ 50	٪ 62.5	٪ 50	٪ 37.5	٪		
1	1	0	0	0	0	0	0	ت	الإفصاح عن المبالغ المصروفة على التدريب.	.13
٪ 12.5	٪ 12.5	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪ 0	٪		
3	4	5	6	4	5	4	4	ت	الإفصاح عن مجالات الدورات التدريبية.	.14
٪ 37.5	٪ 50	٪ 62.5	٪ 75	٪ 50	٪ 62.5	٪ 50	٪ 50	٪		

● المصدر: إعداد الباحث (من نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة).

من خلال النظر للجدول السابق رقم (6)، حيث نلاحظ أن هناك عدد (3) بنود في هذا المحور يوجد بهما ارتفاع ملحوظ في نسبة إفصاح الشركات والمصارف خلال فترة الدراسة وهم بند إفصاح عن معلومات حول العاملين والإفصاح عن عدد الدورات التدريبية المخططة لها بالداخل أو الخارج ومجالات هذه الدورات.

كما نلاحظ من خلال الاطلاع على الجدول السابق أنه هناك عدد (8)، بنود يوجد بها انخفاض كبير في نسبة الإفصاح أو يمكن القول بأنها معدمة حيث إنه لم تفصح عنهما عينة الدراسة خلال الفترة (2008 - 2015) سواء مرة أو اثنتين فقط وقد سجلت بهما نسبة إفصاح (0 ٪)، على التوالي وأكثر من مرة.

ج - محور معلومات عن برامج الميكنة والبحث والتطوير:

يحتوي هذا المحور الخاص بمعلومات عن برامج الميكنة والبحث والتطوير على عدد (6)، بنود تمثل ما نسبة (10 ٪)، من إجمالي بنود مؤشر الإفصاح الاختياري لهذه الدراسة والجدول رقم (7) يوضح عدد الشركات والمصارف المفصحة عن بنود هذا المحور وهي كما يلي:

جدول رقم (7) عدد الشركات والمصارف المفصحة عن محور معلومات عن برامج الميكنة والبحث والتطوير

ت	بنود الإفصاح الاختياري	النقطة	مستوى الإفصاح الاختياري لعينة الدراسة لكل عنصر خلال سنوات 2008 - 2015م							
			2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
.1	الإفصاح عن سياسة الأبحاث والتطوير.	ك	0	0	0	0	0	0	0	0
		٪	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0
.2	الإفصاح عن مواقع البحث والتطوير.	ك	0	0	0	0	0	0	0	0
		٪	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0
.3	الإفصاح عن عدد العاملين في البحث والتطوير.	ك	0	0	0	0	0	0	0	0
		٪	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0	٪0
.4	الإفصاح عن استحداث خدمات إلكترونية جديدة.	ك	2	6	6	1	3	1	0	0
		٪	٪25	٪75	٪75	٪12.5	٪37.5	٪12.5	٪0	٪0
.5	الإفصاح عن إنشاء منظومات حديثة.	ك	5	5	6	3	1	2	2	0
		٪	٪62.5	٪62.5	٪75	٪37.5	٪12.5	٪25	٪25	٪0
.6	الإفصاح عن خطط تجديد وتطوير الأصول.	ك	5	7	5	3	5	3	5	5
		٪	٪62.5	٪87.5	٪62.5	٪37.5	٪62.5	٪25	٪37.5	٪62.5

● المصدر: إعداد الباحث (من تطبيق نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة).

من خلال النظر لنتائج الجدول السابق رقم (7)، حيث نلاحظ أن هناك عدد (3) بنود في هذا المحور لم تفصح عنهما الشركات والمصارف عينة الدراسة وهي تمثل نسبة (50 ٪)، من إجمالي بنود هذا المحور وهذه البنود هي الإفصاح عن سياسة الأبحاث والتطوير وموقعها والعاملين في هذا المجال كما يتبين لنا من خلال الجدول السابق أن بقية البنود الثلاثة التي تتعلق باستحداث منظومات وخدمات الكترونية جديدة وخطط تجديد وتطوير الأصول قد شهدت خلال الفترة (2008 - 2010) ارتفاعاً ملحوظاً في مستوى الإفصاح فيما شهدت خلال الفترة (2011 - 2015) انخفاضاً كبيراً في مستوى الإفصاح.

رابعاً / البنود الأكثر إفصاحاً من الشركات والمصارف خلال فترة الدراسة بنسبة تجاوزت أكثر من (50 ٪). بعد تحديد عدد الشركات والمصارف المفصحة عن كل بند على حدة خلال فترة الدراسة تأتي الخطوة الثانية وهي تحديد البنود الأكثر إفصاحاً من قبل العينة خلال سنوات الدراسة والتي تم الإفصاح عنها من قبل الشركات والمصارف بنسبة أكثر من (50 ٪).

جدول رقم (8) البنود الأكثر إفصاحاً من العينة خلال فترة الدراسة بنسبة تجاوزت أكثر من (50 ٪)

ت	بنود الإفصاح الاختياري	إجمالي عدد الشركات والمصارف الأكثر إفصاحاً على البنود خلال سنوات الدراسة	إجمالي عدد الشركات والمصارف التي ينبغي أن تفصح عن جميع البنود خلال سنوات الدراسة	مؤشر الإفصاح
1.	الإفصاح عن رسومات بيانية ومؤشرات الأداء.	56	64	٪ 87.5
2.	الإفصاح عن معلومات حول العاملين.	47	64	٪ 73.4
3.	الإفصاح عن تأثير الوضع السياسي والاقتصادي على نتائج الأعمال.	46	64	٪ 71
4.	الإفصاح عن عنوان المقر الرئيسي وبيانات الاتصال.	44	64	٪ 68.7
5.	الإفصاح عن معلومات حول الأرصدة بالعملة الأجنبية.	44	64	٪ 68.7

ت	بنود الإفصاح الاختياري	إجمالي عدد الشركات والمصارف الأكثر إفصاحاً على البنود خلال سنوات الدراسة	إجمالي عدد الشركات والمصارف التي ينبغي أن تفصح عن جميع البنود خلال سنوات الدراسة	مؤشر الإفصاح
6.	الإفصاح عن أسماء ومؤهلات أعضاء لجنة المراقبة.	38	64	59.3 %
7.	الإفصاح عن نبذة تاريخية (نشأة والتطور).	36	64	56.2 %
8.	الإفصاح عن أسماء الفروع ومواقعها.	36	64	56.2 %
9.	الإفصاح عن عدد الدورات التدريبية المخططة بالداخل أو الخارج.	36	64	56.2 %
10.	الإفصاح عن خطط الاستراتيجية والأهداف العامة.	35	64	54.6 %
11.	الإفصاح عن مجالات الدورات التدريبية	35	64	54.6 %
12.	الإفصاح عن خطط تجديد وتطوير الأصول.	35	64	54.6 %
13.	الإفصاح عن أي دعاوى أو القضايا المرفوعة.	33	64	51.5 %
14.	الإفصاح عن معدلات الربحية.	33	64	51.5 %

● المصدر: إعداد الباحث (من نموذج القياس الخاص بهذه الدراسة)

من خلال النظر لنتائج الجدول السابق رقم (8)، حيث نلاحظ أن أكثر البنود التي أفصحت عنها الشركات والمصارف الليبية بشكل تجاوز نسبة (50 %) من إجمالي عينة الدراسة قد بلغت عدد (14)، بنداً أي ما يمثل نسبته (23 %)، من إجمالي بنود مؤشر الإفصاح الخاص بهذه الدراسة حيث يتضح من خلال الجدول السابق أن البنود الأكثر

إفصاحا من قبل عينة الدراسة بشكل كبير هي ثلاثة بنود وقد سجلت نسبة إفصاحها على التوالي كما يلي (87.5٪، 73.4٪، 71٪)، وهذه البنود هي الإفصاح عن رسومات بيانية ومؤشرات الأداء، بالإضافة إلى الإفصاح عن معلومات حول العاملين، والإفصاح عن تأثير الوضع السياسي والاقتصادي على نتائج الأعمال ونستنتج من نتيجة الإفصاح الكبيرة لهذه البنود أن (عينة الدراسة)، تهتم بالإفصاح عن نتائج نشاطها وبياناتها الختامية على شكل رسوم بيانية ومؤشرات وذلك لغرض توضيح أكثر لهذه البيانات وسهولة إجراء مقارنات لهذه البيانات خلال عدة سنوات.

■ النتائج والمناقشة والتوصيات:

● نتائج الدراسة:

من خلال ما تم تناوله في الجانب العملي تم التوصل إلى مجموعة من النتائج وهي كما يلي:

أ - نتائج قياس مستوى الإفصاح الاختياري بالتقارير السنوية للشركات والمصارف

الليبية خلال فترة الدراسة:

1 - تبين أن هناك اهتماما نسبيا بالإفصاح الاختياري من قبل مصرف التجارة والتنمية حيث أظهرت نتائج التحليل ارتفاعا مقبولا في نسبة الإفصاح خلال سنوات (2008 - 2010) وانخفاضا في هذه النسبة خلال الفترة (2011 - 2015).

2 - عدم اهتمام الشركة الأهلية للإسمنت بالإفصاح الاختياري حيث تبين من خلال نتائج التحليل وجود تدني في مستوى الإفصاح خلال فترة الدراسة.

3 - أظهرت نتائج قياس مستوى الإفصاح الاختياري للشركات والمصارف الليبية محل الدراسة خلال الفترة (2011 - 2015) انخفاضا ملحوظا في نسبة الإفصاح ويرجع ذلك لتأثير الظروف التي تمر بها البلاد على نتائج نشاط عينة الدراسة مما أثر سلبا على إفصاحها.

4 - تبين من خلال نتائج التحليل لمستوى الإفصاح الاختياري لقطاعات عينة الدراسة أن قطاع المصارف هو أكثر إفصاحا وبالمقارنة بقطاع الشركات نجده أقل نسبة إفصاح.

5 - بالنظر بصفة عامة لنسب إفصاح الشركات والمصارف الليبية محل الدراسة خلال الفترة (2008 - 2015)، نجد عدم اهتمام عينة الدراسة بالإفصاح

الاختياري بشكل كبير وأن نسب الإفصاح كانت ضعيفة ومتباينة ولا يوجد بها تحسن في المستوى وقد بلغ المتوسط العام لنسبة الإفصاح خلال فترة الدراسة (25 ٪)، وهي نسبة ضعيفة.

ب- نتائج قياس مستوى الإفصاح الاختياري لبنود محور معلومات عامة واستراتيجية وهي:

1 - عدم وجود تحسن كبير في مستوى الإفصاح الاختياري لبنود محور معلومات عامة واستراتيجية حيث أظهرت نتائج القياس تباينا واضحا في مستوى إفصاح أغلب البنود ماعدا بند رسوم بيانية ومؤشرات الأداء الذي سجل ارتفاعا كبيرا في الإفصاح من أغلب الشركات والمصارف الليبية وصلت في بعض سنوات الدراسة إلى نسبة (100 ٪).

2 - أظهرت نتائج قياس مستوى الإفصاح الاختياري لبنود محور معلومات عامة واستراتيجية انخفاضاً في نسبة الإفصاح وخاصة خلال السنوات (2011 - 2015) فيما شهد بعض البنود ضمن هذا المحور مثل بند الإفصاح عن تأثير الوضع السياسي والاقتصادي على نتائج الأعمال خلال هذه الفترة ارتفاعاً كبيراً وصل إلى نسبة (100 ٪) وهذا يدل على تأثر الإفصاح الاختياري بظروف الانقسام السياسي للبلاد.

ج- نتائج قياس مستوى الإفصاح الاختياري لبنود محور المعلومات المالية وهي كما يلي:

1 - عدم إفصاح الشركات والمصارف الليبية (عينة الدراسة)، على عدد كبير من بنود محور المعلومات المالية أي ما يمثل أكثر من نسبة (50 ٪) من إجمالي بنود هذا المحور.

2 - أظهرت نتائج التحليل لبعض بنود محور المعلومات المالية أن نسبة إفصاح الشركات والمصارف عينة الدراسة خلال فترة (2008 - 2015) كانت ضعيفة ومتدنية ولا يوجد بها تحسن مما يدل على عدم اهتمام عينة الدراسة بالإفصاح عن المؤشرات المالية.

د- نتائج قياس مستوى الإفصاح الاختياري لبنود محور المعلومات غير المالية وهي كما يلي:

1 - عدم اهتمام الشركات والمصارف (عينة الدراسة) بالإفصاح على عدة بنود من محور المعلومات غير المالية حيث وصل عدد البنود غير المفصوح عنها في هذا المحور ما نسبته (54 ٪)، من إجمالي بنود هذا المحور.

- 2 - تدني وضعف إفصاح الشركات والمصارف (عينة الدراسة) عن المعلومات حول المسؤولية الاجتماعية.
- 3 - يوجد هناك تحسن نسبي في إفصاح الشركات والمصارف محل الدراسة عن معلومات حول العاملين وبرامج تدريبهم مما يدل على اهتمام (عينة الدراسة) بتدريب العاملين والرفع من كفاءتهم العلمية والعملية.
- 4 - تبين أن هناك تدنيا وانخفاضا كبيرا في مستوى إفصاح الشركات والمصارف محل الدراسة عن معلومات حول برامج الميكنة والبحث والتطوير.

■ مناقشة نتائج الدراسة:

- 1 - أظهرت نتائج هذه الدراسة أن هناك تحسنا بسيطاً في مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير السنوية لعينة الدراسة وخاصة لدى مصرف التجارة والتنمية وذلك خلال الفترة (2008 - 2010)، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة حمزة (2013)، التي أجريت في البيئة الليبية خلال هذه الفترة وعلى نفس العينة وفي ذات السياق أظهرت نتائج القياس انخفاضاً ملحوظاً في نسبة الإفصاح خلال السنوات (2008 - 2015) ويرجع ذلك لتأثير الظروف التي تمر بها البلاد على نتائج نشاط عينة الدراسة، أيضاً تبين لنا من نتائج التحليل تدني مستوى الإفصاح الاختياري لدى الشركة الأهلية للإسمنت وهذه النتيجة تتفق مع نتائج تحليل دراسة أنديه وغيث (2016).
- 2 - بالنظر بصفة عامة لنسب إفصاح عينة الدراسة خلال الفترة (2008 - 2015) يتبين لنا عدم اهتمام عينة الدراسة بالإفصاح الاختياري بشكل كبير وأن نسب الإفصاح كانت ضعيفة ومتباينة ولا يوجد بها تحسن في المستوى وبمقارنة هذه النتيجة مع الدراسات التي أجريت في البيئة الليبية نجد أنها تتفق مع دراستي حمزة (2013)، وأنديه وغيث (2016)، وبمقارنة هذه النتيجة مع الدراسات العربية نجد أنها تتفق مع دراسات ودحدوح وحمادة (2015)، ومارق (2009).
- 3 - بمقارنة المتوسط العام لنسب الإفصاح الاختياري خلال فترة الدراسة الذي بلغ (25 %)، مع دراسات سابقة يتبين أنه في البيئة الليبية فقد بلغ هذا المتوسط في دراسة أنديه وغيث (2016)، (15.5 %) أما في الدراسات التي أجريت في البيئة العربية فقد بلغ المتوسط (19.86 %) وفي دراسة الزغول وآخرون (2017) التي

أجريت في البيئة العراقية وفي دراسة مارق (2009) التي أجريت في البيئة السعودية فقد بلغ المتوسط (21.7 ٪)، ومن خلال ما سبق يتضح أن نسبة انخفاض الإفصاح الاختياري ليست في البيئة الليبية فحسب بل حتى في البيئات العربية.

■ توصيات الدراسة:

من خلال النتائج الجانب العملي يوصي الباحثان بمجموعة من التوصيات وهي كما يلي:

- 1 - تحث الدراسة مصرف التجارة والتنمية بالاهتمام بالإفصاح الاختياري وزيادة نسبة الإفصاح بتقاريرها المالية السنوية المنشورة.
- 2 - تشجع الدراسة الشركة الأهلية للإسمنت بضرورة تحسين مستوى الإفصاح بتقاريرها المالية السنوية المنشورة وزيادة نسبة الإفصاح إلى درجة الإفصاح الاختياري.
- 3 - توصي الدراسة الجمعيات العمومية بالمصارف والشركات المدرجة بسوق المال الليبي بتشجيع مجالس الإدارة والإدارات التنفيذية بها بالاهتمام بالإفصاح الاختياري عند إعدادهم لتقاريرهم المالية السنوية.
- 4 - توصي الدراسة الشركات المدرجة بسوق المال الليبي بضرورة الاهتمام بالإفصاح الاختياري وزيادة درجة الإفصاح في تقاريرهم السنوية إلى هذا المستوى.
- 5 - توصي الدراسة كلا من إدارة تعزيز الحوكمة بديوان المحاسبة الليبي ووحدة الامتثال للحوكمة بمصرف ليبيا المركزي بضرورة إصدار دليل توضيحي إرشادي عن الإفصاح الاختياري لتعريف المصارف والشركات الليبية بينود هذا الإفصاح وتشجيعهم على اتباعه عند إعدادهم لتقاريرهم المالية السنوية.
- 6 - توصي الدراسة الشركات والمصارف المدرجة بسوق المال الليبي بالاهتمام بزيادة الإفصاح في تقاريرها المالية السنوية خاصة الإفصاح الاختياري عن المعلومات الاستراتيجية.
- 7 - توصي الدراسة إدارة البحوث والدراسات بسوق المال الليبي بضرورة إصدار منشورات عن الإفصاح الاختياري وبنوده لتشجيع الشركات والمصارف المدرجة بالسوق لاتباعه عند إعدادها لتقاريرها المالية السنوية.
- 8 - توصي الدراسة الإدارات المالية بالشركات والمصارف المدرجة بسوق المال الليبي

- بضرورة تحسين مستوى الإفصاح بالتقارير المالية السنوية والاهتمام بالإفصاح عن المؤشرات المالية.
- 9 - توصي الدراسة الشركات والمصارف المدرجة بسوق المال الليبي بضرورة الاهتمام بتحسين مستوى تقاريرهم المالية السنوية وزيادة نسبة الإفصاح بها وخاصة الإفصاح الاختياري عن المعلومات غير المالية.
- 10 - تشجع الدراسة الشركات والمصارف المدرجة بسوق المال الليبي بضرورة الاهتمام بالإفصاح الاختياري عن المعلومات غير المالية وخاصة تلك المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية.
- 11 - توصي الدراسة الشركات والمصارف المدرجة بسوق المال الليبي بزيادة الاهتمام بالإفصاح الاختياري عن المعلومات الخاصة ببرامج الميكنة والبحث والتطوير.
- 12 - توصي الدراسة باستخدام نموذج قياس مستوى الإفصاح الاختياري المستخدم بهذه الدراسة لقياس نسبة الإفصاح على عينات أخرى ومقارنة نتائج القياس بنتائج هذه الدراسة.

■ قائمة المراجع والمصادر

● أولاً / المراجع العربية:

أ - الدوريات:

- 1 - إبراهيم، محمود، مكية، نغم، (2011)، دور حوكمة الشركات في تحسين جودة التقارير المالية في بيئة الأعمال السورية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد (33)، العدد (3)، ص 45 - 58، سوريا.
- 2 - أنديه، خالد على، غيث، محمد البشير، (2016)، قياس مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية المنشورة للشركات المدرجة في السوق المال الليبي، مجلة الاقتصاد والتجارة الصادرة عن كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة الزيتونة، العدد (9)، ص 24 - 42، ليبيا.
- 3 - الزغول، تركي راجي، عيسي، سيروان كريم، حمد، عدنان نادر، (2017)، العوامل المؤثرة في مستوى الإفصاح الطوعي في التقارير المالية السنوية المنشورة للشركات المساهمة العراقية، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، الصادرة عن جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، المجلد (18)، العدد (2)، ص 31 - 44، عمان، الأردن.
- 4 - دحدوح، حسين أحمد، حمادة، رشا أنور، (2015)، نموذج مقترح لقياس الإفصاح الاختياري وتطبيقه في بيئة الأعمال السورية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 31، العدد الأول، ص 9 - 42، دمشق، سوريا.

- 5 - حميد، أحمد جاسم، فارس، أشرف هاشم، سعيد، حسين غانم، (2016)، تحديد أثر الإفصاح الاختياري على تكلفة رأس المال، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، الصادرة عن جامعة تكريت، المجلد (12)، العدد (34)، ص 308 - 334، العراق.
- 6 - مارق، سعد محمد، (2009)، قياس مستوى الإفصاح الاختياري في التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة السعودية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، الصادرة عن كلية الاقتصاد والإدارة، المجلد (23)، العدد الأول، ص 131 - 174، السعودية.
- 7 - مرعي، نجاة محمد، (2019)، أثر الإفصاح الاختياري على جودة التقارير المالية، مجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، الصادرة عن كلية التجارة عين شمس، المجلد (49)، العدد (3)، ص 215 - 225، مصر.

ج - رسائل الماجستير:

- 1 - أبوالنور، فوفية محمود، (2010)، أثر خصائص الوحدة الاقتصادية على مستوى الإفصاح الاختياري عن المعلومات المالية وغير المالية بالتقارير السنوية، رسالة ماجستير غير منشورة جامعة عين شمس، القاهرة، مصر.
- 2 - الشهوبي، إسماعيل سالم، (2005)، مدى الحاجة للإفصاح المحاسبي الاختياري في الشركات الصناعية الليبية، رسالة ماجستير غير منشورة، أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا.
- 3 - حسن، أحمد يوسف، (2017)، الإفصاح الاختياري ودوره في زيادة كفاءة الأسواق المالية، رسالة ماجستير غير منشورة جامعة النيلين، السودان.
- 4 - حمد، محمد صالح، (2017)، دور الإفصاح الاختياري في تحقيق الميزة التنافسية، رسالة ماجستير غير منشورة جامعة النيلين، السودان.
- 5 - حمزة، هدى صبحي، (2013)، قياس مستوى الإفصاح الاختياري، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزاوية، ليبيا.
- 6 - عودة، ريم راسم، (2017)، أثر الحوكمة وخصائص الشركات على الإفصاح الاختياري، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين.

● ثانياً / المراجع الأجنبية:

- 1 - Alfraih, M.M., & Almutawa, A. M. (2017). Voluntary disclosure and corporate governance :empirical evidence from Kuwait. International Journal of Law and Management, 59(2), 217 - 236.
- 2 - Meek, G.K., Robert, C.B. and Gray, S.J. (1995) "Factors Influencing Voluntary Annual Report Disclosure by US, UK and Continental European Multinational Corporations", Journal of International Business Studies, 26, PP 555 - 572.
- 3 - Chau, G.K. and Gray, S.J. (2002) "Ownership Structure and Corporate Voluntary Disclosure in Hong Kong and Singapore", The International Journal of Accounting, 37:PP 247 - 265.

تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة باستخدام معايير التقييم الدولية

■ د. أحمد بلقاسم تواتي *

● تاريخ القبول 2021/08/9م

● تاريخ الاستلام: 2021/06/21م

■ الملخص:

هدفت الدراسة إلى تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة باستخدام معيار CAMELS الدولي والمعتمد بنظام التقييم المصرفي الأمريكي ومدى ملائمة هذا المعيار للبيئة المصرفية الليبية. حيث يعتمد هذا المعيار على تقييم أداء المصارف باستخدام ستة مؤشرات وهي: كفاية رأس المال، وجودة الأصول، وجودة الإدارة، والربحية، والسيولة، وحساسية أصول المصرف لمخاطر السوق. حيث تمحورت إشكالية البحث حول هذه المؤشرات ومدى قدرتها على تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة، واعتمد البحث على تحليل بعض بنود القوائم المالية المستخدمة في مؤشرات المعيار ومقارنتها بنسب المعيار لتحديد النتائج، وقد تمثلت عينة الدراسة في مصرف المتحد للتجارة والاستثمار، ومصرف الواحة خلال الفترة (2014 - 2017). وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: عدم ملائمة تطبيق كامل مكونات المؤشر في المصارف التجارية الليبية الخاصة بسبب تعذر تقييم عنصر حساسية السوق لعدم توفر البيانات المطلوبة، وبالتالي تم تطبيق الصيغة الثانية للمؤشر وهو معيار CAMEL إلا إن مؤشرات معيار CAMELS أسهمت في تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة، فيما يخص باقي مكونات النموذج.

الكلمات المفتاحية: معايير تقييم المصارف - معيار CAMELS - كفاية رأس المال
- جودة الأصول - الربحية - السيولة.

* استاذ مشارك - قسم التمويل والمصارف مدرسة العلوم الادارية والمالية - الأكاديمية الليبية طرابلس
Email: ahmd.twati@gmail.com

Abstract:

The study aimed to evaluate the performance of private Libyan commercial banks using the CAMELS Index approved by the American banking evaluation system the suitability of this indicator for the Libyan banking environment. As this indicator is based on evaluating the performance of banks from several aspects, including capital adequacy, asset quality, management, profitability, liquidity, and market sensitivity. The research problem centered around these indicators and their ability to evaluate the performance of private Libyan commercial banks. The research relied on analyzing some of the financial statement's items used in the index equations and comparing them with the index ratios to determine the results. The study sample included two private banks: The United Bank for Commerce & Investment and the Alwaha Bank. During the period (2014 - 2017). The study reached several results, the most important of which are: The inadequacy of the application of all components of the index in private Libyan commercial banks due to the unavailability of some model data, as it was not possible to assess the market sensitivity element due to the lack of required data. Therefore, the second version of index, which is CAMEL standard, was applied. It contributed to evaluating the performance of private Libyan commercial banks, with regard to the remaining components of the model.

Key words: Evaluation of private banks, CAMELS Index, capital adequacy, quality of assets, quality of management, profitability, liquidity.

المقدمة:

يُعد موضوع تقييم أداء المصارف التجارية من الموضوعات المهمة في العصر الحالي، وذلك لمعرفة مكان القوة والضعف في أداء هذه المصارف بهدف تحسين معدل أداء المصارف من خلال إدخال إصلاحات جديدة وذلك بالاعتماد على معايير ومؤشرات حديثة لتقييم أداء المصارف، وقد تعددت نماذج تقييم أداء المصارف على المستوى الدولي، ولعل من أبرز مؤشرات تقييم الأداء معيار CAMELS الذي استخدم بمؤشراته الحالية سنة 1996م في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث اعتبرته السلطات الأمريكية المشرفة معياراً موحداً لتقييم أداء المصارف التجارية. وفي هذا البحث تم تسليط الضوء على هذا

المعيار، ومعرفة مدى ملائمة المعيار للبيئة الليبية من خلال تطبيقه على المصارف التجارية الليبية الخاصة.

■ مشكلة وتساؤلات البحث

من الأهمية بمكان الحديث عن أهمية تقييم المصارف التجارية الليبية وخصوصاً المصارف الخاصة التي تعتمد على تحقيق عوائد مناسبة للملاك، وأهمية استخدام النماذج المستخدمة في الدول المتقدمة لتقييم إمكانية استخدام هذه النماذج في بيئة المصارف الليبية من ناحية، وتقييم أداء المصارف المدروسة من ناحية أخرى، ومن أشهر هذه النماذج المستخدمة في تقييم أداء المصارف الأمريكية معيار CAMELS ومن هنا تمثلت مشكلة الدراسة في التساؤلين الآتيين:

التساؤل الأول: هل يمكن تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة بمؤشرات معيار CAMELS؟

التساؤل الثاني: ما هي نتائج تقييم المصارف المدروسة باستخدام مؤشرات معيار CAMELS؟

■ أهداف البحث

- 1- التعريف بمفهوم ومؤشرات معيار تقييم الأداء CAMELS.
- 2 - تحديد مدى ملائمة معيار التقييم الدولي CAMELS لتقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة.
- 3 - تقييم كفاءة المصارف التجارية الليبية الخاصة باستخدام مؤشرات معيار CAMELS.

■ أهمية البحث

إثراء المكتبة العلمية بموضوع تقييم أداء المصارف التجارية وأهميته، مع التركيز على نموذج CAMELS ومدى ملاءمته لبيئة المصارف الليبية، ومواكبة الأدوات والمؤشرات الدولية لتقييم المصارف التجارية الليبية الخاصة مما يساهم في وضع الحلول للمشاكل التي تواجه المصارف التجارية الليبية الخاصة بصورة مبكرة، حيث يُعد معيار CAMELS

من أنظمة الإنذار المبكر؛ بما يحقق تقييم هذه المصارف لتصحيح وضعها في تحقيق أهدافها لخدمة جميع المتعاملين والمجتمع.

■ منهج البحث

تم استخدام المنهج التحليلي من خلال دراسة وتحليل التقارير المالية لمصرف المدروس وهو مصرف السراي للتجارة والاستثمار وفقاً لمتغيرات ومعادلات نموذج CAMELS.

■ الدراسات السابقة:

توجد الكثير من الدراسات السابقة في استخدام مؤشر CAMELS في تقييم المصارف التجارية، وتمثلت اختلافاتها الأساسية في مدى تطبيق مؤشري جودة الإدارة وحساسية مخاطر السوق، وسنكتفي بعرض 4 دراسات حديثة فقط حفاظاً على حجم البحث.

1- دراسة (مادي، 2020): تقييم الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية - دراسة مقارنة بين المصارف العامة والخاصة بمدينة بنغازي. هدفت الدراسة مقارنة الأداء المالي بين المصارف العامة والخاصة باستخدام معيار CAMEL وقد استبعت مؤشر حساسية السوق من التقييم، وتمثلت عينة الدراسة في مصرف الوحدة ومصرف التجارة والتنمية خلال الفترة 2014 - 2018م. وتوصلت الدراسة إلى أن الأداء المالي للمصارف الخاصة أفضل بكثير من المصارف العامة وفقاً لمعيار CAMEL.

2 - دراسة (أسعد: 2018): تقييم أداء المصارف باستخدام نموذج التقييم المصرفي في CAMELS. هدفت هذه الدراسة تقييم أداء المصارف الخاصة باستخدام نموذج التقييم المصرفي في CAMELS وتمثلت عينة الدراسة في مصرفين عاملين في سورية وهما: بنك بيمو السعودي الفرنسي، وبنك سورية والمهجر، وذلك بتحليل بيانتهما المالية خلال الفترة (2015 - 2016) باستخدام كامل مؤشرات معيار CAMELS حيث شملت الدراسة كامل مؤشرات المعيار، وانتهت الدراسة إلى تقييم بنك بيمو بدرجة تقييم (3) جيد، وتقييم بنك سورية والمهجر بدرجة (2) جيد جداً وفقاً لمعيار CAMELS.

3- دراسة (دهيرب: 2015): نظام التقييم المصرفي بالمؤشرات CAMELS في ظل المخاطر - دراسة تطبيقية على مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار. هدفت الدراسة إلى بيان أهمية معيار CAMELS في تقييم المصارف من خلال التطبيق

على مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار، لمعرفة نقاط الضعف بالمصرف بهدف الوصول إلى زيادة وكفاءة وفعالية العمل المصرفي، ولم تطبق الدراسة مؤشري الإدارة، والحساسية، وتوصلت الدراسة أهمية تطبيق معيار CAMELS لتقييم المصارف ودوره في الرقابة بالمعلومات التي تكشف بعض مظاهر القصور ومسبباتها.

4- دراسة (الضرا: 2014): تحليل نظام التقييم المصرفي الأمريكي CAMELS كأداة للرقابة على القطاع المصرفي. دراسة حالة بنك فلسطين. هدفت الدراسة إلى تقييم البنك باستخدام نظام التقييم المصرفي الأمريكي CAMELS لتحديد المخاطر المصرفية التي تشكل نقاط ضعف في العمليات المالية والتشغيلية والإدارية للمصرف بالاعتماد على البيانات المالية للفترة 2004 إلى 2007 ولم تتمكن الدراسة من تقييم مكون الإدارة بسبب عدم تعاون السلطة المختصة بتوزيع الاستبانة المعدة لقياس هذا المتغير، وتوصلت الدراسة إلى حصول البنك المستوى الأول وفقاً للمعيار. كما أظهرت الدراسة أهمية تطبيق المعيار للتعرف على مظاهر الضعف والقصور ومسبباتها.

■ ما يميز الدراسة الحالية

جاءت هذه الدراسة استكمالاً وامتداداً للدراسات السابقة حيث اعتمدت على تحليل البيانات المالية للمصارف وفقاً لمعيار CAMELS بهدف الوصول إلى تحديد ومعرفة مدى قدرة المعيار على إعطاء صورة متكاملة عن أداء المصارف محل الدراسة، وكذلك استبعدت هذه الدراسة كما جاء في بعض الدراسات عامل الحساسية بسبب عدم توفر البيانات المطلوبة لتقييمه. إلا إنها اقتصرت عن بعض الدراسات السابقة بتحليل عامل الإدارة، واختلاف بيئة الدراسة، بالإضافة إلى اعتمادها على دراسة مصرفين تجاريين بخلاف بعض الدراسات التي تركزت على دراسة مصرف واحد فقط.

● ((الجزء النظري))

1.2 مؤشرات تقييم الأداء المصرفي: هناك العديد من المؤشرات والنماذج الخاصة بتقييم أداء المصارف التجارية من أشهرها:

1.1.2 المؤشرات الخاصة بالتصنيف الإشرافي للمصرف: بدأت التعميمات الإشرافية للمصارف على مدى السنوات القليلة الماضية، وتعتمد أساساً على الفحوص في الموقع،

ثم تطورت هذه المؤشرات لتعمل على أساس خارج الموقع لتقييم الرقابة على المؤسسات المصرفية الخاصة، ويندرج تحت هذا التصنيف العديد من المؤشرات نذكر منها:

أ - **مؤشر ORAP**: وضع هذا المؤشر سنة 1997م في فرنسا من قبل اللجنة المصرفية الفرنسية بهدف تعزيز إجراءات وقائية للإنذار المبكر بالكشف عن نقاط الضعف المحتملة في المصارف، وذلك باختبار جميع مكونات المخاطر المرتبطة بالنشاط والبيئة في كل مؤسسة باستخدام المعلومات الكمية والنوعية. ويتكون مؤشر ORAP من 14 مكوناً، والتي تتمثل في مكونات تتصل بالنسب التحوطية (السيولة ورأس المال ومخاطر كفاية رأس المال)، ومكونات تتصل بنشاط خارج الميزانية العمومية (جودة الأصول والقروض المتعثرة والمعدومة) وأخرى تتصل بمخاطر السوق (الدخل والعائد على الأصول)، والمعايير النوعية (المساهمين والرقابة الداخلية) (هدوقة، 2018، 54).

ب - **مؤشر PATROL**: قدم المصرف المركزي الإيطالي في عام 1993م معيار تصنيف جديد لتقييم أداء المصارف أطلق عليه معيار PATROL، ويُعد هذا المعيار أداة رقابية تعطي صورة واضحة لوضع المصارف التجارية، ويتم إجراء تحليلاته من خلال البيانات والتقارير الشهرية ونصف السنوية والسنوية التي يتلقاها مصرف إيطاليا المركزي. وجاءت تسمية المعيار من الكلمات الإيطالية: كفاية رأس المال (PATrimoiono) - الربحية (Redditivita) - مخاطر الائتمان (Rischiosita) - التنظيم (Organizzazione) - السيولة (Liquidita) (الطائي، 2019، 46).

ج - **مؤشر CAMELS**: بدأت الولايات المتحدة في استخدام مؤشر CAMELS كأحد الوسائل الرقابية غير المباشرة على المصارف التجارية منذ سنة 1979م، حيث قام البنك الفيدرالي الأمريكي بتصنيف البنوك وفق هذا المؤشر سنوياً دون نشرها للجمهور، وتمكنت السلطات النقدية من التنبؤ بالانهيار المصرفي قبل حدوثه لعدد من المصارف، وقد بدأ مؤشر CAMELS بمؤشر مصغر أطلق عليه مؤشر CAEL، والذي يرمز كل حرف منه إلى مؤشر تقييمي وهي: معيار كفاية رأس المال (C Capital Adequacy) ومعيار كفاءة الأصول (A Assets Quality) ومعيار الربحية والدخل (E Earning) ومعيار كفاءة السيولة (L Liquidity Adequacy) وبعد التطبيق العملي لهذا المؤشر بهذه الصيغة ومن أجل مواكبة التطورات الميدانية تم إضافة معيار آخر وهو معيار كفاءة الإدارة (M Management Soundness)

ليصبح المؤشر تحت مسمى CAMEL. وبعدها تم إضافة مؤشر الحساسية لمخاطر السوق (**S Sensitive of Market Risks**) ليصبح المؤشر في صيغته النهائية تحت مسمى مؤشر CAMELS (رحيم، 2014، 13، 14). ويتميز مؤشر CAMELS بأنه يصنف المصارف بمعيار موحد بستة بنود ثابتة، ويوحد أسلوب كتابة التقرير باستخدام تقييم رقمي مختصر وواقعي، وقد تعرض هذا المعيار لعدة انتقادات أهمها إعطاءه أوزان ثابتة للعناصر المكونة للنموذج بغض النظر عن الأهمية النسبية لكل عنصر وتثبيتها طوال مدد التقييم دون إعطاء اعتبار للمتغيرات، إضافة إلى اختيار النسب المالية للمعيار وفقاً للتقدير الشخصي وليس على افتراضات مثبتة إحصائياً (دهيرب، 2015، 264).

2.1.2 مؤشرات النسب المالية ومجموعة الأقران: يُعد تحليل النسب المالية من أفضل الأساليب المستخدمة في تقييم الأداء المالي في المصارف التجارية، حيث تسعى هذه النسب لإيجاد العلاقة السببية بين مختلف بنود القوائم المالية والقيم المعيارية لهذه النسب، وقد نشر صندوق النقد الدولي مؤشرات معيارية معتمدة من نحو خمسين (50) بلداً تسمح بالإشراف والصلابة المصرفية في قائمة ضمت أربعة وعشرين (24) مؤشراً، منها مؤشرات تتعلق بالأموال الخاصة، ومؤشرات تتعلق بالنشاط، وأخرى بالأصول.

3.1.2 مؤشرات التقييم الشامل للمخاطر: تقوم هذه المؤشرات بإجراء تقييم شامل ومفصل لمخاطر المصرف، وتنطوي على تقسيم المصرف أو المجموعة المصرفية إلى وحدات تجارية كبيرة لتقييم كل المخاطر المحتملة بناء على عدة معايير، ثم يتم تجميع الدرجات ونتائج التقييم إلى مرحلة أعلى للوصول إلى تقييم نهائي للمصرف، ومن المؤشرات التي تندرج تحت هذا التصنيف نظام **RATE** الذي أدخل من قبل بنك إنجلترا، ويعتبر المؤشر الرسمي والشامل للمخاطر المصرفية في المملكة المتحدة والمستخدم حالياً من قبل هيئة الخدمات المالية بها، ويهدف هذا النظام إلى زيادة فعالية الإشراف لأنه يركز على المخاطر، ويتم تقييم المخاطر الرسمية وفقاً لهذا المؤشر على أساس تسعة عوامل وهي: رأس المال، والأصول، ومخاطر السوق، والأرباح، والخصوم، والأعمال، بالإضافة إلى المخاطر غير القابلة للقياس الكمي مثل المخاطر التشغيلية والقانونية والسمعة، ويتم هذا التحليل باستخدام خبرة المراقب في تحليله في الموقع وخارجه. (هدوكة، 2018، 59).

● ((الجانب العملي))

1.3 نبذة مختصرة عن عينة الدراسة

جدول 1.3 نبذة مختصرة عن المصارف عينة الدراسة

عدد الفروع والوكالات	رأس المال / مليون د.ل	آلية التأسيس	التأسيس	المصرف
12	150	80 % مصرف الساحل والصحراء، و20 % الصندوق الليبي لتنمية الاستثمار	2005	الواحة
11	96.8	دمج مصرف العجيلات الأهلي ومصرف زوارة الأهلي ومصرف سهل الجفارة الأهلي	2007	المتحد للتجارة والاستثمار

● المصدر: مواقع المصارف الإلكترونية

2.3 آلية تصنيف المصارف باستخدام معيار CAMELS

بعد استكمال تحليل البيانات وإظهار نتائج مؤشرات المعيار يتم تصنيف المصرف بعد تحديد درجة التصنيف السنوي للمؤشر أو المتغير من خلال احتساب درجة التصنيف الكلي له وذلك بحساب المتوسط الحسابي للمتغير وتتم عملية التصنيف كما هي موضحة بالجدول (2.3)

جدول (2.3) تصنيف المصارف باستخدام مؤشر CAMELS

الوسط الحسابي للتقييم	الدرجات	التصنيف
1.4 - 1	1	ممتاز
2.4 - 1.5	2	جيد جداً
3.4 - 2.5	3	جيد
4.4 - 3.5	4	حدي
5 - 4.5	5	ضعيف

● المصدر: (Khalafalla, 2013)

3.3 تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة باستخدام مؤشر CAMELS

1.3.3 تقييم كفاية رأس المال: يتم تقييم كفاية رأس المال باستخدام المعادلة الآتية:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = (\text{رأس المال الأساسي} \div \text{متوسط الأصول}) \times 100$$

حيث إن رأس المال الأساسي = (رأس المال المدفوع + الأرباح المحتجزة + الاحتياطيات)

بعد تحديد نسبة كفاية رأس المال يتم مقارنة هذه النسب مع نسب المعيار لتحديد

درجة تصنيف المصرف كما هو موضح بالجدول (3.3) الآتي:

جدول (3.3) تصنيف رأس مال المصرف حسب معيار CAMELS

النسبة	رأس مال جيد	رأس مال ملائم	رأس مال ضعيف	رأس مال ضعيف جدا
رأس المال الأساسي ÷ متوسط الأصول	5% فأكثر	4% فأكثر	أقل من 4%	أقل من 3%

• المصدر: (تميسة، 2014، 43)

1 – مؤشرات كفاية رأس المال لمصرف الواحة:

جدول (4.3) تصنيف كفاية رأس المال لمصرف الواحة

البيان	سنة 2015م	سنة 2016م	سنة 2017م
رأس المال المدفوع	000,000,150	000,000,150	000,000,150
الأرباح المحتجزة	-----	-----	-----
الاحتياطيات	731,33,329,4	731,33,329,4	731,33,329,4
رأس المال الأساسي	731,33,329,154	731,33,329,154	731,33,329,154
متوسط الأصول	514,006,387,1	137,254,269,1	544,284,307,1
نسبة كفاية رأس المال	11.12%	12.15%	11.8%
التصنيف السنوي	1	1	1
التصنيف الكلي		1	

• المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

نلاحظ من الجدول (4.3) أن نسبة كفاية رأس المال لمصرف الواحة تراوحت بين 11.8% إلى 12.15% وهي نسب تقع بالتصنيف الأول (ممتاز) حسب نسب المعيار كما بالجدول (3.3)

2 - مؤشرات كفاية رأس المال لمصرف المتحد:

جدول (5.3) تصنيف كفاية رأس المال لمصرف المتحد للتجارة والاستثمار

السنة 2016م	السنة 2015م	السنة 2014م	البيان
000,800,96	000,800,96	000,800,96	رأس المال المدفوع
----- ---	----- ----	----- ----	الأرباح المحتجزة
920,773,2	792,782,1	277,708,1	الاحتياطيات
920,573,99	792,582,98	277,508,98	رأس المال الأساسي
140,5,951,621	672,218,505	069,152,448	متوسط الأصول
٪ 16	٪ 19, 15	٪ 22,35	نسبة كفاية رأس المال
1	1	1	التصنيف السنوي
	1		التصنيف الكلي

• المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

يتبين من الجدول (5.3) أن نسبة كفاية رأس المال لمصرف المتحد تراوحت بين 16% إلى 22.35% وهي نسب تقع بالتصنيف الأول حسب نسب المعيار كما بالجدول (3.3).

2.3.3 تقييم جودة الأصول: يتم تقييم جودة الأصول باستخدام المعادلات الآتية:

نسبة التصنيف المرجح = مخصص د م فيها ÷ (حقوق المساهمين + مخصص د م فيها) × 100

نسبة إجمالي التصنيف = القروض المتعثرة ÷ (حقوق المساهمين + مخصص د م فيها) × 100

نظراً لعدم توفر قيمة القروض المتعثرة بالبيانات المالية المتوفرة للمصارف، فقد تم استبعاد نسبة إجمالي التصنيف. وبعد تحديد النسبة يتم مقارنتها مع نسب المعيار كما يوضحها الجدول (6.3)

جدول (6.3) تصنيف جودة الأصول

درجة التصنيف	نوع التصنيف	نسبة التصنيف WCR المرجحة	نسبة إجمالي التصنيف TCR
1	قوية	أقل من 5%	أقل من 20%
2	مرضية	من 5% - 15%	من 20% - 50%
3	جيدة بعض الشيء	من 15% - 35%	من 50% - 80%
4	حدية	من 35% - 60%	من 80% - 100%
5	غير مرضية	من 60% فأكثر	100% فأكثر

● المصدر: (تميسة، 2014، 43)

وبعد تحديد درجة التصنيف السنوي لمتغير جودة الأصول للمصرف يتم احتساب درجة التصنيف الكلي من خلال حساب المتوسط الحسابي للسنوات ويتم التصنيف كما يوضحها الجدول (2.3).

1 - مؤشرات جودة الأصول لمصرف الواحة:

جدول (7.3) تصنيف جودة الأصول لمصرف الواحة

البيان	سنة 2015	سنة 2016	سنة 2017
مخصص د.م فيها (1)	599.47,021,21	042.55,925,23	042.55,925,23
حقوق المساهمين (2)	456.062,595,128	071.382,430,108	692.633,835,96
إجمالي (1)، (2)	055.5,617,149	113.9,355,132	735.2,760,120
نسبة التصنيف المرجح	14%	18%	19.8%
التصنيف السنوي	2	3	3
التصنيف الكلي		3	

● المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

يتضح من الجدول (7.3) أن نسبة التصنيف المرجح لمصرف الواحة تراوحت بين 14% و 19.8%، وبمقارنة هذه النسب مع نسب المعيار بالجدول (6.3) يكون تصنيف المصرف على الدرجة الثانية لسنة 2015م، وعلى الدرجة الثالثة للسنتين 2016م، و2017م.

وعليه يكون المتوسط الحسابي لهذا المتغير عن سنوات الدراسة = 2.667 وبمقارنة هذه القيمة مع قيم تصنيف قيم المتوسط الحسابي للمعيار كما بالجدول (2.3) نجد أنها تقع في المستوى الثالث، مما يعني أن التصنيف الكلي لجودة الأصول لمصرف الواحة هي الدرجة الثالثة (جيد).

2 - مؤشرات جودة الأصول لمصرف المتحد

جدول (8.3) تصنيف جودة الأصول لمصرف المتحد

سنة 2016	سنة 2015	سنة 2014	البيان
593,951,27	112,688,28	396,290,11	مخصص د.م فيها (1)
626,157,99	115,193,95	055,895,94	حقوق المساهمين (2)
219,109,127	227,881,123	901,185,106	إجمالي (1)، (2)
٪ 21.9	٪ 23.1	٪ 10.6	نسبة التصنيف المرجح
3	3	2	التصنيف السنوي
	3		التصنيف الكلي

● المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

يتضح من الجدول (8.3) أن نسبة التصنيف المرجح لمصرف المتحد تراوحت بين 10.6% و 21.9%، وبمقارنتها مع نسب المعيار الواردة بالجدول (6.3) نجد أن تصنيف جودة الأصول للمصرف جاء على الدرجة الثانية لسنة 2014م وعلى الدرجة الثالثة للسنتين التاليتين 2015 و2016م وبذلك يكون المتوسط الحسابي لسنوات الدراسة = 2.667 وبمقارنته مع قيم

التصنيف بالجدول (2.3) نجد أن التصنيف الكلي لجودة الأصول لمصرف المتحد هي الدرجة الثالثة (جيد).

3.3.3 تقييم جودة الإدارة: لا توجد نسب أساسية موحدة بمعيار CAMELS لتقييم الإدارة وفق الدراسات التي تناولت المعيار، فبعضها استخدم نسبة النفقات العامة إلى إجمالي الأصول، ونسبة مصاريف الإدارة إلى إجمالي الدخل. وقد تم تقييم جودة الإدارة باستخدام المعادلة الآتية:

$$\text{جودة الإدارة} = \text{مصاريف الإدارة} \div \text{إجمالي الإيرادات} \times 100 \text{ (مصاريف الإدارة = نفقات الموظفين + مصاريف إدارية وعمومية)}$$

وبعد قياس النسبة سيتم مقارنتها بنتائج الجدول (9.3)

جدول (9.3) تصنيف جودة الإدارة

درجة التصنيف	نوع التصنيف	إجمالي المصاريف الإدارية والعمومية إجمالي الدخل
1	قوية	أقل أو تساوي 25 %
2	جيدة	من 26 % - 30 %
3	مقبولة	من 31 % - 38 %
4	ضعيفة	من 39 % - 45 %
5	حرجة	من 46 % فأكثر

● المصدر: Bdder. 2011. 54:

وبعد تحديد درجة التصنيف السنوي لمتغير جودة الإدارة المصرفية يتم احتساب درجة التصنيف الكلي لهذا المتغير من خلال حساب المتوسط الحسابي وتصنيفها وفقاً لما ورد بالجدول (2.3)

1 - مؤشرات جودة الإدارة لمصرف الواحة:

جدول (10.3) تصنيف جودة الإدارة لمصرف الواحة

سنة 2017	سنة 2016	سنة 2015	البيان
566.536,986,20	633.571,046,20	963.569,292,21	مصارييف الإدارة
494.786,259,11	389.133,076,9	921.860,241,16	إجمالي الإيرادات
٪ 186.4	٪ 220.9	٪ 131.1	نسبة التصنيف المرجح
5	5	5	التصنيف السنوي
	5		التصنيف الكلي

المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

من الجدول (10.3) يتضح أن نسبة التصنيف المرجح لمؤشر جودة الإدارة بمصرف الواحة تراوحت بين 131 ٪ و 221 ٪ تقريباً، وبمقارنتها بنسب المعيار الموضحة بالجدول (9.3) نجد أن تصنيف المصرف على الدرجة الخامسة خلال سنوات الدراسة. وبمقارنة هذه القيمة مع قيم التصنيف للمعيار كما بالجدول (2.3) نجد أن التصنيف الكلي لجودة الإدارة للمصرف الدرجة الخامسة وهي الدرجة الحرجة مما يدل على ضعف جودة الإدارة خلال فترة الدراسة.

2 - مؤشرات جودة الإدارة لمصرف المتحد

جدول (11.3) تصنيف جودة الإدارة لمصرف المتحد

سنة 2016	سنة 2015	سنة 2014	البيان
685,739,9	906,8.866	812,378,12	مصارييف الإدارة
446,223,46	333,087,43	423,522,21	إجمالي الإيرادات
٪ 21.1	٪ 20.6	٪ 57.5	نسبة التصنيف المرجح
1	1	5	التصنيف السنوي
	2		التصنيف الكلي

● المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

يتضح من الجدول (11.3) أن نسبة التصنيف المرجح لمصرف المتحد تراوحت بين 20.6% و 57.5% وبمقارنة هذه النسبة مع نسب المعيار الواردة بالجدول (9.3) نجد أن التصنيف السنوي لجودة الإدارة لمصرف المتحد جاء على الدرجة الخامسة في سنة 2014م وعلى الدرجة الأولى للسنتين التاليتين 2015، و2016م وبقيمة متوسط حسابي 2.33 عن سنوات الدراسة وبمقارنة هذه القيمة مع قيم تصنيف المعيار كما بالجدول (2.3) نجد أن هذه القيمة تقع بالدرجة الثانية مما يعني أن التصنيف الكلي لجودة الإدارة لمصرف المتحد هي جيد جدا.

4.3.3 تقييم الربحية: يتم تقييم الربحية باستخدام عدة مؤشرات منها العائد على الأصول ROA، والعائد على حقوق الملكية ROE والعائد على السهم EPS وسيتم استخدام ROA الذي يقيس قدرة الإدارة في إدارة واستغلال الأصول وفق المعادلة الآتية:

$$\text{العائد إلى مجموع الموجودات ROA} = (\text{صافي الدخل} \div \text{متوسط الأصول}) \times 100$$

وبعد قياس هذه النسبة يتم مقارنتها بنسب المعيار الواردة بالجدول (12.3)

جدول (12.3) تصنيف ربحية المصرف

الدرجة	التصنيف	صافي الدخل / متوسط الأصول ROA
1	قوية	أكبر أو تساوي 1%
2	جيدة	0.8% إلى 0.9%
3	مقبولة	0.35% إلى 0.7%
4	ضعيفة	0.25% إلى 0.34%
5	حرجة	أقل أو تساوي 0.24%

● المصدر: Bdder. 2011. 54

وبعد تحديد درجة التصنيف السنوي لمتغير ربحية المصرف كما بالجدول (12.3)

يتم احتساب درجة التصنيف الكلي بحساب المتوسط الحسابي وتصنيفها وفقا لما ورد بالجدول (2.3).

1 - مؤشرات الربحية لمصرف الواحة

جدول (13.3) تصنيف الربحية لمصرف الواحة

البيان	سنة 2015	سنة 2016	سنة 2017
صافي الدخل	(7,976,890.96)	(17,391,682.866)	(11,594,378.7)
متوسط الأصول	514,006,387,1	137,254,269,1	544,284,307,1
العائد إلى مجموع الأصول ROA	0.57 - %	1.37 - %	0.88 - %
التصنيف السنوي	5	5	5
التصنيف الكلي		5	

• المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

من الجدول (13.3) نلاحظ أن مصرف الواحة قد حل في المستوى الخامس (حرجة) على درجات المؤشر بسبب تحقيقه خسائر متتالية خلال فترة الدراسة.

2 - مؤشرات الربحية لمصرف المتحد

جدول (14.3) تصنيف الربحية لمصرف المتحد للتجارة والاستثمار

البيان	سنة 2014	سنة 2015	سنة 2016
صافي الدخل	(3,955,973)	060,298	511,964,3
متوسط الأصول	069,152,448	672,218,505	140,5,951,621
العائد إلى مجموع الأصول ROA	0.88 - %	0.05 %	0.63 %
التصنيف السنوي	5	5	3
التصنيف الكلي		4	

• المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

من الجدول (14.3) نلاحظ أن نسبة العائد إلى مجموع الأصول كانت على الدرجة الخامسة (حرجة) من درجات المعيار بسبب تكبد المصرف خسائر خلال سنة 2014م، بينما كانت هذه النسبة 0.05% لسنة 2015م، وبمقارنة هذه النسبة مع نسب المعيار الواردة بالجدول (12.3) نجد أن هذه النسبة على الدرجة الخامسة (حرجة) من درجات المعيار، فيما كانت هذه النسبة لسنة 2016م = 0.63% والتي تقع على الدرجة الثالثة (مقبولة) من درجات المعيار.

وعليه يكون المتوسط الحسابي لهذا المتغير عن سنوات الدراسة = 4.3 وبمقارنة هذه القيمة مع قيم تصنيف قيم المتوسط الحسابي للمعيار كما بالجدول (2.3) نجد أن هذه القيمة تقع في المستوى الرابع مما يعني أن التصنيف الكلي لتصنيف ربحية المصرف هي الدرجة الرابعة (حدي) مما يدل على أن المصرف يعاني صعوبات في تحقيق الأرباح.

5.3.3 تقييم السيولة: يتم تقييم السيولة باستخدام عدة معادلات منها: نسبة الموجودات السائلة إلى الأصول، ونسبة الودائع إلى الأصول، ونسبة القروض إلى الودائع، ونسبة القروض إلى الأصول. وسيتم تقييم السيولة باستخدام نسبة التمويل على الودائع (القروض إلى الودائع).

$$\text{نسبة التمويل على الودائع} = (\text{القروض} \div \text{الودائع}) \times 100$$

وبعد قياس هذه النسبة يتم مقارنتها بنسب المعيار الواردة بالجدول (15.3) لتحديد تصنيف سيولة المصرف.

جدول (15.3) تصنيف سيولة المصرف

الدرجة	التصنيف	التمويل على الودائع
1	قوية	$\% < 55$
2	جيدة	$\% < 60$
3	مقبولة	$\% < 65$
4	ضعيفة	$\% < 70$
5	حدية	$\% > 71$

وبعد تحديد تصنيف النسبة يتم تحديد التصنيف الكلي باحتساب المتوسط الحسابي لسنوات التقييم ومقارنتها بالجدول (2.3) لتقييم درجة سيولة المصرف.

1 - مؤشرات السيولة لمصرف الواحة

جدول (16.3) تصنيف السيولة لمصرف الواحة

البيان	سنة 2015	سنة 2016	سنة 2017
القروض	390,789,93	582,540,84	433,999,84
الودائع	140,530,791	201,837,793	919,584,942
نسبة التمويل على الودائع	% 11.84	% 10.6	% 9.01
التصنيف السنوي	1	1	1
التصنيف الكلي	1		

• المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

من الجدول (16.3) نلاحظ أن نسبة التمويل على الودائع لمصرف الواحة قد تراوحت بين (9% - 11.84%) وبمقارنة هذه النسب مع نسب المعيار الواردة بالجدول (15.3) نجد أن مصرف الواحة يقع على التصنيف الأول على درجات التصنيف حسب المعيار.

2 - مؤشرات السيولة لمصرف المتحد

جدول (17.3) تصنيف السيولة لمصرف المتحد للتجارة والاستثمار

البيان	سنة 2014	سنة 2015	سنة 2016
القروض	372,280,136	225,027,81	292,965,22
الودائع	266,281,351	414,216,454	879,210,582
نسبة التمويل على الودائع	% 38.71	% 17.8	% 3.94
التصنيف السنوي	1	1	1
التصنيف الكلي	1		

• المصدر: نتائج تحليل بيانات القوائم المالية للمصرف

من الجدول (17.3) نلاحظ أن نسبة التمويل على الودائع لمصرف المتحد قد تراوحت بين (3.94% - 38.71%) وبمقارنة هذه النسب مع نسب المعيار الواردة بالجدول (15.3) نجد أن المصرف يقع على التصنيف الأول على درجات التصنيف حسب المعيار.

6.3.3 تقييم درجة الحساسية لمخاطر السوق: لا توجد نسب أساسية لقياس متغير الحساسية وفق معيار CAMELS ويرى (دهيرب، 2015، 289) أنه يتم تقييم درجة الحساسية لمخاطر السوق من خلال حساب مدى حساسية هيكل الأصول وهيكل الخصوم بالمصرف للتغيرات العكسية في أسعار الفوائد، وأسعار الصرف، ومدى المخاطر بالمتاجرة بالأوراق المالية. وقد تم استبعاد مؤشر الحساسية لمخاطر السوق بسبب توقف السوق المالي عن العمل، وتوقف النشاط القائم على الفائدة، وعدم خضوع سوق الصرف للعرض والطلب وتأثره بالأحداث السياسية في فترة الدراسة.

■ تحليل ومناقشة تساؤلات الدراسة

من خلال الجداول والتحليلات السابقة، التي وضحت نتائج تقييم المصارف المدروسة باستخدام مؤشرات معيار CAMELS، نعرض في هذا الجزء الإجابة على تساؤلات مشكلة الدراسة.

التساؤل الأول: هل يمكن تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة بمؤشرات معيار CAMELS؟

من خلال حساب مؤشرات معيار CAMELS اتضح عدم إمكانية تطبيق كامل مؤشرات المعيار حيث لم يتأتى حساب مؤشر حساسية السوق (S) بسبب عدم توفر البيانات الملائمة لحسابه، وإنما تم تطبيق الصيغة الثانية للمعيار المتمثلة في معيار CAMEL

التساؤل الثاني: ما هي نتائج تقييم المصارف المدروسة باستخدام مؤشرات معيار CAMELS؟

وقد تم الإجابة على التساؤل الثاني من خلال التحليلات السابقة، وقد تم استبعاد المؤشر السادس المتعلق بمؤشر الحساسية لعدم توفر البيانات اللازمة لتحليله والإجابة عليه، ويوضح الجدول (18.3) ملخص نتائج تحليل بيانات المصارف المدروسة وفقاً لمؤشر CAMELS والتي تضمنت الإجابة على التساؤل الثاني للبحث، ونتيجة تصنيف المصارف المدروسة.

جدول (18.3) التصنيف العام للمصارف المدروسة وفق معيار CAMLES

التصنيف	درجة التصنيف	المتوسط	السيولة	الربحية	جودة الإدارة	جودة الأصول	كفاية رأس المال	البيان
جيد	3	3	1	5	5	3	1	مصرف الواحة
جيد جداً	2	2.2	1	4	2	3	1	مصرف المتحد

● المصدر: نتائج التحليلات السابقة

من الجدول (18.3) نلاحظ الآتي:

1 - أن المتوسط الحسابي لقيم المؤشرات لمصرف المتحد للتجارة والاستثمار بلغ 2.2 وبمقارنة هذه القيمة مع قيم التصنيف العام للمعيار نجد أنه يقع بالمستوى الثاني للتصنيف العام (جيد جداً).

2 - أن المتوسط الحسابي لقيم المؤشرات لمصرف الواحة بلغ 3 ومقارنة هذه القيمة مع قيم التصنيف العام للمعيار نجد أنه يقع بالمستوى الثالث للتصنيف العام للمؤشر (جيد).

■ النتائج والتوصيات

● أولاً: النتائج:

أظهرت نتائج تحليل معيار CAMELS النتائج الآتية:

- 1 - عدم إمكانية استخدام مؤشر CAMELS بالكامل في تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة؛ لعدم إمكانية تقييم متغير حساسية السوق (S) بسبب عدم توفر بيانات تقييمه، وإنما تم تطبيق الصيغة الثانية للمؤشر المتمثلة في صيغة CAMEL
- 2 - يمكن استخدام مؤشرات معيار CAMELS في تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة وذلك باستخدام الصيغة الثانية لهذا المؤشر وهي صيغة CAMEL.
- 3 - حل مصرف المتحد للتجارة والاستثمار بالمستوى الثاني (جيد جداً) حسب التصنيف العام لمؤشر CAMELS، فيما حل مصرف الواحة بالمستوى الثالث (جيد).
- 4 - أثبتت تحليلات CAMELS فيما يتعلق بمتغير كفاية رأس المال، أن المصارف محل البحث تتمتع بكفاية رأس المال عالية، حيث احتلت المستوى رقم (1) بالمعيار.

- 5- فيما يتعلق بتحليلات جودة الأصول جاء المصرفين المدروسين في المستوى الثالث (جيد) على حسب درجات المعيار، وهو ما يعني أن جودة أصول بهما جيدة بعض الشيء.
- 6- يتضح من نتائج التحليل أن المصرف المتحد تحصل على تصنيف الدرجة الأولى (قوية) على درجات المؤشر فيما يتعلق بجودة الإدارة، فيما حل مصرف الواحة بالمستوى الخامس (حرجة)، مما يدل على ضعف جودة الإدارة خلال فترة التحليل نظرا لكبر حجم ونسبة مصروفات الإدارة إلى اجمالي الدخل، وتؤكد ذلك نتائج تقييم الربحية له، والتي يتضح منها تعرضه لصافي خسارة في نتيجة النشاط.
- 7- تعاني المصارف المدروسة مشكلة في تحقيق الأرباح وقد تباينت نتائج تحليلات CAMELS فيما يتعلق بمتغير الربحية، حيث جاء مصرف الواحة بالمستوى الخامس (حرجة) وجاء مصرف المتحد بالمستوى الرابع (ضعيفة)، وهذه التصنيفات توضح بأن هناك خلل في إدارة الاستثمارات من ناحية، وفي إدارة النفقات من ناحية أخرى.
- 8- أثبتت تحليلات مؤشر CAMELS فيما يتعلق بمتغير السيولة أن المصرفين محل البحث قد تحسلا على المستوى الأول (قوي)، وأنهما يمتلكان سيولة كافية لملاءمة احتياجاتهما المختلفة، وبعطي ارتفاع نسبة السيولة فوق الحد المطلوب وجود خلل في استثمارها بما يرفع جودة الأصول وتحقيق الأرباح.
- 9- تبين من خلال التقييم الجوانب الإيجابية، وكذلك مكامن الخلل والقصور في أداء المصارف عينة الدراسة، حيث وضحت النتائج بصفة عامة أن المصرفين المدروسين تميزا بمستويات تصنيف عالية في معياري السيولة وكفاءة رأس المال مما يرفع درجة الأمان بهما، إلا إنهما يعانيان من مكامن خلل في جودة الأصول والربحية وبدرجات مختلفة، وكذلك يعاني مصرف الواحة من ضعف جودة الإدارة المصرفية على عكس مصرف المتحد الذي تحصل إدارته على تصنيف جيد جداً وفقاً للمقياس.

● ثانياً: التوصيات

- 1 - حث المصارف على قفل ميزانياتها ونشر بياناتها المالية في الوقت المناسب حتى تستفيد من تقييم وضعها الحالي بمؤشر CAMELS وتتخذ القرارات المناسبة لدعم نقاط القوة ومعالجة نقاط الضعف التي تظهر بالتقييم.

- 2 - الإسراع في إعادة العمل لسوق التداول بسوق المال الليبي لتتمكن المصارف من تنويع استثماراتها، وكذلك تقييم أدائها من خلال تقييم الاستثمارات بالمحافظ المالية فضلاً عن تقييم أسعار أسهمها في السوق المالي، وإمكانية استكمال تقييمها بكامل مكونات مؤشر CAMELS بإدخال مؤشر حساسية السوق (S) ضمن التقييم.
- 3 - ضرورة وضع معايير شفافة وواضحة لآليات اختيار وتعيين القيادات الإدارية بالمصارف، ويكون الترشيح متضمناً خطة عمل واضحة ومراحل إنجاز وأهداف قابلة للقياس تمكن من تقييم أداء الإدارة أثناء فترة عملها.
- 4 - على المصارف إدارة نفقاتها بشكل اقتصادي بما يتوافق مع نمو أعمالها واستثماراتها، والعمل على خفض هياكلها الإدارية ونفقاتها المادية وفقاً للحجم الأمثل لتحقيق أرباح ملائمة للملاك، وتحقيق الاستمرارية والمنافسة.
- 5- على المصارف عينة الدراسة استغلال فائض السيولة الموجودة لديها، وذلك بتنويع استثماراتها ومنتجاتها المصرفية الإسلامية لكي تتمكن من تنشيط استثماراتها لتحقيق ربحية ملائمة.
- 6 - العمل على تطوير أسس إعداد البيانات المالية للمصارف التجارية وفقاً لمبادئ الإفصاح والشفافية بما يساهم في تقييم المصارف باستخدام نماذج ومعايير التقييم الحديثة كمعيار CAMELS وغيرها من المعايير.
- 7 - قيام السلطات النقدية ممثلة في مصرف ليبيا المركزي بإصدار توجيهاتها للمصارف التجارية بتقييم وتحليل وضعها باستخدام النماذج والمعايير الكمية والنوعية الحديثة كمعيار CAMEL بما يساهم في تقييم نشاطاتها وإدارتها بطرق أفضل، وينشر استخدام وتطبيق هذه المعايير الحديثة ويواكب التطورات الدولية في تحليل البيانات المصرفية
- 8 - العمل على إنشاء بنك للمعلومات المتعلقة بالمصارف التجارية مما يمكن من تقييم أداء هذه المصارف وإداراتها ويشجع الإفصاح والشفافية وكذلك يساعد الباحثين في إنجاز بحوثهم.

■ المراجع

● المراجع العربية:

- 1- أسعد، بسام (2018) تقييم أداء المصارف باستخدام نموذج التقييم المصرفي CAMELS. مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، مج (40) ع (1).
- 2 - الطائي، زينة ضياء الدين (2019). تقييم أداء المصارف الإسلامية باستخدام نموذج PATROL، دراسة تحليلية مقارنة لعينة من المصارف الإسلامية في بلدان عربية مختارة للمدة (2017 - 2011). رسالة ماجستير. جامعة كربلاء، العراق.
- 3- الفراء، أحمد نوري (2014). تحليل نظام التقييم المصرفي الأمريكي CAMELS كأداة للرقابة على القطاع المصرفي، دراسة حالة بنك فلسطين. رسالة ماجستير. الجامعة الإسلامية، فلسطين.
- 4- تميسة، سهام (2014). تقييم أداء البنوك التجارية باستخدام نموذج CAMELS، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (2012 - 2008). رسالة ماجستير. جامعة قاصدي مرباح. الجزائر.
- 5 - دهيرب، محمد سمير (2015). نظام التقييم المصرفي بالمؤشرات CAMELS في ظل المخاطر، دراسة تطبيقية على مصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار للسنوات من 2006 حتى 2009. المجلة العراقية للعلوم الإدارية، مج (11)، ع (45).
- 6 - مادي، محمد الهادي، (2020). تقييم الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية - دراسة مقارنة بين المصارف العامة والخاصة بمدينة بنغازي، المجلة العلمية للجامعة المفتوحة بنغازي، مج (1)، ع (2).
- 7- هدوقة، حسيبة (2018). كفاءة أنظمة الإنذار المبكر المستخدمة في البنوك التجارية الجزائرية في التنبؤ بالأزمات المصرفية، دراسة مقارنة بين الأنظمة الجزائرية والأنظمة العالمية. أطروحة دكتوراه. جامعة محمد بوضياف، الجزائر.

● المراجع الأجنبية:

- 1- Bdder، Haseeb Zaman (2011) CAMELS Rating System for Banking Industry in Pakistan. Master thesis. Umea School of Business.
- 2 - Khalafalla، Ahmad. Mohamed Arabi (2013) ، Predicting Bank Failure 2009” Journal of Business Studies Quarterly. V (4) N (3)

مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على زيادة نسبة المبيعات باستخدام مواقع التواصل الاجتماعي

دراسة ميدانية على المحال التجارية بمدينة طرابلس - ليبيا

■ أ. أحمد امحمد جلبان * ■ أ. عادل عياد ميلاد ناجي **

● تاريخ قبول البحث 2021/10/25م

● تاريخ استلام البحث 2021/08/19م

■ الملخص :

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على الزبائن نحو السلع الاستهلاكية التي يتم عرضها والترويج لها على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي. وكذلك التعرف على مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على زيادة نسبة مبيعات أصحاب المحال التجارية الذين يقومون بالإعلان الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي. وأجريت هذه الدراسة على عينة عمدية (قصدية) متمثلة في (70) شخصاً من أصحاب المحال التجارية الذين يقومون بإصدار إعلاناتهم الإلكترونية على مواقع التواصل الاجتماعي تحديداً بمدينة طرابلس - ليبيا. واعتمدت الدراسة على المنهج الميداني، باستخدام قائمة استبيان تم توزيعها على عينة الدراسة. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة ما يلي: قلة اهتمام بعض المعلنين بالرد على تعليقات الزبائن واستفساراتهم التي ترد في صفحات التواصل الاجتماعي. بالإضافة إلى قلة تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني الذي يحتوي على معلومات كاملة عن السلع المعروضة بالإعلان. وبذلك توصي الدراسة أصحاب المحال التجارية بالاهتمام الجيد بالإعلانات في صفحات التواصل الاجتماعي، والحرص على استخدام أحدث وسائل وأدوات التقنية وتطبيقاتها لضمان تحقيق الهدف المطلوب من هذه الإعلانات.

● الكلمات المفتاحية: الإعلان الإلكتروني، مواقع التواصل الاجتماعي، الفيسبوك، المحال التجارية، المبيعات.

* أستاذ مساعد بقسم التجارة الإلكترونية - كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة طرابلس Email: Ahmeda1972.j@gmail.com

** محاضر بقسم إدارة أعمال - كلية طرابلس للعلوم والتقنية Email: Nwaj7@gmail.com

■ Abstract :

This study aims to identify the effectiveness of electronic advertising on customers towards consumer goods that are displayed and promoted on the pages of social networking sites. As well as identifying the effectiveness of electronic advertising on increasing the percentage of sales of shop owners who advertise electronically on social networking sites.

This study was conducted on an intentional sample of (70) shop owners who issue their electronic advertisements on social networking sites, specifically in Tripoli - Libya. The study relied on the field approach, through a list of the questionnaire.

Among the most important findings of the study are the following: Lack of interest of some advertisers in responding to customers' comments and inquiries received on social networking pages. In addition to the lack of customer interaction with the electronic advertisement that contains complete information about the goods displayed in the advertisement.

Thus, the study recommends that shop owners pay good attention to advertisements on social media pages, and make sure to use and apply the latest technology and tools to ensure that the desired goal of these advertisements is achieved.

Key words: electronic advertising, social networking sites, Face book, shops, sales.

المقدمة :

يعتبر الإعلان من الأمور التي تشغل حيزاً كبيراً في حياتنا اليومية، خاصة أنه أصبح جزءاً لا يتجزأ من حركة التطور التكنولوجي وثورة الاتصالات التي يشهدها عصرنا الراهن، حيث نما الإعلان مع تطور العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والتجارية. ومن أهم العوامل التي ساعدت على تطوره وبروزه التنامي السريع في عدد السكان وتنوعهم الديموغرافي وتوزيعهم الجغرافي مما أدى إلى ضرورة تطوير طرق النقل والانتقال، والذي أدى إلى جعل حركة البضائع أسهل وأكثر اتساعاً حول العالم. ونظراً لتوجه الجمهور للمواد الإلكترونية والمتمثلة في الإعلانات الإلكترونية عبر مواقع التواصل الاجتماعي أكثر من الإعلانات التلفزيونية والإعلانات المطبوعة في الصحف والمجلات، فقد فتح الإعلان الإلكتروني نطاقاً واسعاً لأصحاب الأعمال لمواكبة التطور الملحوظ في عالم التكنولوجيا والإنترنت، للترويج

عن منتجاتهم بسهولة عبر الإنترنت، فأصبح الإعلان الإلكتروني يأخذ مساحات واسعة على الشبكة العنكبوتية من خلال أنماط متعددة وتصاميم مختلفة. وبهذا أصبح ينافس الإعلانات التلفزيونية والمطبوعة. لذلك عمدت جميع المواقع إلى تخصيص مساحات مخصصة للإعلان عبر صفحاتها الرئيسية وبأسعار مغرية وبفترات زمنية طويلة ومساحات عريضة، وأصبح الإعلان الإلكتروني صناعة تختلف جملة وتفصيلاً عن باقي الإعلانات، وأضحى اليوم تجارة عالمية تقودها شركات كبرى محترفة تجني منها أرباحاً طائلة.

إن الإعلان الإلكتروني يلعب دوراً هاماً في تسويق السلع والخدمات من وجهة نظر كل من المحال التجارية والمستهلكين، كونه يوفر المعلومات التي يمكن أن تستخدم كأساس للمفاضلة بين السلع المتنوعة والمعروضة خاصة عندما تتشابه هذه السلع في المواصفات والخصائص أو المميزات. وبذلك أصبح الإعلان الإلكتروني الجزء الأساسي الذي يرشد المستهلك على إشباع حاجاته ورغباته. أما بالنسبة للمحلات التجارية فإن الإعلان الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي يلعب دوراً كبيراً في عرض جميع السلع التي تقوم هذه المحال التجارية بالترويج لها على هذه الصفحات الاجتماعية، ومنها يصل إلى أكبر شريحة اجتماعية من خلال المواقع الإلكترونية المشهورة و مواقع التواصل الاجتماعي. الأمر الذي يؤدي إلى زيادة مشاهدة الزبائن لهذه السلع المعروضة على هذه المواقع الاجتماعية وكذلك يؤدي إلى زيادة المبيعات والأرباح لهذه المحال التجارية التي تقوم بعرض السلع على هذه المواقع الاجتماعية.

■ مشكلة الدراسة:

يعتبر الإعلان الإلكتروني من أقوى الوسائل التي تساعد في ترويج السلع والخدمات في عصرنا الحديث، حيث تتنافس في إطاره الكثير من المحال التجارية لعرض منتجاتها وخدماتها، وإيجاد الطرق الأكثر فاعلية للاتصال بالزبائن وتلبية حاجاتهم. ومن هذا المنطلق فقد توسعت دائرة الواقع الافتراضي ليضم مواقع التواصل الاجتماعي على اختلافها. ومن بين هذه المواقع موقع الفيسبوك، والذي تم اختياره كنموذج لهذه الدراسة، وذلك للاستفادة من زخم السوق الإعلاني الضخم الذي يوفره المعلنون على هذا الموقع، حيث إن أصحاب المحال التجارية يسعون إلى الاهتمام به تجاوباً مع متطلبات الواقع الحالي، خاصة في ظل التجارة الإلكترونية التي عرفت انتشاراً وتطوراً سريعاً وذلك

للحصول على زبائن أكثر وانتشاراً أكبر. من خلال ما تقدم ركزت هذه الدراسة للإجابة على التساؤل التالي: ما مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي (الفيسبوك تحديداً) نحو زيادة مبيعات المحال التجارية ؟. و من خلال التساؤل الرئيسي برزت تساؤلات فرعية هي :

1. ما مدى توجه الزبائن إلى المحل التجاري بعد مشاهدتهم للإعلان الإلكتروني على الفيسبوك ؟ .
2. ما مدى تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك ؟ .
3. ما مدى مساهمة الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك في التعريف بشكل و مواصفات السلعة ؟ .
4. ما مدى علاقة الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك في زيادة نسبة المبيعات ؟ .

■ فرضيات الدراسة :-

الفرضية الرئيسية للدراسة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك وزيادة نسبة المبيعات.

ويشتق من هذه الفرضية الرئيسية أربع فرضيات فرعية، والتي تم صياغتها على النحو التالي:

- الفرضية الفرعية الأولى / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و توجه الزبائن إلى المحل التجاري.
- الفرضية الفرعية الثانية / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و تفاعل الزبائن.
- الفرضية الفرعية الثالثة / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و مواصفات و شكل السلعة.
- الفرضية الفرعية الرابعة / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات.

أهداف الدراسة:

- 1 - التعرف على مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على الزبائن نحو السلع الاستهلاكية التي يتم عرضها و الترويج لها على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي الفيسبوك تحديداً.
- 2 - التعرف على مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على زيادة نسبة مبيعات أصحاب المحال التجارية الذين يقومون بالإعلان الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي (الفيسبوك).
- 3 - التعرف على العلاقة بين المتغيرات الرئيسية للدراسة من خلال التعرف على مدى فاعلية الإعلان الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي (الفيسبوك) و مساهمته في زيادة نسبة مبيعات أصحاب المحال التجارية.
- 4 - تسليط الضوء على الإعلان الإلكتروني الذي يعد عنصراً مهماً من عناصر المزيج الترويجي الإلكتروني، لدوره الفعال في تحقيق أهداف القائمين على أنشطة الإعلان.

أهمية الدراسة:

- أ- تكمن أهمية هذه الدراسة في تشخيص واقع و فاعلية الإعلان الإلكتروني على مواقع التواصل الاجتماعي الفيسبوك تحديداً، كونه موضوعاً من مواضيع الساعة خاصة في ظل الانتشار الواسع لشبكة الإنترنت و التجارة الإلكترونية، التي أصبحت تطرح أشكالاً على مستوى منظمات الأعمال في كيفية تسويق منتجاتها أو خدماتها إلكترونياً.
- ب- إبراز خصوصيات الإعلان الإلكتروني و التعرف على المزايا التي يقدمها للمعلنين و الزبائن على حد سواء.
- ج- مساعدة أصحاب المحال التجارية محل الدراسة في إمكانية زيادة نسبة المبيعات من خلال النتائج التي تم التوصل إليها، و ذلك في إمكانية التطبيق العملي للإعلان الإلكتروني بأكثر فاعلية.

■ الدراسات السابقة :

1. دراسة ثائر أبوخرمة وقتيبة القيسي وباسل قعدان (2011)، بعنوان: (أثر الإعلان الإلكتروني على إدراكات جودة المنتج). وتهدف هذه الدراسة لمعرفة أثر الإعلان الإلكتروني على إدراكات جودة المنتج وذلك بهدف زيادة الجودة المدركة عن السلع الظاهرة في الإعلان الإلكتروني. وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: هناك تأثير معنوي لنوع وخصائص الإعلان الإلكتروني على الجودة المدركة للسلع الظاهرة في الإعلان (أبوخرمة، وآخرون: 2011، 212).
2. دراسة عمر حمزة زواوي (2013)، بعنوان: (تأثير الإعلان الإلكتروني على السلوك الاستهلاكي للفرد) دراسة عينة من المستهلكين الجزائريين. وتهدف هذه الدراسة لفهم طبيعة وميول السلوك الاستهلاكي للفرد تجاه تطبيقات وسائل الاتصال والتكنولوجيا الحديثة، خاصة تطبيقات الإنترنت منها في المجال التجاري والتسويقي وفهم مكوناته و نتائج تفاعله بالإعلان الإلكتروني. وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: بروز و تطور الإعلان الإلكتروني بمختلف أنواعه وأشكاله راجع ذلك إلى تطور وسائل تكنولوجيا الاتصال الحديثة، وخاصة الإنترنت التي كان لها الفضل في توفر الواقع الافتراضي، للإعلان الإلكتروني (زواوي: 2013، 212).
3. دراسة بثينة غديري (2015)، بعنوان: (دور الإعلان الإلكتروني على توجيه سلوك المستهلك) دراسة حالة وكالة موبيليس - أم البواقي. وتهدف هذه الدراسة للتعرف على أثر الإعلان الإلكتروني في توجيه سلوك المستهلك، حيث يمثل العامل الأساسي بالنسبة لأي مؤسسة ترغب في الريادة. و تم التوصل إلى عدة نتائج في هذه الدراسة من أهمها: اقتناع المتعرض للموضة الاعلانية الإلكترونية يأتي بعد سلسلة من الأفكار التي تثيرها في ذهنه، وهي جذب اهتمامه و إثارته، ولا يحصل ذلك إلا بالإعداد الجيد للإعلان الإلكتروني، وتعتبر خصائص ومميزات وجود المنتج هي الأساس بالإضافة إلى التصميم الجذاب للإعلان الإلكتروني (غديري: 2015، 212).
4. دراسة صالح عبد العزيز كريدس و ماجد عبد العزيز الدعفس و مرضي سماح العنزي (2013)، بعنوان: (أثر المحتوى الاعلاني في مواقع الشبكات الاجتماعية على اتجاهات المستهلكين نحو العلامة التجارية) حالة شركة الاتصالات السعودية.

وتهدف هذه الدراسة لمعرفة العلاقة بين المحتوى الإعلاني لإعلانات شركة الاتصالات السعودية في مواقع التواصل الاجتماعي على الإنترنت واتجاهات المستهلكين نحو علامتها التجارية. وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: معنوية العلاقة بين محتوى إعلانات شركة الاتصالات السعودية في مواقع الشبكات الاجتماعية واتجاهات المستهلكين نحو علامتها التجارية، بمعنى وجود تأثير موجب لمحتوى الإعلان على اتجاهات المستهلكين نحو العلامة التجارية (كريدس، وآخرون: 2013، 212).

■ الإطار النظري للدراسة :

الإعلان الإلكتروني: برز الإعلان الإلكتروني كنوع أساسي في عالم الإعلان، حيث دخل الإعلان على شبكة الإنترنت في البداية كقوائم مجانية للإعلانات المبوبة على النشرات الإخبارية، لبث الإعلانات بالنسبة للمعلنين الرئيسيين، وبشكل تقليدي فإن الشركة هي التي تقوم بإنشاء متجر على الويب، وتقوم بتزويده بصفحة منزلية لكي تعمل كواجهة للمتجر، ويمكن التعرف عليها بنقرة على الفأرة الملحقة بجهاز الكمبيوتر أو لوحة المفاتيح (الشعراوي: 2006، 137). وبالتالي فإن الإعلان الإلكتروني هو إعلان العصر فهو يتميز باتساع الرقعة الجغرافية، والمرونة وقلة التكاليف وسرعة الانتشار، بالإضافة إلى إمكانية التوجه الدقيق للشرائح المستهدفة (شريتج: 2018، 20).

مواقع التواصل الاجتماعي: لقد شهدت مواقع التواصل الاجتماعي على الإنترنت انتشاراً واسعاً خلال السنوات الأخيرة، وتعددت وتنوعت محاولة تقديم العديد من الخدمات للأفراد على هذه المواقع، وذلك لتحقيق مختلف الإشاعات للأفراد متابعي هذه المواقع الاجتماعية. وبالتالي فإن مواقع التواصل الاجتماعي هي التي توفر فيها تطبيقات الإنترنت والخدمات لمستخدميها، كما تتيح لهم إنشاء صفحة شخصية معروضة للعامة ضمن موقع أو نظام معين، وتوفر وسيلة اتصال مع معارف منشئ للصفحة أو مع غيره من مستخدمي النظام (المقادي: 2013، 25).

ويأتي في مقدمة مواقع التواصل الاجتماعي موقع الفيسبوك و تويتر و يوتيوب و غيرها من مواقع التواصل الاجتماعي. ويعتبر الفيسبوك من بين أهم مواقع التواصل الاجتماعي حيث يتيح للأفراد أن يصنعوا من أنفسهم كياناً عاماً من خلال المشاركة بما

يريدون من معلومات حول أنفسهم، واهتمامهم ومشاعرهم أو لقطات الفيديو الخاصة بهم (صادق: 2011، 212).

المبيعات: تعتبر زيادة وتعظيم المبيعات هدفاً من بين أهم الأهداف الاستراتيجية التي تسعى جميع الشركات وأصحاب الأعمال إلى تحقيقها، ولتحقيق هذا الهدف تسعى جميع الشركات لتطوير السلع أو الخدمات التي تقوم بالترويج لها، حيث تعتبر زيادة المبيعات وتعظيمها ميزة تنافسية تتنافس عليها معظم الشركات، وخاصة التي تقوم ببيع وترويج السلع التي تتشابه مع بعضها البعض من حيث المواصفات والخصائص أو المميزات داخل السوق الواحد. حيث تسعى جميع الشركات إلى استقطاب أكبر شريحة من المستهلكين بهدف زيادة المبيعات، مما يؤدي بالتالي إلى زيادة نسبة الأرباح.

■ الإطار العملي للدراسة :-

● أولاً / منهجية الدراسة :-

لتحقيق أهداف الدراسة و الإجابة على تساؤلات الدراسة تم استخدام المنهج الميداني الذي يجمع بين المنهج الوصفي والتحليلي، الذي يهدف إلى وصف الظاهرة المدروسة وإلقاء الضوء على جوانبها المختلفة ولكون المنهج الميداني من أكثر المناهج استخداماً لدراسة الظواهر الاجتماعية والاقتصادية، وبالتالي يتناسب مع طبيعة المشكلة موضوع الدراسة. حيث تم تركيز الدراسة من الجانب النظري بالاستعانة بالكتب والمراجع العربية والأجنبية والمقالات والمواقع الإلكترونية ذات العلاقة بموضوع الدراسة. أما الجانب الميداني من الدراسة فقد تم استخدام صحيفة الاستبيان كأداة لجمع البيانات، في هذه الدراسة على غرار الدراسات السابقة، والتي تم توزيعها على المحال التجارية التي اتخذت من الإعلان الإلكتروني وسيلة لعرض السلع والترويج لها من خلال الفيسبوك تحديداً، ثم تم جمع وتنظيم البيانات وتحليلها التي تم الحصول عليها من صحائف الاستبيان.

● ثانياً / مجتمع وعينة الدراسة :-

يتمثل مجتمع الدراسة في أصحاب المحال التجارية الذين يقومون بتبني فكرة إصدار الإعلانات الإلكترونية على مواقع التواصل الاجتماعي. أما عينة الدراسة فكانت عينة

عمدية متمثلة في أصحاب المحال التجارية الذين يقومون بإصدار الإعلانات الإلكترونية على مواقع التواصل الاجتماعي الفيسبوك تحديداً، والذين اتخذوا من الإعلان الإلكتروني وسيلة لعرض السلع الاستهلاكية والترويج لها. وتم اختيار عينة عشوائية متمثلة في (70) محلاً تجارياً يقوم بالإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، حصراً بمدينة طرابلس. وتم ذلك خلال فترة إعداد هذه الدراسة 2020-2021 .

● ثالثاً / الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة :-

تم استخدام برمجية الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية والمعروفة اختصاراً ببرنامج (SPSS)، حيث تم إدخال البيانات للحاسوب بإعطائها أرقاماً معينة، أي بتحويل الإجابات اللفظية إلى رقمية. وتم استخدام مقياس ليكرت الخماسي من خلال منح كل مقياس درجة معينة. ومن الأساليب الإحصائية المستخدمة ما يلي :

1. المتوسط الحسابي: وهو أحد مقاييس النزعة المركزية، ويستخدم لتقدير معالم المجتمع، أو اختبار الفرضيات الإحصائية.

2. الانحراف المعياري: وهو أحد مقاييس التشتت، ويستخدم لمعرفة مدى تقارب أو تباعد إجابات مفردات العينة حول خيار معين (عطفة: 1996، 260).

3. معامل ارتباط سبيرمان (Spearman) لاختبار فرضيات الدراسة و ذلك لمعرفة اتجاه و قوة العلاقة بين المتغيرات المستقلة على المتغير التابع، و معرفة مدى فاعلية كل متغير مستقل على المتغير التابع و ذلك عند مستوى المعنوية (0.05).

أولاً: تحليل البيانات المجمعة من صحائف الاستبيان المتعلقة بالبيانات الشخصية :

1 - الجنس :

الجدول رقم (01) التوزيع التكراري و النسبي لمفردات عينة الدراسة حسب الجنس

النسبة (%)	التكرار	الجنس
100.0 %	70	ذكر
00.0 %	00	أنثى
100.0 %	70	المجموع

من خلال نتائج التحليل الإحصائي المدونة أعلاه تصنيف المشاركين في الدراسة حسب الجنس، حيث إن عدد المشاركين في الدراسة من الذكور 70 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، بنسبة 100.0 %. وأن عدد المشاركين في الدراسة من الإناث 00 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، بنسبة 00.0 %. مما يدل على أن أصحاب المحال التجارية جميعهم من فئة الذكور.

2 - منذ متى كانت مشاركتكم على شبكات التواصل الاجتماعي (الفيسبوك تحديداً):

الجدول رقم (02) التوزيع التكراري والنسبي لمفردات عينة الدراسة حسب الاشتراك في الفيسبوك

النسبة (%)	التكرار	الاشتراك في الفيسبوك
28.6 %	20	قبل سنة 2014
71.4 %	50	بعد سنة 2014
100.0 %	70	المجموع

يتبين من خلال نتائج التحليل الإحصائي المدونة بالجدول أعلاه تصنيف المشاركين في الدراسة حسب الاشتراك في الفيسبوك، حيث إن عدد المشاركين في الدراسة من الذين قاموا بالاشتراك في الفيسبوك 20 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، قبل سنة 2014 بنسبة 28.6 %. و أن عدد المشاركين في الدراسة من الذين قاموا بالاشتراك في الفيسبوك 50 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، بعد سنة 2014 بنسبة 71.4 %. مما يدل على أن عدد الذين قاموا بالاشتراك في الفيسبوك محل الدراسة من أصحاب المحال التجارية قد زاد بعد سنة 2014 مقارنة بعدد الذين قاموا بالاشتراك في الفيسبوك محل الدراسة من أصحاب المحال التجارية قبل هذه السنة، حيث بلغ الفارق بينهم 30 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، الذين قاموا بالاشتراك في الفيسبوك بعد سنة 2014 بنسبة 42.8 %. وهذا يدل على أن موقع الفيسبوك يعتبر أحد المواقع المهمة التي يقوم أصحاب المحال التجارية بالاعتماد عليها في عرض السلع التي يقومون بالترويج لها.

3 - منذ متى تم استخدام الإعلان الإلكتروني كوسيلة للترويج على الفيسبوك :

الجدول رقم (03) التوزيع التكراري والنسبي لمفردات عينة الدراسة حسب استخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك

النسبة (%)	التكرار	استخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك
14,3 %	10	سنة 2014
00,0 %	00	سنة 2015
14,3 %	10	سنة 2016
14,3 %	10	سنة 2017
42,9 %	30	سنة 2018
14,3 %	10	سنة 2019
00,0 %	00	سنة 2020
100,0 %	70	المجموع

يتبين من خلال نتائج التحليل الإحصائي المدونة بالجدول أعلاه تصنيف المشاركين في الدراسة حسب استخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، حيث إن عدد المشاركين في الدراسة من الذين قاموا باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، 10 أشخاص من أصحاب المحال التجارية، في سنة 2014 بنسبة 14,3 % . و لاحظنا أنه في سنة 2015 لم يقم احد من أصحاب المحال التجارية باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك حيث كانت النسبة 00,0 % . و أن عدد المشاركين في الدراسة من الذين قاموا باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، 10 أشخاص من أصحاب المحال التجارية، سنة 2016 بنسبة 14,3 % . و أن عدد المشاركين في الدراسة من الذين قاموا باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، 10 أشخاص من أصحاب المحال التجارية، سنة 2017 بنسبة 14,3 % . و أن عدد المشاركين في الدراسة من الذين قاموا باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، 30 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، سنة 2018 بنسبة 42,9 % . و أن عدد المشاركين في الدراسة من الذين قاموا باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، 10 أشخاص من أصحاب المحال التجارية، سنة 2019 بنسبة 14,3 % . و لاحظنا أنه في سنة 2020 لم يقم أحد من أصحاب المحال

التجارية باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك حيث كانت النسبة 00.0%. وبهذا يتضح أن سنة 2018 كانت أعلى سنة من حيث عدد أصحاب المحال التجارية الذين قاموا باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك، مقارنة بالسنوات التي قبل هذه السنة و بعدها. حيث إن عدد أصحاب المحال التجارية الذين قاموا باستخدام الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك محل الدراسة سنة 2018 كان 30 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، و بنسبة 42.9%.

4 - هل هناك وسائل إعلانية أخرى غير الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك:

الجدول رقم (04) التوزيع التكراري و النسبي لمفردات عينة الدراسة حسب الإعلان في وسائل إعلانية أخرى غير الفيسبوك

النسبة (%)	التكرار	وسائل إعلانية أخرى غير الفيسبوك
00.0%	00	نعم
100.0%	70	لا
100.0%	70	المجموع

يتبين من خلال نتائج التحليل الإحصائي المدونة بالجدول أعلاه تصنيف المشاركين في الدراسة حسب الإعلان في وسائل إعلانية أخرى غير الفيسبوك، حيث إن عدد المشاركين في الدراسة من الذين كانت إجاباتهم بنعم 00 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، بنسبة 00.0%. و أن عدد المشاركين في الدراسة من الذين كانت إجاباتهم لا 70 شخصاً من أصحاب المحال التجارية، بنسبة 100.0%. مما يدل على أن أصحاب المحال التجارية محل الدراسة جميعهم من الذين يقومون بالإعلانات الإلكترونية على الفيسبوك، و لا يستخدمون وسائل إعلانية أخرى غير الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك. و هذا يعني أن أصحاب المحال التجارية محل الدراسة لديهم ثقة في الإعلانات الإلكترونية على الفيسبوك أكثر من الإعلان في وسائل إعلانية أخرى.

ثانياً: تحليل البيانات المجمعة من صحائف الاستبيان المتعلقة بالدراسة:

1 - توجه الزبائن إلى المحل التجاري بعد مشاهدتهم للإعلان الإلكتروني :

جدول رقم (05) يوضح آراء عينة الدراسة حول محور توجه الزبائن إلى المحل التجاري بعد

مشاهدة الإعلان الإلكتروني

الترتيب	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد	موافق	موافق بشدة	النسبة %	العدد	العبارة	n
			النسبة %	العدد	النسبة %	العدد							
3	0.756	4.29	00.0	00	00.0	00	14.3	10	42.9	42.9	30	تجيب على أسئلة الزبائن حول السلع التي تعرضها في الفيسبوك.	1
2	0.976	2.43	14.3	10	42.9	30	28.6	20	00.0	00.0	00	يشرك الزبائن في إيجاد حلول للمشاكل التي تواجهها في عرض السلع التي تقدمها على الموقع.	2
4	0.690	4.14	00.0	00	00.0	00	14.3	10	57.1	28.6	20	تستجيب لملاحظات الزائن بشكل سريع.	3
1	0.535	4.57	00.0	00	00.0	00	00.0	00	42.9	57.1	40	يتحصل الزبائن على اهتمام أفضل عند زيارتهم المحل التجاري.	4
0.2834		3.8571	المتوسط الحسابي العام و الانحراف المعياري لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور توجه الزبائن إلى المحل التجاري بعد مشاهدة الإعلان الإلكتروني.										

من خلال الجدول رقم (05) يتبين أن إجابات أفراد عينة الدراسة حول محور توجه الزبائن إلى المحل التجاري بعد مشاهدتهم للإعلان الإلكتروني حيث نلاحظ من الجدول أن عبارة (يتحصل الزبائن على اهتمام أفضل عند زيارتهم المحل التجاري) جاءت في المرتبة الأولى و كانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة و تساوي (57.1 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.57)، بانحراف معياري (0.535). وجاءت عبارة (يشركك الزبائن في إيجاد حلول للمشاكل التي تواجهها في عرض السلع التي تقدمها على الموقع) في المرتبة الثانية، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة غير موافق وتساوي (42.9 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (2.43)، بانحراف معياري (0.976). وجاءت عبارة (تجيب على أسئلة الزبائن حول السلع التي تعرضها في الفيسبوك) في المرتبة الثالثة، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة و كذلك موافق وتساوي (42.9 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.29)، بانحراف معياري (0.756). وجاءت عبارة (تستجيب لملاحظات الزبائن بشكل سريع) في المرتبة الرابعة، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق وتساوي (57.1 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.14)، بانحراف معياري (0.690). وبما أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور توجه الزبائن إلى المحل التجاري بعد مشاهدتهم للإعلان الإلكتروني يساوي (3.8571)، بانحراف معياري (0.2834). وبما أن المتوسط الحسابي أكبر من (3) حيث تشير هذه النقطة إلى مستوى جيد و تعبر عن درجة موافقة فوق المتوسط وفق مقياس ليكرت الخماسي. و هذا يدل على أن أفراد عينة الدراسة يرون أن الزبائن يتوجهون إلى المحل التجاري بعد مشاهدتهم للإعلان الإلكتروني، و كذلك يدل على وجود اهتمام من الزبائن للإعلانات الإلكترونية على الفيسبوك التي تعرض السلع و تقوم بالترويج لها على هذا الموقع، من قبل المحال التجارية محل الدراسة. و بهذا فإن الإعلان الإلكتروني يحقق فاعلية بدرجة جيدة في تحفيز الزبائن على التوجه إلى المحل التجاري بعد مشاهدة الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك.

2 - تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني :

الجدول رقم (06) يوضح آراء عينة الدراسة حول محور تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني

ن	العبرة	الدرجة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
1	إعلانك على الفيسبوك و عرضك للسلع من خلاله زاد من عدد زبائن المحل.	النسبة %	57.1	42.9	00.0	00.0	00.0	4.57	0.535	3
		العدد	40	30	00	00	00	00		
2	إعلانك من خلال الفيسبوك أكثر فاعلية للوصول إلى الزبائن و تحفيزهم على الشراء أكثر من وسائل الإعلان الأخرى.	النسبة %	85.7	14.3	00.0	00.0	00.0	4.86	0.378	1
		العدد	60	10	00	00	00	00		
3	بعد قيامك بعرض السلع على الفيسبوك زاد من معرفة الزبائن للمحل التجاري.	النسبة %	85.7	14.3	00.0	00.0	00.0	4.86	0.378	1 مكرر
		العدد	60	10	00	00	00	00		
4	هل زاد عدد زبائن المحل التجاري و ذلك لتأثرهم بالإعلان الإلكتروني الذي قدمته على الفيسبوك.	النسبة %	71.4	28.6	00.0	00.0	00.0	4.71	0.488	2
		العدد	50	20	00	00	00	00		
	المتوسط الحسابي العام و الانحراف المعياري لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني.									
								4.7500	0.2041	

من خلال الجدول رقم (06) يتبين أن إجابات أفراد عينة الدراسة حول محور تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني حيث نلاحظ من الجدول أن عبارة (إعلانك من خلال الفيسبوك أكثر فاعلية للوصول إلى الزبائن و تحفيزهم على الشراء أكثر من وسائل الإعلان الأخرى) وعبارة (بعد قيامك بعرض السلع على الفيسبوك زاد من معرفة الزبائن للمحل

(التجاري) جاءت في المرتبة الأولى، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة وتساوي (85.7%)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.86)، بانحراف معياري (0.378). وجاءت عبارة (هل زاد عدد زبائن المحل التجاري و ذلك لتأثرهم بالإعلان الإلكتروني الذي قدمته على الفيسبوك) في المرتبة الثانية، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة وتساوي (71.4%)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.71)، بانحراف معياري (0.488). وجاءت عبارة (إعلانك على الفيسبوك و عرضك للسلع من خلاله زاد من عدد زبائن المحل) في المرتبة الثالثة، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة وتساوي (57.1%)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.57)، بانحراف معياري (0.535). وبما أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني يساوي (4.7500)، بانحراف معياري (0.2041). وبما أن المتوسط الحسابي أكبر من (3) حيث تشير هذه النقطة إلى مستوى جيد جداً و تعبر عن درجة موافقة فوق المتوسط وفق مقياس ليكرت الخماسي. وهذا يدل على أن أفراد عينة الدراسة يرون أن الزبائن تتفاعل مع الإعلانات الإلكترونية على الفيسبوك، التي تقدمها المحال التجارية محل الدراسة. و بهذا فإن الإعلان الإلكتروني يحقق فاعلية بدرجة جيدة جداً.

3 - مساهمة الإعلان الإلكتروني في التعريف بشكل و مواصفات السلعة :

الجدول رقم (07) يوضح آراء عينة الدراسة حول محور مساهمة الإعلان الإلكتروني في التعريف

بشكل و مواصفات السلعة

الترتيب	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الفئة	العبارة	ت
1	0.535	4.43	00	00	00	40	30	العدد	ساهم الإعلان الإلكتروني في التعريف بشكل و مواصفات السلعة.	1
			00.0	00.0	00.0	57.1	42.9	النسبة %		
3	1.272	3.57	00	20	10	20	20	العدد	ساهم الاسم التجاري في زيادة الطلب على السلع المعروضة في الفيسبوك.	2
			00.0	14.3	14.3	28.6	28.6	النسبة %		

الترتيب	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الفئة	العبارة	ت
1 مكرر	0.535	4.43	00	00	00	40	30	العدد	هل السلع المعروضة في الإعلان على الفيسبوك متطابقة مع الموجودة في المحل.	3
			00.0	00.0	00.0	57.1	42.9	% النسبية		
2	0.756	4.29	00	00	10	30	30	العدد	يوجد تحفيز للزبون من خلال إثارته في الإعلان على الفيسبوك وذلك من خلال صور السلع المعروضة فيه.	4
			00.0	00.0	14.3	42.9	42.9	% النسبية		
	0.5536	4.1786	المتوسط الحسابي العام و الانحراف المعياري لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور مساهمة الإعلان الإلكتروني في التعريف بشكل ومواصفات السلعة.							

من خلال الجدول رقم (07) يتبين أن إجابات أفراد عينة الدراسة حول محور مساهمة الإعلان الإلكتروني في التعريف بشكل ومواصفات السلعة حيث نلاحظ من الجدول أن عبارة (ساهم الإعلان الإلكتروني في التعريف بشكل ومواصفات السلعة) وعبارة (هل السلع المعروضة في الإعلان على الفيسبوك متطابقة مع الموجودة في المحل) جاءت في المرتبة الأولى وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق وتساوي (57.1 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.43)، بانحراف معياري (0.535). وجاءت عبارة (يوجد تحفيز للزبون من خلال إثارته في الإعلان على الفيسبوك و ذلك من خلال صور السلع المعروضة فيه) في المرتبة الثانية، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة وكذلك موافق و تساوي (42.9 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.29)، بانحراف معياري (0.756) وجاءت عبارة (ساهم الاسم التجاري في زيادة الطلب على السلع المعروضة في الفيسبوك) في المرتبة الثالثة، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة وكذلك موافق وتساوي (28.6 %) وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (3.57)، بانحراف معياري (1.272) وبما أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور مساهمة الإعلان الإلكتروني في التعريف بشكل ومواصفات السلعة يساوي (4.1786)، بانحراف

معياري (0.5536). وبما أن المتوسط الحسابي أكبر من (3) حيث تشير هذه النقطة إلى مستوى جيد جداً و تعبر عن درجة موافقة فوق المتوسط وفق مقياس ليكرت الخماسي. وهذا يدل على أن أفراد عينة الدراسة يرون أن الإعلان الإلكتروني يساهم في التعريف بشكل و مواصفات السلعة، و كذلك يدل على أن الإعلانات الإلكترونية على الفيسبوك ساهمت في التعريف بشكل و مواصفات السلع المعروضة في المحال التجارية محل الدراسة. و بهذا فإن الإعلان الإلكتروني يحقق فاعلية بدرجة جيدة جداً في التعريف بشكل و مواصفات السلعة.

4 - علاقة الإعلان الإلكتروني بزيادة نسبة المبيعات :

الجدول رقم (08) يوضح آراء عينة الدراسة حول محور زيادة نسبة المبيعات

الترتيب	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الفئة	العبرة	ت
3	0.900	3.86	00	00	30	20	20	العدد	هل ساهمت الإعلانات على الفيسبوك في زيادة نسبة المبيعات.	1
			00.0	00.0	42.9	28.6	28.6	% النسبة		
1	1.069	4.14	00	00	10	30	30	العدد	حصول الزبائن على معلومات واضحة عن السلعة زاد من نسبة شرائهم لهذه السلعة التي تعرضها على الفيسبوك.	2
			00.0	00.0	14.3	42.9	42.9	% النسبة		
2	0.816	4.00	00	00	20	30	20	العدد	نسبة مشاهدة الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك أثارت رغبة الزبائن و زادت من إقبالهم نحو المحل التجاري، و كذلك زادت في رغبتهم للشراء.	3
			00.0	00.0	28.6	42.9	28.6	% النسبة		

الترتيب	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الفئة	العبرة	ت
1 مكرر	1.069	4.14	00	00	10	30	30	العدد	في رأيك الاستجابة لرغبات الزبائن و التفاعل معهم في الفيسبوك تزيد من نسبة المبيعات.	4
	0.5669	4.0357	00.0	00.0	14.3	42.9	42.9	النسبة %		
المتوسط الحسابي العام و الانحراف المعياري لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور زيادة نسبة المبيعات.										

من خلال الجدول رقم (08) يتبين أن إجابات أفراد عينة الدراسة حول محور علاقة الإعلان الإلكتروني بزيادة نسبة المبيعات حيث نلاحظ من الجدول أن عبارة (حصول الزبائن على معلومات واضحة عن السلعة زاد من نسبة شرائهم لهذه السلعة التي تعرضها على الفيسبوك) وعبارة (في رأيك الاستجابة لرغبات الزبائن و التفاعل معهم في الفيسبوك تزيد من نسبة المبيعات) جاءتا في المرتبة الأولى وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق بشدة وكذلك موافق وتساوي (42.9 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.14)، بانحراف معياري (1.069). وجاءت عبارة (نسبة مشاهدة الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك أثارت رغبة الزبائن و زادت من إقبالهم نحو المحل التجاري، و كذلك زادت في رغبتهم للشراء) في المرتبة الثانية، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة موافق وتساوي (42.9 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (4.00)، بانحراف معياري (0.816). وجاءت عبارة (هل ساهمت الإعلانات على الفيسبوك في زيادة نسبة المبيعات) في المرتبة الثالثة، وكانت نسبة الإجابة مرتفعة في فئة محايد وتساوي (42.9 %)، وأن المتوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة يساوي (3.86)، بانحراف معياري (0.900). وبما أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة حول محور علاقة الإعلان الإلكتروني بزيادة نسبة المبيعات يساوي (4.0357)، بانحراف معياري (0.5669). وبما أن المتوسط الحسابي أكبر

من (3) حيث تشير هذه النقطة إلى مستوى جيد جداً و تعبر عن درجة موافقة فوق المتوسط وفق مقياس ليكرت الخماسي. و هذا يدل على أن أفراد عينة الدراسة يرون أن الإعلانات الإلكترونية على الفيسبوك ساهمت في زيادة نسبة مبيعات المحال التجارية محل الدراسة، والتي تقوم بعرض السلع إلكترونياً. و بهذا فإن الإعلان الإلكتروني يحقق فاعلية بدرجة جيدة جداً في زيادة حجم مبيعات المحال التجارية.

اختبار الفرضية الرئيسية للدراسة و المتمثلة في: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات.

وينبثق من هذه الفرضية الرئيسية أربع فرضيات فرعية و تم صياغة هذه الفرضيات بالشكل التالي:

- الفرضية الفرعية الأولى / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و توجه الزبائن إلى المحل التجاري.
- الفرضية الفرعية الثانية / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و تفاعل الزبائن.
- الفرضية الفرعية الثالثة / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و مواصفات و شكل السلعة.
- الفرضية الفرعية الرابعة / توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات.

تم اختبار فرضيات الدراسة من خلال معامل ارتباط سبيرمان (Spearman) لمعرفة اتجاه و قوة العلاقة بين متغيرات الدراسة، وذلك عند مستوى المعنوية (0.05) كما يلي :

- الفرضية الصفرية H_0 : لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات.
- الفرضية البديلة H_1 : توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات.

تحليل العلاقة بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك وزيادة نسبة المبيعات باستخدام معامل ارتباط سبيرمان (Spearman) ().

الجدول رقم (09) يبين نتائج الارتباط سبيرمان للعلاقة بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك وزيادة نسبة المبيعات

زيادة نسبة المبيعات		المحور	المتغير التابع	المتغير المستقل
مستوى الدلالة	معامل الارتباط			
0,000	0.68	توجه الزبائن إلى المحل التجاري	فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك	
0,000	0.81	تفاعل الزبائن		
0,000	0.78	مواصفات و شكل السلعة		
0,000	0.75	زيادة نسبة المبيعات		

● الفرضية الصفرية H_0 : لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات بأبعادها المختلفة.

● الفرضية البديلة H_1 : توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات بأبعادها المختلفة.

يتضح من الجدول رقم (09) أن معاملات الارتباط بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات، هي علاقة ارتباطية موجبة مع زيادة نسبة المبيعات بأبعادها المختلفة وفق آراء عينة الدراسة من أصحاب المحال التجارية. و هي كما يلي: 0.68 مع توجه الزبائن إلى المحل التجاري وهي دالة إحصائياً، 0.81 مع تفاعل الزبائن وهي دالة إحصائياً، 0.78 مع مواصفات و شكل السلعة وهي دالة إحصائياً، 0.75 مع زيادة نسبة المبيعات وهي دالة إحصائياً. حيث تشير النتائج الموضحة في الجدول أعلاه

أن قيمة مستوى الدلالة لجميع الأبعاد المناظرة لهم 0.000، مما يدل على عدم قبول الفرضية الصفرية (فرض العدم)، و قبول الفرضية البديلة.

وهذا يعني أن المتغير المستقل (الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك) له علاقة ارتباط موجبة مع زيادة نسبة المبيعات بأبعادها المختلفة وذلك لأن إشارة معامل الارتباط موجبة. ومن خلال الاختبارات السابقة لفرضيات الدراسة الفرعية، وفي ضوء النتائج الإحصائية لفرضيات الدراسة يتضح وجود علاقة طردية بين الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات.

وبهذا يمكن القول بأنه: توجد علاقة طردية بين الإعلانات الإلكترونية على مواقع التواصل الاجتماعي و تحديداً على (الفيسبوك) و زيادة حجم مبيعات المحال التجارية. بمعنى أنه كلما زادت جودة الإعلانات الإلكترونية على الفيسبوك من حيث مصداقية الإعلانات، وكذلك توفر السلع المعروضة على الفيسبوك في المحال التجارية التي تقوم بعرض هذه السلع وبنفس السعر والمواصفات والشكل والعلامة التجارية ... إلخ، زادت مبيعات هذه المحال التجارية محل الدراسة. ومما سبق يتضح ثبوت صحة و قبول الفرضية الرئيسية للدراسة و المتمثلة في: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين فاعلية الإعلان الإلكتروني على الفيسبوك و زيادة نسبة المبيعات. وهذه النتيجة تحقق فرضية الدراسة الرئيسية.

■ النتائج:

1. إن بعض المحال التجارية قامت باستخدام الإعلان الإلكتروني كوسيلة لعرض السلع و ذلك لمجرد التقليد فقط، و بدون التركيز على ردود الفعل لهذا الإعلان سواء كان هذا الإعلان ناجحاً أو فاشلاً.
2. قلة اهتمام بعض المعلنين بالرد على تعليقات الزبائن و الاستفسارات التي ترد في صفحات التواصل الاجتماعي (الفيسبوك).
3. قلة تفاعل الزبائن مع الإعلان الإلكتروني الذي يحتوي على معلومات كاملة عن السلع المعروضة بالإعلان، و هذا يدل على قلة التشويق و التأثير في نفوس بعض الزبائن.
4. توجد علاقة طردية بين الإعلانات الإلكترونية على مواقع التواصل الاجتماعي و تحديداً على (الفيسبوك) و زيادة حجم مبيعات المحال التجارية.

■ التوصيات :

1. الاهتمام الجيد بالإعلانات في الفيسبوك و الحرص على مواكبة التقنيات الحديثة و تطبيقاتها لضمان الفاعلية في تحقيق الهدف المطلوب من الإعلان.
2. الاهتمام بالرد على ما قد يثير الزبون من اعتراض أو تساؤل على ما تم الإعلان عنه، للحصول على معلومات إضافية من الزبائن و الحصول على ثقتهم و زيادة تفاعلهم مع الإعلانات.
3. الاهتمام بصورة وشكل السلعة التي يتم عرضها على الفيسبوك بحيث أن تكون متطابقة مع الموجودة في المحل التجاري، حيث يجب أن تكون هناك مصداقية بما يتم الإعلان عنه.
4. الاهتمام بمحتوى الإعلان الإلكتروني بحيث أن يكون مشوقا وجذابا ويحتوي على صور وكلمات لها تأثير في نفوس الزبائن لتجعلهم أكثر فاعلية مع هذا الإعلان.

■ المراجع :-

1. المقدادي، خالد غسان يوسف، ثورة الشبكات الإجتماعية، (عمان: دار النفائس للنشر، ، 2013)
2. الشعراوي، عايد فضل، الإعلان و العلاقات العامة، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006) .
3. صادق، عباس مصطفى، الإعلان الجيد المفاهيم و الوسائل و التطبيقات، (عمان: دار الشروق، 2011) .
4. عطفية، حمدي، منهجية البحث العلمي و تطبيقاتها في الدراسات التربوية و النفسية، (القاهرة: دار النشر للجامعات، 1996) .
5. أبو خرمة، ثائر و آخرون، مقال بعنوان (أثر الإعلان الإلكتروني على إدراكات جودة المنتج) . متاح على الموقع الإلكتروني: <https://www.eco.najah.edu> 2011
6. شريتح، ريم عمر، مقال بعنوان الإعلان الإلكتروني، (مفاهيم و استراتيجيات معاصرة)، متاح على الموقع الإلكتروني: <https://Platform.almanhal.com> 2018
7. غديري، بثينة، مقال بعنوان (دور الإعلان الإلكتروني على توجيه سلوك المستهلك) . متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.Bidlio.univ-oeb.dz> 2015
8. كريدس، صالح عبدالعزيز وآخرون، مقال بعنوان (أثر المحتوى الإعلاني في مواقع الشبكات الاجتماعية على اتجاهات المستهلكين نحو العلامة التجارية) . متاح على الموقع الإلكتروني: <https://www.Fac.Ksu.Edu.Sa.sites.default.files> 2013
9. زواوي، عمر حمزة، مقال بعنوان (تأثير الإعلان الإلكتروني على السلوك الاستهلاكي للفرد) . متاح على الموقع الإلكتروني: <https://www.Bidlio.univ-alger.dz> 2013

استخدام نسب تحليل الربحية في تقييم الأداء المالي للشركة الأهلية للإسمنت

■ أ.عزالدين محمد خليفة *

● تاريخ قبول البحث 2021/09/15م

● تاريخ استلام البحث 2021/08/03م

ملخص:

استهدفت الدراسة استقراء الأدبيات في مجال التحليل المالي وأساليبه ودوره في تقييم الأداء المالي من خلال قياس ومعرفة مدى قدرة الشركة على توليد الأرباح من أنشطتها التشغيلية، وأجريت هذه الدراسة على الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة - مجمع سوق الخميس للإسمنت، وتم استخدام المنهج التحليلي في تحليل القوائم المالية باستخدام «نسب الربحية» وتوصلت الدراسة إلى وجود ضعف في إدارة الربحية من قبل إدارة الشركة، كما أن الشركة غير مهتمة بالتحليل المالي وأساليبه وما يقدمه من معلومات كمؤشرات كمية حول أداء الشركة، وأوصت الدراسة بضرورة الأخذ بعملية التحليل المالي وأساليبه كونه وسيلة فعالة في ترشيد القرارات والسياسات والخطط بالإضافة إلى تقييم الشركة تقييماً شاملاً أو جانباً معيناً من أنشطتها.

● الكلمات المفتاحية: التحليل المالي - القوائم المالية - نسب الربحية - تقييم الأداء المالي

Abstract :

The study aimed to extrapolate the Literature in the field of financial analysis, its methods and its role in evaluating financial performance by measuring and Knowing the extent of the company's ability to generate profits from its operational activities . The study conceded that there is a weakness in profitability management day the company's management, and the company is not interested in financial analysis and its methods and the information it provides as quantitative indicators about the company's performance . An effective means in rationalizing decisions, policies and plans, in addition to evaluating the company's comprehensive evaluation or a specific aspect of its activities .

Key words: financial analysis – financial statements – profitability ratios – financial performance evaluation

*محاضر بقسم الإدارة - المعهد العالي للعلوم والتقنية سوق الخميس - إمسحيل Email: AGMZZN@gmail.com

■ المقدمة :

لاشك أن التحليل المالي من أهم مجالات المعرفة في الوقت الحاضر، حيث إنه الطريق أمام مختلف الأطراف ذات العلاقة بالنشاط الاقتصادي لما له من وسائل وأساليب تمكنه من الإسهام بشكل فعال في ترشيد القرارات والسياسات والخطط وتقييم الأداء، كما يعتبر التحليل المالي خطوة تمهيدية ضرورية للتخطيط المالي، إذا من الضروري التعرف على المركز المالي للمنشأة قبل التفكير في وضع الخطط المستقبلية، ويعتمد التحليل المالي على البيانات التاريخية التي تظهر في الميزانية وقائمة الدخل لذا فإنه يعتبر أداء للكشف عن مواطن القوة والضعف في المركز المالي وفي البيانات المختلفة التي تؤثر على الربح.

ويرتبط التحليل المالي ارتباطاً وثيقاً بحاجة الأطراف المختلفة التي لها علاقة بمشروع معين لمعرفة المتغيرات الاقتصادية التي حدثت في مسار أعماله خلال فترة زمنية معينة، واتجاهات تطوره مستقبلاً، ولمعرفة المتغيرات التاريخية والتنبؤ بالمستقبل يستعان بالتحليل المالي من أجل دراسة الماضي ومقارنته بالحاضر لاستشفاف المستقبل فهو بهذا المعنى علم يختص بصناعة المعلومة، لمساعدة ذوي الصلة باتخاذ القرارات المتعلقة بالمشروع.

كما أن من أساليب التحليل المالي أسلوب النسب المالية والتي منها نسب الربحية والتي تستخدم في تقييم الأداء المالي، حيث أنها تقيس مدى تحقيق الشركة للمستويات المتعلقة بأداء الأنشطة وهيكل التكلفة، كما تعبر عن محصلة نتائج السياسات والقرارات التي اتخذتها الشركة فيما يتعلق بالسيولة والرفع المالي، وهي تعطي إجابات نهائية عن الكفاءة العامة لإدارة الشركة.

■ مشكلة الدراسة :

تتمثل مشكلة الدراسة في حالة عدم استخدام نسب تحليل الربحية بالشركة يؤدي إلى عدم معرفة قدرة الشركة على توليد الأرباح من أنشطتها التشغيلية في ظل النفقات وغيرها من التكاليف التي تتكبدها خلال فترة محددة من الزمن، وعدم الوقوف على مواطن القوة والضعف في المركز المالي للشركة، وعدم اتخاذ القرار السليم في وضع السياسات بالشركة، ومن خلال الزيارة الميدانية والدراسة الاستطلاعية التي قام بها الباحث للشركة الأهلية

للإسمنت المساهمة - مجمع سوق الخميس للإسمنت، والاطلاع على القوائم المالية للسنوات (2012 - 2013 - 2014) لوحظ تدني مستوى الأرباح خلال تلك السنوات .

ونظراً لما تقدم فقد أثار للباحث هذا التساؤل :

● إلى أي مدى يتم الاعتماد على نسب تحليل الربحية في تقييم الأداء المالي للشركة

قيد الدراسة ؟

3- فرضية الدراسة :

تقوم هذه الدراسة على الفرضية التالية :

« الشركة تستخدم نسب تحليل الربحية في تقييم الأداء » .

■ أهداف الدراسة :

1- إبراز أهمية استخدام نسب تحليل الربحية في تقييم الأداء المالي .

2- إبراز دور المحلل المالي في تحليل وتفسير القوائم المالية .

3- الوقوف على واقع التحليل المالي المطبق في الشركة ومدى إمكانية الاعتماد عليه .

5- أهمية الدراسة :

تبرز أهمية الدراسة في بيان مدى استخدام نسب تحليل الربحية في تحليل القوائم المالية ودور هذه النسب في عكس المؤشرات اللازمة لتقييم الأداء بالشركة وقدرة الشركة على توليد الأرباح .

6- حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تتركز هذه الدراسة بالشرح والتحليل على موضوع نسب تحليل الربحية واستخدامها في تقييم الأداء المالي .

الحدود المكانية: وتمثل في الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة - مجمع سوق الخميس للإسمنت .

الحدود الزمنية: وتمثل خلال السنوات (2012 - 2013 - 2014) والتي تعتبر

آخر قوائم مالية تم إعدادها بالشركة .

■ - منهجية الدراسة :

● منهج الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي، وذلك من خلال تصنيف وتحليل وتبويب البيانات والتوصل إلى علاقات تربط بين مكونات عناصر الدراسة.

● بيئة ومجتمع وعينة ومفردة الدراسة :

● بيئة الدراسة / القطاع الصناعي .

● مجتمع الدراسة / الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة.

● عينة الدراسة / مجمع سوق الخميس للإسمنت.

● مفردة الدراسة / القوائم المالية .

3.7- أدوات جمع البيانات :

● البيانات الثانوية: تم الحصول عليها من مصادر المعلومات المختلفة من الكتب والمراجع .

● البيانات الأولية: تم الحصول عليها من مفردة الدراسة والمتمثلة في القوائم المالية للشركة.

● أسلوب التحليل العلمي :

تم الاعتماد عند إجراء التحليل للبيانات المتحصل عليها في الجانب العملي على

التحليل المالي (نسب الربحية) .

■ الإطار النظري للدراسة :

● مفهوم وتعريف التحليل المالي :

يعرف التحليل بأنه مجموعة العمليات التي تختص بدراسة المعلومات المتاحة في القوائم المالية للمنشأة وتحليلها وتفسيرها حتى يمكن الاستفادة منها في الحكم على المركز المالي للمنشأة وتكوين معلومات تساعد في اتخاذ القرارات و أيضا في تقييم أداء المنشأة وكشف الانحرافات. (الشريفات، 2000،: 94)

كما هو عبارة عن معالجة منظمة للبيانات المتاحة بهدف الحصول على معلومات تستعمل في عملية اتخاذ قرار وتقييم أداء المؤسسة في الماضي والحاضر، وتوقع ما ستكون عليه في المستقبل. (الشمخي، الجزاوي، 1998: 4)

● أهداف التحليل المالي:

تختلف أهداف التحليل المالي حسب الجهة التي تقوم به، فيمكن للمؤسسة أن تحدد هذه الأهداف بالتنسيق مع دوائرها المالية و إما أن تقوم بها جهات خارجية عن المؤسسة والمتمثلة في المصرفيين أو رجال الأعمال المهتمين بالمؤسسة أو المساهمون أو الموردون ... إلخ .

وعموماً فإن أهداف التحليل المالي تتمثل في الآتي: (الشريفات، 2000: 100)

- 1- تقييم الوضعية المالية ومدى استطاعة المؤسسة على تحمل نتائج القروض .
- 2- تقييم النتائج المالية و بواسطتها تحدد الأرقام الخاضعة للضرائب .
- 3- قياس مردودية العمليات المحققة من طرف المؤسسة .
- 4- إعطاء أحكام على مدى تطبيق التوازنات المالية في المؤسسة وعلى مردوديتها .
- 5- وضع المعلومات المتحصل عليها كأساس للتقديرات المستقبلية .
- 6- مقارنة الوضعية العامة للمؤسسة مع مؤسسات أخرى من نفس القطاع .
- 7- تقييم الوضعية المالية ومعرفة قدرة المؤسسة على تسديد ديونها والضمانات التي تقدمها .

● أهمية التحليل المالي:

تتبع أهمية التحليل المالي بأنه أحد المجالات المعرفة الاجتماعية، التي تهتم بدراسة البيانات ذات العلاقة بموضوع التحليل، لتحقيق الرقابة الجيدة على استخدام الموارد المتاحة في المشروع .

فهو بالتالي أحد أدوات الإدارة العملية بأنشطة المشروع، وذلك من خلال توضيح العلاقات بين البيانات المالية والتغيرات التي تطرأ عليها خلال فترة زمنية محددة أو فترات زمنية متعددة، إضافة إلى بيان حجم هذا التغير على الهيكل المالي العام على المنشأة .

- ويمكن القول إن أهمية التحليل المالي تتشمل فيما يلي: (الحياني، البطمة 1997: 93)
- 1- يتناول التحليل المالي بيانات النظام المحاسبي للمشاريع المختلفة وبغض النظر عن طبيعة عملها ليمد متخذي القرار بالمؤشرات المرشدة لسلوكياتهم في اتخاذ القرار السليم .
 - 2- يساعد التحليل المالي في تقييم الجدوى الاقتصادية في إقامة المشاريع، لتقييم الأداء بعد إنشاء المشاريع .
 - 3- يساعد التحليل المالي في توقع المستقبل للوحدات الاقتصادية، من حيث معرفة مؤشرات نتائج الأعمال، وبالتالي اتخاذ الإجراءات المناسبة لمواجهة الاحتمالات المختلفة .

● استعمالات التحليل المالي:

- الغرض الأساسي من التحليل المالي هو مد الإدارة والمستثمرين والمقرضين بالمعلومات المالية التي تستخدم في: (رمضان، 1990: 24)
- 1- قياس ربحية المنشأة وقياس سيولتها أي قدرتها على الوفاء بالتزاماتها .
 - 2- إعداد التنبؤات المالية .
 - 3- التخطيط المالي للمنشأة .
 - 4- الرقابة المالية .
 - 5- تقييم مدى كفاءة الإدارة في المنشأة بشكل عام ومدى نشاط دوائرها المختلفة .
 - 6- إظهار مدى نجاح المنشأة لأصحابها .

● الوسائل والأساليب الفنية المستخدمة في التحليل المالي:

يعتبر التحليل المالي أحد الفروع التطبيقية للمحاسبة القائم على الوسائل والأساليب العلمية، ويقصد بالوسائل والأساليب الفنية المستخدمة في تحليل الأنشطة الاقتصادية بأنها مجموعة الأدوات والطرق المحاسبية والإحصائية والرياضية المستخدمة في تحليل الأنشطة الاقتصادية للمشاريع بقصد دراسة العمليات من خلال البحث عن مؤشرات الأنشطة والتغيرات الحاصلة لها في مجرى العمليات الاقتصادية عبر التأثيرات المترابطة

لهذه المؤشرات، حيث يجب أن تتم أعمال التحليل للمعلومات الاقتصادية باستخدام أساليب ووسائل خاصة تكشف خاصية التحليل المالي والتي تتمثل في الآتي: (توفيق، شرف، 1980: 126)

1- أسلوب المقارنات: يعتبر أسلوب المقارنات أحد أهم أساليب تحليل الأنشطة الاقتصادية في المنشآت التجارية وتشمل المقارنات في هذا المجال أشكالاً عدة وفقاً للغاية أو الهدف الذي يرسمه المحلل في سير العملية التحليلية، إذا تشمل مقارنة البيانات الفعلية المختلفة مع مؤشرات الخطة العامة أو الخطط الفرعية و مقارنة البيانات الفعلية للسنوات السابقة وبيانات السنوات اللاحقة وسنة التحليل.

وعند استخدام أسلوب المقارنات لا بد الأخذ في الاعتبار ما يلي:

أ- عدم الاكتفاء عند التحليل وفقاً لهذا الأسلوب بالأرقام المطلقة إذا لا بد من احتساب القيم النسبية للتغير، من أجل تقديم صور أكثر وضوحاً للتغيرات خلال سنوات المقارنة.

ب- لا يجوز احتساب التغيرات بين عنصرين مختلفين بل يجب أن تتم بين عناصر ذات طبيعة واحدة .

ت- لا بد من تقديم شروحات وتفسيرات للتغيرات الحاصلة وتكون مختصرة و واضحة ومرفقة بجدول التحليل .

2- أسلوب المجاميع: يعتبر هذا الأسلوب من الأساليب المهمة والمساعدة للأساليب الأخرى في تحليل الأنشطة الاقتصادية، وهو تحليل الظواهر الاقتصادية التي تدرس بشكل مترابط وإيجاد المؤشرات المتبادلة مثل دراسة وتحليل مصاريف التداول التجاري كمجموعة من العناصر التي تؤثر على مستوى النشاط الاقتصادي وبالتالي على نتائج أعمال المنشأة .

3- أسلوب الأرقام القياسية: يقوم هذا الأسلوب على أساس المؤشرات المعبر عنها لها قياساً لمعدلات نفس المؤشرات لفترات زمنية سابقة أو علاقته بالمؤشر القياسي، الذي يعتبر أساساً لباقي المؤشرات، وترتبط عملية اختيار المؤشر الأساسي باختيار سنة الأساس والتي يجب أن تخضع لمعايير دقيقة وموضوعية بعيداً عن التحيز الشخصي بقصد إخفاء بعض الحقائق أو لإظهار بعض الوقائع بصورة مغايرة للواقع الحقيقي، كما يجب أن تكون

سنة الأساس من السنوات ذات الظروف الطبيعية البعيدة عن المؤثرات الشاذة، ويتم احتساب العلاقة بين المؤشرات وفقاً لهذا الأسلوب عن طريق نسبة قيمة العنصر في سنة المقارنة على قيمة العنصر في سنة الأساس مضروباً في (100) .

4- أسلوب النسبة المئوية: أساس هذا الأسلوب هو إيجاد العلاقات بين البيانات و المؤشرات الاقتصادية التي يتم الحصول عليها من القوائم المالية أو المصادر الأخرى بهدف تتبع التغيرات التي تصيب هذا المؤشر أو ذاك على مدى عدد من السنين لتقييم أداء المشاريع الاقتصادية أو متانة مركزه المالي، إذ إن الرقم لا يعني شيئاً بحد ذاته بل يمكن معرفة أهميته عند مقارنته بغيره من الأرقام و تقوم هذه الطريقة على أساس أن فحص أي رقم من أرقام القوائم المالية في حد ذاته على شيء مهم ولا يقدم لنا معلومات معينة ولكن تظهر أهمية الرقم إذا قورن بغيره من الأرقام أو نسب إليها .

● الجهات المستفيدة من التحليل المالي:

تتعدد الجهات المستفيدة من التحليل المالي وتسعى كل جهة منها على الحصول على إجابات ملائمة حول مجموعة الأسئلة التي تمس مصلحتها، وعلى المحلل المالي تحديد متطلبات الجهات المستفيدة وكفاءتها، فمنها من هو على قدر كبير من المعرفة ويحتاج إلى حقائق متعمقة، ومنها من هو على معرفة سطحية ويحتاج إلى حقائق عامة سهلة الفهم خالية من التعقيدات العملية المتخصصة.

ويمكن تبويب الجهات المستفيدة من التحليل المالي حسب درجة اهتمامها من نتائجها إلى ما يلي: (الحيالي، البطمة، 1997 : 22)

1- المستفيدون داخل المنشأة: يقصد بهم المستويات الإدارية المختلفة في المنشأة، ابتداء من رئيس مجلس الإدارة ومروراً بمجلس الإدارة، و المدير العام، و مدراء الإدارات، ورؤساء الأقسام إلخ .

ويلاحظ أن اهتمامات كل مستوى من المستويات الإدارية في المنشأة يختلف نسبياً من مستوى إلى آخر نظراً لاختلاف المسؤوليات الملقاة على عاتق كل منهما، كما يلاحظ أن هذه الفئة من المستفيدين تستخدم نتائج التحليل في:

أ- الرقابة والتخطيط والتقويم واتخاذ القرارات الرشيدة، و بذلك فإنها تحتاج إلى معلومات مفصلة وذات طابع إحصائي ملائم، و عادة ما تتعلق هذه المعلومات بنظم المحاسبة الإدارية و التكاليفية المختلفة في المنشأة .

ب- الحصول على معلومات مالية كمية، تتعلق بأداء المنشأة بصورة شاملة على اعتبار المنشأة وحدة متكاملة، و لذلك تكون المعلومات إجمالية و مستقاة من نظم المحاسبة المالية، و الجدير بالذكر أن اهتمام هذه الفئة من التحليل المالي في تزايد مستمر لتدعيم نشاطات الإدارة في كافة مجالات العمل الإداري و المالي و الفني في المنشأة .

2- المستفيدون خارج المنشأة: يقصد بهم كافة الأطراف من خارج المنشأة، و التي تتعامل مع نتائج التحليل المالي الخاص بالمنشأة، و نظراً لأن اهتمامات هذه المجموعة غير متجانسة أو غير متشابهة فقد وجد أنه من الأنسب تقسيمها إلى ما يلي :

أ- المستفيدون ممن تربطهم مصالحهم بالمنشأة بصورة مباشرة: يقصد بهذه المجموعة المساهمون و هم المستثمرون الحاليون، يضاف إليهم المستثمرون المتوقعون في المستقبل، و المقرضون على اختلاف فئاتهم من بنوك و مؤسسات مالية تجارية و صناديق الإقراض الحكومية، و الدائنون التجاريون، و حملة السندات، و يقع ضمن هذه المجموعة مدقق الحسابات، و الموظفين و العاملين في المنشأة، و بصورة مختصرة فإن كل من ذكر ضمن هذه المجموعة يستفيد من نتائج التحليل المالي في اتخاذ القرارات المتعلقة بنشاطاتهم و تؤثر على المنشأة بصورة أو أخرى .

ب- المستفيدون ممن تربطهم مصالحهم بالمنشأة بصورة غير مباشرة: و تتمثل هذه المجموعة من المستفيدين التي تربطهم بالمنشأة رابطة يصعب تحديدها بدقة أو بشكل مباشر، إلا إن لهم مصالح و اهتمامات بنتائج التحليل المالي للمنشأة و يتخذون بناء عليها قرارات تؤثر في أعمالهم بشكل مباشر، و يقع ضمن هذه المجموعة الأجهزة الرقابية الحكومية، و أجهزة التخطيط الحكومي و الأجهزة الضريبية، و مركز البحث العلمي وغيرها .

إعادة عرض قائمة المركز المالي طبقاً لأغراض التحليل المالي:

يتطلب التحليل المالي للقوائم المالية إعادة عرض و تبويب تلك القوائم بما يتلاءم و احتياجاته، و غالباً ما يتم إعادة عرض العرض و التبويب بصورة تمكن من البدء في إجراءات

التحليل المالي، كما يتعين أن يتم تبويب الأرقام الواردة فيها إلى مجموعات تضم جزئيات متجانسة تعبر كل مجموعة عن حقيقة معينة (كأرقام إجمالية)، كما يستلزم الأمر التوحيد في بيانات حساب أو عدة حسابات بحيث يؤدي الإفصاح عن تلك الحسابات لحد اقتصادي ما يكون ضرورياً وأساسياً للتوصل إلى مقارنة ملائمة تتم وفق الآتي :- (لظفي، 2005:233)

1- إعادة تبويب الأصول: يمكن تعريف الأصول بوجه عام بأنها طاقة خدمية مستقبلية، حيث قد تكون تلك الخدمات التي يؤديها الأصل طويلا الأجل كما هو الحال في الأصول الثابتة، كما قد تكون قصيرة الأجل كما هو الأمر في عناصر المخزون، كما قد تتمثل الأصول في صورة نقدية أو حقوق نقدية قبل الغير، إذن تمثل الأصول فوائد اقتصادية مستقبلية محتملة يتم الحصول عليها أو تحت سيطرة منشأة معينة نتيجة معاملات أو أحداث في الماضي.

وتتمثل أبرز مشاكل الأصول في أمرين هما:

أ- مدى التباين بين عناصر الأصول الثابتة والمتداولة وحجم كل منها ومدى تناسبها مع ظروف منشآت الأعمال، فأي خلل في نسبة الأصول الثابتة أو المتداولة يؤثر على الكفاءة الإنتاجية للمشروع وهو أمر يتبع مسؤولية إدارة الشركة أساساً.

ب- مشكلة تقييم الأصول وهنا تظهر دور ومسؤولية المحاسبين ومدى ملائمة هذه المعايير المحاسبية التي تحكم هذا التقييم .

هذا وقد يتم تبويب الأصول من وجهة النظر المحاسبية من زاوية درجة سيولتها، أي إلى أصول ثابتة وأصول متداولة، وهذا النوع من التبويب يلبي احتياجات الإدارة على مستوى المنشأة في معرفة كيفية تمثيل مواردها في شكل رأس مال ثابت ورأس مال عامل أو متداول، كما أنه يمكن معرفة القدرة على الدفع أي قدرة المنشأة على الوفاء بالتزاماتها.

أما لأغراض التحليل المالي فإن الأمر يتطلب إعادة عرض وتبويب قائمة المركز المالي بما يتلاءم واحتياجات التحليل المالي، ولعل أكثر الصور شيوعاً للميزانية أن يعاد صياغتها في صورة كشف أو تقرير مالي، كما يتعين ترتيب عناصرها ومكوناتها على شكل مجموعات متجانسة وملائمة على أن تؤسس على مجموعة قواعد محددة تحكم ذلك بما يضمن

إجراءات المقارنة بين تلك المجموعات في الميزانية أو تطورها على مدى فترات زمنية سواء بالنسبة لذات المنشأة أو بين عدة منشآت أعمال.

ويعتمد الترتيب الملائم لأغراض التحليل المالي على العلاقات المنطقية بين الأصول والخصوم بهدف تحديد مدى تمثيل رأس المال في أصول ثابتة مادية أو معنوية أو أصول متداولة، أو بهدف تحديد مدى السيولة أو قدرة المنشأة بما عليها من التزامات قصيرة الأجل، ومن هنا يتم إعداد الميزانية في شكل تقرير مالي ينطلق من السيولة ويرتبط بالخصوم.

2- إعادة تبويب الالتزامات: تسير الخصوم تضحيات محتملة في المستقبل للمنافع الاقتصادية (الأصول) التي تنشأ عن الالتزامات المالية لمنشأة أعمال معينة تقضي بتحويل أصولها أو تقديم خدمات لمنشأة أعمال أخرى في المستقبل كنتيجة لمعاملات أو أحداث سابقة، ويتم تسجيل الالتزامات عندما يكون تقديرها أو تكون محتملة، وإذا كان البند لا يمكن تقديره أو أن فرص حدوثه تمكن فقط برصد بالإفصاح عن ذلك البند في الإيضاحات المتممة للميزانية.

وغني عن القول إنه لأغراض التحليل المالي للميزانية يجب الانتباه إلى ضرورة البحث في مفردات الخصوم طويلة الأجل لمعرفة المدة المتبقية على استحقاق كل جزء منها، وعندها يكون هناك بعض الديون التي لم يبقى على استحقاقها أكثر من عام، فيجب تنزيلها من الخصوم طويلة الأجل وإضافتها إلى الخصوم قصيرة الأجل لأغراض التحليل المالي.

3- إعادة تبويب حقوق المساهمين (الملكية): بصفة عامة تتكون مجموعة حقوق المساهمين في الميزانية من أسهم رأس المال، وعلاوة الإصدار والأرباح المحتجزة، وهي تمثل الحقوق المبنية في الأصول بعد استنزال قيمة الخصوم.

4- أسس عامة لتبويب مكونات قائمة المركز المالي:

أ- إن عناصر الأصول والخصوم يتم ترتيبها وفقاً لمجموعات متجانسة، حيث تظهر عناصر الأصول منضمة حسب درجة السيولة، بينما يتم ترتيب عناصر الخصوم حسب درجة الاستحقاق.

ب- إن الأصول طويلة الأجل تتضمن الأصول الثابتة المادية بعد استنزال مجمع الاستهلاك والاستثمارات طويلة الأجل بالإضافة لأي أصول ذات طبيعة ثابتة أو المشروعات تحت

التنفيذ، وإذا كان التقرير المالي قد تضمن الأصول المعنوية أو النفقات الأيرادية المؤجلة، فإنه يستحسن عدم أخذها بعين الاعتبار عند التحليل المالي واستبعادها من طرف الخصوم وحقوق الملكية إن أمكن، حيث إن الأصول الثابتة لا تحمل أصولاً حقيقية، وبالتالي يصعب تقويمها وتحديد إهلاكها، أما الأولى فهي عرضة للتقلبات بشكل مفاجئ، كما أن قيمتها تتعرض لانخفاض كبير في حالة التصفية.

ت- يتم إظهار رأس المال العامل في قائمة المركز المالي والذي يعبر عن الفرق بين الأصول المتداولة والالتزامات المتداولة طبقاً لمعايير المحاسبة.

ث- لأغراض التوصل إلى وضع دقيق لعناصر المركز المالي فإن الالتزامات طويلة الأجل التي تستحق في السنة التالية يتعين أن تبوب ضمن الخصوم قصيرة الأجل في الميزانية هذا العام، حيث ينطبق عليها عند تعريف الخصوم المتداولة الواجبة السداد خلال العام التالي لتاريخ السداد.

ج- تعتبر الإيرادات المستحقة والمدفوعة مقدماً في طرف الأصول (أصول متداولة) في حين تعد المصروفات المستحقة والإيرادات المقبوضة مقدماً في طرف الخصوم بمثابة خصوم قصيرة الأجل.

ح - إذا انتهت نتيجة أعمال الفترة يعد مبلغ الخسائر من جانب الأصول على أن يطرح مقابله من الأموال الخاصة لحقوق الملكية من جانب الميزانية الآخر.

ولقائمة المركز المالي شكلين هما :

1- قائمة المركز المالي على شكل حساب (الميزانية العمومية): وهو الوضع الذي تظهر فيه الأصول في الجانب المدين وتظهر فيه الخصوم وحقوق أصحاب المشروع في الجانب الدائن من الميزانية.

ووفقاً لهذا النموذج تكون معادلة الميزانية على النحو الآتي:

(الأصول = الخصوم + حقوق أصحاب المشروع)

2. قائمة المركز المالي على شكل تقرير: ووفقاً لهذا الوضع هناك بعض الخطوات التي

يتم اتباعها عند عرض قائمة المركز المالي على شكل تقرير وهذه الخطوات تتمثل في الآتي :- (حسن، 2005: 23)

- صافي رأس المال العامل = (إجمالي الأصول المتداولة - إجمالي الخصوم المتداولة).
 - صافي رأس المال المستثمر = (صافي رأس المال العامل + صافي الأصول الثابتة).
 - صافي حقوق الملكية والقروض طويلة الأجل = (قيمة حقوق الملكية + التمويل طويل الأجل).
- حيث إن صافي رأس المال العامل يعتبر من المؤشرات المهمة للمستثمرين لأنه يشكل المبالغ المستخدمة في عمليات التشغيل والنشاط للمشروع التجاري، أما صافي رأس المال المستثمر فإنه يعني الأموال المستخدمة في المشروع بعد استبعاد الخصوم قصيرة الأجل والتي تستحق بعد فترة قصيرة لا تتجاوز السنة، في حين إن صافي حقوق المالكين والقروض طويلة الأجل فإنها تمثل مصادر تمويل عمليات المشروع لأمد طويل على أن يتساوى صافي قيمة رأس مال المستثمر مع صافي قيمة حقوق الملكية والقروض طويلة الأجل لغرض تحقيق التوازن بين الأصول والخصوم.

● مفهوم الربحية:

تعتبر الأرباح أحد أهم مقاييس الأداء بالأخص في الوحدات الاقتصادية حيث تعبر الأرباح على القدرة على تحقيق دخول دورية تساهم في تلبية طلبات أصحاب رؤوس الأموال (مستثمرين و مقرضين) وتلبية الاحتياجات التمويلية للنمو والتوسع وتلبية احتياجات الأطراف الأخرى ذات العلاقة (كالدولة عن طريق دفع الضرائب) لأن الأرقام المطلقة للأرباح لا تعني الشيء الكثير ما لم ترتبط بمجموعة من المتغيرات مثل قيمة الأموال المستثمرة أو قيمة المبيعات التي تعتبر الأرباح الجزء المتبقي منها. (الحصادي، 2005: 208)

أي إن أحد الأهداف الأساسية التي تسعى إلى تحقيقها منشآت الأعمال هو تحقيق أكبر معدل للربحية، والتي تعتبر محصلة نهائية لعدد من العمليات والقرارات المرتبطة بجميع نواحي النشاط، لذلك السبب يتم استخدام عدة مقاييس للربحية نظراً لأن أي قياس محدد قد يتأثر إلى حد كبير بناحية معينة من نواحي النشاط أو بسياسة معينة، ومن هنا يتعين قياس كل من أرباح النشاط وصافي الربح حتى يتمكن التمييز بين نتائج السياسات الإنتاجية

والتشغيلية والقرارات المالية، فتلك النسب المرتبطة بالربح تعطي إجابات عن مدى فاعلية إدارة المنشأة في توليد أرباح من المبيعات أو من الأموال المستثمرة. (نظفي، 2005: 370-371)

أهمية الأرباح بالنسبة للمنظمة:

من المعروف إن أي منظمة يجب أن تحقق ربحاً على مدى فترة من الزمن تعطي عائداً للمساهمين لتظل استثماراتهم في المنظمة مما يتيح لها الاستمرارية في أداء وظائفها التي أنشئت من أجلها، وتعتبر الأرباح المقياس الأساسي على نجاح المنظمة، أما المقاييس الاجتماعية التي يجري على أساسها قياس أداء المنظمة فإنها تتصل بالمنتجات أو الخدمات التي تقدمها للبيئة المحيطة بها، كما تعكس الأرباح التي تحققها المنظمة مدى قدرة الإدارة بها على اتخاذ القرارات والقيام بالتخطيط العلمي السليم لأنشطتها.

ويفسر الاقتصاديون الأرباح التي تحققها المنظمات بعدة تفسيرات من أهمها: (خبراء الشركة العربية المتحدة، 2007: 69)

1- الأرباح هي مكافأة لتحمل المخاطر.

2- الأرباح هي مكافأة للابتكارات الناجحة.

وطبقاً للتفسير الأول تعتبر الأرباح هي المقابل لتحمل المنظمة للمخاطر، لذلك يلاحظ أن المكافأة (الأرباح) تكون أكبر كلما زادت المخاطر.

وقد قسموا المخاطر إلى عدة أنواع هي:

1- المخاطر التي يجب أن تقبلها المنظمة وهي التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من طبيعة عملها.

2- المخاطر التي يمكن أن تتحملها المنظمة.

3- المخاطر التي لا يمكن أن تتحملها المنظمة.

أما التفسير الثاني للربح فهو يعتبر الأرباح مقابل الابتكار، ويقصد بالابتكار كل معبر في طريق الإنتاج أو في أذواق المستهلكين يترتب عليه زيادة في الناتج القومي أكثر مما يترتب عليه زيادة في التكاليف، وهذه الزيادة في الناتج هي الربح الذي يتولد عن الابتكار.

وأياً كانت تفسيرات الأرباح فإن على المنظمة أن تحقق أرباحاً وعليها أن تختار إحدى

هذه البدائل :

1- الربح هو الهدف الوحيد من قيام المنظمة.

2- الربح هو الهدف الرئيسي من قيام المنظمة.

3- الربح هو أحد أهداف قيام المنظمة.

النسب المالية المستخدمة لقياس ربحية المنظمة:

تعتبر قائمة الدخل المصدر الذي منه يتم استخراج مؤشرات أو نسب تحليل الربحية، وتنقسم هذه المؤشرات إلى قسمين هما :- (خبراء الشركة العربية المتحدة، 2007: 74)

1- المؤشرات المستخدمة لقياس ربحية المبيعات :

تتعدد النسب المالية المستخدمة لقياس مقدرة المبيعات على تحقيق أرباح المنظمة، ومن أهم هذه النسب :

أ- نسبة مجمل الأرباح إلى صافي المبيعات: = $\frac{\text{مجمّل الربح}}{\text{صافي المبيعات}} \times 100 = \text{xx} \%$

صافي المبيعات

هذه النسبة تقيس الربح قبل خصم المصروفات العمومية والإدارية والفوائد، أي أنها تعكس كفاءة الإدارة في تعاملها مع عناصر المبيعات وتكلفتها، كما يمكن استخدامها للمقارنة بين ما حققته المنظمة وما تحققه المنظمات المماثلة، أو مقارنتها مع السنوات السابقة لنفس المنظمة.

ب- نسبة صافي الأرباح إلى صافي المبيعات: $\frac{\text{صافي الأرباح}}{\text{صافي المبيعات}} \times 100 = \text{xx} \%$

صافي المبيعات

وهذه النسبة تعتبر مكتملة للنسبة السابقة ولكن توضح الأرباح المتبقية لملاك المشروع من كافة نشاطه، أي أنها تمثل كفاءة المشروع في إدارة أصوله المختلفة ويتعين مقارنتها مع السنوات السابقة.

ت- نسبة المصروفات (أو أي بند منها) إلى صافي المبيعات: $\frac{\text{المصروفات}}{\text{صافي المبيعات}} \times 100 = \text{xx} \%$

صافي المبيعات

تستخدم هذه النسبة للمقارنة بين مصروفات المنظمة ومصروفات المنظمات المماثلة لها، وكذلك مقارنة مصروفات المنظمة من سنة إلى أخرى وملاحظة مدى ارتفاعها أو انخفاضها من سنة إلى أخرى.

أما النسبة بين أي بند من بنود المصروفات وصافي المبيعات فتفيد في متابعة كل بند على حده ومعرفة ما إذا كان يتفق مع المنظمات المماثلة أم لا .

2- المؤشرات المستخدمة لقياس ربحية رأس المال :

أ- نسبة صافي الربح إلى إجمالي الأصول: $\text{صافي الأرباح} \times 100 = \text{xx} \%$

إجمالي الأصول

تقيس هذه النسبة مدى ربحية المشروع كله، فهي مقياس لكفاءة الإدارة في تحقيق ربح نتيجة استخدام أصولها .

ب- نسبة صافي الربح إلى حقوق الملكية: $\text{صافي الأرباح بعد الفوائد والضرائب} \times 100 = \text{xx} \%$

حقوق الملكية

تقيس هذه النسبة معدل العائد الذي حققه المشروع من تحمله لمخاطرة الاستثمار .

■ الإطار العملي للدراسة :

يعمل الباحث من خلال الإطار العملي للدراسة بتقييم القوائم المالية للشركة الأهلية للإسمنت المساهمة - مجمع سوق الخميس عن السنوات (2012 - 2013 - 2014)، وذلك للوقوف على واقع التحليل المالي المطبق بالشركة، وهل الشركة تأخذ بعملية التحليل المالي لتقييم إداؤها المالي باستخدام (نسب الربحية)، وعليه تم تقييم القوائم المالية للشركة من قبل الباحث باستخدام نسب الربحية وكانت الخطوات المتبعة بالإطار العملي والتقييم كالاتي:

نبتة عن الشركة الأهلية للإسمنت المساهمة - مجمع سوق الخميس للإسمنت :

تعتبر شركة سوق الخميس العامة للإسمنت إحدى شركات وزارة الصناعات الثقيلة التي أسست برأس مال قدره (50) مليون دينار ليبي سنة 1975م، حيث تقع جنوب طرابلس بمنطقة سوق الخميس امسجل، وفي سنة 1988 تم دمج هذه الشركة مع الشركة الوطنية للإسمنت ومصنع اسمنت زليتن تحت مسمى الشركة العربية للإسمنت وفي سنة 2005 تم تعديل الاسم إلى الشركة الأهلية للإسمنت، وكذلك تم تعديل رأس المال ليصبح (600) مليون دينار ليبي.

وتهدف الشركة إلى تصنيع جميع مواد البناء من الخامات المتوفرة محلياً، وذلك لدفع وترسيخ التقدم والبناء الحضاري المنشود وكذلك الاحتياجات من الإسمنت لمواجهة حركة التوسع العمراني بالبلاد .

■ تحليل البيانات واختبار فرضية الدراسة:

أولاً / تحليل القوائم المالية باستخدام النسب الربحية :

1- نسبة مجمل الربح إلى صافي المبيعات :

$$\text{أ- مجمل الربح إلى صافي المبيعات لسنة 2012} = \frac{7965737.274}{31672582.761} \times 100 = 25.6 \%$$

$$\text{ب- مجمل الربح إلى صافي المبيعات لسنة 2013} = \frac{8031726.863}{33226027.348} \times 100 = 24.2 \%$$

$$\text{ت- مجمل الربح إلى صافي المبيعات لسنة 2014} = \frac{2219625.734}{37310798.300} \times 100 = 6 \%$$

2- نسبة صافي الربح إلى صافي المبيعات :

$$\text{أ- صافي الربح إلى صافي المبيعات لسنة 2012} = \frac{8215937.616}{31672582.761} \times 100 = 25.9 \%$$

$$\text{ب- صافي الربح إلى صافي المبيعات لسنة 2013} = \frac{3500112.740}{37310798.300} \times 100 = 10.5 \%$$

$$\text{ت- صافي الربح إلى صافي المبيعات لسنة 2014} = \frac{4248710.776}{37310798.300} \times 100 = 11.4 \%$$

3- نسبة المصروفات إلى صافي المبيعات :

$$\text{أ- المصروفات إلى صافي المبيعات لسنة 2012} = 100 \times \frac{7965737.274}{31672582.761} = 25.6\%$$

$$\text{ب- المصروفات إلى صافي المبيعات لسنة 2013} = 100 \times \frac{4331751.563}{33226027.348} = 13\%$$

$$\text{ت- المصروفات إلى صافي المبيعات لسنة 2014} = 100 \times \frac{5004881.47}{37310798.300} = 1.3\%$$

4- نسبة صافي الربح إلى إجمالي الأصول :

$$\text{أ- صافي الربح إلى إجمالي الأصول لسنة 2012} = 100 \times \frac{-8215937.616}{178139621.661} = -4.6\%$$

$$\text{ب- صافي الربح إلى إجمالي الأصول لسنة 2013} = 100 \times \frac{3005112.740}{178547424.815} = 2\%$$

$$\text{ت- صافي الربح إلى إجمالي الأصول لسنة 2014} = 100 \times \frac{-4248710.776}{183997378.242} = -0.3\%$$

5- نسبة صافي الربح إلى حقوق الملكية:

$$\text{أ- صافي الربح إلى حقوق الملكية لسنة 2012} = 100 \times \frac{-8215937.616}{105984970.318} = -5.4\%$$

$$\text{ب- صافي الربح إلى حقوق الملكية لسنة 2013} = 100 \times \frac{3500112.740}{105984970.318} = 2.3\%$$

$$\text{ت- صافي الربح إلى حقوق الملكية لسنة 2014} = 100 \times \frac{-4248710.776}{105984970.318} = -0.3\%$$

ثانياً / تقييم نتائج تحليل القوائم المالية باستخدام نسب الربحية داخل الشركة :

جدول رقم (3) يبين الأرقام المستخرجة من القوائم المالية للشركة لحساب نسب تحليل الربحية

البيان	2012	2013	2014
صافي المبيعات	31672582.761	33226027.348	37310798.300
مجملي الربح	- 7965737.274	8031726.863	2219625.734
صافي الربح	- 8215937.616	3500112.740	- 4248710.776
المصروفات	7965737.274	4331751.563	5004881.47
إجمالي الأصول	178139621.661	178547424.815	183997378.242
حقوق الملكية	150984970.318	150984970.318	150984970.318

جدول رقم (4) يبين النسب المالية المستعملة في تقييم أداء الشركة

البيان	2012	2013	2014
مجملي الربح إلى صافي المبيعات	25.6 % -	24.2 %	6 %
صافي الربح إلى صافي المبيعات	25.9 % -	10.5 %	11.4 % -
المصروفات إلى صافي المبيعات	25.6 %	13 %	1.3 %
صافي الربح إلى إجمالي الأصول	4.6 % -	2 %	0.3 %
صافي الربح إلى حقوق الملكية	5.4 % -	2.3 %	0.3 %

1- مجملي الربح إلى صافي المبيعات :

في سنة 2012 نلاحظ أن نسبة مجملي الربح إلى صافي المبيعات قد بلغت بالسالب أي نسبة (25.6 % -) والسبب في الانخفاض هو الارتفاع في تكلفة الإنتاج المباع والتي بلغت (35462139.544 د.ل) وهي أعلى من صافي المبيعات التي بلغت (31672582.761 د.ل) أي بفرق قدره (3789556.783 د.ل) وهو مجملي خسارة.

وفي سنة 2013 نلاحظ أن نسبة مجملي الربح إلى صافي المبيعات قد بلغت بالموجب أي نسبة (24.2 %) والسبب في الارتفاع هو الانخفاض في تكلفة الإنتاج المباع والتي بلغت

(25194300.485 د.ل) مما أدى إلى ارتفاع في مجمل الربح الذي ساهم بشكل كبير في ارتفاع هذه النسبة.

وفي سنة 2014 نلاحظ أن نسبة مجمل الربح إلى صافي المبيعات قد بلغت بالموجب أي نسبة (6 %) والسبب في الارتفاع هو الانخفاض في تكلفة الإنتاج المباع والتي بلغت (35091172.566 د.ل) مما أدى إلى ارتفاع في مجمل الربح.

2- صافي الربح إلى صافي المبيعات:

في سنة 2012 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى صافي المبيعات قد بلغت بالسالب أي نسبة (-25.9 %) والسبب في الانخفاض هو صافي الخسارة الذي بلغ (8215937.616 د.ل) وهو ناتج من الارتفاع في تكلفة الإنتاج المباع مع قلة الإيرادات من النشاط غير العادي وارتفاع في المصروفات.

وفي سنة 2013 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى صافي المبيعات قد بلغت بالموجب أي نسبة (10.5 %) والسبب في الارتفاع هو الانخفاض في تكلفة الإنتاج المباع مع ارتفاع صافي المبيعات إلى جانب تحقيق إيرادات من النشاط غير العادي.

وفي سنة 2014 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى صافي المبيعات قد بلغت بالسالب أي نسبة (-11.4 %) والسبب في الانخفاض هو الارتفاع في المصروفات مع قلة الإيرادات من النشاط غير العادي، مع أنه تم تحقيق مجمل ربح نتيجة انخفاض تكلفة الإنتاج المباع عن صافي المبيعات.

3- المصروفات إلى صافي المبيعات :

في سنة 2012 نلاحظ أن نسبة المصروفات إلى صافي المبيعات قد بلغت (25.6 %). وفي سنة 2013 نلاحظ أن نسبة المصروفات إلى صافي المبيعات قد بلغت (13 %) وهي نسبة منخفضة عن السنة السابقة 2012 والسبب هو انخفاض المصروفات السنة الحالية بفرق وقدره (3633985.711 د.ل).

وفي سنة 2014 نلاحظ أن نسبة المصروفات إلى صافي المبيعات قد بلغت (1.3 %).

وهي نسبة منخفضة عن نسبة السنة السابقة 2013 والسبب هو زيادة الإيرادات من النشاط غير العادي وتحقيق إيرادات سنوات السابقة، علماً بأن المصروفات عن السنة الحالية مرتفعة عن السنة السابقة بفرق وقدره (673129.907 د.ل).

4- صافي الربح إلى إجمالي الأصول :

في سنة 2012 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى إجمالي الأصول قد بلغت بالسالب أي نسبة (-4.6 %) والسبب في الانخفاض هو عدم استغلال الأصول الاستغلال الجيد مع ارتفاع تكلفة الإنتاج المباع، وأيضاً ارتفاع المصروفات مما أدى إلى تحقيق خسارة في الربح.

وفي سنة 2013 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى إجمالي الأصول قد بلغت بالموجب أي نسبة (2 %) وهي نسبة مرتفعة عن السنة السابقة 2012 والسبب في الارتفاع هو الزيادة في إجمالي الأصول المستخدمة بفرق قدره (407803.154 د.ل) مع تحقيق صافي ربح مع انخفاض في تكلفة الإنتاج المباع.

وفي سنة 2014 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى إجمالي الأصول قد بلغت بالموجب أي نسبة (0.3 %) وهي نسبة منخفضة عن السنة السابقة 2013 والسبب في الانخفاض هو الانخفاض في صافي الربح بالسالب.

5- صافي الربح إلى حقوق الملكية:

في سنة 2012 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى حقوق الملكية قد بلغت بالسالب أي نسبة (-5.4 %) والسبب في الانخفاض هو الزيادة في تكلفة الإنتاج المباع عن صافي المبيعات وكذلك الزيادة في المصروفات.

وفي سنة 2013 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى حقوق الملكية قد بلغت بالموجب أي نسبة (2.3 %) وهي نسبة مرتفعة عن السنة السابقة 2012 والسبب في الارتفاع هو الارتفاع في صافي الربح والذي تحقق هو أيضاً نتيجة الانخفاض في تكلفة الإنتاج المباع.

وفي سنة 2014 نلاحظ أن نسبة صافي الربح إلى حقوق الملكية قد بلغت بالموجب أي نسبة (0.3 %) وهي نسبة منخفضة عن السنة السابقة 2013 والسبب في الانخفاض هو الانخفاض بدوره في صافي الربح نتيجة الارتفاع في المصروفات.

جدول رقم (5) يبين التقييم العام للمؤشرات المالية خلال السنوات (2012 - 2013 - 2014)

البيان	الحد الأدنى ويعبر عن انخفاض في معدلات الربحية	الحد الأعلى ويعبر عن ارتفاع في معدلات الربحية
مجمّل الربح إلى صافي المبيعات	2012 (-25.6%)	2013 (24.2%)
صافي الربح إلى صافي المبيعات	2012 (-25.9%)	2013 (10.5%)
المصروفات إلى صافي المبيعات	2014 (1.3%)	2012 (25.6%)
صافي الربح إلى إجمالي الأصول	2012 (-4.6%)	2013 (2%)
صافي الربح إلى حقوق الملكية	2012 (-5.4%)	2013 (2.3%)

1- مجمّل الربح إلى صافي المبيعات :

في سنة 2013 حققت الشركة أعلى مستوى من باقي السنوات وهي تمثل كفاءة الإدارة في تحقيق الأرباح الناتجة عن الإيرادات بتكاليف قليلة، في حين إن سنة 2012 كانت التكاليف مرتفعة والمبيعات منخفضة.

2- صافي الربح إلى صافي المبيعات :

في سنة 2013 حققت الشركة أعلى مستوى من باقي السنوات وهو أيضاً كفاءة الإدارة في تحقيق الأرباح، في حين إن سنة 2012 كان مجمّل الربح بالسالب بسبب زيادة التكاليف عن الإيرادات مما أدى إلى انخفاض في صافي الربح بالسالب.

3- المصروفات إلى صافي المبيعات :

في سنة 2012 كانت نسبة المصروفات في أعلى مستوى لها من باقي السنوات والسبب هو انخفاض في أداء وكفاءة الإدارة في تحقيق الأرباح، في حين إن سنة 2014 كانت نسبة المصروفات منخفضة لكفاءة الإدارة في ضبط المصروفات وتحقيق الأرباح.

4- صافي الربح إلى إجمالي الأصول :

في سنة 2013 حققت الشركة أعلى مستوى من باقي السنوات لكفاءة الإدارة في استغلال الأصول، في حين إن سنة 2013 كانت كفاءة الإدارة منخفضة في استغلال الأصول مما أدى إلى زيادة التكاليف وقلة الإيرادات.

5- صافي الربح إلى حقوق الملكية :

في سنة 2013 حققت الشركة أعلى مستوى من باقي السنوات لكفاءة الإدارة في استثمار راس مال وتحملها المخاطر الاستثمار واستخدامه بالشكل الافضل لتحقيق الأرباح، في حين إن سنة 2012 كانت كفاءة الإدارة منخفضة في استثمار راس مال أي حقوق الملكية مما أدى إلى وقوع الإدارة في مخاطر الاستثمار.

من خلال ما تقدم من تحليل وتقييم لبيانات الدراسة (القوائم المالية) باستخدام نسب الربحية نلاحظ ضعف وتدني وتذبذب في مستوى الأداء المالي بالشركة من سنة إلى أخرى، وهذا ما يدل على عدم أخذها بالتحليل المالي والاعتماد عليه من خلال استخدام أساليبه والتي منها النسب المالية (نسب الربحية) في تقييم أدائها المالي، وبالتالي عدم صحة الفرضية التي تقوم عليها الدراسة .

■ النتائج والتوصيات.

● أولاً / النتائج :

بعد تجميع البيانات وتحليلها فقد توصلت الدراسة إلى نتائج أهمها :

- 1- هناك ضعف في كفاءة استخدام الموجودات (الأصول) على رغم من كفاءة إدارة المخزون.
- 2- عدم قدرة الشركة على تحقيق ارباح من إجمالي الاستثمار، كما هناك ضعف في إدارة الربحية من قبل إدارة الشركة.
- 3- أن الشركة غير مهتمة بالتحليل المالي وأساليبه، وما يقدمه من معلومات سواء كانت معلومات تتعلق بالوظائف الرئيسية من تخطيط ورقابة واتخاذ قرارات أو معلومات تاريخية كمؤشرات كمية حول أداء الشركة.

● ثانياً / التوصيات :

- 1- يجب على الشركة أن ترفع من كفاءة إدارة أصولها من خلال اتخاذ قرارات رشيدة ووضع سياسات سليمة.
- 2- على الشركة أن تعمل على الرفع من أرباحها من خلال الاستخدام الأمثل لأصولها والحد من المصاريف وخاصة المصاريف الإدارية.

3- العمل على الأخذ بالتحليل المالي وأساليبه كونه وسيلة فعالة في ترشيد القرارات والسياسات والخطط بالإضافة إلى تقييم الشركة تقييماً شاملاً أو جانباً معين من أنشطتها.

■ المراجع :

- 1- أمين السيد أحمد لطفي - التحليل المالي لأغراض تقييم ومراجعة الأداء والاستثمار في بورصة - مصر، الدار الجامعية - 2005.
- 2- خلدون إبراهيم الشريفات - الإدارة والتحليل المالي - بيروت، دار وائل للنشر - 2000.
- 3- خبراء الشركة العربية المتحدة - الأساليب الحديثة للتحليل المالي وإعداد الموازنات للتخطيط والرقابة - مصر، الشركة العربية المتحدة للتحديث والتدريبات - 2007.
- 4- جميل أحمد توفيق وعلي شرف - الإدارة المالية - بيروت، دار النهضة العربية - 1980.
- 5- جلال عبده حسن - الأصول العلمية في القوائم المحاسبية والمالية - عمان، دار زهران للنشر والتوزيع - 2005.
- 6- سالم إسماعيل الحصادي - تحليل القوائم المالية، مفاهيم، أساليب وأدوات، مجالات تطبيقية - بنغازي، المكتبة الوطنية للبحث والتطوير - 2005.
- 7- زياد رمضان - أساسيات التحليل المالي في المنشآت التجارية والصناعية - عمان، الجامعة الأردنية - 1990.
- 8- وليد ناجي الحياي و محمد عثمان البطمة - التحليل المالي الإطار النظري وتطبيقاته العلمية - عمان، دار الحنين - 1997.

المناخ وأثره على كفاءة العمل وراحة الإنسان بمدينة نالوت

■ د. حسين محمد عبدالله الجديع *

● تاريخ قبول البحث 2021/10/25م

● تاريخ استلام البحث 2021/09/03م

■ الملخص :

يعد المناخ أحد أهم المتغيرات البيئية التي تؤثر على جميع أنشطة الإنسان وراحته، وتعتبر العلاقة بين المناخ والانسان ذات أهمية كبيرة في الدراسات المناخية، وتركز أبعاد الدراسة في موضوع هذه الورقة البحثية على دراسة أثر المناخ على نشاط العمل، وراحة الإنسان من وجهة نظر المناخ التطبيقي، حيث تم تطبيق العديد من المعايير والقرائن مثل (قرينة ثوم أو قرينة الحرارة الفعالة، مؤشر تبريد الرياح)، لتحديد أفضل الأوقات المناسبة للعمل والأوقات التي يشعر فيها الإنسان بالراحة أو الانزعاج، وأظهرت النتائج أن الفترة المثالية للراحة بمدينة نالوت تكون خلال شهري أكتوبر ومايو، بينما أشهر الصيف وأول أشهر الخريف غير مناسبة للعمل ولا للإنتاج، وأوصت الدراسة بتجنب الأعمال الشاقة خلال الفصل الحار من السنة، والتوسع في زراعة الأشجار والمساحات الخضراء.

● الكلمات المفتاحية: المناخ التطبيقي، النشاط البشري، قرينة ثوم، مدينة نالوت .

Abstract:

Climate is one of the most important environmental variables that affect all human activities and comfort. The relationship between climate and human being is of great importance in climatic studies. The dimensions of the study in the subject of this research paper are based on studying the impact of climate on work and, human comfort from the applied climate perspective. Several criteria and indicators have been applied such as (Thom's formula,

* محاضر بقسم الجغرافيا - كلية التربية الزنتان - جامعة الزنتان Email:husainzn0@gmail.com

temperature humidity index, wind chill index,) to determine the best suitable times for work and the times when people feel comfortable/uncomfortable.

On the one hand, the results of the study showed that the ideal period for relaxation in the city of Nalut is during the months of October and May. While on the other hand, the summer months and the first months of autumn are not suitable for both of work and production. The study recommends avoiding hard work during the hot season of the year, expanding the planting of trees and green spaces.

Keywords: Applied climate, human activity, Thom's formula, , Nalut city

■ المقدمة:

حظيت البيئة باهتمام معظم الباحثين بغرض تقييم الإطار البيئي الحديث والمشكلات البيئية التي أفرزها التطور المتنوع الهائل في أشكال النشاط البشري وأصبح المناخ وتقلباته متصدراً العناصر البيئية ذات الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويعد أحد أهم المتغيرات البيئية التي تؤثر على جميع الأنشطة، إلا إن أبعاد الدراسة في موضوع هذه الورقة البحثية الذي نحن بصدد تركيزه على دراسة نشاطي العمل والسياحة من وجهة نظر المناخ التطبيقي، وتعتبر العلاقة بين المناخ والإنسان ذات أهمية كبيرة في الدراسات المناخية، إذ يعد المناخ أكثر عناصر البيئة الطبيعية تأثيراً في شعور الإنسان بالراحة أو الضيق وتأثير ذلك في صحته وراحته وقدرته على العمل، ولهذا حظيت البيئة باهتمام معظم الباحثين بغرض تقييم الإطار البيئي والمشكلات البيئية التي أفرزها التطور الهائل في أشكال النشاط البشري، ويهدف علم المناخ التطبيقي إلى تحليل العلاقة المتبادلة بين المناخ من جهة وبين أنشطة الإنسان المختلفة من جهة أخرى في ضوء المناخ، ووضع الحلول المناسبة لها باستخدام الطرق والوسائل التي تساعد على دقة التحليل وسهولة التفسير واستخلاص أدق النتائج للمساعدة على وضع أفضل الحلول.

تتعدد ظروف المناخ وتقلباته المؤثرة في إحساس الإنسان بالضيق أو الراحة، فمعظم البشر يدركون الشعور المتغير الذي يصيبهم في مختلف الأيام بسبب ظروف الطقس المتغيرة، إلا إن هذا الشعور يختلف من شخص لآخر، فبينما نجد عدداً من الناس

يشعرون بالراحة في ظروف طقس معين، نجد البعض الآخر يشعر بالضيق أو الخمول في نفس الظروف، وبالرغم أنه من المفترض أن يشعر الإنسان بالراحة في ظل ظروف جوية تناسب حرارة جسمه 37°C (وتمثل هذه الدرجة التوازن الذي يحققه الجسم بين الحرارة المفقودة والحرارة المكتسبة حيث يعمل الجسم على توليد طاقة داخلية عن طريق المواد الغذائية أو حركة العضلات ليتلاءم مع تقلبات الجو)، إلا إن العلماء اختلفوا في تحديد درجات الحرارة والرطوبة التي يشعر فيها الإنسان بالراحة المثلى فالبعض يرى أنها 20°C و 70% رطوبة نسبية، بينما يرى البعض الآخر أنها تتراوح بين $18 - 20^{\circ}\text{C}$ و $40 - 60\%$ رطوبة نسبية (عبد القادر عبد العزيز، 2001، ص101). وتتناول هذه الدراسة موضوع المناخ واثره على العمل والسياحة وراحة الإنسان بمدينة نالوت في محاولة للربط بين الجانبين التحليلي والتطبيقي، وبالتالي فإن هذا البحث يعتبر دراسة في المناخ التطبيقي الذي يتمثل في تحليل العناصر المناخية المختلفة ووضعها في خدمة وتصرف مختلف المجالات التطبيقية للأغراض التنموية المختلفة التي يحتاجها الإنسان ..

● مشكلة الدراسة:

تعتبر راحة الإنسان المناخية من العوامل المهمة التي تؤثر في نشاطاته اليومية ومن ثم في إنتاجه وكفاءة أعماله، لذلك فراحة الإنسان المناخية المرتبطة بالتقلبات الجوية من العوامل المهمة التي تحدد مكان ممارسته للكثير من النشاطات، ويمكن صياغة مشكلة الدراسة في مجموعة من التساؤلات كالتالي:

● ما هي الخصائص المناخية المميزة لمنطقة الدراسة؟ وما التصنيف المناخي الذي تندرج تحته؟

● هل للعناصر المناخية بالمنطقة دور في التأثير على بعض مظاهر الأنشطة البشرية وأثر ذلك على راحة الإنسان؟

● هل تؤثر العناصر المناخية في الإنسان من ناحية العمل وكفاءة الإنتاج؟ وإذا كانت الإجابة بنعم، فما هي أفضل الشهور والفصول للراحة والعمل من خلال تطبيق معايير الراحة الحرارية؟

■ أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من أهمية الموضوع المدروس نفسه، حيث تعاني المكتبة الجغرافية من نقص في الدراسات المناخية التطبيقية، فجل الدراسات بهذا المجال المهم لا تعدو كونها دراسات مناخية وصفية تحليلية لعناصر المناخ واتجاهاتها، أما الدراسات التحليلية التطبيقية التي تربط بين المناخ أو أحد عناصره ومظاهر النشاط البشري فهي قليلة جداً خصوصاً على المستويين المحلي والإقليمي. وتتمثل أهمية الدراسة في الآتي:

- 1 - المساهمة في إضافة دراسة تطبيقية وتوفير ما يحتاج إليه الباحثون من قيم ومتغيرات رقمية تساعدهم على تحديد فترات الراحة أو الشعور بالضيق.
- 2 - تعتبر راحة الإنسان الغاية الكبرى لكافة الدراسات، وتوفير ظروف الراحة الحرارية للجسم له أثر على كفاءة أداء أي عمل من الأعمال، وتكمن أهمية الدراسة أيضاً في أن العلاقة بين البيئة والإنسان بما فيها المناخ هي محور الجغرافيا.

■ أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية :

- 1 - التعرف على الخصائص المناخية لمنطقة الدراسة وقياس التأثير الكمي لبعض العناصر المناخية على راحة الإنسان.
- 2 - تحديد مستويات الراحة الحرارية خلال شهور السنة وفصولها، وتحديد أفضل الأوقات المناسبة للعمل وكفاءة الإنتاج.
- 3 - التعرف على تأثيرات الحرارة على معدلات التعرق .

■ منهجية الدراسة وأدواتها :

اعتمدت الدراسة على عدة مناهج في تحليل ودراسة الموضوع كالتالي:

- 1 - المنهج الوصفي: حيث تم اتباع الموضوع محل الدراسة وتحليل أبعاده المختلفة.
- 2 - المنهج التطبيقي: وذلك لغرض تحليل الأسباب لمعالجة المشكلة من خلال إيجاد العلاقة بين المناخ وبعض الظواهر البشرية كراحة الإنسان والعمل والإنتاج.

3 - المنهج الكمي (الإحصائي): في إبراز نتائج الدراسة من خلال استخدام الطرق والمعايير التي استخدمت لتحديد الأنماط المناخية كالتالي :

أ - معامل القارية لجونسون في معرفة نوعية المناخ في استخدام المعادلة التالية (علي حسن موسى، 1990، ص32): درجة القارية = $20.4 - \frac{1.7 \times P}{(Z)}$ ، حيث ج (ز) جيب عرض الزاوية

ب - معادلة كيرنر لحساب أثر عامل البحر. كالتالي (عيسى علي، 1999، ص126):

$$\text{درجة القارية والبحرية} = 100 \times \frac{\text{الفرق بين معدل حرارة أكتوبر وأبريل}}{\text{المدى الحراري السنوي}}$$

ج - قرينة درجة الحرارة الفعالة (ET) Effective Temperature ويحسب معامل الراحة للإنسان بإهمال الإشعاع وحركة الهواء وذلك من خلال ما يعرف بقرينة ثوم ومن خلال العلاقة التالية (Griffeths, 1970, p82):

$$\text{مؤشر الراحة (الحرارة والرطوبة)} = \text{ح} - (1 - 0.01 \text{ ح}) (14.5 - \text{ح})$$

حيث ح: درجة الحرارة بالدرجات المئوية

د - حساب قيمة عامل تبريد الرياح طبقاً للعلاقة التي وضعها (سيبل).
 $KO = (v - 10.5) (T - 33)$ (Smith, K, 1975, p167): $10\sqrt{v} +$ ، حيث:
 KO تأثير الرياح على خفض حرارة جسم موجود في الظل، وهو يمثل الطاقة الني يفقدها المتر المربع الواحد من سطح الجسم في الساعة مقاساً بآلاف السرعات الحرارية ، V: سرعة الرياح متر/ ثانية T: معدل درجة حرارة الهواء (م)

هـ - حساب معدلات الفقد والكسب الحراري: ثم استخدام معادلات أدولف Adolph الذي وضع قيماً أولية تقريبية للفقد والكسب الحراري معبراً عنهما بكيلو سعر حراري/ الساعة (فتحي أبوراضي، 2006، ص122). ولقد توصل إلى ثلاث معادلات هي:

$$1 - \text{للإنسان العاري المعرض جلده لأشعة الشمس المباشرة} (R = 200 + 25 T - 33)$$

$$2 - \text{كمية حرارة الإشعاع للإنسان المرتدي ملابسه واقفاً في الشمس} (R = 100 + 22 T - 33)$$

$$3 - \text{حرارة الإشعاع للإنسان المرتدي ملابسه أثناء الليل} (R = 20 + 18 T - 33)$$

و- حساب كمية الإشعاع المكتسبة والمفقودة من جسم الإنسان تبعاً للقيم التي وضعها (أدولف) (عبد على الخفاف، شعبان كاظم، 1999، ص 29). كالتالي :

$$(a) \text{ بالنسبة لإنسان يمشي في الشمس} = 720 + 41 \text{ (ح - 33).}$$

$$(b) \text{ بالنسبة لإنسان يمشي ليلاً} = 400 + 39 \text{ (ح - 33).}$$

$$(c) \text{ بالنسبة لإنسان مرتدي ملابس جالساً في الشمس} = 300 + 36 \text{ (ح - 33).}$$

$$(d) \text{ بالنسبة لإنسان مرتدي ملابس جالساً في الظل} = 180 + 25 \text{ (ح - 33).}$$

حيث ح: درجة الحرارة بالدرجات المئوية. إضافة إلى دراسة المنحى المناخي الحيوي)، واستخدام المخطط البياني (لسنجر)، كما تم الاعتماد على الأسلوب الكارتوجرافي والاستعانة ببعض برامج نظم المعلومات الجغرافية مثل ArcGis, Erdas, إضافة إلى استخدام الأشكال والجداول التوضيحية


منطقة الدراسة: تقع منطقة الدراسة في الجزء الشمالي الغربي من ليبيا، إلى الجنوب الغربي من مدينة طرابلس بمسافة 270 كيلومتر تقريباً (شكل 1)، وهي آخر مدن الغرب الليبي، وتتميز بموقعها المهم الرابط بين الساحل والصحراء وقربها من الحدود التونسية، يحدها شرقاً منطقة أولاد محمود، وشمالاً الغزايا ووازن، والحدود التونسية من ناحية الشمال الغربي، أما من الجنوب فمنطقة الحمادة الحمراء، تقع المنطقة على حافة الجبل الغربي على متوسط ارتفاع حوالي 700 م، وتقع المنطقة فلكياً على خط عرض 31° 52' شمالاً، وعلى خط طول 10° 59' شرقاً،

■ المناقشة والاستنتاجات:

أولاً: العوامل الجغرافية المؤثرة في مناخ منطقة الدراسة :

1 - **الموقع الجغرافي:** تمتد الأراضي الليبية بين دائرتي عرض 18° 45' و 57° 32' شمالاً أي أنها تمتد عبر 12° 14' درجة عرضية، كما أن موقع البلاد المداري وشبه المداري جعل درجات الحرارة لا تختلف اختلافاً كبيراً من منطقة لأخرى، فهي عموماً مرتفعة إلى مرتفعة جداً في الصيف - باستثناء شريط الساحل والجبل الأخضر والغربي -، ومعتدلة إلى مائلة للبرودة شتاءً، (أمحمد

عياد مقيلي ، 1995 ، ص148 ، وتلعب دائرة العرض دوراً أساسياً في تحديد الإشعاع الشمسي ، حيث تؤثر زاوية سقوط الإشعاع الشمسي على كمية الأشعة في فترة التعرض (رافع الربيعي ، 2008 ، ص1) ، وتزيد هذه الزاوية عند الانقلاب الصيفي ، وتأخذ بالانخفاض حتى تصل أدنى مستوياتها خلال الانقلاب الشتوي ، وتتحكم دوائر العرض أيضاً في طول النهار الذي بدوره يتحكم في مدة سطوع الشمس وبالتالي يتحكم في كمية الإشعاع الواصل إلى سطح الأرض (إبراهيم علي بدوي ، 2004 ، ص 157) ويظهر من خلال الجدول (1) أن قيم زاوية سقوط أشعة الشمس تزداد وتبلغ أعلى حد لها عند الانقلاب الصيفي، حيث يبلغ متوسط منطقة الدراسة 82° ، وتأخذ بعد ذلك بالانخفاض وصولاً إلى أدنى مستوياتها في الانقلاب الشتوي، حيث يبلغ متوسط المتوسط 35° .



شكل (1) الموقع الجغرافي لمدينة نالوت

جدول (1) زاوية سقوط الإشعاع الشمسي لمنطقة نالوت

دائرة العرض	الانقلاب الصيفي	الانقلاب الشتوي	الاعتدالين
31.52	82	35	58.5

● المصدر/ من حساب الباحث اعتماداً على (صلاح بشير موسى، 2005، ص 60)

2- مظاهر السطح:

للتضاريس أثر كبير على العناصر المناخية من حيث الارتفاع ، وشكل الامتداد، فمن المعروف انخفاض الحرارة درجة مئوية واحدة كلما ارتفعنا 150م عن سطح البحر (جودة حسنين جودة، 1998، ص 124) ، وبحكم موقع المنطقة الجبلي فإنها تتأثر بعامل الارتفاع خاصة في كميات الأمطار وتزايد سرعة الرياح وانخفاض درجة الحرارة بالارتفاع.

3- المسطحات المائية:

تشرف ليبيا بساحلها على البحر المتوسط الذي يعد بحراً ضيقاً له تأثير محدود لا يعدو الجهات الساحلية من حيث انخفاض درجة الحرارة نسبياً في الصيف ، وارتفاع الرطوبة وكمية التساقط خلال الشتاء، وبالتالي فإن له أثراً محدوداً جداً على منطقة الدراسة اللهم إلا في فترات قصيرة وأوقات قليلة قد يصل أثر البحر إلى مناطق الجبل متمثلاً في حدوث نسيم البحر وخاصة في الصباح الباكر وآخر النهار، ويعمل البحر المتوسط على تجديد نشاط المنخفضات الجوية المتمركزة فوق المحيط الأطلنطي من الغرب إلى الشرق ، ويتم ذلك بتشبييعها ببخار الماء ، ولهذا تعد مسؤولة عن سقوط الأمطار شتاءً وربيعاً على منطقة الدراسة، ومن خلال تطبيق معادلة كيرنر الحرارية (حيث يدل اقتراب القيم من 100 على عظم تأثير البحر في المنطقة ، وانخفاضها يعني ضعف تأثير البحر ووضوح قارية المكان) تبين أن درجة البحرية لمدينة نالوت تبلغ 15.4 وهذا يعني ضعف تأثير البحر على المنطقة، وباستخدام مؤشر جونسون لتحديد درجة القارية كما يبينها الملحق (1) تبين أن منطقة الدراسة تبلغ درجة قاريتها 39.3 والمناخ قاري متوسط .

ثانيا: العناصر المناخية المؤثرة على النشاط البشري بمنطقة الدراسة :

1 - الإشعاع الشمسي: تحدد درجة العرض زاوية سقوط الإشعاع الشمسي التي تتحكم بدورها في شدة تركيز الإشعاع الواصل إلى سطح الارض ، كما تتحكم في طول النهار الذي يتحكم بدوره في مدة سطوع الشمس ، ومن خلال بيانات الجدول (1) الذي يبين زاوية سقوط الإشعاع الشمسي بمنطقة الدراسة ، تبين أن شدة تركيز الإشعاع تبلغ 82⁷ صيفاً مما يؤدي إلى ارتفاع درجات الحرارة خاصة مع طول النهار ، في حين تبلغ زاوية السقوط 35⁷ خلال الشتاء مع قصر طول النهار مما يؤدي إلى انخفاض درجات الحرارة .

2 - الحرارة: من الملحق (2) يبلغ المعدل السنوي للحرارة 20.2 مئوية، ويتضح أن فصل الشتاء هو فصل البرودة الرئيس حيث يبلغ المعدل الفصلي 10.3 ، وتسجل خلال شهر يناير أقل المعدلات 9.3 ، في حين لا يزيد الفارق الحراري بين ديسمبر وفبراير إلا بنحو 0.2 مئوية ، ويأتي فصل الربيع ثانياً بواقع 19.2 ، وبفارق 8 ، درجات عن الشتاء ، ويحتل فصل الخريف المرتبة الثالثة بما نسبته 21.9 مئوية وذلك بفارق 11.6 درجة عن الشتاء ، ونحو 2.7 درجة عن الربيع ، وأقل الفصول حرارة هو الصيف حيث بلغ المعدل 29.4 مئوية بفارق حراري كبير عن الشتاء بواقع 19.1 درجة مئوية، وتسجل خلال شهري يوليو وأغسطس أعلى درجات الحرارة حيث بلغ المعدل 30.1 مئوية، وأقل معدلات الحرارة الصغرى تكون خلال يناير 3.5 ، وأعلى المعدلات خلال أغسطس 22.3 مئوية، أما أعلى معدلات الحرارة العظمى فتكون خلال يوليو وأغسطس بواقع 38 درجة ، وأقل المعدلات تكون خلال يناير بنحو 15 درجة ، ويبلغ معدل المدى الحراري السنوي 20.8 درجة.

3 - الرياح: تعد الرياح عنصراً مهماً تؤثر من حيث سرعتها واتجاهها على كثير من الأنشطة البشرية وراحة الإنسان، ونكتفي بالإشارة هنا إلى أن اتجاه الرياح السائدة بمنطقة الدراسة وليبيا عامة خلال الصيف هو الرياح الشمالية والشمالية الشرقية، كذلك الشرقية والجنوبية الشرقية، وخلال الشتاء تسود الرياح الشمالية والشمالية الغربية، وفي فصلي الربيع والخريف تهب الرياح من اتجاهات مختلفة نتيجة لعدم

استقرار الأحوال الجوية لهذين الفصلين لأنها فصلًا الانتقال بين الشتاء والصيف. أما بالنسبة لسرعة الرياح فيظهر من الملحق (3) أن المعدل السنوي للرياح هو 4.6 م/ث (9 عقدة)، وبحسب مقياس بيوفرت للرياح فإن ذلك يعني أن نوع الرياح (نسيم هادي)، وتسجل أعلى معدلات الرياح خلال فصل الصيف 5.1 م/ث (10 عقدة) وحسب المقياس السابق فإن نوع هذه الرياح (نسيم معتدل) يؤدي لإثارة الأتربة وتطاير أوراق الأشجار، وتكون أقل معدلات سرعة الرياح خلال فصل الخريف 4.2 م/ث (8.2 عقدة)، وخلال الربيع يبلغ المعدل 4.9 متر/ ثانية، (9.5 عقدة) أما خلال الشتاء فبلغ المعدل 4.3 متر/ ثانية (8.4 عقدة) كما تهب رياح يومية بمنطقة الدراسة متمثلة في نسيم البر والبحر كنتيجة لاختلاف تأثير الإشعاع الشمسي على كل من اليابس والماء يشعر بها الناس في شكل نسيم لطيف منعش أوقات الحر صيفاً وخاصة عند ساعات الصباح الأولى وفي آخر النهار.

4- الرطوبة النسبية: يعبر عنها بالنسبة المئوية بين كمية بخار الماء الموجود فعلاً في الهواء في درجة حرارة معينة ولها أثر على العديد من مظاهر النشاط البشري فيمكن القول إنه بارتفاع معدلات الحرارة والرطوبة يحس الإنسان بالضيق وعدم الراحة، وللرطوبة أثر على النباتات فهي تعوض جزءاً من النقص الحاصل في كمية الأمطار (محمد الذيب، 1995، ص 271)، ويعتبر الهواء جافاً إذا كانت الرطوبة أقل من 50٪ وذا رطوبة عالية إذا زادت النسبة عن 75٪ (محمد لامة، 1998، ص 125)، ويظهر من الملحق (3) انخفاض معدلات الرطوبة بوجه عام معظم شهور السنة وذلك بحكم موقع المنطقة الجبلي البعيد عن المؤثرات البحرية، ويبلغ المعدل السنوي للرطوبة 43.1 ٪، وتسجل خلال ديسمبر ويناير أعلى معدلات الرطوبة بما نسبته 61.8 ٪، 62.1 ٪ على التوالي، ثم تأخذ الرطوبة في التناقص مع ارتفاع درجات الحرارة لتبلغ أدنى مستوياتها خلال يوليو بواقع 27.3 ٪.

5- الأمطار: الأمطار في منطقة الدراسة وليبيا عامة من النوع الإعصاري تزيد مع تقدم فصل الخريف وتصل ذروتها خلال الشتاء، ثم تقل تدريجياً خلال الربيع حتى تختفي تماماً خلال فصل الصيف، ومن الملحق (3) يتبين أن معدل كميات الأمطار السنوية

بمنطقة الدراسة يصل 125.2 ملم، أغزرها خلال شهري ديسمبر ومارس واکتوبر، كما أن 40.3 % من الكمية المتساقطة تكون خلال فصل الشتاء، ويساهم فصل الخريف بما نسبته 31.4 % من مجموع كميات الأمطار، يليه فصل الربيع بنسبة 26 % من إجمالي الكمية، ، في حين لا يساهم فصل الصيف إلا بما نسبته 2.3 % من إجمالي الكمية، وبوجه عام فإن الأمطار بمنطقة الدراسة قليلة وغير منتظمة .

ثالثاً: أثر المناخ على كفاءة العمل بمنطقة الدراسة :

تؤثر العناصر المناخية خاصة فيما يتعلق بالحرارة والرطوبة في بيئة العمل تأثيراً ملحوظاً على صحة العامل وأدائه، فعلى الرغم من أن درجة حرارة جسم الفرد التي يتم المحافظة عليها عن طريق عملية أكسدة الغذاء تبلغ 37° مئوية، إلا إنه يلاحظ أن العمال الذين يحاولون العمل في بيئة ذات حرارة عالية أو منخفضة نسبياً هم أقل أداء وأكثر عرضة للإصابة بالأمراض، ومن الثابت أن الحرارة الشديدة التي تفوق المعدلات الاعتيادية التي تتحملها أجسام العاملين تؤدي إلى التوتر وفقدان السوائل من الجسم، كما أن البرودة الشديدة تفقد العامل القدرة على التركيز في العمل و تمثل الحرف الأساسية للسكان بمنطقة الدراسة في مجموعة من الأعمال المتنوعة تبدأ من الأعمال الإدارية بمؤسسات الدولة وخاصة في قطاعات التعليم والصحة والنفط والغاز والزراعة والصناعة انتقلاً لحرف أخرى متنوعة يمارسها السكان كالصناعة والتجارة إضافة إلى أعمال أخرى، ولبيان أفضل الشهور ملائمة للعمل والإنتاج تم استخدام مخطط سنجر البياني لأنه يتميز بإعطاء مدى الشعور بالحد الأقصى للراحة والحد الأقصى لكفاءة العمل والإنتاج، واستخدم سنجر في مخطظه البياني درجات الحرارة على المحور الأفقي والرطوبة النسبية على المحور الرأسي ووضع سنجر داخل مخطظه البياني شكلين: أحدهما مربع والآخر مستطيل، متجاورين بين درجة الحرارة 27م، ومقدار رطوبة 71 %، وفي حالة وقوع المربع أو المستطيل فهي عموماً أشهر تتميز بدرجات حرارة ورطوبة نسبية يشعر فيها الإنسان بالراحة أثناء تأديته عمله، مع فارق بسيط ضمن حدود المستطيل أو المربع حيث إن الأشهر التي تقع ضمن حدود المستطيل هي أشهر الحد الأقصى للراحة، أي تعتبر أشهر مثالية للراحة، بينما الأشهر التي تقع ضمن حدود المربع الكبير تمثل الأشهر التي تعد جيدة بالنسبة لكفاءة العمل وهي الأشهر التي يستطيع فيها الإنسان تأدية واجبه بكفاءة عالية دون الحاجة لاستخدام

الوسائل الاصطناعية للتدفئة أو التبريد، أما الأشهر التي تقع خارج هذا الإطار فإنها أشهر تكون فيها حالة الجو سيئة من حيث تأثيرها على الإنسان (أوراس الياسري، 2003، ص53 - 54)، وبتطبيق مخطط سنجر على منطقة الدراسة شكل (2) وبيانات الجدول (2) يتضح أن الفترة المثالية للراحة بمدينة نالتون تكون خلال شهري أكتوبر ومايو، وتعد ستة أشهر من السنة بداية من نوفمبر وحتى شهر أبريل أشهر مناسبة للعمل وكفاءة الإنتاج، بينما تعد أشهر الصيف وأول أشهر الخريف أشهر غير مريحة (سيئة) سواءً للراحة أو العمل وكفاءة الإنتاج.

جدول (2) أشهر الحد الأقصى للراحة وكفاءة العمل والأشهر غير المناسبة في مدينة نالتون (نهاراً)


حسب المخطط البياني لسنجر

الأشهر السيئة (غير المناسبة للراحة وكفاءة العمل)	الأشهر المريحة		المدينة
	للعمل	للراحة	
9,8,7,6	4,3,2,1,11,12	10, 5	نالتون

● المصدر / اعداد الباحث بناءً على المخطط البياني لسنجر.

خامساً: أثر المناخ على راحة الإنسان بمنطقة الدراسة :

ترتبط راحة الإنسان سواءً العضوية أو النفسية بالأحوال الجوية، وأي اضطراب بها يقلل من نشاط الإنسان، ويحد من قدرته على العمل والإنتاج، ويسبب لحالته النفسية، بجانب الخسارة المادية المباشرة، ويقصد براحة الإنسان: الراحة الطبيعية للجسم البشري، وهي شعور الإنسان بالجو في ظل الظروف الجوية السائدة خارج المكاتب والمنازل وغيرها، وشعورهم وهم يعملون في مكاتبهم أو موجودون داخل المنازل مع عدم استخدام أي نوع من أنواع التكييف كالمبردات أو المراوح وغيرها، بينما يقصد بالمناخ غير المريح: ذلك النوع من المناخ الذي يشعر فيه الإنسان بالإرهاق والتعب والانزعاج نتيجة ارتفاع درجات الحرارة المصحوبة بالرطوبة العالية، أو البرد الشديد المصحوب بالرياح السريعة (شحاته سيد، 2004، ص257)، و سيتم تناول هذا الموضوع (المناخ وراحة الإنسان بمدينة نالتون) من خلال دراسة بعض القرائن المناخية الحيوية لقياس الراحة والانزعاج عند الإنسان كالتالي:




شكل (2) الراحة الشهرية لمدينة نالوت حسب المخطط البياني لسنجر

• المصدر/ إعداد الباحث اعتماداً على الملحقين (1) و(2) والمخطط البياني لسنجر

1 - المنحنى المناخي الحيوي لمنطقة الدراسة:

يظهر المنحنى الحيوي مدى تأثير الظروف المناخية المختلفة على نشاط الإنسان وأفضل الظروف الجوية لراحة الإنسان هي المعتدلة التي تكون الرطوبة الجوية فيها ما بين 40 - 60 % ، والحرارة معتدلة ما بين 18 - 25°م (عبد القادر عبد العزيز، 2001، ص101)، وبالطبع فإن الظروف المثلى هي التي تترافق فيها الحرارة المعتدلة مع الرطوبة المعتدلة ومن الشكل (4) يتضح أن المنطقة تدخل ضمن حدود الراحة المثلى خلال شهر واحد من السنة هو شهر أكتوبر، وتدخل المنطقة خلال شهري أبريل ومايو راحة الحرارة دون الرطوبة، وتخرج من نطاق راحة الحرارة والرطوبة خلال شهري ديسمبر ويناير (نتيجة ارتفاع معدلات الرطوبة وانخفاض الحرارة)، وتخرج أيضاً من نطاق راحة الحرارة والرطوبة خلال أشهر الصيف وأول أشهر الخريف كنتيجة لارتفاع درجات الحرارة وانخفاض معدلات الرطوبة .



شكل (4) المنحنى المناخي الحيوي لمنطقة نالوت

● المصدر / اعداد الباحث اعتماداً على الملحقين (1) و(2) والمنحنى الحيوي

2- قرينة درجة الحرارة الفعالة (ET Effective Temperature):

الحرارة الفعالة: هي سكون لدرجة الحرارة للهواء المشبع في غياب الإشعاع الشمسي، وبما أن درجة فاعلية الحرارة تحددها رطوبة الهواء لهذا سيتم استخدام مؤشر الحرارة والرطوبة النسبية معاً للاستدلال على درجة الشعور بالراحة، وحدد ثوم بذلك درجة راحة الإنسان تبعاً لقيم القرينة كما هو موضحاً بالملحق (4) حيث يمكن تمثيل العلاقة بين المعدلات الشهرية لدرجة الحرارة والرطوبة النسبية لإبراز مدى تأثيرها على راحة الإنسان (عبد الحكيم صبحي، ماهر الليثي، 1979، ص 332 - 338)، وعند تطبيق هذه القرينة على منطقة الدراسة كما هو موضح بالملحق (5) تبين أن شعور الإنسان بالمنطقة يكون (انزعاج متوسط) وذلك خلال أشهر الشتاء، وأول أشهر الربيع حيث تراوح معامل الحرارة والرطوبة ما بين 11.3 إلى 14.6، بينما يكون الإحساس بشعور عام بالراحة بقية أشهر وفصول السنة، ومن الملاحظ أيضاً ارتفاع معامل الحرارة والرطوبة بارتفاع درجات الحرارة، فخلال شهر يناير الذي يبلغ معدل الحرارة فيه 9.3° م، بلغ معامل الحرارة والرطوبة 11.3، بينما بلغ معامل الحرارة والرطوبة 19.3 خلال شهر أغسطس الذي يبلغ معدل الحرارة به 30.1° م.

3: Wind chill index – مؤشر تبريد الرياح

لوصف أحاسيس الجسم خارج المباني لابد أن نأخذ بعين الاعتبار عاملاً آخرًا يؤثر عليها ألا وهو عامل الرياح ودوره في خفض درجات الحرارة (نعمان شحادة، 1985، ص57).

وتعد درجة الحرارة وسرعة الرياح من المبادئ الأساسية في نظريات طاقة التبريد Cooling Power ولقد وضع العالمان سيبل وباسيل (Siple, Passel) عام 1945 معادلة تأخذ بعين الاعتبار تأثير سرعة الرياح في خفض درجة الحرارة، حيث تتناسب سرعة الرياح تناسباً عكسياً مع درجة الحرارة (Critchfield, H, 1999,p358)، ويبين الملحق (6) قيم عامل تبريد الرياح وما يقابلها من درجات شعور الإنسان، فعند ارتفاع سرعة الرياح تصبح مؤثرة ولها قيمة في خفض درجة الحرارة، ومن ثم الشعور بالراحة، ولكن بشرط أن تكون قادمة من مناطق أقل حرارة، كما هو الحال عند هبوب رياح الشمال على منطقة الدراسة صيفاً، غير أنها تصبح مصدرًا لعدم الراحة خلال الشتاء باعتبارها مصدرًا للبرودة القاسية، ويظهر ذلك بوضوح عندما يسيطر منخفض جوي عميق على ليبيا عموماً خلال فصل الشتاء، ومن الملحق (7) يظهر الآتي :

منحنيات الإحساس بالراحة الشهرية: يحس الإنسان بمنطقة الدراسة خلال شهور ديسمبر ومارس ونوفمبر بشعور (أميل للبرودة)، حيث تراوح معدل تبريد الرياح 461 – 597.7 كيلو سعر حراري م²/ الساعة، وخلال يناير وفبراير يكون الإحساس (بارد) بينما يكون شعور الإنسان (مائل للبرودة) خلال أشهر (أبريل، مايو، أكتوبر)، أما خلال أشهر يوليو وأغسطس فيكون الإحساس (دافئ) كنتيجة منطقية لارتفاع درجات الحرارة بحيث لا تؤثر سرعة الرياح على خفض حرارة جسم الإنسان، ويكون الشعور (لطيف منعش) خلال شهري يونيو وسبتمبر، ويظهر ارتفاع قيم عامل تبريد الرياح مع انخفاض درجات الحرارة وصغرها مع ارتفاع الحرارة.

منحنيات الإحساس بالراحة الفصلية: خلال فصل الشتاء يشعر الإنسان بمنطقة الدراسة بشعور (بارد) حيث بلغ المعدل 612.1 وذلك لانخفاض درجات حرارة الشتاء، بينما يكون إحساس الإنسان مائلاً للبرودة خلال فصلي الربيع والخريف، أما خلال فصل الصيف فيكون الشعور لطيف منعش حيث بلغ المعامل 99.7 كيلو سعر حراري م²/ الساعة.

سادساً: التوازن الحراري لجسم الإنسان Heat Balance:

يعتبر التوازن الحراري لجسم الإنسان من أهم الأسباب التي تؤدي إلى راحة الإنسان أو عدم راحته، (أحمد رشاد الدحود، 2007، ص134 - 135)، ويقصد بالراحة الحرارية: الحالة العقلية التي تتحقق عندما تكون آلية التنظيم الحراري العضوي في أقل درجات النشاط أو العمل، وكذلك عندما يكون الإنسان في راحة نفسية في تلك البيئة الحرارية، وتتحقق هذه الحالة عندما تتساوى كمية الحرارة المتولدة داخل الجسم مع كمية الحرارة التي يفقدها سطح الجسم الخارجي دون اضطراب (Auliciems, A, 1997, p161). ويعد الطعام المصدر الرئيس لحرارة الجسم فحوالي 80 % من الطاقة المتولدة في الجسم تستخدم في نمو الجسم وتجديده وإنتاج الحرارة، بينما 20 % الباقية تتخذ كطاقة للأنشطة اليومية، وفي أثناء القيام بمجهود عضلي فإن حوالي 70 % من الحرارة الناتجة تتبدد (فتحي أبوراضي، 2006، ص122). وبتطبيق معادلات أدولف للفقد والكسب الحراري على مدينة نالوت كما هو مبين بالملحق (8) تكشف الحقائق التالية:

أ - معدلات الفقد والكسب الحراري الشهري :

- جسم الإنسان بمدينة نالوت غالباً ما يكون في حالة فقدان الحرارة في جميع الحالات .
- ترتفع معدلات فقد الحرارة خلال أشهر الشتاء (في الحالات الثلاث) عموماً وذلك لانخفاض درجات الحرارة.
- ما أن تبدأ درجات الحرارة بالارتفاع حتى يقل معها الفقد الحراري وبذلك فإن الفقد الحراري يتناسب طردياً مع انخفاض درجة الحرارة.
- الحالة الوحيدة التي يكون فيها كسب حراري تكون خلال أشهر الصيف وأول أشهر الخريف وذلك للإنسان المعرض جلده لأشعة الشمس، وأيضاً يكون هناك كسب حراري خلال شهري يوليو و أغسطس للإنسان المرتدي ملابس الواقف بالشمس .
- أعلى معدلات الفقد الحراري تكون خلال شهر يناير (أقل شهور السنة حرارة) حيث بلغ المعدل - 421.4 كيلو سعر حراري/ الساعة وذلك للإنسان المرتدي ملابس واقفا في للشمس، في حين تكون أقل معدلات الفقد في نفس الحالة خلال شهر يونيو حيث بلغ المعدل - 7.8 كيلو سعر حراري/ الساعة.
- يحدث الفقد الحراري خلال عشرة أشهر ما عدا شهري يوليو و أغسطس وذلك في

حالة الإنسان المرتدي ملابسه واقفاً في الشمس وتكون أعلى معدلات الفقد خلال يناير و أقل المعدلات لنفس الحالة تكون خلال شهر يونيو.

● في حالة الإنسان المرتدي ملابسه ليلاً يحدث الفقد الحراري خلال كل أشهر السنة وتكون أعلى المعدلات خلال شهر يناير وأقلها خلال شهري يوليو وأغسطس.

ب - معدلات الفقد والكسب الحراري الفصلي:

● يتميز الشتاء بفقد حراري سواء كان الجسم عارياً أو مرتدياً ملابسه نهاراً أو ليلاً وهذا راجع لانخفاض درجات الحرارة.

● الكسب الفصلي الوحيد يكون في حالة تعرض الجلد مباشرةً لأشعة الشمس وايضا للإنسان المرتدي ملابسه واقفاً في الشمس خلال فصل الصيف.

● يحدث الفقد الحراري في كل فصول السنة بالنسبة للإنسان المرتدي ملابسه ليلاً.

● يكون الفقد الحراري خلال الربيع بدرجة أقل عن فصل الشتاء ولكن بصورة أكبر من فصل الخريف. وعليه يمكن القول إن هناك ثلاثة فصول للفقد الحراري أكثرها فقداً للحرارة الشتاء وأقلها الخريف.

سابعاً: التوازن المائي لجسم الإنسان Water Balance :

تعد كمية المياه الموجودة داخل جسم الإنسان ذات أهمية حيوية له، ذلك لأن الماء يشكل 90 % من نسبة بلازما الدم، وعندما تنقص كمية المياه في الجسم بنسبة 1 % فقط فإن ذلك يسبب للجسم اضطرابات فيزيائية، وعندما يفقد 80 % من مياهه فإنه يموت (أدهم سفاف، 1973، ص184)، وفي حالة لم تعوض كمية الماء في الجسم عن طريق الشرب فإن ذلك يقلل من كفاءة ونشاط الدورة الدموية؛ لأن نقص الماء في الدم يجعله لزجاً ثقيلاً إلى حد لا يقوى معه القلب على دفعه بالسرعة اللازمة مما يؤدي إلى ارتفاعها بسرعة هذا يؤدي إلى توقف المنظم الحراري في الجسم يعقبه الموت أو ما يعبر عنه بالانفجار الحراري (Explosive Heat Death) (Loras and Margery Milna, 1964, p176) وتختلف معدلات التعرق من شخص لآخر حسب الحالة الصحية للجسم، وكذلك وزن الجسم وما به من شحوم تزيد من حرارة الجسم الداخلية، كما يجب التعرض لتيار من الهواء ليزيل طبقة الهواء التي تشبعت بالرطوبة ليستمر التعرق خارج الجسم، ولذلك فإن دراسة التوازن المائي لها أهمية

كبيرة لتفادي أية متاعب قد تحدث. ولتقدير معدلات التعرق بمنطقة الدراسة تم استخدام معادلات أدولف الذي حدد فيه معدل التعرق (جرام/ ساعة)، وبالرجوع للملحق (9) الذي يبين قيم التعرق بمنطقة الدراسة كانت النتائج كالتالي :

1. لا يحدث تعرق للإنسان المشي في الشمس بمدينة نالوت خلال شهور الشتاء وأول شهور الربيع، حيث كانت كل القيم بالسالب، ويدل ارتفاع القيم السالبة عن الابتعاد عن التعرق.
2. يحدث تعرق للإنسان المشي في الشمس بمدينة طرابلس بقية شهور السنة بنسب مختلفة أعلاها خلال شهري يوليو وأغسطس.
3. يتعرق الإنسان المشي ليلاً بمدينة نالوت لفترة خمسة أشهر بداية من مايو وانتهاءً بسبتمبر وتكون أعلى المعدلات خلال شهري يوليو وأغسطس وأقلها خلال شهر أكتوبر بواقع - 13.4 جرام/ ساعة.
4. لا يتعرق الإنسان المشي ليلاً بمدينة نالوت خلال السبعة أشهر الباقية من السنة، وذلك من شهر أكتوبر وحتى شهر ابريل، حيث كانت أعلى القيم السالبة بمعدل - 524.3 سجلت خلال يناير.
5. بالنسبة للإنسان المرتدي ملابسه جالساً في الشمس يحدث التعرق خلال أربعة شهور من السنة بداية من شهر يونيو وانتهاءً بشهر سبتمبر، وتكون أعلى المعدلات بشهري يوليو وأغسطس حيث بلغ المعدل 195.6 جرام/ ساعة، وأقل المعدلات خلال يناير - 553.2 جرام/ ساعة.
6. الإنسان الجالس نهاراً في الظل لا يتعرق خلال ثمانية أشهر من أكتوبر وحتى مايو، بينما يكون التعرق بداية من يونيو وحتى سبتمبر، مما سبق نستنتج أنه خلال أشهر الشتاء لا يحدث تعرق بمدينة نالوت في الحالات الأربع لأوضاع الإنسان، وبالمقابل يحدث تعرق خلال أشهر الصيف وأول أشهر الخريف في جميع الحالات، وهذا يعني أن قيم معدل التعرق تزداد بوجه عام مع ارتفاع درجات الحرارة وتقل مع انخفاضها.

■ الخاتمة والنتائج والتوصيات :

تناولت هذه الورقة موضوع المناخ وأثره على العمل والسياحة وراحة الإنسان بمدينة نالوت، وبعد دراسة العناصر المناخية، وقرائن الراحة والعوامل الجغرافية ظهرت أشهر معينة من

السنة مناسبة للعمل والسياحة ومريحة للإنسان، وأشهر غير مريجة ، وفي ضوء التحليل المناخي والإحصائي للمناخ بمنطقة الدراسة يمكن استخلاص مجموعة من الحقائق أهمها :

1 - ضعف تأثير البحر على منطقة الدراسة بحكم موقعها الجبلي البعيد عن المؤثرات البحرية، حيث تبين بتطبيق معامل كيرنر لقياس البحرية والقارية أن القيمة تبلغ 15.4 .

2 - أعلى معدلات الحرارة تكون خلال شهري يوليو وأغسطس بواقع 30.1 درجة مئوية، وأقل المعدلات تكون خلال يناير بواقع 9.3 درجة مئوية.

3 - المعدل السنوي للرياح يبلغ 4.6 (م/ث) وبحسب مقياس بيوفرت للرياح فإنها تصنف على أنها (نسيم هاديءGentle breeze) .

4 - يبلغ متوسط كمية الأمطار السنوية 125.2 ملم ، يساهم فصل الشتاء بما نسبته 40.3 % من هذه الكمية، والخريف 31.4 % ، والربيع 26 % ، بينما لا يساهم فصل الصيف إلا بما نسبته 2.3 % .

5 - المعدل السنوي للرطوبة النسبية 43.1 % ، وتسجل خلال يناير أعلى معدلات الرطوبة حيث يبلغ المعدل 62.1 % ، وذلك لانخفاض درجة الحرارة واقتراب الهواء من حالة التشبع.

6 - بتطبيق مخطط سنجر تبين أن الفترة المثالية للراحة بمدينة نالوت تكون خلال شهري أكتوبر ومايو، والأشهر من نوفمبر نهاية بأبريل تكون مناسبة للعمل والانتاج ، بينما أشهر الصيف وأول أشهر الخريف تعد غير مريجة لا للعمل ولا للراحة .

8 - بحسب المنحنى المناخي الحيوي لمنطقة الدراسة فإنها تدخل ضمن حدود الراحة المثلى خلال شهر أكتوبر، وتدخل خلال شهري أبريل ومايو راحة الحرارة دون الرطوبة ، وتخرج من نطاق راحة الحرارة والرطوبة خلال ديسمبر ويناير(نتيجة ارتفاع معدلات الرطوبة وانخفاض الحرارة) ، وتخرج أيضاً من نطاق راحة الحرارة والرطوبة خلال أشهر الصيف وأول أشهر الخريف نتيجة ارتفاع الحرارة وانخفاض معدلات الرطوبة .

9 - بحسب قرينة الحرارة الفعالة فإن شعور الإنسان بالمنطقة يكون (انزعاج متوسط) وذلك خلال أشهر الشتاء وأول أشهر الربيع ، أما بقية أشهر السنة فإحساس الإنسان يكون (شعور عام بالراحة).

10 - بتطبيق معادلة Siple & Passel تبين أن الإنسان بمنطقة الدراسة يحس خلال شهور ديسمبر ومارس ونوفمبر بشعور (أميل للبرودة) ، بينما يكون الإحساس خلال يناير وفبراير (بارد)، والشعور (مائل للبرودة) خلال أشهر أبريل ومايو وأكتوبر ، ويكون (دافئ) خلال يوليو وأغسطس، و(لطيف منعش) خلال يونيو وسبتمبر.

11 - بتطبيق معادلات أدولف للفقد والكسب الحراري تبين أن الفقد الحراري يكون خلال جميع فصول السنة بالنسبة للإنسان المرتدي ملابسه ليلاً.

12 - بتطبيق معادلات أدولف للتعرق (التوازن المائي) تبين أنه لا يحدث تعرق للإنسان الماشي في الشمس خلال شهور الشتاء وأول شهور الربيع، ويحدث تعرق خلال بقية شهور السنة ، كما يتعرق الماشي ليلاً خلال خمسة أشهر من السنة بداية من مايو وانتهاءً بسبتمبر في حين لا يحدث تعرق بقية الشهور ، كما أن الإنسان الجالس نهاراً في الظل لا يتعرق خلال ثمانية أشهر من أكتوبر وحتى مايو.

■ التوصيات:

بناءً على النتائج السابقة فإن الدراسة توصي بما يلي:

- 1 - التوسع في زراعة الأشجار والمساحات الخضراء بالمنطقة للتخفيف من وطأة الحرارة .
- 2 - تجنب الأعمال التي تتطلب مجهوداً عضلياً كبيراً ، والتي تتم في الأماكن المكشوفة في أوقات ارتفاع درجات الحرارة، وبالنسبة للعمال الذين لا يجدون مناصاً من العمل أوقات الظهيرة فيجب عليهم ارتداء ما يقيهم من أشعة الشمس المباشرة ويفضل الملابس الواسعة الفاتحة اللون، وتعويض ما تفقده أجسامهم من مياه بالإكثار من شرب المياه والسوائل.
- 3 - تقديم مواعيد العمل صيفاً، وتكييف المباني السكنية والحكومية والمرافق العامة.
- 4 - تجنب التعرض المباشر لأشعة الشمس لفترات طويلة تلافياً للأضرار الناتجة عن ذلك.
- 5 - إجراء دراسات مناخية تطبيقية دقيقة على أثر المناخ على بقية مظاهر النشاط البشري بمنطقة الدراسة كأثر المناخ على الزراعة والتجارة والسكن والسياحة... الخ .

■ المراجع

● أولاً: المراجع العربية :

- 1 - إبراهيم ، أحمد حسن ،جغرافية السياحة، دار القلم،2000 .
- 2 - أبو راضي، فتحي عبدالعزيز، الأصول العامة في الجغرافية المناخية، مبادئ وأسس نظرية، الجزء الأول ،دار المعرفة الجامعية،الاسكندرية،2006 .
- 3 - الدحودح، أحمد رشاد، أثر المناخ على السياحة الداخلية والخارجية في مدينتي الاسكندرية والغردقة، دراسة في المناخ التطبيقي، معهد البحوث والدراسات العربية، دكتوراه غير منشورة،2007 .
- 4 - الخفاف، عبد علي، ثعبان، كاظم، المناخ والانسان ،دار المسيرة للنشر،الأردن،1999 .
- 5 - الذيب، محمد ،جغرافية الزراعة تحليل في التنظيم المكاني، مكتبة الانجلو مصرية، القاهرة،1995 .
- 6 - الراوي، صباح، البياتي عدنان، أسس علم المناخ، دار الحكمة للطباعة والنشر،الموصل،1990 .
- 7 - الربيعي ،رافع ،التحليل الجغرافي للتباين المناخي بين محطات القائم وسامراء وخانقين، ماجستير غير منشورة ، جامعة تكريت ، العراق ، 2008 .
- 8 - الضاوي، جيهان أبوبكر، السياحة الدولية ومشكلاتها الدولية في الأسكندرية، ماجستير غير منشورة ، قسم الجغرافية، كلية الآداب، جامعة الاسكندرية،1997 .
- 9 - الياسري، أوراس، استخدام معايير الراحة المناخية ،دراسة تطبيقية على محافظة نينوى، ماجستير غير منشورة، كلية التربية ، جامعة بغداد ، العراق،2003 .
- 10 - بدوي ، علي ،الجغرافية المناخية مع نماذج تطبيقية للوطن العربي والمملكة العربية السعودية، دار الجامعيين ، الاسكندرية،2004 .
- 11 - توفيق ، إبراهيم محمد ، المناخ وأثره على راحة الإنسان ، دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب بسوهاج ، قسم الجغرافية ،2004 .
- 12 - جودة ، حسنين ، الجغرافية المناخية والحيوية ، دار المعرفة الجامعية،الاسكندرية،1998 .
- 13- سفاف ، أدهم ،المناخ والأرصاد الجوية،ط1،دمشق،سوريا،1973 .
- 14 - سلامة ، مسعد ،أقاليم الراحة والارهاق المناخي في مصر، المجلة الجغرافية العربية، العدد 46 2005 .
- 15 - شحادة ، نعمان ، علم المناخ ، الجامعة الاردنية،ط2، الأردن ،1983 .

- 16 - صبحي، عبدالحكيم، الليثي، ماهر، علم الخرائط، القاهرة، 1979 .
- 17 - عبدالعزيز، عبدالقادر، العلاقة بين المناخ والحركة السياحية في مصر، مجلة هيئة الأرصاد الجوية، ندوة التنمية المستدامة، القاهرة، 2001 .
- 18 - علي، عيسى، جغرافية مصر، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1999 .
- 19 - عمران، سعاد، جغرافية السياحة والترويج، مطبعة القاهرة، 1994 .
- 20 - لامة، محمد، سهل بنغازي دراسة في الجغرافية الطبيعية، ط1، منشورات جامعة قار يونس، بنغازي، 1998 .
- 21 - مقلبي، امحمد عياد، المناخ في كتاب الجماهيرية دراسة في الجغرافية، تحرير الهادي أبولقمة وسعد القزيري، الدار الجماهيرية، مصراتة، 1995 .
- 22 - موسى، علي حسن، المناخ الحيوي، نينوى، دمشق، سوريا، 2002 .

● ثانياً: المراجع الأجنبية :

- 1 - Auliciems, A., Applied climatologie, Aien howard, New york 1997 .
- 2 - Critchfield, H.J. general Climatology prentice - hall, N.J, Fourth Edition, India, 1999 .
- 3 - Griffiths, J. Applied Climatology, An Introduction Oxford, Univ - press, 1970.
- 4 - Loras and Margery Milne, water and life, new york published by athenaeum, 1964 .
- 5 - Smith, K, Principles of Applied Climatology, Mc, Grow - hill London, Uk, 1975 .

التنمية الاقتصادية والخدمية ودورها في تطوير وتوزيع المناطق السكنية في ليبيا

(دراسة مقارنة بين مدينة طرابلس وباقي المدن الليبية)

■ أ. أسامة محمد عبد السلام رشيد * ■ أ. رجب امحمد غيث **

● تاريخ قبول البحث 2021/10/31م

● تاريخ استلام البحث 2021/09/03م

■ الملخص :

من الطبيعي أن تتوافر في أي تجمع سكني قائم على صعيد الريف أو الحضر أو على صعيد كافة التجمعات السكانية في الدولة دون تمييز كافة الخدمات الأساسية والبنى التحتية التي تهدف إلى تطوير المجتمع وتوفير كافة المتطلبات الأساسية اللازمة لإحداث التنمية الاقتصادية المتكاملة . وما من شك في أن حسن العناية بتوفير هذه الخدمات الضرورية ، وهي مسؤولية الدولة تكون لحساب المجتمع، مثلما تكون لحساب الفرد ، توطئة لرفع مستويات المعيشة في البلاد وحسن الانتفاع بهذه الخدمات وحصول الفرد على حصته فيها على اعتبار أنه دخل غير منظور، في حسابات مستوى المعيشة وتوفير معدلات مقبولة من الرفاهية الاقتصادية، أي أن بعد تنمية الإنسان علمياً وصحياً يصبح قادراً على العطاء لمجتمعه وبالتالي الإسهام في تنمية بلاده . والعناية برفاهية وتنمية الإنسان وهو أعلى ما تملكه أي دولة أو منطقة أو مدينة من رصيد بشري فاعل باعتباره المصدر الأساسي لإحداث التغييرات الهيكلية في كافة الأنشطة الاقتصادية والخدمية في المجتمع . ولأن حاجة المجتمع إلى توافر الخدمات الضرورية ، فينبغي تغطية احتياجات أي توسيع أو تجمع سكني أو عمراني في ليبيا من هذه الخدمات شريطة أخذ العوامل الطبيعية والبشرية في الزمان والمكان بعين الاعتبار ، وتتمثل هذه الخدمات في الخدمات الصحية التعليمية ، السياحية ، الطرق والمواصلات والاتصالات وغيرها .

● الكلمات المفتاحية: التنمية الخدمية، التنمية الاقتصادية، النمو السكاني، التنمية البشرية، التنمية المكانية، الرفاهية الاقتصادية.

* محاضر مساعد بقسم الجغرافيا - كلية الآداب والعلوم مسلاتة - جامعة المرقب Email:www.osamarashedt3@gmail.com

** محاضر بقسم الاقتصاد الزراعي كلية الزراعة - جامعة طرابلس Email: www.ghaitragab5@gmail.com

■ Abstract :

It is natural that is available in any residential community - based rural or urban level or at the level of all communities in the country without discrimination all basic services and infrastructure which aims to develop the community and provide all needed to bring the integrated economic development of the basic requirements. There is no doubt that good care to provide these essential services, which are the responsibility of the state is to calculate the community, as they are for the account of the individual, a prelude to raise living standards in the country and good utilization of these services and get the individual to share them on the grounds that he had entered unseen, in the standard of living accounts and provide acceptable rates of economic well - being, which means that after a scientific and healthy human development is able to give to his community and thus contribute to the country's development. And care for the welfare and development of a person, a most valuable asset of any country or region or city from the balance of a human actor as the primary source to bring about structural changes in all economic and service activities in the community. Because society is need to have the necessary services, it should cover the needs of any expansion or residential community or urban in Libya of these services are provided taking the natural and human factors in time and space in mind, and are these services in the health services, education, tourism, roads and transportation, telecommunications and others.

Key words: service development, economical development, population growth, Human development, Economic welfare, spatial development.

مقدمة:

إن مسألة التباين النوعي للخدمات التي تقدمها الدولة للمناطق المختلفة لها آثار سلبية على التنمية الاقتصادية وحدوث الهجرة من المناطق الأقل حظاً في الخدمات إلى المناطق الأوفر حظاً؛ لأن المستوى الذي عليه أي خدمة هي نهاية ثمرة جهود الدولة أو الأفراد، ولكن من الضروري مراعاة حسن التوزيع لتلك الخدمات بشكل عادل بين المناطق المختلفة، وحسن اختيار الموقع أو المكان المناسب، لتوطين الخدمة، بمعنى أن يكون المنتج الخدمي متاحاً، وفي متناول كل الناس بلا تمييز حتى تتوقف تحركات السكان من الأماكن الأقل

حظاً بالتنمية الخدمية إلى الأماكن الأوفر حظاً . كما ينبغي مراعاة أن يراعى التنسيق الجيد بين حجم ومستوى المنتج الخدمي في توفير المعروض منه في جانب، وحجم ومستوى امتداد الأيدي في طلب هذا المنتج الخدمي في جانب آخر . إضافة إلى ذلك الحاجة إلى السعي الحثيث لتحسين المستوى المنتج الخدمي، والتماس دائم لإشباع الحاجة وإقناعها ، وصولاً إلى حد التعم أو سد الحاجة بهذا المنتج الخدمي . وسواء كان ذلك المنتج بمقابل أجر مدفوع، أو كان من غير مقابل ، فإنه يمثل ضرورة ملحة يسعى الإنسان وراءها، ولو اقتضى الأمر في ذلك تنقله من دولة إلى دولة أخرى، ولا يمثل ترفاً يمكن الاستغناء عنه أو التفريط فيه . وعلى الرغم من التطور الذي شهدته ليبيا في مجال تقديم الخدمات بأنواعها وأشكالها المختلفة والتي تشمل كافة المناطق، غير أن مستويات الخدمات ما زالت ضعيفة حتى على مستوى المدن الكبيرة مقارنة الخدمات المقدمة في دول أخرى في المنطقة . وفي هذه الورقة البحثية ستتم دراسة واستعراض كافة الخدمات التي تقدم للسكان في مدينة طرابلس ومقارنتها بالمناطق الأخرى فلي ليبيا من حيث النوعية والجودة ومدى ملائمتها لحاجات السكان بما يساهم في حصول المواطن على الخدمات المتكاملة التي تساعد في توفير الوقت والجهد وتساعد في تطوير كافة القطاعات الاقتصادية والإنتاجية بما يساهم في تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق مستويات معينة من الرفاهية الاقتصادية في المجتمع .

■ الإطار النظري

● مشكلة الدراسة :

تتمحور المشكلة الرئيسية في تباين وضعف الخدمات الأساسية ، فيما بين العاصمة طرابلس ، وباقي مدن ومناطق البلاد ، ومدى تأثيرها في توزيع السكن والسكان بالبلاد ، و أي أكثر منتج خدمي يلعب الدور الأبرز في ذلك التوزيع . ولتوضيح مشكلة البحث يمكن طرحها في التساؤل التالي:

هل استأثرت مدينة طرابلس بنصيب أكبر من المنتج الخدمي مما استأثرت به بقية مناطق ومدن ليبيا ؟ ولإجابة عن هذا التساؤل يمكن طرحه وشرحه من خلال بعض الخدمات الأساسية التي تلعب دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

■ أهداف البحث :

تهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على واقع الخدمات التعليمية والصحية والهاتفية والطرق والإسكان والسياحة ، والمساهمة في البحث العلمي الهادف لحل مشكلة التباين المكاني لتوزيع المنتجات الخدمية وانعكاسها السلبي على حركة السكان وهجرتها إلى المناطق الأوفر حظا ، وما هي أكثر تلك الخدمات جاذبية لتلك الحركة .

■ المنهجية :

لأغراض هذه الدراسة ، تمّ الاعتماد على المنهج الوصفي في سرد و تحليل البيانات الرسمية الصادرة عن الدوائر الرسمية ذات العلاقة ومراجعتها وتصنيفها وصولا إلى ابراز الشكل المتكامل لموضوع البحث . إلى جانب استخدام المنهج الإقليمي والذي ساعد على معرفة مدى التباين الزمني والمكاني للمنتج الخدمي .

■ أدوات الدراسة :

نظرا لما ترمي إليه الدراسة من البحث والتقصي والتي تحتاج إلى وصف وتحليل ومقارنة للبيانات ما بين مدينة طرابلس وباقي المناطق ، فإنه جرى الاتكال على جمع المعلومات والبيانات التي يمكن نيلها من خلال سجلات مصلحة الإحصاء والتعداد والتقارير الصادرة عن مؤسسات رسمية وكذلك الكتب .

■ الجانب النظري:

● أولاً. قطاع الصحة

تمثل دراسة التوزيع المكاني للخدمات الصحية أهمية وهدف خاص عند الجغرافيين، فهو يحدد أين يجب أن توجد الخدمات فضلاً عن أن هناك مجموعة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والسياسية الكامنة وراء صورة التوزيع ، وإن لم يتحقق هذا الهدف وتلك الأهمية فسوف يهيمن قانون الرعاية العكسية والتي تعني أن الخدمات الصحية ذات المستوى المنخفض نوعياً وكمياً توجد في أكثر المناطق حاجة لتلك الخدمة ، فهذه المناطق تتسم بوجود عجز كبير في الخدمات الصحية في مقابل أن المناطق الأخرى تتميز بفائض من الخدمات الصحية وخاصة التجمعات الحضرية . وهنا يستفيد من هذا

الفاؤض غير المحتاجين إليه ، وفي هذه المفارقة في التوزيع المكاني للخدمات الصحية أفرز نوعاً من التباين بما لا يتماشى مع التوزيع السكاني .

ولإعطاء صورة واضحة عن التوزيع المكاني للخدمات الصحية بين مدينة طرابلس وليبيا ، من خلال الآتي: -

أ. التوزيع المكاني للمستشفيات التخصصية والمركزية

شهدت ليبيا تطوراً نوعياً وكمياً في المستشفيات وذلك منذ أوائل السبعينيات وحتى الوقت الحاضر، حيث كان عدد المستشفيات العامة في ليبيا إلى الفترة 10 مستشفيات عامة منها 5 مستشفيات تخصصية و2 خاصة بالدرن، و2 خاصة بالأمراض العقلية ومستشفى واحد خاص بالأمراض الاجتماعية ، أما المراكز الصحية وكان عددها في نفس الفترة 14 مركزاً صحياً، وحظيت طرابلس من المستشفيات التخصصية لوحدها نحو مستشفى واحد خاص بالدرن (مستشفى أبي ستة للأمراض الصدرية) ومستشفى واحد للأمراض العقلية، و7 مراكز صحية (عيادات مجمعة) أما في الوقت الحاضر فقد تطورت تلك المرافق عددياً ونوعياً، والجدول (1) يوضح توزيع المرافق الصحية بالبلاد حسب تصنيفها .

جدول رقم (1): توزيع المستشفيات التخصصية والمركزية والعيادات المجمعة

المنطقة	مستشفى تخصصي	مستشفى مركزي	مستشفى عام	عيادة مجمعة	عدد الأسرة
درنة	.	1	.	.	512
بني وليد	.	.	1	.	120
القبة	.	.	1	.	120
البطنان	.	.	1	.	402
الجبل الأخضر	1	1	.	1	692
المرج	1	.	1	.	555
بنغازي	7	2	1	3	2925

عدد الأسرة	عيادة مجموعة	مستشفى عام	مستشفى مركزي	مستشفى تخصصي	المنطقة
522	.	.	1	.	الواحات
261	1	.	.	.	سرت
316	.	1	.	.	الجفرة والكفرة
120	1	.	.	.	مرزق
480	1	.	1	.	سبها
240	.	2	.	.	وادي الحياة
180	.	1	.	.	وادي الشاطئ
660	.	.	1	1	مصراتة
822	.	1	1	.	المرقب
462	.	1	1	.	ترهونة ومسلاتة
6258	7	3	3	9	طرابلس
201	.	.	.	1	الجفارة
600	.	1	1	.	الزاوية
237	.	1	.	.	صبراتة وصرمان
554	.	3	.	.	النقاط الخمس
18645	14	19	15	22	المجموع
٪ 33.5	٪ 50	٪ 15.7	٪ 20	٪ 42.8	نصيب طرابلس من إجمالي المرافق الصحية

● المصدر / الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق ، اللجنة الشعبية العامة للصحة والضمان الاجتماعي ،
النشرة الإحصائية ،طرابلس ، 1999 ، ص 26 .

من خلال ما جاء من بيانات في الجدول (1) يلاحظ أن توزيع المرافق الصحية في ليبيا

تتوزع بدرجات متفاوتة من منطقة إلى أخرى ، وتعتبر منطقتي طرابلس وبنغازي ، أكثر مناطق البلاد تركزاً في تلك المرافق ففي طرابلس لوحدها يوجد 25 مرفقاً صحياً ، بسعة سريرية بلغت 6258 سريراً ، من حوالي 18645 سريراً في ليبيا أي بنسبة 33.5 % موزعة على 12 مستشفى تخصصي أي بنسبة 54.5 % . وبالمناطق أيضاً 3 مستشفيات مركزية بنسبة 20 % ، وعدد 7 عيادات مجمعة بنسبة 50 % من إجمالي العيادات المجمعة في ليبيا . أما بقية المناطق في ليبيا فإن توزيع الخدمات الصحية بها ، يعد متدنياً أو متوسطاً بالمقارنة بين منطقة طرابلس وبنغازي، ففي منطقة مصراتة على سبيل المثال لا الحصر لا يوجد بها سوى مستشفى تخصصي واحد ، ومستشفى مركزي واحد، دون توافر عيادة مجمعة واحدة . وفي الزاوية والتي تعد مركزاً حضرياً كبيراً ، لم تتل حظها من المرافق الصحية، باستثناء مستشفى مركزي واحد ، وتفتقد المدينة لمستشفى تخصصي للحوادث والذي يجب أن يتوفر في مدينة ساحلية كمدينة الزاوية ذات الكثافة السكانية العالية، ومعبراً لحركة النقل لمدن ساحلية أخرى تقع شرقها وغربها .

مما سبق يمكن القول بأن التطور النوعي والكمي للمرافق الصحية بالبلاد، منذ أوائل السبعينيات وحتى الوقت الحاضر لم يراع فيه التوزيع الحيادي العادل والذي يتوافق مع التوزيع السكاني، ووقوع بعض المدن ساحلياً ، ومن ثم فإن هناك مناطق تحتاج لزيادة أعداد تلك المرافق مع الزيادة المستمرة لعدد السكان، مع الأخذ بعين الاعتبار بتوفير مستشفيات تخصصية للحوادث بالمدن الساحلية المكتظة بحركة المركبات الآلية . وهذه الحالة متكررة في مدن ساحلية أخرى ، كمدينة سرت ودرنة .

ب. الكوادر الطبية العاملة

لقد اهتمت البلاد وخاصة بعد توفر النقد الأجنبي من عائدات النفط في بداية عقد السبعينيات من القرن الماضي اهتماماً ملحوظاً بالكادر الطبي في جميع تخصصاته ، من أطباء أخصائيين وعموميين وأسنان وصيدلة وفنيين وعناصر التمريض وغيرها من التخصصات الطبية الأخرى ، حيث أنشئت منذ تلك الفترة ، عشرات المؤسسات الطبية المتخصصة في البلاد من معاهد طبية متوسطة وعالية وكليات طبية لغرض الرفع من المستوى الكمي والنوعي لذلك الكادر . إلا إن هذا الاهتمام كان ولا يزال به تفاوت في

توزيعه الجغرافي على صعيد ليبيا . حيث كان عدد الأطباء البشريين والأسنان الوطنيين في عام 1969 حوالي 795 طبيباً ، بمعدل طبيب واحد لكل 2588 نسمة ، ويرتفع هذا العدد إلى نحو 5770 طبيباً بمعدل طبيب واحد لكل 706 نسمة في عام 1998 .

● ثانياً . قطاع التعليم

تأتي الخدمة التعليمية وبمفهومها الواسع الفضفاض ، الذي يغطي أهداف التنوير والتثقيف والتربية والتعليم ، لحساب المجتمع في منطقة طرابلس كضرورة ملحة . وتلك أمانة بكل المقاييس في عنق المجتمع (الدولة) لا يمكن التفريط فيها ، وهي تتولى مهمة من أخطر مهام التنمية البشرية ، التي تتجاوز مع العصر بمعنى أنها خدمة تمسك الدولة بزمامها ولا تفرط فيها أبداً ، وهي تقدمها بشكل مباشر في مدارس ومعاهد التعليم العام أو التعليم العالي ، أو هي ترخص وتراقب حسن أدائها ، عندما يقدمها الاستثمار الخاص لحساب المجتمع .

ومعلوم أن التجمعات البشرية السكنية من غير استثناء سواء أكانت على صعيد الحضر ، أو على صعيد الريف ، تستحق حصة مناسبة أو نصيباً معقولاً من هذا القطاع الحيوي ، الذي ينبغي أن يواكب توجهات العصر في القرن الحادي والعشرين ، وسواء تمثلت هذه الخدمة ، في رياض الأطفال أو في مدارس التعليم الأساسي أو المتوسط أو في المعاهد العالية أو الكليات الجامعية ، أو في مكاتب عامة ، أو دار عرض مسرحي ، أو في دار عرض سينمائي ، ينبغي أن تراعي مسألة حسن التوزيع الجغرافي ، والتوطين في المكان الأنسب ، حتى تكون في متناول كل من يطلب المنتج الخدمي أسوة بأي فرد في أي تجمع سكني يحظى بتلك الخدمة . وهذا حق بالضرورة ولا يجوز التفريط فيه ، سواء أن كان ذلك بمقابل مناسب أحياناً (كمؤسسات رياض الأطفال مثلاً) أو هو من غير مقابل وهذا السائد في المدارس الحكومية في ليبيا .

وفضلاً عن الحرص على حسن التوزيع الجغرافي للخدمة التعليمية على صعيد البلاد ، ينبغي العناية بضبط إيقاعات العلاقة المتوازنة بين الكثافات السكانية ، وفئات الأعمار في سن الحاجة إلى الخدمة التعليمية في جانب ، ومعطيات الإنتاج المتاح من هذه الخدمة في كل مستوياتها في جانب آخر . بمعنى أن يشترك حسن التوزيع الجغرافي ، وحسن تقدير

حجم المنتج الخدمي ، في تلبية الحاجة لكل من يطلبها ، وبشرط لا يقع البعض على غير إرادتهم ، في دائرة الحرمان من هذا المنتج الخدمي الحيوي . ووضع الخدمة التعليمية ، وهي مسؤولية الدولة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر ، تتربع على قمة هذه الخدمة ، مراكز البحوث العلمية المتنوعة ، وينبغي تخصيص أداء كل مركز في خدمة هدف معين ويضع إنجازاته في خدمة المجتمع . وتكون الحاجة إلى مركز للبحوث الزراعية والصناعية ومركز لبحوث الطاقة والميكنة وغيرها من المراكز ، أمر ضروري للرفع من المستوى التقني العلمي ، ويا حبذا لو تداخلت هذه المراكز البحثية في منظومة واحدة عن طريق الاتصال والتعاون المباشر فيما بينها ، داخل إطار جامع لها في مستوطنة للعلوم ، ولعل توطين تلك المستوطنة أو مجموعة مستوطنات في منطقة ذات موارد اقتصادية وكثافة سكانية منخفضة من شأنها استقطاب السكان إليها ، وخاصة السكان من ذوي الكفاءات العلمية المتركزة بالمدن الكبرى في ليبيا .

جدول رقم (2): مقارنة تطور معدل طالب / مدرس بمراحل التعليم الأساسي والمتوسط

بين مدينة طرابلس وبقية مدن ومناطق ليبيا للفترة من 1973 . 2004

2010		1995		1984		1973		مرحلة التعليم
معدل طالب / أستاذ		معدل طالب / أستاذ		معدل طالب / أستاذ		معدل طالب / أستاذ		الأساسي والمتوسط
ليبيا	مدينة طرابلس	ليبيا	مدينة طرابلس	ليبيا	مدينة طرابلس	ليبيا	مدينة طرابلس	
6.2	7.1	12.2	16.7	15.7	25.2	17.3	14.1	

● المصدر/ - الهيئة العامة للمعلومات والاتصالات ، الكتاب الإحصائي أعداد متفرقة، 1975 - 2010 .

يتبين من خلاله تطور هذا المؤشر ، وأن نصيب المدرس من الطلبة في مدينة طرابلس لعام 1973 ، 14.1 طالب لكل مدرس ، وفي الفترة ذاتها بلغ نصيب المعلم في ليبيا 17.3 طالبا لكل مدرس ، وخلال عشر سنوات ، أي عام 1984 ، زاد نصيب المدرس في المدينة إلى 25.2 طالبا وينخفض في بقية البلاد إلى 15.7 طالبا للمدرس، ولعل هذا

الارتفاع الحاصل في المعدل ناتج عن ارتفاع النمو السكاني في تلك الفترة وكذلك التركيبة العمرية للسكان ، والتي تكون الشريحة الأكبر بها، هي تلك الشريحة في سن الدراسة من الجنسين وخاصة التعليم الأساسي، ونقص في الكادر التعليمي من المعلمين . أما الانخفاض الحاصل في بقية البلاد، فقد يرجع ذلك إلى انخفاض المتحقيين من الإناث بالريف بالتعليم الأساسي أو المتوسط ، فضلاً عن حركة الهجرة الداخلية الكبيرة من الريف إلى المدن.

جدول رقم (3): مقارنة تطور كثافة الفصل الدراسي بمراحل التعليم الأساسي والمتوسط

بين مدينة طرابلس وبقيّة مناطق ومدن ليبيا للفترة من 1973. 2010

2010		1995		1984		1973		مرحلة التعليم
كثافة الفصل		كثافة الفصل		كثافة الفصل		كثافة الفصل		الأساسي والمتوسط
مدينة ليبيا	مدينة طرابلس	ليبيا	مدينة طرابلس	ليبيا	مدينة طرابلس	ليبيا	مدينة طرابلس	
19.3	12.9	27.9	46.3	44.67	25.00	30.4	25.3	

المصدر / استناداً إلى: - مصلحة الإحصاء والتعداد ، المجموعة الإحصائية لسنة 1973 - 2010 ، طرابلس 2013.

يتضح من الجدول السابق وجود تباين واضح في معدلات كثافة الفصل الدراسي بالمدينة والبلاد أو كلاهما معاً ، خلال الفترة الزمنية الممتدة ما بين 1973 . 2010 . فمدينة طرابلس حافظت على كثافة الفصل الدراسي بها إلى 25 طالباً في كل فصل خلال الفترة 73 - 1984 ، على العكس من الكثافة الفصلية في بقية مناطق البلاد . والتي كانت 30.4 طالباً / فصل في سنة 1973 ، لتصل إلى 44.6 طالباً / فصل في عام 1984 ، أن هذا الثبات الواضح في كثافة الفصل بالمدينة، على الرغم من النمو السكاني الكبير الناتج عن الزيادة الطبيعية للسكان والهجرة، راجع إلى زيادة كبيرة في عدد الفصول الدراسية ، مما يدل ذلك على أن نصيب المدينة من الفصول فاق نصيب بقية المناطق الأخرى في ليبيا . وفي سنة 1995 ، ارتفعت كثافة الفصل الدراسي بالمدينة وانخفضت بباقي البلاد ، نتيجة لثبات نسبي في عدد الفصول مع زيادة عدد المتحقيين بالمدارس بطرابلس وزيادة في عدد الفصول ، وانخفاض بسيط في عدد المتحقيين من

الإناث الريفيات بالدراسة . أما في عام 2010 ، فانخفضت كثافة الفصل إلى أدنى مستوياتها على نحو 12.9 لكل فصل، و9.3 لكل فصل على التوالي . نتيجة لزيادة عدد الفصول من جهة، وانخفاض كبير في الشريحة العمرية للسكان، تلك الشريحة التي يفترض أن تكون في مدارس مرحلتي التعليم الأساسي والمتوسط.

ثالثا. خدمات الطرق والاسكان

شهدت ليبيا ، تطوراً ملحوظاً في مجال الخدمات الهاتفية الثابتة وشبكات الهواتف النقالة ، بعد أن كانت تفتقر إلى مثل هذا النوع من الاتصالات في الخمسينيات من القرن الماضي ، حيث كان الاتصال بين طرابلس وبنغازي لا يتم إلا عن طريق هاتف لا سلكي مركزي واحد ، ومع تطور الحياة بعد اكتشاف النفط وتصديره زادت أهمية هذا المرفق الحيوي لصلته المباشرة بالحياتين الاجتماعية والاقتصادية . فهو يسهل الاتصال بمختلف المناطق في الداخل بالخارج وفي جميع الأوقات⁽¹⁾.

وبتتبع سير العمل الذي تم تحقيقه في هذه الخدمة ، يلاحظ أنها قد حققت قفزة وتطوراً كبيرين ؛ نظراً لحاجة هذه الخدمة من جهة والطلب المتزايد عليها من جهة أخرى ، حيث تم إنشاء العديد من المكاتب البريدية ومباني المجمعات الهاتفية في جميع المناطق بحيث غطت معظم البلاد ، وبلغت 204 مكتباً و 101 وكالة بريدية مع نهاية عام 1976 . وغطت تلك الخدمة معظم مناطق الجماهيرية ، إلا إن خدماتها تظل ناقصة جداً ، حيث لم يعد توزيعها الجغرافي ، وكثافة الخط / هاتف بالبلاد ، توزيعاً متبايناً ، وذات كثافة منخفضة خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي، وقد تطورت شبكة الاتصالات الثابتة والنقالة لتغطي كافة مناطق ليبيا خاصة بعد ثورة المعلومات والاتصالات التي يشهدها العالم حالياً، والتي أصبحت خدمات الاتصالات من أهم عوامل نجاح الخطط الاقتصادية والتجارية وتبادل الخدمات بين الدول المختلفة، ويعمل في ليبيا حالياً عدد 2 شركة متخصصة في خدمات الهاتف النقال وهما شركتي لبييانا والمدار والتي تغطي كافة مناطق ليبيا.

أما عن خدمات الطرق ، فهي تعد عاملاً من العوامل الضرورية في اقتصاد التبادل كما

(1) أبو القاسم محمد العزابي ، النقل والمواصلات ، تحرير الهادي أبولقمة وسعد خليل القزيري ، ليبيا دراسة في الجغرافيا ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس ، 1995 ، ص 540 .

أنه عامل حيوي للنمو الاقتصادي ، فحيث ينعدم النقل يقتصر النشاط الاقتصادي على مستوى الكفاف. كما أن التخصص وإنتاج الفائض من أجل التبادل على أساس المنفعة النسبية لا يمكن تحقيقه بدون القدرة على نقل المواد والسلع من مكان إلى آخر.

كما يعد النقل أمراً ملحاً للربط بين المدن والقرى ، لتصل الخدمات إلى كافة البلاد ، وسيما بلاد تتسم باتساع رقعتها، وترامي مدنها وقراها داخل تلك الرقعة الليبيا . ولكن الجدير بالذكر أن مدينة طرابلس اختصت عن غيرها من المدن والمناطق في ليبيا بخدمات الطرق وذلك بربطها بمدن ومناطق عديدة ، أهم هذه الطرق ، الطريق الساحلي والبالغ طوله 1662 كم تقريباً . زد إلى ذلك الشوارع والأزقة المرصوفة داخل المنطقة . أضف إلى ذلك ميناء طرابلس البحري، كمنفذ بحري دولي يمكن من خلاله السفر إلى أي وجهة من العالم . أي يمكن القول إن الخارج من مدينة طرابلس، قاصداً أي اتجاه، لا يجد لوصول مقصده أي عرقلة تشبه عن ذلك .

كما تعد الوظيفة السكنية أحد أهم السمات المميزة للمكان الجغرافي ذو الطابع الحضري والريفي وأن نسبة توافرها وألوية الاهتمام بها في ذلك الحيز المكاني بالمقارنة مع الإقليم أو الدولة الحاضنة لذلك الحيز، يعكسان وبشكل واضح مدى التباين في التنمية المكانية على الصعيد الوطني. وعند النظر إلى سياسة التنمية الإسكانية ونصيب الأسر من الوحدات السكنية في ليبيا بصفة عامة وطرابلس بصفة خاصة . يلاحظ أن هنالك اختلافاً في توزيع مخصصات ذلك القطاع بشكل لا ينسجم أحياناً مع ما ذهبت إليه النظريات في تحديد هذه الوظيفة بما يتوافق مع التوزيع السكاني، مما يساهم في اتساع فجوة النمو السكاني وحالة توزيعه بين مكان وآخر داخل البلاد (حيث تعد المناطق الأوفر حظاً من التنمية الإسكانية. مناطق جذب سكاني).

أما عن المتوسط لنصيب الأسر الليبية من الوحدات السكنية لعام 2006 ، فقد أظهرت النتائج الأولية إن هناك تجانساً في نصيب الأسر من الوحدات السكنية في مختلف المناطق. ففي طرابلس على سبيل المثال كان المعدل منزل لكل 1.23 أسرة، وفي الجبل الغربي منزل لكل 1.06 أسرة، والمرقب (1.22) والواحات (1.05). وفي المقابل كان المتوسط في ليبيا ككل منزل لكل 1.2 أسرة. وبالنسبة لبيوت الشعير أو الزرائب أو الكهوف أو الأكواخ فقد خلت البلاد وكما جاء في التقارير الأولى لهذا النوع من البيوت.

جدول رقم (4): نسب توزيع القروض العقارية السكنية الممنوحة في ليبيا للفترة 1981 - 2010

النسبة المئوية لعدد المستفيدين والقيمة المالية		المنطقة
نسبة القيمة المالية %	نسبة عدد المستفيدين %	
8.5	8.4	الجبل الأخضر
13.1	10.9	درنة
7	7.5	بنغازي
5.2	9.6	خليج سرت
2.5	0.2	مصراة
13.3	14	الخمس
11.4	11.4	طرابلس
13.5	13.2	الزاوية
20.8	20.7	غريان
4.7	4.1	سبها
100	100	المجموع

● المصدر / نقابة الأعمال المصرفية والتأمين والاستشارات ببلدية طرابلس، عشرون عاماً على درب التأمين، طرابلس، 2010، ص 104.

يتبين من خلال الجدول السابق للتوزيع الجغرافي للقروض الممنوحة للفترة الممتدة بين عام 1981 - 2010 ، أن هنالك توافقاً نسبياً بين نسبة المستفيدين على صعيد المناطق

وتكرر ذلك في بقية المناطق باستثناء مصراته والتي بلغ فيها نسبة المستفيدين 0.2 % من إجمالي المستفيدين بليبيا مقابل 2.5 % من كامل القيمة المالية. أما فيما يتعلق بتوزيعها (عدد المستفيدين والقيمة المالية) الجغرافية فإن التوزيع نظرياً يعد توزيعاً عادلاً إلى حد ما إذا ما اعتبر أن السكان يتوزعون توزيعاً متساوياً على كل المناطق، ولكن الصحيح في ذلك أن توزيع السكان يعد مختلفاً في كل المناطق فبعضها يقل بها السكان كثيراً، كما هو الحال في خليج سرت ولها نصيب أكبر من عدد المستفيدين والقيمة المالية بنسبة 9.6 % - 5.2 % على التوالي. والآخر على النقيض من ذلك فقد تحصلت طرابلس ذات الكثافة والعدد السكاني الكبيرين على نسبة 11.4 % من إجمالي العدد، و 7.4 % من إجمالي القيمة. وكذلك بالنسبة لمناطق بنغازي ومصراته والخمس والزاوية وغريان مما يعني هذا أن الحصاص من القروض السكنية الموزعة على التجمعات السكانية الممتدة للمناطق لم يكن عادلاً، لأنه لم يأخذ توزيع السكان بعين الاعتبار، مما يخلق تبايناً تنموياً سكنياً على الصعيد الوطني.

رابعا. قطاع الإيواء السياحي

تتميز ليبيا بمقومات سياحية جيدة تؤهلها بأن تكون في المستقبل إحدى الوجهات السياحية الرئيسية عربياً وعالمياً، نظراً للتنوع البيئي والذي يشمل على الشواطئ الجميلة الخلابة الخالية والجبال المرتفعة والصحراء المترامية الأطراف ذات المظاهر التضاريسية المختلفة والواحات والآثار التي تشهد تنوع الحضارات، والتراث الغني والثقافات المختلفة. وإلى جانب تلك المقومات يوجد بالبلاد فنادق وقرى سياحية لتلبية حاجة السائح من الإيواء السكني وعلى الرغم من اهتمام الدولة بهذا القطاع إلا إنه ظل ناقصاً كماً وتوزيعاً، حيث إن عدد مرافق الإيواء السياحي لا ترتقي إلى المستوى المطلوب مع المقومات السياحية الغنية من جهة وضعف التوزيع لها بما يتناسب والمعالم والمواقع السياحية في البلاد من جهة ثانية. ففي عام 1973 وصلت نسبة الغرف بالفنادق في منطقة طرابلس إلى حوالي 59 % من إجمالي الغرف الفندقية بليبيا. وفي إقليم سبها والذي يضم أجزاء عديدة من الجنوب، وبه من المقومات السياحية الطبيعية والبشرية، وصلت فيها النسبة إلى 1 % من مجموع الغرف بالبلاد، وفي الجبل الأخضر حوالي 6.3 % .

جدول رقم (5): عدد الغرف بالقرى السياحية والفنادق في ليبيا لعام (1981)

المنطقة	عدد الغرف	نسبة الغرف بكل منطقة من كل الغرف
طرابلس	2613	64.9
بنغازي	1250	31.0
غدامس	30	0.7
سبها	12	0.3
الكفرة	10	0.2
الجبل الأخضر	116	2.9
المجموع	4031	100

• المصدر/ مصلحة الإحصاء والتعداد، المجموعة الإحصائية، طرابلس، 1981، ص 51.

من خلال تتبع الجدول (5) لتوزيع الغرف الفندقية في الجماهيرية لعام 1981، يلاحظ ازدياد الهوة في توزيعها، فطرابلس التي كانت تحوي 59 % من الغرف في عام 1973، ارتفعت لتصل إلى 64.9 % في عام 1981، وفي سبها انخفضت من 1 % عام 1973، إلى 0.3 عام 1981. وفي غدامس (جوهرة الصحراء) نسبة الغرف بها 0.7 % و 31.3 % بينغازي والتي كانت بنسبة 25.6 % عام 1973، وحوالي 6.3 % بالجبل الأخضر في عام 1973 لتهبط إلى 2.9 % من جملة غرف الفنادق بالبلاد في عام 1981.

أما خلال فترة التسعينيات وتحديداً في عام 1995، فإن توزيع مرافق الإيواء السياحي لم يطرأً عليه تحسن يذكر فقد أشارت البيانات الواردة في الجدول (23). إلى أن عدد الغرف الفندقية ما زالت متدنيةً كماً وتوزيعاً، فعددها بالكامل قد بلغ 8790 غرفة، اختصت منها منطقتي بنغازي وطرابلس وحدهما حوالي 80.9 % مقسمة إلى 53.4 % في طرابلس و 27.5 % بينغازي، فيما توزعت باقي النسبة وهي 19.1 % في بقية المناطق.

وخلاصة القول إن معظم الاستثمار في الإيواء السياحي اتجه نحو مدينة طرابلس بحيث زاد عن النصف، وذلك بنحو 53.4 %.

جدول رقم (6): عدد الغرف بالقوى السياحية والفنادق في ليبيا لعام 1999

المنطقة	عدد الغرف	نسبة الغرف بكل منطقة من كل الغرف بالقوى والفنادق
الزاوية	69	0.7
طرابلس	4694	53.4
المرقب	71	0.8
مصراته	288	3.3
سوف الجين	0	0
سرت	236	2.7
الجبل الغربي	104	1.2
الواحات	18	0.2
الجفرة	84	0.9
فزان	248	2.9
بنغازي	2418	27.5
الجبل الأخضر	341	3.9
طبرق	219	2.5
المجموع	8790	100

• المصدر/ اللجنة الشعبية العامة للسياحة، قسم الدراسات والبحوث والتخطيط، سرت، 1999.

خامسا . التوزيع المكاني للقوى العاملة الخدمية بين مدينة طرابلس وبقية مناطق ومدن ليبيا

مثلما تميزت القوى العاملة الصناعية في منطقة طرابلس بالارتفاع الكبير خلال عقدي السبعينات والثمانينات عند مقارنتها مع نصيبها بالجمهورية من تلك القوى وعدد السكان، فإن تلك المقارنة تكررت في القوى العاملة الخدمية ولكن بقدر أقل حيث زاد نصيبها عن بقية مناطق ليبيا و الجدول التالي يوضح ذلك.

جدول رقم (7): التوزيع المكاني للقوى العاملة الخدمية بمنطقة طرابلس وبقية مناطق ومدن ليبيا في الفترة 1973 - 2010

المنطقة	النسبة	عدد القوى العاملة	نسبة القوى العاملة الخدمية	النسبة المئوية للسكان
طرابلس	1973	78153	28.9	21.3
	1984	130359	24.4	21.4
	1995	740759	18.3	19.6
	2001	-	17.9	20.8
باقي أجزاء ليبيا	1973	191918	71.1	78.7
	1984	404603	75.6	78.6
	1995	166335	81.7	80.4
	2001	-	82.1	79.2
ليبيا	1973	270071	100	100
	1984	534962	100	100
	1995	907094	100	100
	2001	-	100	100

● المصدر/ استناداً إلى: - الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق النتائج النهائية للتعداد العام للسكان لسنوات مختلفة.

عند النظر إلى الجدول السابق يتبين أن منطقة طرابلس تضم نسبة عالية من العاملين بالقطاع الخدمي، حيث جاء ذلك التحليل بمقارنة نسبة القوى العاملة مع النسبة المئوية للسكان، ففي عام 1973، كانت نسبة العمالة بطرابلس من جملة العمالة في ليبيا في حدود 28.9 % مقابل 21.3 % من نسبة سكان البلاد. ثم انخفض الفرق قليلاً بنفس المنطقة في عام 1984، لتحتوي على 24.4 % للقوى العاملة ونحو 21.4 % من نسبة سكان البلاد. وفي عام 1995، عاود الانخفاض لتصل نسبة العمالة الخدمية إلى 18.3 % مقابل 19.6 من نسبة السكان وفي عام 2010، زادت نسبة الانخفاض في المنطقة حتى نسبة 17.9 % من قوة العمالة ويقابلها 20.8 % من حجم السكان في ليبيا.

■ النتائج

أوضحت نتائج الدراسة عن التباين المكاني للتنمية في ليبيا، انحيازه لصالح مدينة طرابلس والذي أثر بدوره على هجرة السكان للمدينة سعياً لتحسين مستوى المعيشة والتمتع بخدمات أفضل، وتحسن مستواهم الاقتصادي والاجتماعي وما توفره المدينة من خدمات أفضل من المناطق الأخرى . وتتبع ذلك لأكثر من ثلاثة عقود ، وما أفرزته تلك السنون من حركات هجرة متعاقبة على المدينة كانت لعدة أسباب ، ومن ذلك فقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج ، والتي يتم عرضها فيما يلي: -

1 (أظهرت الدراسة أن هناك علاقة بين الهجرة إلى مدينة طرابلس وتوفير فرص العمل من خلال المشاريع الاقتصادية والاجتماعية في المدينة . وتؤكد ذلك من خلال عدة نقاط هي: -

أ - كانت نسبة البطالة عالية عند المهاجرين قبل انتقالهم للمدينة لتصل على نحو 49 % مقابل 51 % لديهم أعمال منهم 69 % كانوا عاملين بالقطاع الزراعي .

ب - أكثر من ثلثي المهاجرين أي ما نسبته 71 % لا تكفيهم الدخول التي كانوا يشتغلون عليها بمناطقهم الأصلية من أجل سد حاجاتهم الأساسية .

ج - شجعت سهولة الحصول على عمل الهجرة إلى مدينة طرابلس ، حيث تحصل 29 % من المهاجرين على عمل عند وصولهم مباشرة ، 34 % بعد وصولهم بفترة وجيزة ، و 15 % بعد شهر من الوصول ومعظم المشتغلين اشتغل بمهن خدمية ، وذلك بنسبة 98.8 % .

د - تبين من خلال الدراسة أن 39 % من المهاجرين يعملون بمهن أو أعمال إضافية .

2 (أوضحت الدراسة وجود علاقة بين توفر الخدمات الصحية والتعليمية والصرف الصحي والهاتف وخدمات الطرق والكهرباء وهجرة السكان للمدينة . وكانت كما يلي: -

أ - طرأ تحسن كبير في نوع مسكن المهاجرين بعد مغادرتهم منطقة الأصل ، فقد زاد عدد من كانوا يسكنون في الفيلات 2.5 % قبل الهجرة إلى 17.6 % بعد الهجرة . إضافة إلى سهولة الحصول على المنزل بعد الهجرة ، فقد ازدادت المنازل المتحصل عليها عن طريق القروض السكنية قبل وبعد الهجرة من 5.7 % لتصل إلى 56 % كإحدى الوسائل لامتلاك منزل .

ب . كان لترك المهاجرين موطنهم الأصلي عدة أسباب ، رتبت حسب الأهمية لكل مهاجر ، وأهمها عدم الحصول على فرص عمل في مناطقهم الأصلية، أو إن وجود فرص العمل لا توفر العيش الكريم لهم.

وفي المقابل بينت الدراسة كذلك وجود ، عوامل أو خصائص ميزت طرابلس عن غيرها من مناطق ليبيا ، في استقطابها المهاجرين . وكانت تلك الخصائص سبباً دفعت السكان للهجرة . والجدير بالذكر أن الأسباب التي أدت إلى انتقال المهاجرين لمدينة طرابلس لم تختلف كثيراً عن الأسباب التي أدت إلى ترك المهاجر منطقتهم الأصلية .

ج . تم التوصل إلى أن مستوى خدمات المرافق العامة بمدينة طرابلس أفضل من مثيلاتها في المناطق المهاجر منها .

د . تشير إحدى نتائج الدراسة إلى أن غالبية المجتمع الدراسي ونسبتها 80.2 % لا يفكر في ترك مكان الإقامة الحالي (مدينة طرابلس) ، والانتقال إلى أي مكان آخر .

3 (أدت هجرة السكان لمدينة طرابلس انعكاسات سلبية على المناطق المهاجر منها بتركهم الحرف والمهن التي كانوا يزاولونها . فقد كان منهم حوالي 91.1 % يمتنون مهناً أو حرفاً ذات الطابع الزراعي والرعي ، لتتخفف تلك النسبة إلى حوالي 0.9 % فقط ، مما يعني ذلك أن المناطق المهاجر منها فقدت أعداداً كبيرة من الأيدي العاملة الزراعية لتتحول إلى مهن خدمية وصناعية .

4 (أكدت الدراسة على أن القطاع الخدمي كان من أكثر القطاعات استقطاباً للمهاجرين حيث كان حوالي 48.7 % منهم يبنون العمل بذلك القطاع . وقد تمكن 89 % من الذين سعوا إلى ذلك للحصول على العمل بذلك القطاع .

■ التوصيات

بناء على نتائج الدراسة نقترح عدداً من التوصيات كما يلي :-

1 . ضرورة وضع خطط تنموية جديدة تشمل كافة القطاعات الزراعية والصناعية والخدمية ، على صعيد إقليم طرابلس وإعطاء البادية والأرياف والمدن الصغيرة حصصاً أوفر من مخصصات التنمية ، لاسيما التنمية الزراعية . حتى يشجع ذلك استقرار السكان والهجرة العكسية باتجاهها لتخفيف الضغط السكاني على المدينة (طرابلس).

2. العمل على تشجيع الاستثمار المحلي في القطاع الزراعي بالأرياف ، (مثل توفير قروض ومستلزمات زراعية) ، على أن يأخذ هذا الاستثمار بعين الاعتبار الظروف الطبيعية للمنطقة ، كالحفاظ على موارد التربة والمياه.

3. تنمية البنى التحتية بأرياف البلاد ، ولاسيما الواقعة بإقليم طرابلس، حتى تقل وتتقلص حدة الأسباب التي أدت إلى هجرة السكان ، والبنى التحتية التي يوصي الباحث بتنميتها، هي كالاتي: -

أ. تحسين الخدمات التعليمية وذلك من خلال تنظيم التوزيع المكاني للمؤسسات التعليمية بما يتلاءم مع التوزيع السكاني، والتخفيض من كثافة الفصل الدراسي.

ب. ضرورة تحسين الخدمات الصحية كماً ونوعاً ، بتوفير عدد وحجم كاف للسكان من الأطباء والأسرة والأدوية والعقاقير والتقنيات الطبية، وتوفير كفاءات طبية جيدة، ومراكز صحية متنوعة في تخصصاتها وأجهزة تقنية متطورة.

ج. توفير مساكن صحية وجيدة تتناسب مع ثقافة مجتمعنا .

د. الاهتمام بمد الوحدات السكنية بالمياه الصالحة للشرب، وخدمات الصرف الصحي ، كل ما أمكن ذلك ، مع العناية بصيانة القائم منها.

هـ. الاهتمام بتحسين خدمات الهاتف الثابت والمحمول.

و. شق طرق زراعية ورئيسية جديدة ، مع صيانة الطرق المتهالكة وتوسيع الطرق الضيقة منها.

4 توفير فرص العمل الكافية للقوى العاملة المقيمة خارج مدينة طرابلس.

5. تشجيع سكان الأرياف على ممارسة المهن المتصلة بالزراعة والرعي، مع وضع سياسة رشيدة لأسعار المنتجات الزراعية لكي تضمن دخل مناسب للفلاحين وأسعار مرضية للمستهلكين

6. ينبغي على الجهات المعنية بحركة الهجرة، العمل على وقف أو التقليل من تلك الحركة، ويتأتى ذلك بفرض قيود على المهاجرين.

7. دعم وتشجيع الدراسات والأبحاث عن الهجرة لمدينة طرابلس باعتبارها من أكثر

مدن ليبيا استقطاباً للسكان، خاصة تلك الدراسات التي تعني بالأبعاد السلبية للجوانب الاقتصادية والاجتماعية للهجرة.

■ المراجع:

- 1 - مصلحة الإحصاء والتعداد ، تعداد السكان لعام 1972 ، مرجع سابق ، ص 42 .
- 2 - مصلحة الإحصاء والتعداد ، المجموعة الإحصائية لسنة 1972، 1976، 1980 ، 1995 ، 2010، طرابلس.
- 3 - أبو القاسم محمد العزابي ، النقل والمواصلات ، تحرير الهادي أبو لقمة وسعيد خليل القزيري، ليبيا(دراسة في الجغرافيا) دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان ،طرابلس ، 1995 .
- 4 - مصلحة الإحصاء والتعداد، التعداد العام للسكان لسنة 1973 ، مرجع سابق ص 83 .
- 5 - مصلحة الإحصاء والتعداد، نتائج التعداد العام لسنة 1984، مرجع سابق، ص 42 - 45
- 6 - الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، التقرير الوطني للتنمية البشرية 2002، طرابلس، 2002، ص 258 - 262 .
- 7 - الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، النمو السكاني في ليبيا - تقارير احصائية سنوية، 2008، طرابلس.
- 8 - امانة التخطيط، دور القوي العاملة في الاقتصاد الليبي خلال الفترة 1985 - 2010، طرابلس 2012 .
- 9 - مصرف ليبيا المركزي_ التقارير السنوية للمؤشرات الاقتصادية في ليبيا، 1995 - 2010 ، اعداد مختلفة .
- 10 - برنامج الامم المتحدة الانمائي UNDP تقارير التنمية البشرية 2000 - 2010 .

القيم الجمالية للبلاطات الخزفية (القاشاني)

بمساجد العهد العثماني في ليبيا

(دراسة تحليلية لمسجدي /احمد باشا القره مانلي / مصطفى قرجي)

■ د.صالح عبد السلام الكيلاني * ■ أ. سارة مفتاح الزني ** ■ أ. فدى خليل سالم ***

● تاريخ قبول البحث 2021/09/15م

● تاريخ استلام البحث 2021/08/04م

■ الملخص :

استعرضت الدراسة جانبا مهما من جوانب الفنون الإسلامية الجمالية بمساجد العهد العثماني بليبيا وهي دراسة البلاطات الخزفية (القاشاني) وتناولت الدراسة الجوانب التاريخية والتعريفات والجوانب التقنية، بالإضافة إلى الجوانب الجمالية الفنية، حيث تم تحليل عينة من الأعمال الفنية مسجد (احمد باشا القره مانلي) ومسجد (مصطفى قرجي) بالمدينة القديمة بطرابلس، من حيث الوصف والتحليل الفني للقيم الجمالية والفنية باللوحة. ومن أهم المشكلات التي تطرح بين فناني العصر العلاقة بين تطور الزخارف الإسلامية والفنية والفن المعاصر ومن أهمية البحث توضيح العلاقة بين الفن الإسلامي عامة والعناصر الزخرفية بالفن الإسلامي خاصة كما يهدف البحث بالتعرف على أسرار العناصر الزخرفية بالفن الإسلامي وعلى سمات ومميزات الزخارف الإسلامية.

■ الكلمات المفتاحية: بلاطات خزفية "القاشاني، أشكال زخرفية، القيم الجمالية في

الفنون الإسلامية، العمارة الإسلامية.

■ Abstract :

The study reviewed an important aspect of Islamic arts in the religious architecture of the mosques of the Ottoman era in Libya, which is the study of ceramic tiles (tiles). The study dealt with historical aspects, definitions and

* أستاذ مساعد بقسم التصوير - كلية الفنون والعمارة - جامعة درنة Email: Saleh.a.kelany@gmail.com

** محاضر بقسم تصميم المطبوعات - كلية الفنون والعمارة - جامعة درنة Email: Alzinsarat@gmail.com

*** محاضر بقسم التصوير - كلية الفنون والعمارة - جامعة درنة Email: Fadwakhallilsalem@gmail.com

technical aspects, Where a sample of artworks was analyzed at the Mosque (Ahmed Pasha Al - Qara Manly) and the Mosque (Mustafa Qarji) in the old city of Tripoli, in terms of description and technical analysis of the aesthetic and artistic values of the painting. One of the most important problems that arise among artists of the era is the relationship between the development of Islamic motifs and contemporary art. One of the importance of the research is to clarify the relationship between Islamic art in general and the decorative elements in Islamic art in particular. The research aims to identify the secrets of the decorative elements in Islamic art and the features and characteristics of Islamic decorations.

Keywords : ceramic tiles, decorative shapes, Islamic values in Islamic arts, Islamic architecture.

■ مقدمة :

يقترن الفن عبر العصور المختلفة بالبيئة الطبيعية وبالحياتة عامة وبالقيم الجمالية الفنية خاصة، فيعبر الإنسان من خلال فنه عما يتفاعل به مع الحياة المحيطة به، بما فيها من سمات مميزة كانت لها كبير الأثر في إيجاد بعض الصفات التشكيلية التي أخذت صفة الدوام والاستمرار⁽¹⁾. يعتبر الفن الإسلامي نتاجاً ضخماً ظهرت فيه أشكال الفنون السابقة للإسلام من بلاطات خزفية (ceramic tiles) وأشكال زخرفية (decorative shapes) وتبلورت من جديد مكونة أساليب إسلامية جديدة موحدة ذات صفات مميزة خاصة بها، ولقد كانت لتلك الابتكارات في الفنون الإسلامية الأثر البالغ في تطور الفنون في العالم⁽²⁾. لقد مرت ليبيا بظروف صعبة، مثلها مثل بعض الدول العربية الأخرى، خلال الفترات التاريخية بم فتوات عليها العديد من الحملات الاستعمارية، والتي أثرت بدون شك على البلاد بكافة جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. قبل الدخول في صلب الموضوع يجب أن يتم إعطاء لمحة تاريخية عن أهمية (موقع ليبيا) وعن الخلفية المعمارية في العهد العثماني الأول (1551 - 1711) والعهد القره مانلي (1711 - 1835) والعهد العثماني الثاني (1835 - 1911) في هذه الفترات شهدت ليبيا نهضة معمارية وفنية وأدبية لم يسبق لها أن شاهدها عبر تاريخها الإسلامي⁽³⁾. وموقع ليبيا الجغرافي من العوامل المهمة المؤثرة في تكوين وتشكيل سمات ومميزات العناصر الزخرفية

المعمارية في العمارة الإسلامية (Islamic architecture) بليبيا، ومن المعروف أن ليبيا كانت ولا تزال حلقة وصل بين شرق العالم وغربه وبين الشمال والجنوب، وهذا بدوره ساعد على تطور الأسلوب المعماري. ومن الصعب تحديد خاصية مميزة للفن الإسلامي بليبيا في هذه الحقبة، حيث حاول الاستعمار أن يمحوها ويذبيها في طياته، ولكن ظهر نوع من الزخارف ابتداءً من القرن السابع عشر وحتى القرن التاسع عشر في شمال أفريقيا في عهد الإمبراطورية العثمانية ومن أهم ما يميز الفنون الإسلامية (الدينية) البلاطات الخزفية (القاشاني) التي تزين جدران المساجد من الداخل والخارج بألوانها وزخارفها المميزة. انتشرت الزخارف أيام العثمانيين التي كانت أكبر دليل واضح في جامع أحمد باشا وأيضا مصطفى قرجي التي كانت تشيد على البلاطات الخزفية في المساجد، ومن الزخارف التي كانت موجودة في ليبيا أيام العهد العثماني الزخارف النباتية (plant decorations) والهندسية (engineering) والحيوانية (animal) والكتابية⁽⁴⁾ (writing)

■ مشكلة البحث:

نظراً لأهمية تطور مجموعة من أعمال الفنان التشكيلي الليبي المتأثرة بالعناصر الزخرفية الإسلامية: هناك عدد من التساؤلات:

1 - هل العلاقة بين تطور الزخارف الإسلامية والفن المعاصر من أهم المشكلات التي تطرح بين فناني العصر؟

2 - هل للعناصر الزخرفية بالفن الإسلامي لها أثر على الفنان الليبي المعاصر؟

أهمية البحث:

1 - توضيح أهمية العلاقة بين الفن الإسلامي عامة والعناصر الزخرفية بالفن الإسلامي خاصة.

2 - دراسة مدى أهمية تأثير الفنون والعمائر الإسلامية بالفنان الليبي المعاصر.

3 - الافتقار لمثل هذه الدراسة على المستوى المحلي.

■ أهداف البحث:

- 1 - الدراسة عن الفن الإسلامي والعناصر الزخرفية بالفن الإسلامي.
- 2 - سرد العناصر الزخرفية الإسلامية.
- 3 - التعرف على أسرار العناصر الزخرفية بالفن الإسلامي.
- 4 - التعرف على سمات ومميزات الزخارف الإسلامية.

■ فروض البحث:

يفترض الباحث عدة تساؤلات على النحو التالي:

- 1 - هل تأثر المصور الليبي المعاصر بالزخارف الإسلامية .
- 2 - هل هناك علاقة قوية بين الفن الإسلامي والزخارف المعاصر.

■ الإطار النظري للدراسة

القيم الجمالية للبلاطات الخزفية (القاشاني) بمساجد العهد العثماني في ليبيا

(دراسة تحليلية لمسجدي /أحمد باشا القره مانلي / مصطفى قرجي)

تعريف فن الزخرفة: الزخرفة: هي فن من الفنون التشكيلية تعتمد على عناصر نباتية أو حيوانية أو خطية أو هندسية محورة أي مجردة عن الواقع توزع وفق قواعد تركيبية محددة كال تكرار و التناظر و التناوب والتقابل والتعكس.⁽⁵⁾

● العناصر الزخرفية الإسلامية :

اعتمد الفنان العربي المسلم في تجميل منتجاته الفنية وزخرفتها على العناصر الخطية والنباتية والهندسية والأشكال الأدمية والحيوانية عن طريق حساسيته الفطرية، وحقق في هذه الأعمال الرشاقة والاتزان.

1. الزخرفة الخطية:

أدخل الفنان العربي الحروف العربية كعنصر رئيسي من عناصر الزخرفة ولاشك أن استعمال الكتابة في أول الأمر على المنتجات الفنية كان وسيلة من وسائل الحمد والشكر لله،

على أن الفنان استغل هذا العنصر استغلالا جماليا رائعا ويلاحظ أن استعمال الآيات القرآنية، لتزيين المساجد يقابله استعمال الصور المستمدة من آيات الإنجيل وحياتة السيد المسيح في تزيين الكنائس.

وأصبح من مسؤولية الفنان العربي العناية بالخط وتطويره للاستعمال الجمالي فظهرت ألوان مختلفة من الخطوط منها الخط الكوفي وهو خط يمتاز بزواياه القائمة وخطوطه المستقيمة ثم أضيف إلى نهايته زخارف نباتية وأصبح يسمى الخط النسخ.⁽⁶⁾

2. الزخارف النباتية:

يعتبر ميدان الزخارف النباتية من الميادين المهمة التي جال فيها الفنان العربي المسلم حيث ابتكر أشكالاً نباتية مختلفة خرج بها على الأشكال الطبيعية كعادته المألوفة في التجريد والبعد عن الطبيعة. وهناك نوع من الزخارف النباتية يطلق عليها «الأرابيسك» (Arabesque) تكون من خطوط منحنية مستديرة أو مختلفة يتصل بعضها ببعض فتكون أشكالاً حدودها منحنية. وقد يتكون بينها فروع وزهور، وبالرغم من بعد هذه الزخارف عن الطبيعة فإننا لا نستطيع أن نعتبرها زخارف هندسية وقد شاع استعمال هذه الضرب من الزخارف ابتداء من القرن التاسع الميلادي في العمائر والتحف وقد وصلت إلى غايتها في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلادي.

3. الزخارف الهندسية:

تعتبر الزخارف الهندسية عنصراً أساسياً من عناصر الزخرفة الإسلامية ومنذ العصر الأموي اتجه الفنان العربي إلى الزخارف الهندسية واستعملها استعمالاً ابتكارياً لم يظهر في حضارة من الحضارات، ثم شاع استعمال الزخارف الهندسية في العمائر والمخطوطات والتحف المختلفة سواء من الجص (الجبس) أو الخزف أم النسيج أو المعادن أو الرخام إلى آخره وكان الأساس الذي أتى عليه الفنان العربي وزخارفه الهندسية هو الأشكال البسيطة كالمستقيمت والمربعات والمثلثات والدوائر المتماسة والمقاطعة والأشكال السداسية والثمانية والأشكال المنفرعة من كل ذلك.⁽⁷⁾

4. الأشكال الأدمية والحيوانية:

إن الفنان العربي لم يهتم بالتعبير عن الأشكال الأدمية والحيوانية تعبيراً مقصوداً به

ذات الإنسان والحيوان ولكنه استخدم هذه العناصر كوحدات زخرفية بحتة لها قيمتها الفنية وهو لم يكلف بذلك بل يحاول أن يركب منها أشكالاً خرافية كالأفراس والطيور ذات الوجه الآدمي. ومما هو جدير بالذكر إن الفنان العربي استخدم في زخارفه مزيجاً رائعاً من الزخارف الخطية والزخارف المختلفة والزخارف الهندسية والزخارف النباتية ونجح نجاحاً فائقاً في تجميع هذه العناصر المختلفة في أعماله الفنية بحيث حقق قيمة فائقة الحد من الجمال كما حقق تنوعاً في القيم الخطية وما تحدثه هذه الزخارف من ظلال مما ينبغي للطلاب التعرف عليه بالممارسة والرؤية الموازنة بفنون الحضارات الأخرى⁽⁸⁾

● سمات ومميزات الزخارف الإسلامية

1. كراهية الفراغ: كان الفنان المسلم يميل إلى تغطية المساحات ولا يتركها بدون زينة أو زخرفة وهذا ما يلفت النظر في التحف الفنية والعمائر الإسلامية حيث نجدها مزدحمة بالزخارف المتصلة بعضها ببعض حيث تغطي المساحة كلها.
2. الزخارف المسطحة: البروز نادر جداً في الرسوم الإسلامية إذ انصرف الفنانون عن التجسيم برسوم مسطحة ولكن التلوين والتذهيب خفف من وطأة هذا النقص.
3. البعد عن الطبيعة: صور الفنان الأشياء كما صورها خياله ولم يعتنى الصدق في تمثيل الطبيعة والبعد عن تمثيل الطبيعة كان مبعثه نفور المسلمين عن تقليد الخالق.
4. التكرار: كان للتكرار أهمية ووسيلة للفنان المسلم للتغلب على مشكلة الفراغ ولذلك استخدم التكرار بكثرة تلفت النظر وهذا ما نراه على التحف والعمائر الإسلامية المختلفة سواء خشبية أو معدنية أو نسيج .

● الزخارف الخزفية بالعمارة الدينية في ليبيا

أنطلق الفنان العربي التشكيلي المسلم بأنواع إبداعية إلى حد كبير من أمانته وعقيدته أولاً وموقفه وفلسفته الروحية تجاه ما يعمله ثانياً، فقد أكسب العمل الفني قيمة روحية سامية وفكرة جمالية مثالية متطورة نالت إعجاب وتقدير كل متذوق للفنون في العالم أجمل⁽⁹⁾. لقد دخلت هذه المادة في زخرفة العمارة الدينية في الفترة العثمانية، غير أن هناك بعضاً من البلاطات الخزفية من نوع ذي زخارف محفورة، والبعض الآخر ذي

زخارف بارزة، وبعضها من نوع الفسيفساء الخزفي وجدت هذه الأنواع متناثرة في قلعة طرابلس، ويمكن اعتبار هذه الأصناف صناعة إسبانية ومغربية وترجع إلى ما قبل دخول الأتراك إلى ليبيا.⁽¹⁰⁾

ويمكن تقسيم اللوحات والبلاطات الخزفية التي استخدمت في تكسية بعض المساجد حسب تصاميمها ونوع زخرفتها إلى الأنواع الآتية :

1. لوحات خزفية يشتمل تصميمها الأساسي على عنصر الفازة (Vase)، والتي منها يخرج توريق ملتوي ومتعرج يحمل أزهاراً وعناصر نباتية أخرى تملأ خلفية اللوحة بالكامل والتي تمثل أما عقد حذوة الفرس، أو مستطيلاً أو مربعاً .

2. هناك نوع آخر من اللوحات الخزفية التي تشمل كتابة بخط النسخة تملأ خلفية عقد من نوع حذوة الفرس .

3. لوحات خزفية مرسوم عليها عقد من نوع حذوة الفرس وفي مثل هذه الحالة فإن القسم الأعلى منها يشغله رسم بناء بقبته، بينما القسم الأسفل منه يشغله عقدان توأمان من نوع العقد المفصص والمدبب وتملاً خلفيتها عناصر نباتية .

4. وبعض هذه اللوحات الخزفية تمثل عنصر النافورة والمياه المتدفقة منها وقد رسم على هذه النافورة طائران متقابلان .

● صناعة البلاطات الخزفية (القاشاني)

إن أقدم حرفة عرفها الإنسان على وجه الأرض هي حرفة الخزف وصناعته والتي تعود إلى القرن السابع قبل الميلاد، فقد دلت الاكتشافات الأثرية المبكرة على ذلك بعد أن أصبح في يديها بعض النماذج الخزفية وهي على صورة أشخاص وحيوانات وأدوات منزلية،⁽¹¹⁾ وقد استخدمت عجلات الخزف في آسيا الصغرى وعرف المصريون أول العجلات التي تدار بالأقدام، وظهرت صناعة الخزف في بلاد الشام منذ القرن السادس قبل الميلاد، وكانت مركزاً هاماً لصناعته .

كان إنتاج الخزف في العالم الإسلامي عظيماً جداً، وتؤكد التحف الإسلامية التي وصلت عبر العصور على صحة ذلك، ولا تزال المكتشفات الأثرية تزود بكميات وافرة من

هذا الخزف ولقد امتازت صناعة الخزف في ديار الإسلام بتنوع منتجاتهم في الأشكال وفي طرق الزخرفة وأساليب الصناعة،⁽¹²⁾ وكانوا مهرة بنوع خاص في طلاء الخزف بالمينا ذات الألوان المختلفة وفي صناعة لوحات من القاشاني ذات سطح براق لتكسى الجدران بها. وكانت الأساليب الفنية في صناعة الخزف تنتشر بسرعة في شتى أنحاء العالم الإسلامي، حتى إن المنقبين عن الآثار في مصر والعراق وإيران والشام، وشمال أفريقيا والأندلس، عثروا على كثير من الأنواع المشتركة في تلك الأقاليم ولقد كانت إيران مصدراً أساسياً لكثير من الأشكال والأساليب الفنية، إلى جانب أنها كانت تتأثر بالأساليب الفنية الصينية من وقت لآخر، وقد ظهرت كثير من القطع الخزفية أثناء التنقيبات في مدينة (الفسطاط) التي تقع على ساحل النيل وتمثل شتى أنواع الخزف الإسلامي والصيني وحوض البحر المتوسط، وإن ما جاء به المسلمون من جديد في صناعة الخزف هو صنعهم للبلطات لكسوة الجدران بأشكال مختلفة وجماليات مبهرة، وقد وفق الخزافون المسلمون في إتقان أنواع الطلاء الممتاز وابتداع الألوان الفاخرة وتنوعها والألوان الرئيسية التي استخدمها الخزاف المسلم هي اللون الأبيض العاجي، والأزرق الزرنيخي (بين الأزرق والأخضر) والأخضر الفيروزي، والأحمر البنفسجي.⁽¹³⁾

● فن القاشاني (لمحة عامة):

هو أفخر أنواع الخزف الصيني الملون، وترجع بداية صناعته في مصر إلى عصر قديم جداً، كما انتشرت صناعته في بداية الألف الأول / ق. م. في بلاد ما بين الرافدين وتزين به قصور آشور وبابل، وقد استعملت مثل هذه اللوحات في بلاد فارس بقصر الملك (دراي في السوس) حوالي/500 ق.م. وكانت غاية في الإبداع والجمال، وقد ظل هذا النوع من الفن في مصر والشرق الأدنى يتدهور حتى الفتح العربي الإسلامي حيث بدأ يزدهر. جاء اصطلاح «قاشاني» من مدينة «قاشان» في إيران، حيث ازدهرت فيها صناعة هذا الفن في القرنين الثالث عشر والرابع عشر، ومن أبرز العاملين في هذا المجال أبو القاسم عبد الله بن علي بن أبي طاهر القاشاني، الذي كتب رسالة عام 1301 تحدث فيها عن صناعة القاشاني، وتتكون أشكال ألواح القاشاني في العادة، من زخارف نباتية تجمع بين الزخارف ذات البريق المعدني الملون بالأزرق الفيروزي والأزرق الزهري والكتابة، وتكون الزخارف

بارزة أحياناً.⁽¹⁴⁾

● البلاطات الخزفية القاشاني :

بمساجد (أحمد باشا القره مانلي / مصطفى قرجي) قبل الدراسة التحليلية للوحات الخزفية بالمساجد بالعهد العثماني ينبغي التطرق لدراسة نبذة عن المساجد التي توجد بها هذه البلاطات:

أولاً: مسجد أحمد باشا القره مانلي :

بني هذا الجامع أحمد باشا القره مانلي مؤسس الأسرة القره مانلية وقد تولى حكم طرابلس سنة 1711 م وتم بناء هذا الجامع في الأعوام 1737 - 1738 م حسب التواريخ التي تشمل قاعة الصلاة وهو التاريخ نفسه مكتوب عند باب المئذنة وعلى الأعمدة الخارجية المواجهة لسوق المشير . ويعتبر هذا الجامع الذي يرجح أنه بني على أنقاض مسجد عمرو بن العاص من أكبر الجوامع الموجودة بطرابلس. يعد هذا الجامع أول مسجد ليبي وضع له برنامج كامل لزخرفته بكل أنواع الزخارف، بكل مواد الزخرفة في جميع أجزائه وجدرانه من الداخل والخارج، فجدران بيت الصلاة والضريح قد كسيت ببلاطات القاشاني ذات اللون الواحد والمتعدد، ويصل ارتفاع هذه البلاطات من سطح الأرض حوالي أربعة أمتار، ونظراً لتعدد أشكال وألوان وأنواع البلاطات الخزفية، فإن جامع القره مانلي يعد بحق للخزف الذي يمثل صناعة الخزف في القرن الثامن عشر،⁽¹⁵⁾ وعلى الرغم من تعدد ألوان وأشكال ومراكز صناعة هذه الكميات الكبيرة من البلاطات الخزفية إلا إنها نظمت بتجانس كبير .

والأشكال (1 - 2 - 3 - 4) توضح بعض المناظر العامة لأماكن تواجد اللوحات



الخزفية بمسجد أحمد باشا .

شكل (1) الجدران الداخلية

والأعمدة بمسجد أحمد

القره مانلي، يظهر بها التكرار

بالبلاطات الخزفية لشكل زخرفي

هندسي ونباتي وبعض اللوحات

مع الإطار الزخرفي .



شكل (3) الجدران الخارجية المطلة على الأضحية
بمسجد أحمد القره مانلي، وبها بعض اللوحات مع الإطار
الزخري بأسلوب تكرار البلاطات .




شكل (2) احد مداخل الفناء بمسجد أحمد
القره مانلي، يظهر بها التكرار بالبلاطات
الخزفية لشكل زخري هندسي ونباتي .



شكل (4) الجدران الخارجية بمسجد
أحمد القره مانلي، وبها بعض
اللوحات مع الإطار الزخري بأسلوب
تكرار البلاطات .

ثانياً: مسجد مصطفى قرجي: بني هذا الجامع مصطفى قرجي 1833 - 1834م
حيث تبين اللوحة التذكارية الموجودة فوق المدخل بأن قرجي هو مؤسس هذا الجامع وهذا
المسجد يشبه في بنائه جامع أحمد باشا القره مانلي . كسيت جدران بيت الصلاة فيه من

الداخل والخارج ؛ ببلاطات القاشاني واللوحات القاشانية، من مختلف الأشكال والألوان والأحجام⁽²⁶⁾ ويعتبر المسجد متحفا يمثل القرن التاسع عشر والأشكال (5 - 6 - 7)



شكل (6) لوحات خزفية مكررة الموضوع داخل محراب مسجد قرجي بألوان زاهية وإطارات سوداء .



شكل (5) التكرار للبلطات الخزفية (الوحدة الخزفية) يكون إطاراً لباب مسجد (قرجي) .



شكل (7) جدار خارجي، مسجد قرجي، تظهر به لوحة تمثل صورة سجادة بزخارف متنوعة نباتية وهندسية وحيوانية .

توضح بعض الصور العامة لمسجد قرجي المليء بالبلاطات واللوحات الخزفية .

■ الدراسة التحليلية للبلاطات الخزفية: (القيم الجمالية والفنية)

يهدف التحليل الجمالي للفن ملاحظة الصفات المشتركة التي تصف العناصر أو العلاقات المتكررة في العمل الفني ومدى جاذبيتها وإثارتها للاهتمام، ويرتكز وصف وتحليل اللوحات على عدة مقومات أهمها (وصف اللوحة / الفكرة والموضوع/ المكان / الزخارف / الأشكال / الألوان / الخطوط / القيم الفنية والجمالية)

أولاً: بلاطات مسجد أحمد باشا القره مانلي:



عينة رقم (1) لوحة شكل (8)

● وصف اللوحة:

العينة (1) تمثل لوحة خزفية مكونة من عدة بلاطات قاشاني تكون في تجميعها لوحة لفازة تخرج منها أغصان وأوراق وأزهار ويحيط بها عدة أطر زخرفيه..

● الفكرة والموضوع:

ابتعاداً عن تجسيد الأرواح قفد لجأ الفنان المسلم لرسم الأشكال المجردة والمحرفة عن

الواقع والتي لا توجد بها أرواح .

● المكان :

تكرر موضوع الفازة بجدران المسجد الداخلية والخارجية والمداخل والمحراب حيث اعتمد الفنان وضعها في عدة أماكن وتحيط بها بلاطات في شكل أطر زخرفيه وكسوة كاملة للجدران .

● الزخارف :

تنوعت الزخارف في اللوحة بين النباتية في داخل اللوحة وتظهر في الوريقات والأغصان والأزهار المتداخلة والمتماثلة، والزخارف الهندسية المتواجدة في الإطارات الخارجية للوحة.

● الأشكال :

أظهر الفنان توازن العلاقات الشكلية مع العلاقات العددية، حيث يوجد في اللوحة التوازن بين الثراء والتنوع الشكلي وبين المعالجة التبسيطية المنسقة . والعمل الفني متعدد المكونات من حيث تصميمه فحيث نوع الفنان بين الزخارف النباتية والهندسية.



عيننة رقم (2) لوحة شكل (9)

● وصف اللوحة: العينة رقم (2) تمثل عدة لوحات طولية داخل محراب المسجد ذات زخارف متنوعة .

● الفكرة والموضوع :

يعتبر المحراب من أهم عناصر المكونات المعمارية في المسجد ويحظى بعناية خاصة من قبل الفنانين وبما انه مكان للإمام ويحدد اتجاه القبلة للصلاة فحرص الفنان على أن يخلو من العناصر الحيوانية ويقتصر على النباتية والهندسية .

● المكان:

يتوسط المحراب جدار المسجد الشرقي باتجاه القبلة .

● الزخارف: أظهر الفنان اللوحة في نسق زخري متكامل بين اللوحات الطولية والأطر المحيطة بها، فالتكرار في اللوحة يعطي الشكل العام للوحة وحدة وفي المنظر الزخري .

● الأشكال :

تكرار العنصر الواحد (الشكل) بانتظام، ففي اللوحة يضع الفنان الشكل ويكرره بحيث يوحي هذا التكرار بالحركة .

● الألوان :

ارتكزت ألوان اللوحة على الأحمر والبني بدرجاتهما، وهما لونان من البيئة الصحراوية، مع وجود بعض الألوان الأخرى مثل الأزرق والأبيض في الخلفية .


● الخطوط:

سيطرت خطوط المستقيم باللوحه حيث تقسمها إلى عدة لوحات طولية، مع وجود خطوط متنوعة في الزخارف الأخرى من منحنية وملتوية ومتعرجة .

● القيم الفنية والجمالية :

تأكيداً على أهمية المحراب داخل المسجد وما له من معاني رمزية فقد بذل الفنان المسلم جهداً كبيراً في تزيينه باعتباره بؤرة العمل الفني داخل المسجد .

ثانياً: بلاطات مسجد مصطفى قرجي :



عينة رقم (3) لوحة شكل (10)

● وصف اللوحة:

العينة رقم (3) تمثل اللوحة شكلاً عاماً لسجادة على شكل حذوة فرس بداخلها مبنى على شكل مسجد بقبة ومئذنة وتحيط بها بلاطات خزفية متنوعة الأشكال والأحجام .

● الفكرة والموضوع:

منظر تصويري عبارة عن بناء بقبة ومئذنة وعناصر أخرى معمارية وبنائية، البناء المبقى الذي يوجد في عدد كبير من هذه اللوحات قد يكون يرمز إلى مسجد الرسول بالمدينة تبركا به .

● المكان:

الجدار الخارجي بالمسجد وسط بلاطات خزفية في شكل كسوة وإطار زخرفي.

● الزخارف :

تنوعت الزخارف في اللوحة بين النباتية والهندسية، والجديد في اللوحة استخدام الرسم كعنصر تكميلي في الزخرفة ويظهر في رسم البناء المتوسط للوحة.

● الأشكال:

يبدو الشكل العام للوحة متماثلاً ومتطابقاً، فما يوجد باليمين يوجد باليسار، وفي وسط اللوحة في الأعلى رسم الفنان مبنى عبارة عن مسجد، ونوع الفنان في الأشكال المستوحاة من الفنون الإسلامية بين المثلثات والمربعات والأقواس وغيرها.

● الألوان :

تنوعت الألوان في اللوحة بشكل كبير بالعكس على ما كانت عليه اللوحات السابقة فقد استخدم الفنان مجموعة كبيرة من الألوان مثل (الأصفر بدرجاته - والأزرق - والبني بدرجاته - والأخضر بدرجاته في الأوراق والأغصان - والأبيض في الخلفية).

● الخطوط:

اعتمد الفنان على الخطوط الهندسية الزخرفية من مستقيمة ومنكسرة ومقوسة ودائرية، والمتعرجة والعشوائية في الزخرفة النباتية



عينة رقم (4) لوحة شكل (11)

● وصف اللوحة:

العينة رقم (4) تمثل نوعا من البلاطات الخزفية (القاشاني) المستخدمة في كسوة الجدران المفتوحة والمحيطة باللوحات الفنية الأخرى .

● الفكرة والموضوع:

تكميلا للمنظر العام فقد استخدم الفنان المسلم بمساجد العهد العثماني بلاطات خزفية صغيرة الحجم وكررها لتعطي كسوة جدارية تزيينية لجدران المسجد من الداخل والخارج .

● المكان :

الجدران الداخلية والخارجية وإطار الأبواب والمحاريب واللوحات المستقلة .

● الزخارف:

تنوعت أيضا الزخارف بين الهندسية والنباتية ولكن كان النوع المهيمن بها هو الزخارف الهندسية .

● الأشكال:

أظهر الفنان توازن العلاقات الشكلية مع العلاقات العددية، حيث يوجد في اللوحة التوازن بين الثراء والتنوع الشكلي وبين المعالجة التبسيطية المنسقة . والعمل الفني متعدد المكونات من حيث تصميمه حيث نوع الفنان بين أشكال الزخارف وطريقة تكرارها .

● الألوان:

باعتبار اللوحات تكميلية وتزيينية للجدران وإطارات للوحات الأخرى فقد استخدم الفنان الألوان المتقاربة في الدرجات ، وألوان اللوحة متدرجة من البنيات والأبيض .

● الخطوط:

ليس العمل مجموعة من الخطوط فقط وإنما هو بناء متوحد من العناصر كوقائع ملموسة، حيث الخطوط المحيطة في اللوحة تتحرك بسهولة في إطار التصميم

والخطوط الداخلية توحى بالانسيابية والحركة الدائمة وتساعد على انتقال العين بسهولة.

● القيم الفنية والجمالية:

الحركة الديناميكية والتكرار الشكلي والخطوط اللولبية، كلها بغرض إخضاع الأسلوب الفني للموضوعات الدينية، ويساهم في المعنى الرمزي الكلي للعمل الفني .

■ الاستنتاجات:

1 . تطور الأسلوب والذوق الفني وولدت قيم جمالية وفنية ساعدت على تطور الفنون التشكيلية بليبيا نتيجة للامتداد التاريخي والحضاري لها حيث يلاحظ التأثير الإسلامي بالفنون الحديثة والمعاصرة.

2 . كانت البيئة المحلية عاملاً مهماً في تطور مظاهر الرؤية البصرية في هذه الحقبة التاريخية من الزمن، وتعبيراً منطقياً مع ظروف البلاد الدينية والاجتماعية والسياسية .

3 . انسجمت تماما الفنون التشكيلية الزخرفية والعمارة في المساجد الليبية مع طبيعة البلاد المناخية، ويمكن ملاحظة الحلول التشكيلية المساعدة فيها وتظهر باستخدام اللون الأبيض بالمناطق الخارجية الحارة لتخفيض درجة الحرارة، واستخدام البلاطات الخزفية بالمناطق الساحلية حفاظاً على المساجد من عوامل التعرية البحرية .

4 . ينتج عن أعمال الزخرفة الخزفية التي تكسو معظم جدران المساجد الإحساس بتفتيت الكتلة إلى وحدات زخرفية لا متناهية وجعل العناصر المعمارية المكونة لهذه المباني أقل صلابة .

5 . ابتعد الفنان المسلم عن تجسيد واستخدام الزخارف الحيوانية والأدمية بالمساجد الليبية، ولكن لم تتعدم نهائياً فتوجد بعض الصور لطيور منوعة ببعض اللوحات مثل مسجد (مصطفى قرجي).

6 . التركيز الواضح على استخدام الزخارف النباتية والهندسية في المساجد العثمانية بطرابلس .

7 . تميزت الأشكال بالتنوع الكبير نسبةً لتنوع مصادر الاستلهام بالفن الإسلامي وبالأخص التصوير .

8 . التكرار والتطابق والإيقاع بأنواعه من أساسيات الزخرفة، حيث يظهر في معظم اللوحات تصميماً زخرفياً عاماً من خلال الإيقاع، مع وجود العناصر الزخرفية الأساسية.

■ المراجع :

- 1 . أحمد المفتي، القاشاني وفن صناعة الخزف، دار دمشق للتوزيع والطباعة، دمشق، 2003 .
- 2 . الطاهر الأمين المغربي وآخرون، ظلال وأضواء عربية ليبية، الدار العربية للكتاب، ليبيا، ب.ت.
- 3 . بركات محمد مراد، الإسلام والفنون، دار الثقافة والإعلام، الشارقة، 2007 م.
- 4 . جمعة أحمد قاجة، موسوعة فن العمارة الإسلامية، دار الملتقى للطباعة والنشر، بيروت، 2000.
- 5 . مصطفى عبده، الإسلام يحرق الفن من القيد الوثني والأسر الكهنوتي، مكتبة مذبولي، القاهرة، 1999م، ط 2 .
- 6 . على مسعود البلوش، موسوعة الآثار الإسلامية في ليبيا، الجزء 2، مصلحة الآثار، 1989 .
- 7 . على مصطفى رمضان، تأملات في المعمار الإسلامي في ليبيا، الدار العربية للكتاب، طرابلس، 1975 .
- 8 . محمد حسين جودي، الفن العربي الإسلامي، دار المسيرة، عمان، 1998 .
- 9 . عياد أبو بكر هاشم " نقطة ضوء على الفن العربي الإسلامي " مجلة آثار العرب، مشروع إدارة وتنظيم المدينة القديمة، طرابلس، العدد 5، 1998 .
- 10 . مفيدة محمد محمد جبريل وآخرون، دليل معالم مدينة طرابلس القديمة، إدارة التوثيق والدراسات الإنسانية، طرابلس، 2002 .
- 11 . يوسف خليل الخوجة، طرابلس القديمة (تاريخ وحضارة) إدارة التوثيق والدراسات الإنسانية، طرابلس، 2004 .
- 12 . زينب محمود عبد العال، مصر وليبيا منذ أقدم العصور حتى نهاية الدولة الحديثة، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة بم 1975م .
- 13 . سعد السيد العبد: التأمل الصوفي للطبيعة لإثراء الجوانب الإبداعية في فن الرسم (رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية الفنية، جامعة حلوان 1998م) .
- 14 . موقع انترنت (www.landcivi.com)
- 15 . موقع انترنت (www.albayan.ae)
- 16 . موقع انترنت (http://www.art.gov.sa/t2323.html)

الملاحق

- قرار النقيب العام رقم (16) لسنة 2020م
بشأن اعتماد الخطة الاستراتيجية
لمجلة الجامعي 2021 - 2025

- قرار النقيب العام رقم (51) لسنة 2021م
بشأن اعتماد الخطة الزمنية
لإصدار أعداد مجلة الجامعي

- قرار النقيب العام رقم (52) لسنة 2021م
بشأن اعتماد اللائحة الداخلية
لمجلة الجامعي

State of Libya
Libyan House of Representatives
The general syndicate
Of the members
University faculty



دولة ليبيا
مجلس النواب الليبي
النقابة العامة لأعضاء
هيئة التدريس الجامعي

القرارات

قرار النقيب العام رقم (16) لسنة 2020م بشأن اعتماد الخطة الإستراتيجية لجنة الجامعي(2021-2025)

بعد الاطلاع

- على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في 03/08/2011م وتعديلاته.
- وعلى تعميم المجلس الوطني الانتقالي رقم (2011/65م) بشأن الإبقاء على النقابات تحقيقاً للاستقرار الإداري.
- وعلى القرار رقم (501) لسنة 2010م بشأن لائحة تنظيم التعليم العالي.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 1428م بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية ولائحته التنفيذية.
- وعلى القرار رقم (28) لسنة 2002م بشأن اعتماد النظام الأساسي للنقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي.
- وعلى القرار رقم (4) لسنة 1993م بشأن إنشاء مجلة الجامعي.
- وعلى القرار رقم (1) لسنة 2014م بشأن إعادة تشكيل هيئة تحرير مجلة الجامعي.
- وعلى المجلس الرئاسي رقم (264)، لسنة 202م بشأن اعتماد لائحة شروط وضوابط إصدار المجلات العلمية المحكمة.
- وعلى محضر الاجتماع التقابلي الأول بين لجنة اعتماد وضمان جودة المجلات العلمية المحكمة، والنقابة العامة.
- وعلى اتفاقية التعاون الموقعة بتاريخ 2021/8/13م بين النقابة العامة والهيئة الليبية للبحث العلمي.
- وعلى القرار رقم (15) لسنة 2020م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى كتاب رئيس هيئة تحرير مجلة الجامعي ذو الرقم الاشاري (أ.18.0.158) بتاريخ 2020/12/23م.

قرر

مادة رقم (1)

تعتمد الخطة الإستراتيجية المستقبلية لسياسات مجلة الجامعي (2021-2025) المرفقة مع هذا القرار.

مادة رقم (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى ديوان النقابة العامة وضعه موضع التنفيذ.

أ. عبد الفتاح خليفة السائح
نقيب عام أعضاء هيئة التدريس
الجامعي بدولة ليبيا



مسدد في مدينة طرابلس
يوم الخميس الموافق 2020/12/31م

(تانية)



العنوان : النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي - مدل جامعة طرابلس - طرابلس - ليبيا

الموقع الإلكتروني: <https://www.aljameai.org>

البريد الإلكتروني: university2015aa@gmail.com

الخطة الاستراتيجية المستقبلية

لسياسات مجلة الجامعي

خلال الفترة 2021 - 2025

■ مقدمة:

في إطار اهتمام مجلة الجامعي بتطوير مستواها والارتقاء به إلى مستوى المجالات العلمية المتميزة والمفهرسة ضمن أكبر قواعد البيانات العالمية للنشر ومن أجل نشر بحوث علمية محكمة وفق شروط ومعايير النشر الأكاديمية العالمية ذات الجودة العالية لتسهم في حصول المجلة على معامل تأثير مناسب لجودتها، ومن هنا فإن هيئة تحرير المجلة تعمل على تنفيذ خطة استراتيجية مستقبلية لتطوير المجلة خلال السنوات 2021م - 2025م.

● أهداف المجلة:

تهدف المجلة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1 - دعم البحث العلمي وإثراؤه في كافة المجالات العلمية ذات العلاقة بالتخصصات العلمية في مؤسسات التعليم العالي داخل ليبيا وخارجها.
- 2 - تعزيز عمليات نشر الأبحاث العلمية المحكمة والأصيلة بين الباحثين في بيئة تحكيم ونشر رصينة عالية الجودة.
- 3 - الارتقاء بمستوى البحوث المنشورة بتوفير مجلة علمية محكمة للنشر وفق شروط معايير النشر الأكاديمية العالمية ذات الجودة العالية.
- 4 - تسعى المجلة أن تعتمد كمرجع علمي موثوق من قبل الباحثين من مختلف دول العالم.
- 5 - الاهتمام بنشر القضايا البحثية الحديثة لغرض توفير احتياجات الباحثين بمؤسسات التعليم العالي داخل ليبيا وخارجها

● رؤية المجلة:

التميز والريادة والابتكار في نشر البحوث العلمية المحكمة في مختلف المجالات العلمية.

● الرسالة:

نشر البحوث العلمية الجادة والجديدة في العلوم الإنسانية والتطبيقية وفق المعايير العالمية للنشر.

● مرتكزات الخطـة:

- 1 - مجلة الجامعي هي مجلة علمية محكمة تعتبر من أقدم المجلات التي تصدر على مستوى مؤسسات التعليم العالي في ليبيا لها أكثر من ثلاثين سنة.
- 2 - إن مجلة الجامعي هي نافذة لنشر بحوث أعضاء هيئة التدريس من مختلف مؤسسات التعليم العالي في ليبيا وخارجها وبالتالي فإن النشر في المجلة متاح للجميع.
- 3 - للمجلة هيئة تحرير وهيئة استشارية ومحكمين من مختلف مؤسسات التعليم العالي في جميع التخصصات العلمية ولهم خبرة طويلة في مجال البحث العلمي

● أهداف الخطـة:

تهدف هذه الخطـة إلى تحقيق مايلي:

- 1 - تطوير المجلة والارتقاء بمستوى البحوث المنشور بها، وفق شروط النشر العالمية ذات الجودة العالية.
- 2 - السعي إلى تطبيق جميع شروط ومتطلبات وضوابط إصدار المجلات العلمية المحكمة سواء المحلية أو الدولية
- 3 - السعي للحصول على تصنيف متقدمة في تصنيف جودة المجلات العلمية المحكمة ومعامل التأثير سواء على المستوى المحلي أو العربي أو العالمي
- 4 - السعي من أجل أرشفة وفهرسة البحوث المنشورة في المجلة في كبرى قواعد البيانات العلمية العالمية
- 5 - السعي لوضع سياسات جيدة لنشر الأبحاث التي تتناول قضايا بحثية حديثة

● عناصر الخطـة:

تحتوي الخطـة على المحاور التالية:

■ المحور الأول: تطوير اللائحة الداخلية للمجلة.

■ المحور الثاني: تطوير الموقع الالكتروني للمجلة.

■ المحور الثالث: الاهتمام بسياسات النشر تجاه بعض المواضيع الحديثة.

■ المحور الرابع: فهرسة المجلة في قواعد البيانات العربية والعالمية للفهرسة.

■ المحور الخامس: حصول المجلة على معاميل التأثير المحلي والعربي والدولي الخاص بتقييم المجالات العلمية المحكمة.

■ المحور السادس: الاهتمام بالجانب الدعائي والإعلامي للمجلة

ونستعرض المحاور السابقة بشيء من التفصيل فيما يلي:

■ المحور الأول: تطوير اللائحة الداخلية للمجلة :

تعمل هيئة تحرير المجلة على تطوير اللائحة الداخلية للمجلة وفق ما يلي:

1 - تشكل لجنة لدراسة اللائحة الداخلية للمجلة وتطويرها وفق متطلبات لائحة شروط وضوابط إصدار المجلات العلمية المحكمة الصادر بموجب قرار المجلس الرئاسي رقم (264)، لسنة 2020م.

2 - مراجعة نماذج عمل المجلة وتطويرها .

3 - إعداد خطة زمنية لإصدار المجلة.

4 - إصدار قرار باعتماد اللائحة الداخلية للمجلة .

5 - اختيار هيئة تحرير وهيئة استشارية جديدة للمجلة وفق متطلبات لائحة شروط وضوابط إصدار المجلات العلمية المحكمة .

6 - تعديل صفحات مقدمة المجلة وفق اللائحة الجديدة.

■ المحور الثاني: تطوير الموقع الالكتروني للمجلة:

تعمل هيئة تحرير المجلة على تطوير الموقع الالكتروني للمجلة وفق ما يلي:

1 - تشكل لجنة لدراسة الموقع الالكتروني للمجلة وتطويره وفق متطلبات لائحة شروط وضوابط إصدار المجلات العلمية المحكمة الصادر بموجب قرار المجلس

الرئاسي رقم (264)، لسنة 2020م.

- 2 - إضافة اللائحة الداخلية للمجلة إلى ملفات الموقع.
- 3 - تحميل جميع أعداد المجلة السابقة على الموقع الإلكتروني.
- 4 - الإسراع في تحميل عدد المجلة بمجرد الانتهاء من التجهيز الفني.
- 5 - تحميل نماذج عمل المجلة على الموقع .

■ المحور الثالث: الاهتمام بسياسات النشر تجاه بعض المواضيع الحديثة:

تهتم هيئة تحرير المجلة خلال الأعداد القادمة بنشر البحوث العلمية الحديثة التي تواكب المستجدات العلمية ونشرها عبر أعداد المجلة حيث تكون لها أولوية للنشر ومن هذه الأبحاث تلك المتعلقة بالجوانب التالية:

● مثلاً في المجال الطبي

- 1 - الأبحاث المتعلقة بجائحة فيروس كوفيد - 19 وتأثيره على المجتمع.
- 2 - الأمراض المستعصية وآخر المستجدات الدوائية، اللقاحات ودورها وأثرها على الصحة، والمؤتمرات الطبية وتبادل الخبرات وتعزيز التعاون بين الدول في المجال الصحي.
- 3 - اكتشافات طبية حديثة، السمنة المفرطة علاجها وإيجاد الأسباب. الطب البديل التداوي بالأعشاب ثقافة أم عادات، الكحول ومضاره، التداخل الدوائي.
- 4 - تلوث الهواء بدخان المصانع والسيارات وأثره على الجهاز التنفسي، ودور الدولة في تقديم الرعاية الصحية لمواطنيها من تكاليف العلاج والاستشفاء والأدوية

● مثلاً في المجال الزراعي:

هناك مواضيع يجب أن تطرح كمواضيع بحثية هامة، مثل هجرة الأيدي العاملة إلى الريف وأثره على الإنتاج الزراعي، استصلاح الأراضي الزراعية، توفير مستلزمات الإنتاج بما يحقق الاكتفاء الذاتي، الزراعات الإستراتيجية ودور الدولة في تشجيعها، الاتجاهات الحديثة في مجال الزراعة النظيفة، وحماية البيئة الزراعية من التلوث البيئية، والتنمية الزراعية المستدامة.

● مثلاً: في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:

الذكاء الصناعي، إجراءات تعزيز أمن تكنولوجيا المعلومات، منهجيات جديدة والتحديات

التي تواجه إدارة تكنولوجيا المعلومات، نظريات مبتكرة لمحاكاة تكنولوجيا العقل البشري، التحكم الآلي ودوره في رفق العلم، أساليب قراءة الدماغ باستخدام مخططات كهربية للدماغ للأشخاص المعاقين، تحسين جودة الخدمة في الزمن الحقيقي لنظم التعليم الإلكتروني، دور الإعلام في العصر الرقمي في تشكيل قيم الأسرة العربية، واقع استخدام الحاسوب في التعليم.

● مثلاً في مجال المحاسبة:

- 1 - الأبحاث المتعلقة بالجانب المالي مثل الحوكمة، الإفصاح، الشفافية.
- 2 - مكافحة الفساد الإداري والمالي .
- 3 - أثر تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المؤسسة الاقتصادية.
- 4 - القياس والإفصاح المحاسبي عن رأس المال الفكري وأثرهما في قيمة الوحدة الاقتصادية).
- 5 - الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية و أثره على أداء الشركات.
- 6 - نظام المعلومات المحاسبي الإلكتروني ودوره في تعزيز أمن المعلومات المالية.
- 7 - مدى مساهمة تطبيق مبادئ الحوكمة في تعزيز اكتشاف الغش و التلاعب بالتقارير المالية.
- 8 - قياس خطر الأعمال باستخدام مدخل الاستراتيجية بفرض رفع كفاءة و فاعلية عملية المراجعة.

● مثلاً في مجال الاقتصاد:

- 1 - الاقتصاد الخفي وآثاره على التنمية المستدامة.
- 2 - المتغيرات الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على أسواق المال العربية.
- 3 - تفعيل أداء البنوك الإسلامية في ظل اقتصاد المعرفة.
- 4 - العلاقة بين عدم الاستقرار السياسي والنمو الاقتصادي في ليبيا.
- 5 - الإنفاق العام وأثره على التوازن الاقتصادي في ليبيا.
- 6 - سياسات أسعار الصرف في ليبيا.

7 - معالجة أزمة السيولة النقدية في المصارف الليبية.

● مثلاً في مجال التعليم:

1 - آثار أساليب التدريس الحديثة ومدى فعاليتها، تطور التقنيات العلمية والتكنولوجيا الحديثة وربطها بالتدريس ومدى استجابة الطلاب لها.

2 - نقص التحصيل الدراسي الأسباب والعلاج، الكوادر التدريسية المؤهلة ودورها في العملية التربوية، إستراتيجية التعليم هل هي مناسبة لكل مجتمع.

3 - التعليم عن بعد، المؤتمرات واللقاءات والندوات ودورها في ابتكار أسلوب لتطوير التعليم.

● المحور الرابع: فهرسة المجلة في قواعد البيانات العربية والعالمية للفهرسة:

تعمل هيئة التحرير على البحث والاطلاع على شروط ومتطلبات قواعد البيانات العالمية للفهرسة المذكورة أدناه والعمل على تطبيقها والالتزام بها في المجلة وذلك لغرض اعتماد المجلة لدى هذه الجهات الدولية الخاصة بفهرسة المجلات العلمية المحكمة

● أهم قواعد البيانات العالمية للفهرسة هي كالتالي:

■ ISI التابعة لشركة كلاريفيت آناليتكس (لمختلف أنواع المجلات والمواضيع).

■ Scopus التابعة لدار النشر العريقة Elsevier.

■ scholar Google تابع لمحرك البحث جوجل (لمختلف أنواع المجلات والمواضيع).

■ Embase لفهرسة المواضيع الطبية والتابعة لدار النشر Elsevier.

■ PubMed لفهرسة المواضيع الطبية في ميدلاين.

■ بنك المعلومات العربي (أسك زاد) (Askzad).

■ مكتبة المنهل الالكترونية (almanhal).

■ بوابة الكتاب العلمي.

■ قاعدة البيانات العربية المتكاملة "معرفة"

● المحور الخامس: حصول المجلة على معامـل التأثير المحلي والعربي والدولي الخاص بتقييم المجالات العلمية المحكمة

تعمل هيئة التحرير على البحث والاطلاع على شروط ومتطلبات حصول المجلة على التصنيفات ومعامـل التأثير سواء المحلي أو العربي أو الدولي الخاص بتقييم المجالات العلمية المحكمة وجودتها والعمل على تهيئة وتطبيق هذه الشروط على المجلة وتجهيزها للحصول على هذه التصنيفات وهي كما يلي:

- 1 - التصنيف الوطني للمجلات العلمية المحكمة والمعتمدة.
- 2 - معامـل التأثير الأعلى High impact factor في عملية تقييم المجالات العلمية.
- 3 - معامـل التأثير والاستشهادات المرجعية العربي أرشيف (ARCIF).
- 4 - المؤشر العربي لقياس جودة المجالات العلمية (IF).

■ المحور السادس: الاهتمام بالجانب الدعائي والإعلامي للمجلة:

- يجب على هيئة التحرير الاهتمام بالجانب الدعائي والإعلامي للمجلة من خلال ما يلي:
- 1 - الإعلان المستمر لفتح باب قبول النشر لأعداد المجلة في وسائل الإعلام المختلفة.
 - 2 - توزيع نسخ المجلة المطبوعة على كافة المكتبات وخاصة في مؤسسات التعليم العالي.
 - 3 - طباعة مطوية توضح فيها شروط النشر وآلية القبول والتعريف بالمجلة.
 - 4 - تنظيم ورشة عمل بالتعاون مع لجنة اعتماد وضمان جودة المجالات العلمية المحكمة حول شروط وضوابط إصدار المجالات المحكمة.
 - 5 - تنظيم ورشة عمل حول جودة البحوث العلمية المنشورة في المجالات العلمية المحكمة.
 - 6 - تنظيم ورشة عمل حول أخلاقيات البحث العلمي في الكتابة والنشر.

State of Libya
Libyan House of Representatives
The general syndicate
Of the members
University faculty



دولة ليبيا
مجلس النواب الليبي
النقابة العامة لأعضاء
هيئة التدريس الجامعي

القرارات

قرار النقيب العام رقم (51) لسنة 2021م بشأن اعتماد الخطة الزمنية لإصدار أعداد مجلة الجامعي

بعد الاطلاع

- على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في 03/08/2011م وتعدبيلاته.
- وعلى تعميم المجلس الوطني الانتقالي رقم (65/2011م) بشأن الإبقاء على النقابات تحقيقاً للاستقرار الإداري.
- وعلى القرار رقم (501) لسنة 2010م بشأن لائحة تنظيم التعليم العالي.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 1428م بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية ولاتحتته التنفيذية .
- وعلى القرار رقم (28) لسنة 2002م بشأن اعتماد النظام الأساسي للنقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي.
- وعلى القرار رقم (4) لسنة 1993م بشأن إنشاء مجلة الجامعي.
- وعلى القرار رقم (1) لسنة 2014م بشأن إعادة تشكيل هيئة تحرير مجلة الجامعي.
- وعلى المجلس الرئاسي رقم (264)، لسنة 202م بشأن اعتماد لائحة شروط وضوابط إصدار المجلات العلمية المحكمة.
- وعلى محضر الاجتماع التقابلي الأول بين لجنة اعتماد وضمان جودة المجلات العلمية المحكمة، والنقابة العامة.
- وعلى اتفاقية التعاون الموقعة بتاريخ 2021/8/13م بين النقابة العامة والهيئة الليبية للبحث العلمي.
- وعلى القرار رقم (03) لسنة 2021م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى كتاب رئيس هيئة تحرير مجلة الجامعي ذو الرقم الاشاري (18.أ. 280) بتاريخ 2021/11/10م.

قرر

مادة رقم (1)

تعتمد الخطة الزمنية لإصدار أعداد مجلة الجامعي التي تصدر عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي المرفقة مع هذا القرار .

مادة رقم (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى ديوان النقابة العامة وضعه موضع التنفيذ

أ.ميد الفناح خليفة السانح
نقيب عام أعضاء هيئة التدريس
الجامعي بدولة ليبيا



(Handwritten signature)

صدر في مدينة طرابلس
يوم الأربعاء الموافق 2021/11/10م

(ندية)



العنوان : النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي - مدل جامعة طرابلس - طرابلس - ليبيا

الموقع الإلكتروني <https://www.aljameai.org>

البريد الإلكتروني university2015aa@gmail.com

الخطة الزمنية لإصدار أعداد مجلة الجامعي

1 - مقدمة:

مجلة الجامعي هي مجلة علمية محكمة تصدر مرتين خلال السنة نصف سنويا حيث يصدر العدد الأول خلال الفصل الدراسي الربيع والعدد الثاني يصدر خلال فصل الخريف لذا تم وضع خطة زمنية سنوية لإصدار العددين توضح آلية العمل خلال الفترة الزمنية لتجهيزهما.

2 - أهداف الخطة:

● تهدف الخطة إلى ما يلي:

- 1 - تحديد آلية عمل هيئة التحرير لإصدار عدد المجلة خلال الفترة الزمنية بشكل واضح ودقيق.
 - 2 - وضع خطة زمنية لإصدار المجلة مما يلزم هيئة التحرير بتجهيز عدد المجلة في الوقت الزمني المحدد لإصداره.
 - 3 - تحديد مواعيد قبول البحوث ومواعيد إصدار أعداد المجلة وذلك كنتيجة لتحقيق هدف للخطة الزمنية الخاصة بإصدار المجلة.
 - 4 - العمل على التزام هيئة التحرير بالعمل على إصدار أعداد المجلة وفق خطة زمنية سوف يكون مؤشرا جيدا ينعكس على تحسين جودة المجلة.
 - 5 - العمل على تحويل المجلة إلى مجلة الكترونية وربطها بإحدى بوابات البحث العلمي حتى تساعد على منح المجلة تقييما دوليا وفق الاقتباسات .
- ### 3 - آلية عمل الخطة:

أولاً: تستعد هيئة التحرير في التجهيز لعدد المجلة الخاص بالفصل الدراسي الربيع حيث تفتح باب قبول البحوث والتحكيم المبدئي بداية من شهري يناير وفبراير ويستمر التجهيز لهذا العدد وفق سير آلية عمل المجلة لئتم إصدار العدد خلال شهر يونيو.

ثانياً: بالنسبة لعدد المجلة الخاص بفصل الخريف تستعد هيئة التحرير لهذا العدد بداية من شهري يوليو وأغسطس حيث يتم الإعلان عن القبول واستلام البحوث ثم التحكيم وتعديل الباحثين لملاحظات المحكمين ثم التجهيز الفني والمراجعة اللغوية وصدور العدد في شهر ديسمبر.

4 - الخطة الزمنية لإصدار عددي المجلة لفصلي الربيع والخريف:
وتكون الخطة وفق الجدول التالي:

■ الخارطة الزمنية لإصدار عدد المجلة لفصل الربيع

الأشهر	برنامج العمل
شهر: يناير وفبراير	- الإعلان عن استقبال البحوث - التحكيم المبدئي للبحوث - تعديل الباحثين لملاحظات التحكيم المبدئي
شهر: مارس وابريل	- إرسال البحوث للمحكمين - تعديل الباحثين لملاحظات المحكمين - مراجعة هيئة التحرير للبحوث الجاهزة للنشر
شهر مايو	- التجهيز الفني للمجلة - المراجعة اللغوية للمجلة - مراجعة هيئة التحرير النهائية للمجلة
شهر يونيو	- نشر المجلة على الموقع الالكتروني - طباعة العدد (نسخة ورقية)

■ الخطة الزمنية لإصدار عدد المجلة لفصل الخريف

الأشهر	برنامج العمل
شهر: يوليو وأغسطس	- الإعلان عن استقبال البحوث - التحكيم المبدئي للبحوث - تعديل الباحثين لملاحظات التحكيم المبدئي

- إرسال البحوث للمحكمين	شهري:
- تعديل الباحثين لملاحظات المحكمين	سبتمبر وأكتوبر
- مراجعة هيئة التحرير للبحوث الجاهزة للنشر	
- التجهيز الفني للمجلة	شهر نوفمبر
- المراجعة اللغوية للمجلة	
- مراجعة هيئة التحرير النهائية للمجلة	
- نشر المجلة على الموقع الإلكتروني	شهر ديسمبر
- طباعة العدد (نسخة ورقية)	

5 - مبررات وضع الخطة بهذا الشكل:

أ. تم اختيار شهري يناير وفبراير لقبول البحوث لعدد الربيع وشهري يوليو وأغسطس لعدد الخريف وذلك لأن أغلب الباحثين هم أعضاء هيئة التدريس بمؤسسات التعليم العالي وخلال هذه الفترة تعتبر نهاية الفصل الدراسي وإجازة بحثية لهم لإعداد البحوث وتقديمها للنشر.

ب - أما بنسبة لاختيار شهري مارس وابريل وشهري سبتمبر وأكتوبر لأرسال البحوث للمحكمين بسبب أن هذه الفترة أغلب المحكمين متواجدون داخل الكليات ويمكن التواصل معهم لتحكيم البحوث

ج - يرجع سبب اختيار شهر يونيو لصدور عدد الربيع وشهر ديسمبر لصدور عدد الخريف أن هذه الاشهر هي نهاية الفصل الدراسي حيث إن الباحث عمل خلال فترة الفصل على إعداد بحوثه وتقديمها للنشر في المجلة.

State of Libya
Libyan House of Representatives
The general syndicate
Of the members
University faculty



دولة ليبيا
مجلس النواب الليبي
النقابة العامة لأعضاء
هيئة التدريس الجامعي

القرارات

قرار النقيب العام رقم (52) لسنة 2021م بشأن اعتماد اللائحة الداخلية لمجلة الجامعي

بعد الاطلاع

- على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في 2011/08/03م وتعديلاته.
- وعلى تعميم المجلس الوطني الانتقالي رقم (2011/65م) بشأن الإبقاء على النقابات تحقياً للاستقرار الإداري.
- وعلى القرار رقم (501) لسنة 2010م بشأن لائحة تنظيم التعليم العمالي.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 1428م بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية ولائحته التنفيذية.
- وعلى القرار رقم (28) لسنة 2002م بشأن اعتماد النظام الأساسي للنقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي.
- وعلى القرار رقم (4) لسنة 1993م بشأن إنشاء مجلة الجامعي.
- وعلى القرار رقم (1) لسنة 2014م بشأن إعادة تشكيل هيئة تحرير مجلة الجامعي.
- وعلى المجلس الرئاسي رقم (264)، لسنة 202م بشأن اعتماد لائحة شروط وضوابط إصدار المجلات العلمية المحكمة.
- وعلى محضر الاجتماع التقابلي الأول بين لجنة اعتماد وضمان جودة المجلات العلمية المحكمة والنقابة العامة.
- وعلى اتفاقية التعاون الموقعة بتاريخ 2021/8/13م بين النقابة العامة والهيئة الليبية للبحث العلمي.
- وعلى القرار رقم (03) لسنة 2021م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى كتاب رئيس هيئة تحرير مجلة الجامعي ذو الرقم الاشاري (أ.18.0.280) بتاريخ 2021/11/10م.

ق ر ر

مادة رقم (1)

تعتمد اللائحة الداخلية لمجلة الجامعي التي تصدر عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي المرفقة مع هذا القرار.

مادة رقم (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى ديوان النقابة العامة وضعه موضع التنفيذ.

أ.عبد الفتاح خليفة السامح
نقيب عام أعضاء هيئة التدريس
الجامعي بدولة ليبيا



العنوان : النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي - مدل جامعة طرابلس - طرابلس - ليبيا

الموقع الإلكتروني <https://www.aljameai.org>

البريد الإلكتروني university2015aa@gmail.com

اللائحة الداخلية لمجلة الجامعي

تكون اللائحة الداخلية لمجلة الجامعي التي تصدر عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي وفقاً للأحكام التالية: -

مادة (1)

● تعريفات

يقصد بالمصطلحات والمفاهيم أينما وردت في هذه اللائحة المعاني المقصودة منها:

اللائحة: اللائحة الداخلية لمجلة الجامعي.

النقابة: النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي.

المجلة: مجلة الجامعي (AL - JAMEAI).

هيئة التحرير: هيئة تحرير مجلة الجامعي.

الهيئة العلمية الاستشارية: الهيئة العلمية الاستشارية لمجلة الجامعي .

لجنة التحكيم: محكمي البحوث العلمية.

المشرف العام: مشرف عام مجلة الجامعي.

رئيس هيئة التحرير: رئيس هيئة التحرير لمجلة الجامعي.

البحوث العلمية: البحوث المقدمة للنشر في المجلة.

الباحث: صاحب البحث المقدم للنشر.

مادة (2)

التعريف بالمجلة

تعتبر مجلة الجامعي إحدى المجالات العلمية الرائدة في مجال البحث العلمي وهي مجلة

علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس بمؤسسات التعليم العالي بدولة ليبيا، أنشئت بموجب قرار النقيب العام رقم (4) لسنة 1993م وتنتشر المجلة الأبحاث باللغة العربية والإنجليزية والفرنسية، كما تهتم بنشر البحوث والدراسات العلمية المحكمة ذات الرصانة العلمية المميزة، والتي تتوافر فيها الأصالة والجدية والحدثة والمنهجية العلمية والتي تقدم الحلول المجتمعية وتشكل إضافة علمية في كافة المجالات والتخصصات العلمية الموجودة بمؤسسات التعليم العالي سواء كانت تخصصات علوم إنسانية أو علوم تطبيقية، بالإضافة إلى نشر ملخصات الكتب والندوات، والرسائل العلمية (المجستير والدكتوراه)، والتقارير الصادرة عن المؤتمرات والندوات، وورش العمل داخل ليبيا وخارجها، والمجلة تصدر بشكل دوري منتظم لغرض مساعدة الباحثين من مختلف دول العالم بنشر نتائجهم العلمي الرصين ومجهوداتهم البحثية التي تتمتع بالمحتوى العلمي ذي الجودة العالية، وتتناول قضايا العصر والمستجدات العلمية ذات الرؤى الحديثة.

تحمل المجلة الترقيم الدولي للنسخة الورقية: ISSN 2706 – 5820 (Print) والنسخة الإلكترونية (Online) ISSN 2706 – 5839 كما تحمل المجلة رقم الإيداع القانوني (1993/931740م) الدار الوطنية للكتاب بنغازي، والمجلة مفهرسة ضمن قواعد بيانات دار المنظومة في المملكة العربية السعودية .

مادة (3)

أهداف المجلة:

■ تهدف المجلة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1 - دعم البحث العلمي وإثراؤه في كافة المجالات العلمية ذات العلاقة بالتخصصات العلمية في مؤسسات التعليم العالي داخل ليبيا وخارجها .
- 2 - تعزيز عمليات نشر الأبحاث العلمية المحكمة والأصيلة بين الباحثين في بيئة تحكيم ونشر رصينة عالية الجودة .
- 3 - الارتقاء بمستوى البحوث المنشورة بتوفير مجلة علمية محكمة للنشر وفق شروط معايير النشر الأكاديمية العالمية ذات الجودة العالية .
- 4 - تسعى المجلة أن تعتمد كمرجع علمي موثوق من قبل الباحثين من مختلف دول العالم .

5 - الاهتمام بنشر القضايا البحثية الحديثة لغرض توفير احتياجات الباحثين بمؤسسات التعليم العالي داخل ليبيا وخارجها.

مادة رقم (4)

● رؤية المجلة

التميز والريادة والابتكار في نشر البحوث العلمية المحكمة في مختلف المجالات العلمية.

مادة رقم (5)

● الرسالة

نشر البحوث العلمية الجادة والجديدة في العلوم الإنسانية والتطبيقية وفق المعايير العالمية للنشر.

مادة رقم (6)

● إصدار المجلة

تصدر مجلة الجامعي مرتين في السنة أي بمعدل عديدين في السنة (يصدر العدد الأول خلال الفصل الدراسي الربيع والعدد الثاني يصدر خلال الفصل الدراسي الخريف)، وتضع هيئة التحرير خارطة زمنية للنشر في المجلة، ويجوز في ظروف استثنائية تحددتها هيئة تحريرها إصدار عدد ثالث خلال السنة.

مادة رقم (7)

● لغة المجلة

لغة المجلة هي اللغة العربية، كما تنشر البحوث في المجلة باللغة الإنجليزية والفرنسية، على أن يلتزم الباحث بتقديم ملخص لبحثه باللغة العربية.

مادة رقم (8)

المجالات والتخصصات العلمية المتاحة للنشر في المجلة

تنشر المجلة الدراسات والبحوث في جميع المجالات والتخصصات العلمية الموجودة

بمؤسسات التعليم العالي وهي العلوم الإنسانية وتضم التخصصات التالية: (الدراسات الإسلامية، علم الاجتماع، علم النفس، الفلسفة، جغرافيا، التاريخ، القانون، علم المكتبات والمعلومات، اللغويات واللغة، والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، اقتصاد، إدارة، محاسبة، الزراعة الموسيقى، الرياضة، السياحة، الفنون المرئية، والحاسوب، أنظمة المعلومات، شبكات الكمبيوتر، والاتصالات، التسويق الإلكتروني..... إلخ)، أما بالنسبة للعلوم الأساسية والتطبيقية فتضم التخصصات التالية: (العلوم بفروعها، الهندسية، بفروعها، والعلوم الطبية والصحية بفروعها،..... إلخ)

مادة رقم (9)

قواعد عامة للنشر

يشترط في البحوث المقدمة للنشر بالمجلة اتباع القواعد والشروط التالية:

- 1 - تنشر المجلة الدراسات الأصلية والبحوث العلمية المبتكرة الرصينة المكتوبة بأسلوب علمي منهجي، والتي تلتزم بالموضوعية، وتتوافر فيها الدقة والجديّة.
- 2 - يجب ألا يكون البحث المقدم للنشر في المجلة قد سبق نشره أو تقديمه للنشر في مجلة أخرى، وغير مستل من رسالة أو أطروحة علمية للمقدم بالدراسة أو البحث.
- 3 - أن يكون البحث متمسماً بالعمق والأصالة في موضوعه ومنهجه وعرضه ومصادره بحيث تكون متوافقة مع عنوانه، بعيداً عن الحشو، سليم اللغة، ودقيق التوثيق.
- 4 - التقيد بأصول البحث العلمي وقواعده وشكلياته من حيث أسلوب العرض والمصطلحات وتوثيق المصادر والمراجع في بيانات كاملة لنشرها.
- 5 - يجب أن يشمل البحث المقدم للنشر على الأجزاء الرئيسية التالية: (الملخص باللغة العربية واللغة الانجليزية، الكلمات المفتاحية، المقدمة، المشكلة، الأهداف، الأهمية، الإطار النظري (الأدبيات)، الإطار العملي، النتائج، التوصيات، أو خاتمة للبحث، قائمة المراجع والمصادر)
- 6 - تكتب الدراسات والبحوث باللغة العربية، ويقبل المكتوب منها باللغة الأجنبية

شريطة تقديم ملخص لها باللغة العربية.

7 - يجب كتابة البحث بلغة سليمة خالية من الأخطاء الإملائية واللغوية والنحوية والمطبعة.

8 - الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي المذكورة في المادتين رقم (17)، ورقم (18) من هذه اللائحة.

مادة رقم (10)

الشروط الشكلية والفنية للبحوث المقدمة للنشر

1 - تحمل الصفحة الأولى عنوان البحث بالإضافة إلى اسم الباحث ثلاثياً ومؤهله العلمي ودرجته العلمية، واسم القسم والكلية والجامعة.

2 - ملخص البحث باللغتين العربية والانجليزية لا يتجاوز (250) كلمة لكل لغة .

3 - الكلمات المفتاحية (Key words)، بعد الملخص.

4 - تقدم البحوث مطبوعة على وجه واحد من ورق مقاس (A4) ومرقمة ترقيماً متسلسلاً، بما في ذلك الجداول والأشكال والصور واللوحات وقائمة المصادر والمراجع على أن لا يزيد عدد الصفحات عن (20) صفحة، كما تقدم البحوث بالإضافة إلى النسخة المطبوعة نسخة أخرى مخزنة على قرص ليزري (CD).

5 - أن يكون البحث مكتوباً على برنامج (Microsoft Word) وأن يكون الخط باللغة العربية (Simplified Arabic) ، وباللغة الإنجليزية بالخط (Times New Roman) ويكون تباعد السطور بترك مسافة مفردة بين الأسطر (1.5) بينها ويكون حجم الخط (16) للعناوين و (14) للمتن.

6 - التهميش تتم الإشارة إلى المصادر والمراجع التي استشهد بها الباحث في متن البحث، وذلك بترقيمها بأرقام تسلسلية، وتكتب تلك المصادر والمراجع في نهاية البحث، وترتب بحسب ما تم الإشارة إليه في متن البحث، كما تقبل المجلة الأبحاث التي مجالها يتطلب اتباع نظام التهميش الذي يسمى بأسلوب الجمعية الأمريكية لعلم النفس (Harvard style).

مادة رقم (11)

تضع هيئة التحرير الشروط الواردة في المادتين رقم (9)،(10)، من هذه اللائحة في نموذج تفصيلي للباحثين باللغة العربية والانجليزية، ويتم نشره في الموقع الالكتروني للمجلة ويكون النموذج وفقاً للملحق رقم (1 - 1) والملحق رقم (2 - 1).

مادة رقم (12)

إجراءات وخطوات استلام البحوث المقدمة للنشر في المجلة:

- 1 - يقوم الباحث بتعبئة النموذجين التاليين:
 - أ - استمارة طلب نشر بحث في المجلة ويرفق معه بحثه، (وفقاً للنموذج رقم (2 - 1) المرفق مع هذه اللائحة.
 - ب - إقرار وتعهد (الأمانة العلمية)، (وفقاً للنموذج رقم (2 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).
- 2 - يتم استلام البحث المقدم للنشر في المجلة من قبل الباحث من خلال حضوره إلى مقر المجلة أو عبر البريد الالكتروني.
- 3 - يخضع البحث للفحص المبدئي من قبل هيئة التحرير ومطابقة لشروط النشر في المجلة (وفقاً للنموذج رقم (2 - 3) المرفق مع هذه اللائحة)
- 4 - يتم إخطار الباحث بنتيجة الفحص الأولي خلال أسبوع من استلام بحثه.
- 5 - يتم إرسال البحث برسالة تكليف رسمية مرفق معه نموذج التحكيم والبحث إلى محكمين متخصصين للتحكيم النهائي، (وفقاً للنماذج رقم (5 - 2) ، رقم (6 - 2) ، رقم (4 - 2) ، المرفق مع هذه اللائحة).
- 6 - يتم استلام نتيجة التحكيم من قبل رئيس هيئة التحرير واتخاذ القرار النهائي بالخصوص.
- 7 - يتم إخطار الباحث بنتيجة التحكيم النهائية سواء بالقبول أو الرفض خلال مدة لا تزيد عن شهر من تاريخ استلام البحث.
- 8 - في حالة وجود ملاحظات على البحث يطلب من الباحث إجراء التعديلات اللازمة لذلك. (وفقاً للنموذج رقم (7 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).

- 9 - يتم مراجعة البحث من قبل هيئة التحرير للتأكد من التزام الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة ويتم إحالة البحث للنشر في أعداد المجلة.
- 10 - يتم إخطار الباحث في أي عدد سيتم نشر بحثه، (وفقا للنموذج رقم (9 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).
- 11 - يقوم الباحث بتسديد الرسوم المالية مقابل النشر في المجلة.

مادة رقم (13)

معايير التحكيم العلمي للبحوث المقدمة للنشر

إن عملية تحكيم البحوث ليتم الموافقة على نشرها في المجلة تتم وفق مجموعة من الأسس والشروط والمعايير البحثية السليمة للتحقق من مدى سلامة وصحة محتوى البحث؛ ولضمان أنه ذو جودة عالية لذلك فإن المعايير تكون وفق النقاط التالية:

- 1 - يجب أن يكون محتوى البحث يساهم في إضافة علمية ونقله نوعية في البحث العلمي وتخصص البحث.
- 2 - يجب أن يكون هناك توافق وتكامل ما بين عنوان البحث وبين مصداقيته التي بدورها تعبر عن المحتوى البحثي.
- 3 - يجب أن تكون مشكلة البحث واضحة وأن يكون هناك ترابط في آلية عرضها بصورة مميزة وإبداعية.
- 4 - يجب التحقق من أن الأدوات البحثية المستخدمة مناسبة، وأن الإجراءات البحثية تناسب طبيعة ومحتوى البحث العلمي.
- 5 - ضرورة قياس مدى مصداقية البحث وأساليب وآليات عرض البيانات، وماهية إجراءات تحليلها وتفسيرها.
- 6 - يجب أن يمثل ملخص البحث محتوى البحث العلمي بالكامل وأن تكون النتائج متوافقة مع أهداف البحث.
- 7 - يجب التأكد من أن المراجع والمصادر المستخدمة كافية ومتوافقة مع طبيعة مشكلة البحث، وأنه تم استخدامها بصورة مناسبة وجيدة.

8 - ضرورة أن يتوافق محتوى البحث مع شروط وقواعد النشر في المجلة المذكورة في المادتين (9) و (10)، من هذه اللائحة. (وفقا للنموذج رقم (1 - 1)، في حالة البحث باللغة العربية، ونموذج رقم (2 - 1)، في حالة البحث باللغة الأجنبية، المرفق مع هذه اللائحة).

مادة رقم (14)

آلية التحكيم العلمي للبحوث المقدمة للنشر

- 1 - تخضع البحوث المرسله إلى المجلة لفحص أولى، من قبل هيئة التحرير لتقرير أهليتها للتحكيم، وذلك خلال أسبوع من تاريخ استلام البحث، ويحق لهيئة التحرير أن تعتذر عن قبول البحث في حالة تبين أنه لا يصلح للنشر بالمجلة لأي سبب من الأسباب كمخالفة للشروط النشر أو الشروط الفنية أو الشكلية.
- 2 - يتم فحص البحوث المقدمة للمجلة عن طريق أحد برامج الكشف عن الأصالة في الإنتاج العلمي (Plagiarism Detection Software) من أجل رفع جودة الكتابة العلمية.
- 3 - تخضع البحوث المقدمة للنشر في المجلة للتحكيم العلمي واللغوي من قبل أستاذين متخصصين تحددهم هيئة التحرير بشكل سري، ويكون التحكيم، (وفقا للنماذج رقم (3 - 2)، ورقم (6 - 2)، ورقم (4 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).
- 4 - يجوز لهيئة التحرير في حالة رفض البحث من أحد المحكمين الاستعانة بمحكم ثالث، وتكون نتيجة تحكيمه نهائية.

مادة رقم (15)

خطوات تحكيم البحوث المقدمة للنشر

- تمر البحوث المقدمة للنشر في المجلة بعدة خطوات للتحكيم وهي وفق ما يلي:
- 1 - يستلم رئيس هيئة التحرير البحث ويحيله إلى عضو هيئة التحرير المختص في مجال البحث للتقييم المبدئي.
 - 2 - تخضع البحوث المرسله إلى المجلة لفحص أولى من قبل عضو هيئة التحرير لتقرير أهليتها للتحكيم، (وفقا للنموذج رقم (3 - 2)، رقم (4 - 2)، المرفقة مع هذه اللائحة)، ويحق لعضو هيئة التحرير أن يعتذر عن قبول البحث في حالة تبين أنه لا يصلح للنشر بالمجلة لأي

- سبب من الأسباب كمخالفته لشروط النشر أو الشروط الفنية أو الشكلية.
- 3 - يتم إشعار الباحث خلال أسبوع من تقديم بحثه بنتيجة التحكيم الأولية، وفي حالة وجود ملاحظات يطلب منه إجراء التعديلات المطلوبة على البحث. (وفقا للنموذج رقم (7 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).
- 4 - بعد التحكيم المبدئي من قبل عضو هيئة التحرير المختص في مجال البحث المقدم للنشر والتأكد من مطابقة البحث لشروط النشر في المجلة يقترح على رئيس هيئة التحرير اسم المحكم المختص في مجال البحث (وفقا للنموذج رقم (3 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).
- 5 - يقوم رئيس هيئة التحرير بإعداد رسالة تكليف للمحكم ويرفق معها البحث ونموذج التحكيم ويقوم بإرسالها إليه. (وفقا للنماذج رقم (5 - 2)، ورقم (6 - 2)، ورقم (4 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).
- 6 - تستلم هيئة التحرير البحث من المحكم بعد تحكيمه ويتم الاطلاع على نتيجة التحكيم واتخاذ ما يلزم من إجراءات بالخصوص .
- 7 - يتم إشعار الباحث بنتيجة التحكيم ويطلب منه في حالة وجود ملاحظات الالتزام بتعديلها، (وفقا للنموذج رقم (7 - 2) المرفق مع هذه اللائحة)
- 8 - يقوم رئيس التحرير بتوجيه رسالة شكر وتقدير للمحكم على جهده في تحكيم البحث، (وفقا للنموذج رقم (8 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).
- 9 - في حالة عدم قبول البحث للنشر لا يتم ترجيع البحث إلى الباحث أو إعلامه بأسباب رفض البحث.

مادة رقم (16)

رفض البحوث المقدمة للنشر

يجوز لهيئة التحرير رفض البحوث المقدمة للنشر في المجلة للأسباب التالية:

- 1 - إذا لم تتوافر في البحث ضوابط وشروط النشر في المجلة .
- 2 - إذا تم رفض البحث من قبل المحكمين السريين الاثنيين .

4 - إذا لم يلتزم الباحث بتعديل ملاحظات المحكمين وهيئة التحرير.

4 - إذا لم يلتزم بدفع الرسوم المالية المقررة مقابل النشر في المجلة.

مادة رقم (17)

أخلاقيات البحث العلمي (الأمانة العلمية)

على البحوث الذين يرغبون بالنشر في المجلة الالتزام بأخلاقيات النشر التالية:

1 - يجب على الباحث الالتزام والحرص على قواعد الأمانة والنزاهة العلمية، وتوثيق المراجع والمصادر بشكل علمي أكاديمي وبكل دقة وأمانة، بالإضافة إلى الالتزام بالحدود المقبولة من الاقتباس، وعدم تزييف النتائج أو بترها لأي هدف وألا ينسب لنفسه إلا فكره وجهده.

2 - عدم استعمال البحث العلمي لأهداف غير علمية كالأغراض السياسية أو المصالح الشخصية أو محاباة الأقارب أو مجاملة مسؤول أو هيئة أو مؤسسة مهما كان شأنها.

3 - على الباحث الالتزام بالموضوعية والحيادية والابتعاد عن التعصب للآراء الشخصية، ويكون بحثه منطقيًا بعيدًا عن أهوائه الشخصية، وأن يتقبل كل ما يصل إليه من نتائج مثبتة بالقرائن والبراهين، حتى إن كانت هذه النتائج غير متوافقة مع معتقداته وأفكاره.

4 - على الباحث المحافظة على سرية المعلومات الشخصية والاقتصادية للأشخاص والمؤسسات المستهدفين بالبحث.

5 - ضرورة قيام البحوث بالاطلاع المستمر على كل ما توصل له الباحثون أو العلماء الذين ينتمون إلى نفس مجال تخصصه العلمي، فهذه المعلومات هي الأساس الذي يمكن الاعتماد عليه للوصول إلى الدراسات العلمية الأصيلة، والانطلاق باتجاه بحث جديد وأصيل ويحقق غاياته .

مادة رقم (18)

أخلاقيات الباحث اتجاه بحثه المقدم للنشر

على البحوث الذين يرغبون بالنشر في المجلة الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي

المنشورة بهذه المذكرة أدناه عند إعداد بحوثهم العلمية وهي كما يلي:

- 1 - على الباحث عند اختيار موضوع بحثه مراعاة أن يكون مناسباً لخبرته ومهارته، وإمكانياته الجسدية والنفسية.
- 2 - على الباحث اختيار الموضوعات البحثية التي تلبى احتياجات المؤسسات والمجتمع والبيئة والتي تسهم في حلها وتطوير المجتمع.
- 3 - على الباحث القيام بإعداد بحثه العلمي وكتابته وفق الخطوات العلمية الأكاديمية المتعارف عليها عالمياً في البحث العلمي.
- 4 - على الباحث التأكد من أن المصادر المعتمد عليها في بحثه هي مصادر علمية موثوقة، وأن تكون هذه المصادر مرتبطة بمشكلة البحث العلمي بشكل كلي أو جزئي لتكون مفيدة للدراسة العلمية ولا تشكل خروجاً عنها.
- 5 - يعتبر الاعتماد على المنهج أو المناهج العلمية المناسبة لموضوع أو مشكلة البحث من أهم واجبات الباحث العلمي، واختيار عينة الدراسة المناسبة مع مجتمع الدراسة، وذلك بشكل حيادي بعيد عن الأهواء، مع اختيار الأدوات الدراسية الملائمة للبحث والوسائل الإحصائية التي تساعد على الوصول إلى نتائج بحثية دقيقة.
- 6 - ضرورة إبراز جهد كل من اشترك مع الباحث في إعداد البحث بدقة طبقاً للأعراف والتقاليد الأكاديمية، ويجب الابتعاد عن وضع الأسماء للمجاملة أو للمعاملة، وأن يكون ترتيب ظهور أسماء الباحثين في الأبحاث المشتركة حسب الجهد ونسبة المشاركة.
- 7 - يجب على الباحث احترام الذات البشرية وعدم انتهاك حقوق الإنسان وكرامته عند إجراء البحث.

مادة رقم (19)

أخلاقيات هيئة تحرير المجلة اتجاه البحوث المقدمة للنشر

على هيئة تحرير المجلة الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي المنشورة بهذه المذكرة أدناه

تجاه البحوث العلمية المقدمة للنشر في المجلة والأخلاقيات هي كما يلي:

- 1 - يجب على هيئة تحرير المجلة اتباع قواعد السرية والموضوعية في عملية التحكيم، بالنسبة للباحث والمحكمين على حدّ سواء، وإحالة كل بحث قابل للتحكيم على محكمين معتمدين لديها من ذوي الخبرة والاختصاص الدقيق بموضوع البحث، لتقييمه وفق نموذج التقييم، وفي حال تعارض التقييم بين المحكمين، تُحيل هيئة التحرير البحث على محكم مرجح آخر.
- 2 - ضرورة قيام هيئة التحرير باختيار محكمين موثوقين من المشهود لهم بالخبرة والكفاءة العلمية والمتخصصين في نفس مجال البحث المراد تحكيمه.
- 3 - على هيئة التحرير الالتزام باحترام قاعدة عدم التمييز في قبول البحوث وتكون عملية القبول في جميع التخصصات ويجب عليها عدم رفض البحوث لمحتواها الفكري، أو بسبب التمييز على أساس العرق أو الجنس الاجتماعي أو المعتقد الديني أو الفلسفة السياسية للباحث.
- 4 - يجب على رئيس هيئة التحرير التعامل مع أسماء المحكمين وتقاريرهم بسريّة تامّة، ولا يكشفها إلا لأعضاء هيئة التحرير، الذين هم أيضاً يتعاملون معها بسريّة تامّة
- 5 - على هيئة التحرير الالتزام بالنزاهة في اتخاذ القرار النهائي بشأن نشر البحوث العلمية المقدمة للنشر في المجلة العلمية بعد مراجعة آراء المحكمين.
- 6 - يجب التزام هيئة التحرير بإعلام الباحث بالموافقة على نشر البحث من دون تعديل أو وفق تعديلات معينة، بناءً على ما يرد في تقارير التحكيم، أو الاعتذار عن عدم النشر، مع بيان أسبابه.
- 7 - تلتزم هيئة التحرير بالرصانة العلمية للمجلة من خلال نشر البحوث وفقاً لأهميتها ووضوحها وصحتها ومطابقتها لشروط النشر في المجلة.

مادة رقم (20)

أخلاقيات المحكمين أثناء عملية التحكيم

على المحكمين المكلفين بتحكيم البحوث العلمية المقدمة للنشر في المجلة الالتزام بالأخلاقيات المذكورة أدناه أثناء عملية التحكيم وهي كما يلي:

1 - على المحكمين عدم القيام بعملية التحكيم إلا في المواضيع التي لهم فيها خبرة كافية ومعرفة واسعة بالموضوع من جميع جوانبه.

2 - على المحكم الالتزام بالموضوعية أثناء التحكيم وإثبات مراجعته وتحكيم الأبحاث الموجهة إليه بالحجج والأدلة الموضوعية، وأن يتجنب التحكيم على أساس بيان وجهة نظره الشخصية، أو توجهه العنصري، أو المذهبي.

3 - على المحكم عدم تحكيم البحوث لأهداف شخصية، أي بمعنى يجب عدم قبول تحكيم البحوث التي عن طريقها يمكن أن تكون هناك مصالح وعلاقات شخصية تؤثر على الحيادية في اتخاذ القرارات.

4 - على المحكم الالتزام باحترام قاعدة عدم التمييز، بحيث يقوم المحكم بتحكيم البحث بحسب محتواه الفكري، مع مراعاة مبدأ عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس الاجتماعي أو المعتقد الديني أو الفلسفة السياسية للكاتب.

5 - على المحكمين الإفصاح عن حالة تضارب المصالح سواء الأخلاقية أو القانونية أو أي مصالح أخرى قبل البدء في التحكيم

6 - على المحكمين المحافظة على سرية المعلومات و أن تكون كل معلومات البحث سرية بالنسبة للمحكم، وأن يسعى المحكم للمحافظة على سريتها ولا يمكن الإفصاح عليها أو مناقشة محتواها مع أي طرف باستثناء هيئة التحرير.

7 - على المحكم في المجال الطبي المحافظة على السرية التامة للمعلومات التي تتعلق بالمرض أو عينات الدراسة .

8 - على المحكمين أن ألا يستنسخوا أو يحتفظوا بأي نسخة من البحوث التي حكموها ولهم الحق في الحصول على ذلك بعد النشر.

9 - يجب على المحكمين ضرورة الانتباه والتأكد من خلوّ الأبحاث من الانتحال أو السرقة الأدبية، كما يجب عليهم الإشارة إلى جميع الأعمال المنشورة التي جرى الانتحال منها في متن البحث المقيم علمياً.

مادة رقم (21)

إيقاف إجراءات نشر بحث علمي

يجوز لهيئة التحرير إيقاف إجراءات النشر لأي بحث علمي تم قبولها للنشر ولم ينشر بعد في المجلة، وذلك في حالة اكتشاف احتوائها على أخطاء أو إذا ثبت وجود انتهاكات لقواعد النشر، مثل الإرسال المتعدد، أو الادعاءات الزائفة بالتأليف، أو الانتحال، أو الاستخدام الاحتمالي للبيانات أو ما شابه ذلك.

مادة رقم (22)

استبدال نسخة بحث علمي

يجوز لهيئة التحرير الموافقة على استبدال نسخة بحث علمي بعد قبوله للنشر في بعض الحالات التي يكتشف فيها مؤلفو البحث أنه يشكل ضرراً، فإنه بناء على طلبهم يتم استبدال الأصل المعيب بنسخة مصححة ويتم نشر رابط للبحث المعاد نشره مع ملخص للتعديلات التي تمت على الملف الأصلي.

مادة رقم (23)

التراجع عن النشر (سحب البحث المنشور في أعداد المجلة)

يجوز لهيئة التحرير اتخاذ قرار بالتراجع عن نشر أي بحث علمي منشور في الموقع الإلكتروني للمجلة وذلك بوضع علامة مائية باللون الأحمر على كل صفحة من صفحات البحث تشير إلى أنه (تم التراجع عن النشر) (RETRACTED) ويبقى البحث منشوراً في موقع المجلة مع وضع تنويه عن ذلك في أول إصدار لاحق،

على أن تسبق صفحة البحث في موقع المجلة على الإنترنت شاشة تحتوي على قرار التراجع وبها رابط يتم من خلاله الانتقال إلى البحث نفسه، ويتم الإجراء السابق في الحالات التالية:

- 1 - إذا ثبت أن خطأ الباحث غير متعمد ويقصد بذلك أخطاء جمع البيانات أو تصنيفها، أو أخطاء التحليل الإحصائي أو أخطاء بسبب وجود خلل في البرامج أو الأجهزة المستخدمة ... إلخ
- 2 - في حالة تضارب المصالح بين المؤلفين أو المؤسسات ذات الصلة بالبحث أو اعتراض أي عضو من أعضاء فريق البحث على أي قضية تخص فريق البحث نفسه مثل كتابة أسماء مؤلفين لم يشاركوا في البحث أو عدم كتابة أسماء كل المؤلفين الذين شاركوا في البحث.
- 3 - طلب الباحث من المجلة سحب بحثه نتيجة لاكتشافه وجود خطأ في بحثه أو وجود خطأ علمي في بحث آخر اعتمد عليه في إعداد بحثه.
- 4 - نشر نفس البحث في أكثر من مجلة أو عدد بسبب خطأ غير مقصود من إدارة المجلة وفي هذه الحالة تقوم المجلة بالتراجع عن آخر بحث منشور وتكتب عليه مكرر (DUPLICATE)

مادة رقم (24)

سحب بحث علمي منشور لمخالف أخلاقيات البحث العلمي

في حالة تم اكتشاف أي أخطاء أو أي انتهاك لأخلاقيات البحث العلمي أو أي مخالفة في البحوث المنشورة في أعداد المجلة عبر الموقع الإلكتروني فإن هيئة التحرير يجب عليها اتخاذ بعض الإجراءات السريعة من خلال التراجع عن نشر البحث بوضع علامة مائية باللون الأحمر على كل صفحة من صفحات البحث تشير إلى أنه (تم التراجع عن النشر) (RETRACTED) ويبقى البحث منشوراً في موقع المجلة مع وضع تنويه عن ذلك في أول اصدار لاحق، على أن تسبق صفحة البحث في موقع المجلة على الإنترنت شاشة تحتوي على قرار التراجع وبها رابط يتم من خلاله الانتقال إلى البحث نفسه، ويتم وضع اسم الباحث في القائمة السوداء (Black List) وذلك في الحالات التالية:

1. تقديم نفس البحث إلى مجلات متعددة

2. تلفيق البيانات أو التلاعب بها

3. سرقة جهد الغير سواء أكان من بحث منشور أو رسالة أو أطروحة مجازة من مؤسسة علمية أو بإعادة استخدام بيانات منشورة دون الإشارة إلى مصدرها.
 4. تقديم بحث سبق نشره بلغة أخرى
 5. إعادة نشر بحث أو جزء منه سبق للباحث نشره.
 6. استخدام الأشكال البيانية والصور دون الإشارة إلى مصدرها أو دون إذن مسبق من الناشر حتى إن كانت الصورة منشورة في بحث سابق للباحث نفسه.
 7. استخدام الباحث لبرامج غير مرخصة أو برامج مرخصة لغيره
 8. التلاعب بالنتائج وتحريف البيانات والاستخدام غير السليم لطرق تحليل البيانات.
 9. إجراء دراسة في مؤسسة أو على عينة من مجتمع دون إذن مسبق.
 10. استخدام بيانات أو نتائج خاصة بمؤسسات في كتابة بحث دون موافقة الجهات المعنية.
 11. خداع المجلة بتقديم معلومات أو بيانات مضللة.
 12. أي فعل يخالف أخلاقيات البحث العلمي.
- مادة رقم (25)

إزالة بحث علمي منشور بشكل نهائي

تقوم هيئة التحرير باتخاذ قرار التراجع عن نشر أي بحث علمي وإزالته من موقع المجلة ومن قاعدة البيانات على الانترنت ويتم الاحتفاظ بالعنوان وأسماء المؤلفين فقط في أرشيف المجلة، واستبدال النص بشاشة تشير إلى أن البحث قد تمت إزالته لأسباب قانونية، وتقوم هيئة التحرير بهذا الإجراء في إحدى الحالات التالية:

- 1 - صدور حكم قضائي يلزم المجلة بإزالة البحث.
- 2 - إذا كان محتوى البحث يمثل خطرا كبيرا على المجتمع أو بعض الأفراد أو البيئة أو إذا كانت معلومات البحث تشكل خطرا على الصحة.
- 3 - إذا كانت المادة المنشورة تشهيرية بشكل واضح أو تخالف القانون.

4 - لدى المجلة سبب وجيه لتوقع حدوث ضرر بسبب هذا البحث.

مادة رقم (26)

حرمان الباحث من النشر في المجلة

يحرم الباحث من النشر في المجلة مستقبلا في الحالات التالية:

1 - إذا ثبت قيام الباحث بنشر البحث أو تقديمه للنشر في مجلة علمية أخرى أو تم

نشره ضمن أعمال مؤتمر أو ندوة أو ورشة عمل.

2 - إذا ثبت أن البحث مستلا من رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراة.

3 - إذا ثبت لهيئة التحرير احتواء البحث على سرقة علمية أو مساس بحقوق الآخرين

وفي مثل هذه الحالة يتم إبلاغ الباحث ويطلب منه الرد بشكل كتابي خلال اسبوع

وإذا لم يتم الرد وتأكدت هيئة التحرير بشكل قطعي من السرقة يحرم الباحث من

النشر في المجلة ويتم اتخاذ الإجراءات التالية:

أ - يتم إبلاغ المؤسسة العلمية التي يتبعها الباحث.

ب - يتم إبلاغ نقابة أعضاء هيئة التدريس بالمؤسسة التعليمية.

ج - يتم إبلاغ الهيئة الوطنية للبحث العلمي.

4 - على كل الاحوال يحرم الباحث من النشر في المجلة في حالة اتخاذ هيئة التحرير

ضد بحثه الإجراءات المنصوص عليها في المواد (21)، (22)، (23)، (24)،

(25)، (26)، من هذه اللائحة.

مادة رقم (27)

واجبات الباحث

يجب على الباحث المقدم ببحثه للنشر في المجلة الالتزام بالواجبات التالية:

1 - يجب على الباحث تقديم بحث علمي مبتكر وجديد وغير منشورة في أي مجلة أخرى.

2 - ضرورة التزام الباحث بقواعد النشر العلمي المنصوص عليها في شروط النشر في

المجلة الواردة في المادتين رقم (9)، ورقم (10) من هذه اللائحة.

3 - على الباحث الالتزام بقواعد أخلاقيات النشر المشار إليها في مادتين رقم (17)، ورقم (18)، من هذه اللائحة والتعهد كتابياً للمجلة بذلك (وفقاً للنموذج رقم (2 - 2)، المرفق مع هذه اللائحة).

4 - على الباحث القيام بإجراء التعديلات والتصحيحات المقترحة من قبل المحكمين في الزمن المحدد.

5 - عدم قيام الباحث بإجراء أي تعديلات جوهرية على البحث بعد الموافقة عليه للنشر.

6 - ضرورة الالتزام بدفع الرسوم المقررة من قبل هيئة التحرير عند قبول البحث للنشر.

مادة رقم (28)

حقوق الباحث

يتمتع الباحث المقبول بحثه لنشره في المجلة بالحقوق التالية:

- 1 - للباحث حق النشر في المجلة بعد قبول بحثه للنشر وإجراء التعديلات المطلوبة.
- 2 - للباحث حق التعرف على نتيجة تحكيم بحثه سواء كانت بالقبول أو الرفض مع عدم ذكر أسباب الرفض للنشر في المجلة.
- 3 - للباحث الحق في التعرف في أي عدد من أعداد المجلة سينشر بحثه.
- 4 - للباحث الحق في الاطلاع على النسخة النهائية لبحثه قبل طباعة عدد المجلة.
- 6 - للباحث حق نشر بحثه في الموقع الإلكتروني للمجلة.
- 6 - للباحث الحق في الحصول على نسخة من المجلة التي نشر بها بحثه.

مادة رقم (29)

حقوق النشر

- 1 - تكون كافة حقوق النشر والطبع محفوظة لمجلة الجامعي على أن يكون المشرف العام الممثل القانوني لها.
- 2 - تنتقل حقوق طبع ونشر البحث إلى المجلة منذ إعلان الباحث بقبول بحثه للنشر.

- 3 - جميع الآراء الواردة في المجلة تعبر عن آراء كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو النقابة، وكاتبوها هم وحدهم من يتحملون المسؤولية القانونية عما ورد فيها.
- 4 - تضمن المجلة حق النشر المتكافئ لجميع الباحثين الأكاديميين داخل ليبيا وخارجها.
- 5 - البحوث العلمية المقدمة للنشر في المجلة تصبح من حق المجلة نشرت أم لم تنشر والمجلة غير ملزمة بردها لأصحابها.
- 6 - يسمح بالاقْتباس من المجلة بشرط الإشارة إلى المصدر.
- 7 - لا يجوز إعادة طبع الدراسات والأبحاث المنشورة في المجلة إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- 8 - يمنح كل مقدم بحث عدد نسخة واحدة من المجلة المنشور فيها البحث.
- 9 - لهيئة التحرير الحق في تبويب البحوث المقبولة للنشر وتوزيع نشرها على أعداد المجلة وفقاً لما تراه من حيث الترتيب والتسويق وتحديد موعد النشر.
- 10 - تنشر المجلة أعدادها مطبوعة ورقياً ومنشورة على الموقع الإلكتروني للمجلة.
- 11 - لا يحق للباحث الذي نشر بحثه في المجلة النشر من جديد إلا بعد صدور أربع أعداد للمجلة.
- 12 - يتم ترتيب نشر البحوث في أعداد المجلة وفقاً لاعتبارات فنية بحثية وأولوية تسليمها للمجلة، ولا علاقة لها بأهمية البحث أو مكانة الباحث.
- 13 - يجب على هيئة التحرير العمل على حفظ - ضمن أرشيف المجلة - عدد عشر نسخ من كل عدد لا يجوز التصرف فيها.

مادة رقم (30)

الهيكل التنظيمي للمجلة والاختصاصات

يتكون الهيكل التنظيمي الخاص بالمجلة على النحو التالي:

أولاً: مشرف عام المجلة وهو النقيب العام لأعضاء هيئة التدريس الجامعي بدولة ليبيا.

ثانياً: هيئة التحرير، ويصدر قرار من النقيب العام لأعضاء هيئة التدريس الجامعي بتسميتها وتتكون من الصفات التالية:

● رئيس هيئة التحرير

● أعضاء هيئة التحرير

● سكرتير هيئة التحرير

ثانياً: الهيئة العلمية الاستشارية ويصدر قرار من النقيب العام لأعضاء هيئة التدريس الجامعي بتسميتها بناء على ترشيح من هيئة التحرير.

رابعاً: لجنة المحكمين: ويتم اختيارهم بتكليف من قبل رئيس هيئة تحرير المجلة بناءً على ترشيح من قبل أعضاء هيئة التحرير.

مادة رقم (31)

اختصاصات المشرف العام

- 1 - المتابعة والإشراف العام على سير عمل المجلة.
- 2 - اعتماد السياسات العامة والخطط الاستراتيجية الخاصة بعمل المجلة.
- 3 - الاعتماد النهائي للبحوث التي ستشر في كل عدد.
- 4 - اعتماد الميزانية السنوية للمجلة

مادة رقم (32)

اختصاصات رئيس هيئة التحرير

- 1 - الدعوة لعقد اجتماعات هيئة التحرير ورئاستها
- 2 - الإعلان عن فتح باب قبول البحوث في أعداد المجلة.
- 3 - استلام البحوث المقدمة للنشر والتأكد من مطابقتها لقواعد وضوابط النشر.
- 4 - إحالة البحوث للمحكمين ممن تتوفر فيهم الشروط العلمية المناسبة.
- 5 - استلام نتائج تحكيم البحوث العلمية، واتخاذ ما يلزم من إجراءات بشأنها.

- 6 - إعلام الباحث برسالة رسمية بملاحظات المحكم وحثه لإجراء التعديلات على بحثه في وقت محدد ومنحه إفادة بعد ذلك بشأن قبول بحثه للنشر في المجلة .
- 7 - إعلام الباحث في حال تعذر نشر بحثه بناءً على قرار المحكم دون إبداء الأسباب أو أعطائه فرصة أو إعادة بحثه .
- 8 - إعداد تقرير بمحتويات كل عدد من البحوث المقبولة للنشر وإحالته لمشرف عام المجلة لاعتماده وإحالته للإخراج الفني والمراجعة اللغوية والطباعة
- 9 - كتابة كلمة العدد، بكل إصدار .
- 10 - الإشراف العام على الموقع الإلكتروني للمجلة .
- 11 - اعتماد كافة الاجراءات الإدارية والمالية الخاصة بتسيير عمل المجلة .
- 12 - تلقي المراسلات الواردة للمجلة والرد عليها ومخاطبة الجهات فيما يتعلق بشؤون المجلة .
- 13 - التواصل مع الهيئات العلمية والمواقع الإلكترونية المعنية باعتماد الدوريات والمجلات محلياً وعربياً ودولياً والعمل على تسجيل المجلة واعتمادها وفقاً للنظم المعمول بها لديهم .

مادة رقم (33)

اختصاصات أعضاء هيئة التحرير

- 1 - حضور الاجتماعات التي يدعو إليها رئيس هيئة التحرير .
- 2 - مساعدة رئيس هيئة التحرير في تحكيم البحوث وخاصة التحكيم المبدئي واقتراح محكمين للبحوث المقدمة للنشر .
- 3 - متابعة مدى التزام الباحثين بملاحظات المحكمين لضمان جودة البحوث المنشورة .
- 4 - مراجعة البحوث العلمية المراد نشرها في المجلة وتبويبها وتصنيفها .
- 5 - المشاركة في وضع الخطط والسياسات والخطط العلمية للمجلة من أجل تحسين مستواها وجودتها لغرض تحقيق أهداف المجلة .

- 6 - المشاركة في اتخاذ القرارات الخاصة بآلية عمل المجلة
- 7 - اختيار البحوث العلمية المستهدفة للنشر في أعداد المجلة وتصنيفها.
- 8 - المشاركة في إعداد التقرير السنوي عن آلية عمل المجلة.

مادة رقم (34)

اختصاصات سكرتير التحرير

- 1 - استلام البحوث وتسجيلها وفق الإجراءات الإدارية المعمول بها في المجلة وترقيمها برقم سري وحفظ بيانات الباحث.
- 2 - تنظيم أرشيف المجلة وحفظه بشكل منتظم.
- 3 - إعداد بنود جدول أعمال الاجتماعات بالتنسيق مع رئيس هيئة التحرير وإعداد محاضر اجتماعات هيئة التحرير.
- 4 - يقوم بما يسند إليه رئيس التحرير من مهام تتعلق بآلية عمل المجلة.
- 5 - استلام البحوث المقدمة للنشر في المجلة من البريد الإلكتروني وعرضها على رئيس هيئة التحرير.
- 6 - إحالة البحوث إلى لجان التحكيم لضمان سريتها.
- 7 - إشعار الباحث بموافقة هيئة تحرير المجلة على نشر بحثه.
- 8 - الإشراف على الإخراج الفني وطباعة العدد ومتابعة كل ما يتعلق بالأمر الفني للمجلة.
- 9 - إعداد كافة الإجراءات الإدارية والمالية الخاصة بعمل المجلة.
- 10 - الإشراف الفني على موقع المجلة الإلكتروني ونشر أعداد المجلة إلكترونياً في الموقع.

مادة رقم (35)

الهيئة العلمية الاستشارية

تكون للمجلة هيئة علمية استشارية، ذات الصفة الفخرية، وتتكون من أساتذة درجاتهم العلمية لا تقل عن درجة أستاذ وهم أساتذة أجلاء ذوو مكانة علمية مرموقة، وخبرة طويلة

في مختلف التخصصات العلمية ويتم اختيارهم من قبل هيئة التحرير ويتولى رئاسة الهيئة أعلاهم درجة علمية وأقدمهم فيها .

مادة رقم (36)

اختصاصات الهيئة العلمية الاستشارية

وتكون مهام الهيئة العلمية الاستشارية للمجلة كما يلي:

- 1 - تقييم مستوى المجلة والبحوث المنشورة بشكل دوري .
- 2 - تقديم المشورة لهيئة التحرير في كل ما يتعلق بالمجلة وسياستها من أجل تحقيق أهدافها .
- 3 - مساعدة هيئة التحرير في تحكيم البحوث العلمية .
- 4 - تشجيع البحوث وتوجيههم نحو المواضيع المهمة في مجالات علمية معينة لدراساتها وإعداد أبحاث بها للنشر في المجلة بعد تحكيمها .
- 5 - تقديم الملاحظات العلمية والشكلية والفنية من خلال تقارير ترفع إلى هيئة التحرير بشكل دوري .
- 6 - إبداء المشورة العلمية والفنية في كل ما يعرض عليها من قبل هيئة التحرير

مادة رقم (37)

لجنة التحكيم

تتكون لجنة التحكيم من أعضاء هيئة التدريس بمختلف التخصصات العلمية العاملين بمؤسسات التعليم العالي والذين تستعين بهم المجلة لتحكيم البحوث العلمية بشكل سري على أن لا تقل درجاتهم العلمية عن أستاذ مساعد وأن تكون درجة المحكم أعلى من درجة الباحث المحكم لبحثه وفي نفس تخصصه العلمي ويشترط من يختار كمحكم ان يتصف بالخبرة العلمية والنزاهة والكفاءة .

مادة رقم (38)

اختصاصات لجنة التحكيم

- 1 - تحكيم البحوث العلمية المحالة إليها من قبل هيئة تحرير المجلة .

- 2 - الالتزام بتحكيم البحوث وفق النموذج المعتمد من قبل هيئة تحرير المجلة.
- 3 - إحالة تقرير بشأن تحكيم البحث العلمي لهيئة التحرير خلال المدة المحددة بالخصوص.

مادة رقم (39)

آلية اختيار المحكمين المعتمدين لدى المجلة

تقوم هيئة تحرير المجلة بعد صدور كل أربعة أعداد من المجلة بدراسة تقارير المحكمين لبحوث هذه الأعداد واختيار أفضل محكمين ممن تميزت تقاريرهم بكفاءة عالية وجهد علمي واضح في التحكيم حيث يتم منحهم شهادة محكم معتمد (وفقا للنموذج رقم (10 - 2) المرفق مع هذه اللائحة).

مادة رقم (40)

المزايا التي يتمتع بها المحكمين المعتمدون لدى المجلة

يتمتع المحكم المعتمد لدى المجلة بالمزايا التالية:

- 1 - التكريم في احتفالية سنوية للمجلة بمنحه شهادة بذلك، ومزايا تشجيعية.
- 2 - تكون له الأولوية في تحكيم البحوث العلمية .
- 3 - يعفى من رسوم النشر في المجلة .
- 4 - تكون له أولوية في اختياره في الهيئة الاستشارية للمجلة عند وصوله لدرجة استاذ.

مادة رقم (41)

اجتماعات هيئة التحرير

تعقد بصفة دورية اجتماعات هيئة التحرير بدعوة من رئيسها، ويكون النصاب القانوني لاجتماعاته بحضور أغلبية أعضائه على أن يكون الرئيس أو من ينوب عنه من بينهم وتتخذ قراراته بأغلبية أصوات الحضور، وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس.

مادة رقم (42)

يجوز بدعوة من رئيس هيئة التحرير عقد اجتماع لهيئة التحرير مع الهيئة الاستشارية للمجلة لمناقشة سير عمل المجلة وآلية تطويرها.

مادة رقم (43)

اجتماعات هيئة التحرير الخاص بجودة المجلة وتقييم أدائها

تعقد هيئة التحرير اجتماعاً سنوياً مع بعض أعضاء الهيئة الاستشارية يختارهم رئيس هيئة التحرير وذلك لمناقشة جودة المجلة وأدائها ويتم خلال الاجتماع مناقشة ما يلي:

- 1 - التقارير لتقييم الآراء الواردة من قبل الهيئة الاستشارية للمجلة.
- 2 - تقرير التقييم الوارد من قبل لجنة ضمان جودة المجالات العلمية بالهيئة الليبية بالبحث العلمي.
- 3 - التقارير الواردة من أي جهة سواء محلية أو دولية خاصة بتقييم أداء المجالات.

مادة رقم (44)

الآلية التنفيذية لتوصيات تقييم أداء المجلة

تتولى هيئة تحرير المجلة تنفيذ ومتابعة التوصيات الصادرة عن الاجتماع الخاص بجودة المجلة وتقييم أدائها.

مادة رقم (45)

مراسلة المجلة

تكون مراسلات المجلة باسم رئيس هيئة التحرير وعلى العناوين التي تحددها هيئة التحرير وتعلنها في غلاف المجلة والموقع الإلكتروني للمجلة

مادة رقم (46)

الموارد المالية للمجلة

تتكون الموارد المالية للمجلة من الآتي:

- 1 - الرسوم المحصلة من الباحثين مقابل النشر في المجلة.
- 2 - التبرعات والهبات غير المشروطة من الجهات العامة والخاصة.
- 3 - ما يخصص لها من ميزانية من النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي ليبيا.

مادة رقم (47)

الإجراءات المالية الخاصة بعمل المجلة

تعد هيئة تحرير المجلة ميزانية تقديرية لكل عدد من أعدادها كما تعد بعد صدور كل عدد بيانا تفصيليا بالإيرادات المحصلة والمصروفات المدفوعة لتجهير العدد وتعتمد من قبل رئيس هيئة التحرير والمشرف العام للمجلة.

مادة رقم (48)

تتم عملية استلام الرسوم بإيصالات رسمية كما تتم تسوية المصروفات بفواتير قانونية حسب ما هو معمول به في الإجراءات المالية الرسمية.

مادة رقم (49)

تدفع المكافآت المالية بقرار يصدره المشرف العام ويتم إعداد أذونات الصرف حسب ما هو معمول به في الإجراءات المالية الرسمية.

مادة رقم (50)

الرسوم التي يدفعها الباحث الواحد مقابل النشر بالمجلة تحدد من قبل هيئة التحرير بناءً على تكاليف تجهيز وطباعة كل عدد.

مادة رقم (51)

تكون رسوم اقتناء المجلة كالآتي: -

الرقم	الجهة	القيمة
	أعضاء النقابة وأساتذة الجامعات	90 د.ل
	الطلبة الأكاديميين	80 د.ل
	للمؤسسات والشركات	100 د.ل
	خارج دولة ليبيا باستثناء نفقات البريد	50 دولار

أحكام ختامية

مادة رقم (52)

تعتبر الملاحق المرفقة بهذه اللائحة جزءاً لا يتجزأ منها ومكملاً لها.

مادة رقم (53)

تضع هيئة التحرير قواعد النشر التفصيلية الخاصة بالمجلة باللغتين العربية والانجليزية، وتكون منشورة في كل عدد من أعداد المجلة والموقع الالكتروني للمجلة.

مادة رقم (54)

تعتمد هذه اللائحة بقرار من النقيب العام لأعضاء هيئة التدريس الجامعي والمشرف عام للمجلة.

مادة رقم (55)

يجوز تعديل هذه اللائحة بعد العرض على أعضاء هيئة تحرير المجلة إذا دعت الضرورة لذلك.

مادة رقم (56)

يعمل بهذه اللائحة من تاريخ صدور قرار اعتمادها.

- with controlled geometry, *Acta Math*, **181**, 1–61.
2. Cheeger. J. (1999). Differentiability of Lipschitz functions on metric spaces, *Geom. Funct. Anal.*, **9**, 428–517.
 3. Shanmugalingam. N. (2000). Newtonian spaces: An extension of Sobolev spaces to metric measure spaces, *Rev. Mat. Iberoamericana*, **16**, 243–279.
 4. Shanmugalingam. N. (2001). Harmonic functions on metric spaces, *Illinois Math. J.*, **45**, 1021–1050.
 5. Farnana. Z. (2021). Sobolev spaces in metric spaces, *The Libyan Journal of Science (LJS)* **24**, 79-88.
 6. Björn. A and Björn. J. (2006). Boundary regularity for p -harmonic functions and solutions of the obstacle problem on metric spaces, *J. Math. Soc. Japan*, **58** 1211–1232.
 7. Björn. A, Björn. J and Shanmugalingam. N. (2003). The Dirichlet problem for p -harmonic functions on metric spaces, *J. Reine Angew. Math.*, **556**, 173-203.
 8. Farnana. Z. p -harmonic functions on metric spaces, in preparation.
 9. Kinnunen. J and Shanmugalingam. N. (2001). Regularity of quasi-minimizers on metric spaces, *Manuscripta Math.*, **105**, 401–423.
 10. Björn. A, Björn. J and Shanmugalingam. N. (2008). Quasicontinuity of Newton-Sobolev function density of Lipschitz functions on metric spaces, *Houston J. Math*, **34**, 1197–1211.
 11. Björn. A and Björn. J. (2011). *Nonlinear Potential Theory on Metric Spaces*, EMS Tracts. Math. Vol. 17, European. Math. Soc., Zürich, 403p.
 12. Shanmugalingam. N. (2003). Some convergence results for p -harmonic functions on metric measure spaces. *Proc. Lond. Math. Soc.* **87**, 226-246.
 13. Farnana. Z. (2010). Continuous dependence on obstacles for the double obstacle problem on metric spaces, *Nonlinear Anal.*, **73**, 2819-2830.
 14. Kinnunen. J, Marola. N. and Martio. O. (2007). Harnack's principle for quasiminimizers. *Ric. Mat*, **56**, 73-88.
 15. Heinonen. J. (2001). *Lectures on Analysis on Metric Spaces*. Springer, New York.
 16. Rudin. W, *Functional Analysis*. (1991), 2nd ed., McGraw-Hill, New York.

Proof

Let $\varepsilon > 0$ and for every $x_0 \in \partial\Omega$ find $r_{x_0} \in (0, \varepsilon)$ such that $|u(x) - f(x_0)| < \varepsilon$ and $|Hf(x) - f(x_0)| < \varepsilon$ whenever $x \in B(x_0, r_{x_0}) \cap \Omega$. By compactness, we have $\partial\Omega \subset \cup_{j=1}^n B_j$ with $B_j = B(x_j, r_{x_j})$. Let $\Omega' = \Omega \setminus \cup_{j=1}^n \bar{B}_j$ and choose a function $\eta \in \text{Lip}_c(\Omega)$, so that $\eta = 1$ on Ω' . Then $\eta u \in N^{1,p}(X)$ and $\eta Hf \in N^{1,p}(X)$ are both p -harmonic in Ω' , and furthermore, on $\partial\Omega'$ they satisfy the condition

$$\eta Hf - 2\varepsilon \leq \eta u \leq \eta Hf + 2\varepsilon.$$

Now the comparing principle and the fact that $\eta = 1$ on Ω' imply that

$$\eta Hf - 2\varepsilon \leq \eta u \leq \eta Hf + 2\varepsilon,$$

in Ω' . Letting $\varepsilon \rightarrow 0$ we get $u = Hf$ in Ω .

Theorem 4.9

For every $f \in C(\partial\Omega)$ there exists a unique bounded p -harmonic function Hf in Ω such that

$$\lim_{\Omega \ni x \rightarrow x_0} Hf(x) = f(x_0) \quad \text{for q. e. } x_0 \in \partial\Omega.$$

5. Conclusion

In this study, we assumed that Ω is open and bounded. We investigated the convergence of the p -harmonic functions when the boundary values vary. Moreover, we considered an increasing sequence of open sets and analyzed the convergence of the corresponding p -harmonic functions.

The findings showed that the uniform limit of p -harmonic functions is also p -harmonic. Moreover, when the boundary values converge in the $N^{1,p}(\Omega)$ space, then the corresponding p -harmonic functions converges locally uniformly in Ω . As for the boundary regularity, the study showed that for $f \in C(\partial\Omega)$ the p -harmonic extension is the unique bounded p -harmonic function that attains the boundary values at all regular points.

For future study, we recommend to study the p -harmonic functions in unbounded and non-open sets. Moreover, for the convergence problems, we recommend studying the convergence of the p -harmonic functions in the Newtonian space and under what conditions it would be obtained.

References

1. Heinonen. Jand Koskela. P. (1998). Quasiconformal maps in metric spaces

Lemma 4.4 (Comparison principle).

Let Ω be bounded and that $C_p(X \setminus \Omega) > 0$. Let $f_1, f_2 \in C(\partial\Omega)$ be such that $f_1 \leq f_2$ q.e. in $\partial\Omega$. Then $Hf_1 \leq Hf_2$ in Ω .

We should mention here that the harmonic extension Hf of f to Ω is continuous only in Ω , and we may not have continuity of Hf up to the boundary. This will depend on the boundary points.

Definition 4.5

Let Ω be bounded with $C_p(X \setminus \Omega) > 0$. A point $x_0 \in \partial\Omega$ is regular if

$$\lim_{\Omega \ni x \rightarrow x_0} Hf(x) = f(x_0) \quad \text{for all } f \in C(\partial\Omega).$$

If all $x_0 \in \partial\Omega$ are regular, then Ω is regular. We also say that $x_0 \in \partial\Omega$ is irregular if it is not regular.

The following property is from Björn-Björn-Shanmugalingam (7). It shows that the set of irregular points is a small set and that most of the boundary points are regular.

Lemma 4.6 (The Kellogg property).

Let $I_p \subset \partial\Omega$ be the set of all irregular points. Then $C_p(I_p) = 0$.

The following result shows that the p -harmonic extension of a function f attains its boundary point at all regular points.

Theorem 4.7 (Theorem 3.9 in (7))

If $f \in C(\partial\Omega)$ and $x_0 \in \partial\Omega$ is a regular boundary point, then

$$\lim_{x \rightarrow x_0} Hf(x) = f(x_0)$$

The following result from Björn-Björn-Shanmugalingam (7) shows that the p -harmonic extension of a function f is the unique p -harmonic function that attains the boundary points.

Proposition 4.8

Let $f \in C(\partial\Omega)$ assume that Ω is a regular domain. If u is p -harmonic function in Ω such that $\lim_{x \rightarrow x_0} u(x) = f(x_0)$ for all $x_0 \in \partial\Omega$. Then $u = Hf$ in Ω .

Let $f \in C(\partial\Omega)$, define $Hf: \Omega \rightarrow \mathbf{R}$ by

$$Hf(x) = \sup_{\text{Lip}(\partial\Omega) \ni \varphi \leq f} H\varphi(x), \quad x \in \Omega$$

The following lemma from Björn-Björn-Shanmugalingam(7).

Lemma 4.3

Let $f \in C(\partial\Omega)$. Then Hf is p -harmonic in Ω and

$$Hf(x) = \inf_{\text{Lip}(\partial\Omega) \ni \varphi \leq f} H\varphi(x) = \lim_{j \rightarrow \infty} Hf_j(x) \quad x \in \Omega,$$

for every sequence $\{f_j\}_{j=1}^\infty$ of functions in $\text{Lip}(\partial\Omega)$ that converges uniformly to f .

Proof.

Let $f_j \in \text{Lip}(\partial\Omega)$ be such that $|f(x) - f_j(x)| < 1/j$ for all $x \in \partial\Omega$ and $j = 1, 2, \dots$

Then $|f_{j'}(x) - f_{j''}(x)| \leq 2/j$ for all $x \in \partial\Omega$ and $j', j'' \geq j$. The comparison principle implies that for all $x \in \Omega$,

$$Hf_{j'}(x) - \frac{2}{j} \leq Hf_{j''}(x) \leq Hf_{j'}(x) + \frac{2}{j},$$

which shows that $\{Hf_j(x)\}_{j=1}^\infty$ is a Cauchy sequence in Ω . Hence the limit $h(x) := \lim_{j \rightarrow \infty} Hf_j(x)$ exists and by Theorem 3.7 is a p -harmonic in Ω . Using the comparing principle to the inequality $f_j - \frac{1}{j} < f < f_j + \frac{1}{j}$ implies that

$$\begin{aligned} h(x) &= \lim_{j \rightarrow \infty} H(f_j - 1/j)(x) \\ &\leq \sup_{\text{Lip}(\partial\Omega) \ni \varphi \leq f} H\varphi(x) \leq \inf_{\text{Lip}(\partial\Omega) \ni \varphi \leq f} H\varphi(x) \\ &\leq \lim_{j \rightarrow \infty} H(f_j + 1/j)(x) = h(x) \end{aligned}$$

which finishes the proof.

The following lemma extends the comparison principle Lemma 2.6 to p -harmonic extensions of functions in $C(\partial\Omega)$.

— **Boundary Regularity and Some Convergence Results for \mathcal{P} -harmonic Functions on Metric Spaces**

Theorem 3.7 (Theorem 9.36 in (11))

Let $\Omega_1 \subset \Omega_2 \subset \Omega_3 \subset \dots \subset \Omega = \bigcup_{j=1}^{\infty} \Omega_j$ and let u_j be p -harmonic in Ω_j , $j = 1, 2, \dots$.
If $u_j \rightarrow u$ locally uniformly in Ω , then u is p -harmonic in Ω .

4. Boundary regularity for p -harmonic functions.

In this section, we follow Björn-Björn-Shanmugalingam (7) and extend the definition of p -harmonic extension for continuous boundary functions.

The following lemma shows that Lipschitz functions on a set can be extended to a Lipschitz on a larger set, see Lemma 5.2 in Björn-Björn (11) or Theorem 6.2 in Heinonen (15).

Lemma 4.1

Let $E \subset X$ and let $f: E \rightarrow R$ be L -Lipschitz. Then there exist two L -Lipschitz functions $\bar{f}, \underline{f}: X \rightarrow R$ defined by

$$\bar{f}(x) := \inf_{y \in E} (f(y) + Ld(x, y)) \quad \text{and} \quad \underline{f}(x) := \sup_{y \in E} (f(y) - Ld(x, y)),$$

such that $\underline{f} \leq \bar{f}$ in X and that $\underline{f} = f = \bar{f}$ on E .

If $f \in \text{Lip}(X) \subset N^{1,p}(X)$, then Hf is well defined. As for $f \in \text{Lip}(\partial\Omega)$ the above lemma shows that f can be extended to a Lipschitz function in X . This means that, we can define the p -harmonic extension for a function $f \in \text{Lip}(\partial\Omega)$ and the Hf will be independent of the choice of the extension of f , as follows: If $f \in \text{Lip}(\partial\Omega)$, Lemma 4.1 shows that we can extended f to a Lipschitz function on X . If f_1, f_2 are two extensions of f then $f_1 = f_2$ on $\partial\Omega$. The comparison Lemma 2.6 shows that $Hf_1 = Hf_2$ in Ω .

If $f \in C(\partial\Omega)$, then it can be approximated uniformly by Lipschitz functions, by the Stone-Weierstrass theorem in Rudin (16), p.122

Definition 4.2

Let Ω be connected and let $\{u_j\}_{j=1}^\infty$ be a sequence of nonnegative p -harmonic functions in Ω . Assume that there is some $x \in \Omega$ such that $u_j(x) \leq C$, $j = 1, 2, \dots$, for some constant C . Then a subsequence of $\{u_j\}_{j=1}^\infty$ converges locally uniformly to a p -harmonic in Ω .

The following result is a special case of Theorem 3.3 from Farnana (13) and also a special case of Theorem 10.18 in Björn-Björn (11).

Theorem 3.3

Let $\{f_j\}_{j=1}^\infty$ be a q.e. decreasing sequence such that $f_j \rightarrow f$ in $N^{1,p}(\Omega)$ as $j \rightarrow \infty$. Then Hf_j decreases to Hf locally uniformly in Ω .

Remark 3.4

Note that, Theorem 3.3 also holds if $\{f_j\}_{j=1}^\infty$ is a q.e. increasing sequence as $\{-f_j\}_{j=1}^\infty$ will a q.e. decreasing sequence of p -harmonic functions which implies that $-Hf_j$ decreases q.e. to $-Hf$ locally uniformly in Ω . Hence Hf_j increases q.e. to Hf locally uniformly in Ω .

In fact Theorem 3 in Kinnunen-Marola-Martio (14) shows that if $\{f_j\}_{j=1}^\infty$ is a bounded sequence in $N^{1,p}(\Omega)$ and $f_j \rightarrow f$ q.e. in Ω (not necessarily monotone), as $j \rightarrow \infty$, then $Hf_j \rightarrow Hf$ locally uniformly in Ω , as $j \rightarrow \infty$.

Theorem 3.5 (Corollary 9.38 in (11))

Assume that Ω is connected. Let $\{u_j\}_{j=1}^\infty$ be an increasing sequence of p -harmonic functions in Ω such that $u = \lim_{j \rightarrow \infty} u_j$ is not identically ∞ . Then u is p -harmonic in Ω .

Theorem 3.6 (Theorem 9.21 in (11))

Let $\Omega_1 \subset \Omega_2 \subset \Omega_3 \subset \dots \subset \Omega = \bigcup_{j=1}^\infty \Omega_j$. Then u is p -harmonic in Ω if and only if it is p -harmonic in Ω_j for $j = 1, 2, \dots$.

Note that, $-Hf$ will be the p -harmonic extension of $-f \in N^{1,p}(\Omega)$ to Ω .

Lemma 2.6 (comparison principle)

Assume that Ω is open bounded and that $C_p(X \setminus \Omega) > 0$. Let $f_1, f_2 \in N^{1,p}(X)$ be such that $f_1 \leq f_2$ q.e. in $\partial\Omega$. Then $Hf_1 \leq Hf_2$ in Ω .

The p -harmonic functions satisfy many useful properties. In particular, they are locally Hölder continuous and satisfy the maximum principle: If u attains its maximum (or minimum) in Ω , then it is a constant. Moreover, nonnegative p -harmonic functions satisfy the Harnack inequality i.e., $\sup_K u \leq C \inf_K u$ for all compact $K \subset \Omega$, see Kinnunen-Shanmugalingam (9).

3. Convergence results for p -harmonic functions.

In this section, we study various convergence problems for p -harmonic functions, by letting the boundary values converge in some sense and show that the corresponding p -harmonic extensions will converge as well. Moreover, we consider an increasing sequence of open sets Ω_j whose union is Ω and fix the boundary values f . We analyze the convergence of the p -harmonic extensions in Ω_j to the p -harmonic extensions in Ω .

The following theorem shows that the uniform limit of p -harmonic functions is also p -harmonic. It is from Kinnunen- Shanmugalingam (9).

Theorem 3.1

Let $\{u_j\}_{j=1}^\infty$ be a sequence of p -harmonic functions that converges locally uniformly in Ω . Then u is p -harmonic.

The following theorem is from Shanmugalingam (12).

Theorem 3.2 (Harnack's convergence theorem)

$$N_0^{1,p}(\Omega) = \{f|_{\Omega}: f \in N^{1,p}(X) \text{ and } f = 0 \text{ q. e. in } X \setminus \Omega \}.$$

Under our assumptions, Lipschitz functions with compact support are dense in $N_0^{1,p}(\Omega)$, see Shanmugalingam (4). Moreover, the proof of this result in Björn–Björn [11] shows that if $0 < u < N_0^{1,p}(\Omega)$, then we can choose the Lipschitz approximations to be nonnegative and pointwise smaller than the function u .

Definition 2.3

Suppose that $\Omega \subset X$ is open and bounded. A function $u \in N^{1,p}(\Omega)$ is a minimizer in Ω if for every function $v \in N^{1,p}(\Omega)$ with $u - v \in N_0^{1,p}(\Omega)$, we have

$$\int_{\Omega} g_u^p d\mu \leq \int_{\Omega} g_v^p d\mu,$$

where g_u and g_v are the minimal p -weak upper gradients of u and v respectively. We also say that a function u is p -harmonic if it is a continuous minimizer.

If u is a minimizer (or p -harmonic) and $\alpha, \beta \in \mathbf{R}$, then $\alpha u + \beta$ is a minimizer (or p -harmonic). Note, however, that the sum of two minimizers (or p -harmonic) functions need not to be a p -harmonic function and thus the theory is not linear. We instead have the minimum of two p -harmonic functions is a p -harmonic.

In Shanmugalingam (4) it was shown that there exists a unique minimizer for every $u \in N^{1,p}(\Omega)$, see also Theorem 4.2 in Farnana (8).

Theorem 2.4

Assume that Ω is open and bounded such that $C_p(X \setminus \Omega) > 0$. Let $f \in N^{1,p}(\Omega)$, then there exists a unique minimizer u (up to set of capacity zero) with $u - f \in N_0^{1,p}(\Omega)$.

Definition 2.5

By the p -harmonic extension of $f \in N^{1,p}(\Omega)$ to Ω we mean the continuous minimizer with boundary values f and will be denoted by Hf .

We say that a property holds *quasi*everywhere (q.e.) in X , if it holds everywhere except a set of capacity zero. Newtonian functions are well defined up to sets of capacity zero, i.e. if $u, v \in N^{1,p}(X)$ then $u \sim v$ if and only if $u = v$ q.e. Moreover, Corollary 3.3 in Shanmugalingam (3) shows that if $u, v \in N^{1,p}(X)$ and $u = v$ a.e., then $u = v$ q.e. in X .

From now on we assume that X supports a p -Poincaré inequality, i.e., there exist constants $C > 0$ and $\lambda \geq 1$ such that for all balls $B(x, r)$ in X , all integrable functions u on X and all upper gradients g of u we have

$$\frac{1}{\mu(B)} \int_{B(x,r)} |u - u_{B(x,r)}| d\mu \leq C r \left(\frac{1}{\mu(B)} \int_{B(x,\lambda r)} g^p d\mu \right)^{1/p},$$

Under the above assumptions, every function $u \in N^{1,p}(X)$ is a *quasicontinuous*, i.e., for every $\varepsilon > 0$ there is an open set $G \subset X$ such that $C_p(G) < \varepsilon$ and $u|_{X \setminus G}$ is continuous, see Theorem 1.1 in Björn-Björn-Shanmugalingam (10). Moreover, when restricted to R^n the Newtonian space $N^{1,p}(R^n)$ is the refined Sobolev space $W^{1,p}(R^n)$.

For $\Omega \subset X$ open we define the space $N^{1,p}(\Omega)$ with respect to the restrictions of the metric d and the measure μ to Ω . It is well known in the field that the restriction to Ω of a minimal p -weak upper gradient in X remains minimal with respect to Ω , see Björn-Björn (11).

A function u is said to belong to the *local Newtonian space* $N_{\text{loc}}^{1,p}(\Omega)$ if $u \in N^{1,p}(G)$ for every $G \Subset \Omega$, where by $G \Subset \Omega$ we mean that the closure of G is a compact subset of Ω .

To be able to compare the boundary values of Newtonian functions, we need to define a Newtonian space with zero boundary values outside of Ω as follows

that for every p -weak upper gradient $g \in L^p(X)$ of f we have $g_f \leq g$ a.e., see Corollary 3.7 in Shanmugalingam (4).

The operation of taking an upper gradient is not linear. However, we have the following useful property. If $a, b \in \mathbf{R}$ and g_1, g_2 are upper gradients of u_1, u_2 , respectively. Then $|a|g_1 + |b|g_2$ is an upper gradient of $au_1 + bu_2$.

In Shanmugalingam (3), upper gradients have been used to define Sobolev type spaces on metric spaces. We will use the following equivalent definition.

Definition 2.1

Let $u \in L^p(X)$, then we define

$$\|u\|_{N^{1,p}(X)} = \left(\int_X |u|^p d\mu + \int_X g_u^p d\mu \right)^{1/p}$$

where g_u is the minimal p -weak upper gradient of u . The Newtonian space on X is the quotient space

$$N^{1,p}(X) = \{u: \|u\|_{N^{1,p}(X)} < \infty\} / \sim,$$

where $u \sim v$ if and only if $\|u - v\|_{N^{1,p}(X)} = 0$.

The space $N^{1,p}(X)$ is a Banach space and a lattice, see Theorem 3.7 and p.249 in Shanmugalingam (3).

Definition 2.2

The Capacity of a set $E \subset X$ is defined by

$$C_p(E) = \inf_u \|u\|_{N^{1,p}(X)}$$

where the infimum is taken over all $u \in N^{1,p}(X)$ such that $u \geq 1$ on E .

maximum principle, the Harnack's inequality and that they are locally Hölder continuous.

In Section 3, we present some convergence results for the p -harmonic functions. In particular, we show that the uniform limit of a sequence of p -harmonic functions is also p -harmonic. Moreover, we consider an increasing sequence of open sets Ω_j whose union is Ω . We analyze the convergence of the p -harmonic functions in Ω_j with fixed boundary value f .

In Section 4, we consider the p -harmonic functions with continuous boundary values. Moreover, we define and study the regular boundary points and show that the p -harmonic function attains its boundary values at all regular boundary points. Furthermore, it has been shown that most of the boundary points are regular and that the set of irregular points is a small set.

2. Notations and preliminaries

A nonnegative Borel function g on X is said to be an upper gradient of an extended real-valued function f on X if for all rectifiable curves $\gamma : [0, l\gamma] \rightarrow X$ parameterized by the arc length ds , we have

$$|f(\gamma(0)) - f(\gamma(l\gamma))| \leq \int_{\gamma} g \, ds \quad (2)$$

whenever both $f(\gamma(0))$ and $f(\gamma(l\gamma))$ are finite, and $\int_{\gamma} g \, ds = \infty$ otherwise. If g is a nonnegative measurable function on X and if (2) holds for p -almost every curve then g is a p -weak upper gradient of f .

By saying that (2) holds for p -almost every curve we mean that it fails only for a curve family with zero p -modulus, see Definition 2.1 in Shanmugalingam (3).

The upper gradient is not unique. In particular, from (2) every Borel function greater than g will be another upper gradient of f . However, if f has an upper gradient in $L^p(X)$, then it has a unique *minimal p -weak upper gradient* $g_f \in L^p(X)$ in the sense

1.Introduction

Let $1 < p < \infty$ and $X = (X, d, \mu)$ be a complete metric space endowed with a metric d and a *doubling* Borel measure μ , i.e., there exists a constant $C \geq 1$ such that for all balls $B = B(x, r) := \{y \in X: d(x, y) < r\}$ in X we have

$$0 < \mu(2B) < C \mu(B) < \infty,$$

where $2B = B(x, 2r)$.

The doubling property implies that X is complete if and only if X is proper, i.e., closed and bounded sets are compact.

In this paper we study the boundary regularity and some convergence problems for the p -harmonic functions on certain metric spaces. In R^n , the classical p -harmonic function is the solution of the p -Laplace equation, $\operatorname{div}(|\nabla u|^{p-2}\nabla u) = 0$, with a prescribed boundary values. An equivalent variational formulation of this problem is the minimization problem

$$\min \int |\nabla u|^p dx. \tag{1}$$

In a metric measure space we have no partial derivatives, i.e., no gradient but we have a substitute of the modulus for the usual gradient called *upper gradient* that was introduced by Heinonen-Koskela (1). The upper gradient enables us to define and study Sobolev type spaces in metric spaces. There are many notations of Sobolev spaces in metric spaces, see for example Cheeger (2) and Shanmugalingam (3), (4). We shall follow the definition of Shanmugalingam (3), where the Sobolev space $N^{1,p}(X)$ (called the Newtonian space) was defined as the collection of all p -integrable functions with p -integrable upper gradients, see also Farnana (5).

The p -harmonic function in metric spaces is defined to be the continuous minimizer of (1), with $|\nabla u|$ replaced by the minimal upper gradient, whose existence and uniqueness was proved in Shanmugalingam (4). The p -harmonic functions were studied e.g., in Shanmugalingam (4), Björn–Björn (6), Björn–Björn–Shanmugalingam (7) and Farnana (8).

This paper is organized as follows. In Section 2, we define Newtonian spaces, the Sobolev type spaces considered in metric spaces, and give some of their properties. We also define the p -harmonic functions with a Newtonian boundary values whose existence and uniqueness is provided by Shanmugalingam (4). It has been shown in Kinnunen–Shanmugalingam (9) that the p -harmonic functions satisfy the strong

Boundary Regularity and Some Convergence Results for p -harmonic Functions on Metric Spaces

■ Dr. Zohra Farnana *

• تاريخ قبول البحث 2021/10/18م

• تاريخ استلام البحث 2021/10/06م

Abstract:

Let be a complete metric space equipped with a doubling Borel measure supporting the p -Poincar inequality. In this paper, we discuss and study on the regularity of p -harmonic functions at the boundary points. In particular, we show that the p -harmonic functions attain their boundary values at all regular boundary points. Moreover, the set of irregular points is a small set. We also show that the uniform limit of p -harmonic functions is p -harmonic. In addition, we obtain various convergence results for the p -harmonic functions with fixed boundary data, on an increasing sequence of open sets.

Key words: Metric space, doubling measure, Poincar inequality, p -harmonic, regularity, boundary, convergence.

الملخص:

في هذا البحث ندرس استمرارية الدوال التوافقية عند النقاط الحدية في الفضاءات المترية. بالأخص نبين أن الدوال التوافقية مستمرة عند كل النقاط الحدية المنتظمة وأن مجموعة النقاط الحدية غير المنتظمة مجموعة صغيرة. كذلك ندرس بعض مسائل التقارب حيث نبين أن التقارب المنتظم للدوال التوافقية هو أيضا دالة توافقية.

بالإضافة إلى دراسة بعض مسائل التقارب للدوال التوافقية على مجموعات مفتوحة متداخلة.

الكلمات المفتاحية: فضاء متري، متابينة بوينكر، توافقية، انتظام، حدية، تقارب.

* Lecturer in Mathematics, Department of Mathematics, Faculty of Education, University of Tripoli.
Email: z.farnana@uot.edu.ly

Where $d(m), E_c, \sigma^2(m)$ the dimensionality, centroid and variance of the distribution respectively.

We only content by presenting the results of this work. For additional details regarding how the calculations are carried out, we recommend referring to the references (10),(11),(12) for full statistical information.

Results and Discussion

We determine the non-interacting particle (NIP) level density for nuclei. For the calculations we first have to define the single particles orbits energies using the Nilsson model (13) with zero-deformation where the active protons and neutrons will be distributed. By looking at the energies of these orbits and keeping in mind the maximum excitation energy of interest, we define a core nucleus in which all the orbits are completely filled. The core nucleus is treated as inert meanwhile the remaining protons and neutrons define the valence nucleons.

Let us take ^{172}Yb as an example:

$$^{172}_{70}\text{Yb} \quad ^{148}_{58}\text{Ce} + 12p + 12n.....(3)$$

We take ^{148}Ce as the core nucleus for ^{172}Yb , therefore, we are left with 12 active protons and 12 active neutrons. The choice of the active orbits depends on their energy values. They should be close enough for excitations so as not to exceed the maximum excitation energy of interest. We have chosen four active orbits for protons ($d_{\frac{5}{2}}, d_{\frac{11}{2}}, d_{\frac{3}{2}}, s_{\frac{1}{2}}$) and five active orbits for neutrons ($d_{\frac{9}{2}}, i_{\frac{13}{2}}, p_{\frac{3}{2}}, f_{\frac{5}{2}}, p_{\frac{1}{2}}$).

Tables (1) and (2) show the single particle orbits for protons and neutrons respectively.

We calculated the level density for several heavy nuclei assuming that the nucleons are non-interacting particles and these particular nuclei have been chosen because of the availability of experimental data (14).

Next we fit the calculated density to the one parameter Bethe formula, this test allows us to evaluate how close the calculated data from the original Bethe expression.


Table (3) presents the fitting of nuclear level density results with Bethe formula.

Our calculations were done with the Nilsson zero-deformation single particle energies. It would be worthwhile to study the effects on the density of varying the single particle energies as a function of the deformation parameter.

Also, the method has been tested in the rare-earth mass region ($148 \geq A \leq 172$). In the future this calculation should be extended to other regions such as light and heavier nuclei where the experimental data are available.

References

1. M. Sano, M. Wakai, *Nuclear Level Density and Inertia Parameters, Progress of Theoretical Physics*, 48 (1972): 160–181.
2. A. Ignatyuk, *Level densities. IAEA: N. p., 1998.Web.*
3. D. Majumdar, B. Agrawal, S. Kataria, *On angular momentum and parity dependence of nuclear level densities in a simple random sampling approach, Nuclear Physics A*, 597 (1996): 212-230.
4. R. Suzuki, T. Myo, K. Katō, *Level density in the complex scaling method. Progress of theoretical physics*, 113(2005): 1273-1286.
5. A. Mengoni, Y. Nakajima, *Fermi-gas model parametrization of nuclear level density. Journal of Nuclear Science and Technology*, 31 (1994): 151-162.
6. S. Hilaire, S. Goriely, *Global microscopic nuclear level densities within the HFB plus combinatorial method for practical applications. Nuclear Physics A*, 779 (2006): 63-81.
7. S. Okuducu, N. Akti, S. Akbaş, M. Kansu, *Nuclear Level Density Parameters of 203-209 Pb and 206-210 Bi Deformed Target Isotopes Used on Accelerator-Driven Systems in Collective Excitation Modes. Science & Technology of Nuclear Installations*, 2012(2012): 9.
8. H. Bethe. *Phys. Rev.* **50**, 332, (1936); *H. Bethe. Rev. Mod. Phys.* **9**, 69 (1937).
9. S. Grimes, *Nuclear level densities, Journal of Nuclear Science and Technology*, 39 (2002): 709-713.
10. J. French, S. Rab, J. Smith, R. Haq, V. Kota, *Nuclear spectroscopy in the chaotic domain: level densities. Can. J. Phys.* 84 (2006): 677-706.
11. F. Chang, J. French, T. Thio, *Distribution Methods for Nuclear Energies, Level Densities, and Excitation Strengths, Annals of Physics*: 66 (1971): 137-188.
12. S. Karampagia, R. Senkov, V. Zelevinsky, *Level density of the sd-nuclei—Statistical shell-model predictions. Atomic Data and Nuclear Data Tables*, 120 (2018): 1-120.
13. B. Chi, *Single-particle energy levels in a Nilsson well. Nuclear Physics*, 83 (1966): 97-144.
14. Oslo Cyclotron Laboratory. *Level densities and gamma-ray-strengths.*
<http://ocl.uio.no/compilation/>.



the Bethe formula. The black squares represent the calculated density meanwhile the Bethe density is indicated by the red squares.

Conclusion - future steps

In this part of the work, we have dealt with one of the oldest and important topics in nuclear physics-the calculation of nuclear level densities. The spectral distribution methods developed for studying quantities of general interest in nuclear structure enable us to go beyond and calculate nuclear level density with and without the interactions between nucleons.

The initial calculation was based upon the low-order moments (dimensionality, centroid and variance) of the Hamiltonian and for these, the results indicated that, the Gaussian function is appropriate to describe the level density.

By fitting the calculated density to the standard Bethe formula, we were also able to determine the value of the Bethe parameter a . It is clear that the Bethe formula is a good approximation to the calculated non-interacting particle density.

In future, we recommend that, the calculation should move from the effect of one body Hamiltonian to one plus two body effects. Therefore, it is important to make detailed comparisons of such calculations with data and with the results of calculations including the full two-body force. The corresponding interacting particle (IP) density should be calculated for several nuclei where the desired information exists and compared to experimentally measured data.

Table 3: The results of the fitting between the NIP density and Bethe formula

<i>Nucleus</i>	<i>Bethe Parameter(a)</i>
^{148}Sm	12.089
^{149}Sm	12.941
^{160}Dy	15.767
^{161}Dy	16.285
^{162}Dy	16.379
^{165}Er	8.369
^{167}Er	8.99
^{170}Yb	13.157
^{171}Yb	11
^{172}Yb	8.734

We also show in the next figures, the comparison of some chosen nuclei, between the corresponding calculated NIP density and the Bethe expression.

From the close agreement that found, it is clear that the Bethe formula is a good approximation to the calculated NIP density, this observation is not surprising since Bethe formalism treats the nucleons as non-interacting Fermi gas particles.

Table (2): ^{172}Yb neutron single particle energies (SPE) as functions of Nlj quantum numbers. The first 17 orbits are occupied by the protons of the core nucleus ^{148}Ce .

N	l	j	SPE (MeV)
0	0	0.5	11.058
1	1	1.5	17.962
1	1	0.5	19.367
2	2	2.5	24.668
2	0	0.5	26.789
2	2	1.5	27.009
3	3	3.5	31.177
3	1	1.5	34.088
3	3	2.5	34.454
3	1	0.5	35.493
4	4	4.5	37.489
4	2	2.5	41.189
4	4	3.5	41.701
4	0	0.5	43.311
4	2	1.5	43.53
5	5	5.5	43.603
5	3	3.5	48.094
5	5	4.5	48.752
6	6	6.5	49.519
5	1	1.5	51.005
5	3	2.5	51.370
5	1	0.5	52.409
6	4	4.5	54.8
6	6	5.5	55.604
6	2	2.5	58.50
6	4	3.5	59.013
6	2	1.5	60.842
6	0	0.5	60.623

Table (1): ^{172}Yb proton single particle energies (SPE) as functions of Nlj quantum numbers. The first 12 orbits are occupied by the protons of the core nucleus ^{148}Ce .

N	l	j	SPE (MeV)
0	0	0.5	11.058
1	1	1.5	17.962
1	1	0.5	19.366
2	2	2.5	24.584
2	2	1.5	26.925
2	0	0.5	27.21
3	3	3.5	30.925
3	3	2.5	34.202
3	1	1.5	34.677
3	1	0.5	36.081
4	4	4.5	36.984
4	4	3.5	41.197
4	2	2.5	41.863
5	5	5.5	42.762
4	2	1.5	44.203
4	0	0.5	44.488
5	5	4.5	47.911
5	3	3.5	48.767
5	3	2.5	52.043
5	1	1.5	52.519
5	1	0.5	53.923

Introduction

Nuclear level density is one of key ingredients of the nucleus (1),(2),(3) and plays a crucial role in both pure and applied physics. This importance comes from the wide needs for understanding the nuclear system properties such as the description of excited nuclei, the fission dynamics and the calculation of reaction cross sections.

Given the experimentally observed spectrum of a nucleus, level density is simply defined as the number of excited levels in a given energy interval.

Theoretically, the calculation of level density starts by defining the Hamiltonian (4) of the system and calculating the eigenvalues and eigenfunctions. In the rough approximation, the calculation of level density is traditionally based (5),(6),(7) on treating the nucleus as a group of non-interacting Fermions. The non-interacting Fermi gas model of particles moving in orbits independently of each other has led to various expressions for the density. In particular the Bethe level density formula (8),(9) which is presented as a function of the excitation energy such as:

$$\rho(E) = \rho_0 \exp(2\sqrt{aE}) \dots\dots\dots(1)$$

where a is the Bethe parameter and ρ_0 is the density at ground state energy taken at 0 MeV.

In the current work we use the spectral distribution method of French (10),(11) for the calculation of level density. The basis of this method is to determine the level density not from the nuclear spectrum itself but from the level distribution defined in terms of the moments of the Hamiltonian. We describe the calculation of nuclear level density assuming that the nucleons do not interact with one another but move independently in a mean field created by a single particle Hamiltonian. We first define the Hamiltonian in terms of the single particle energies and then calculate the moments of the given spectroscopic space. The non-interacting particle (NIP) level density is then constructed in terms of three low-order moments. In terms of the dimensionality, centroid and variance of the distribution, the density approximated as a Gaussian function may be written as follow:

$$\rho(m, E) = \frac{d(m)}{\sqrt{2\pi\sigma^2(m)}} \exp\left(-\frac{(E-E_c(m))^2}{2\sigma^2(m)}\right) \dots\dots\dots(2)$$

Measurement of Level Density Using Spectral Distribution Method and Comparison with Bethe Formula

■ Fawzeya Gharghar*

• تاريخ قبول البحث 2021 / 10 / 18م

• تاريخ استلام البحث 2021 / 10 / 06م

Abstract:

Nuclear level densities of some heavy nuclei have been calculated taking into consideration the effect of one-body interaction. We use the Hamiltonian moments method based upon the statistical calculation using the Nilsson Hamiltonian for the single particle energies. The density is then constructed in terms of the moments of the Hamiltonian which are defined using spectral distribution methods. The results indicated that the Gaussian function is appropriate to describe the nuclear level density. The present calculated results have been compared with the standard Bethe formula and good agreement was obtained. Bethe parameter has been determined during the fit.

Keyword: Level density, Nilsson model, Bethe formula, Hamiltonian.

الملخص:

في هذا العمل تناولنا بالدراسة الكثافة النووية لمستويات طاقة الأنوية وقمنا باستخدام القوانين الخاصة بنظرية التوزيع الطيفي مع الأخذ بعين الاعتبار أن الجسيمات داخل النواة (البروتونات والنيوترونات) غير متفاعلة مع بعضها البعض. ثم المقارنة بين النتائج المتحصل عليها لعدد من الأنوية الثقيلة وبين صيغة بيثية باعتبارها المعادلة المتفق عليها لحساب كثافة المستويات النووية وتوصلنا إلى نتائج جيدة خلال هذه المقارنة.

الكلمات الرئيسية: كثافة المستوى، نموذج نيلسون، صيغة بيثية، هاميلتونيان.

*Lecturer, Physics Department, Faculty of Education Bin Ghesheer, Tripoli University, Tripoli, Libya.
E-mail:Fawzeyagharghar@gmail.com

- Lightbown,P. & Spada,N. (2006). *How languages are learned* 3rd Ed. Oxford: oxford University Press.
- Newmark,L and D,Reible(1968)*Necessity and Sufficiency in Language Learning. International Review of Applied Linguistics in Language Teaching* 6:145-64
- Odlin,T.(1989). *Language Transfer: cross-linguistic influence in language learning*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Patkowski,M(1980)*The sensitive period for the acquisition of syntax in second language learning* 30:449-72.
- Robinett,B. & Schachter, J. (1983). *Second language learning: Contrastive Analysis, Error Analysis, and related aspects*. USA: The University of Michigan Press.
- Selinker,L(1984) 'The Current State of Interlanguage Studies :An attempted critical summary' in A,Davies, C,Criper, And A,Howwat (eds): *Interlanguage*. Edinburgh: Edinburgh University Press.
- Swan,M. & Smith, B. (2001) *Learner English: teacher guide to interference and other problems* 2nd Ed. Cambridge: Cambridge University Press.
- Vistawide,(2010), *World languages and Cultures*. [online} Available onhttp://www.vistawide.com/languages/why_languages.htm . [Accessed on 23 Nov 2018]
- Yule,G.(1995). *The study of language*. 2nd Ed. Cambridge: Cambridge University Press.

are learning the language is imperative. The issue seems to lie in the fact that there are so many varieties of English as mentioned in the introduction, so it is inevitable that learners will always come across an equal variety of problems when they are trying to overcome the interference presented.

9. Recommendations

For teachers and learners, both of them should have a knowledge about how the process of learning a language is affected by some factors. They have to understand more details about this topic and looking for further information about SLA. This can assist in developing the process of learning and teaching and achieve more successful results.

For researchers, further studies in SLA in general should be carried out and about this topic in specific, however, they could go for further details in the same way but they should try to search about another area which might be helpful in achieve progress in SLA as a field of study.

10. References

- Batt,B. (1994). “*segment transfer*” : a consequence of a dynamic system. *Second Language Research*. 10 (3). PP241-269.
- Coppetiers,R(1987)*Competence differences between native and non-native speakers*. *Language*63:544-73
- Crystal, D. (2003). *English as a global Language* 2nd ed. Cambridge: Cambridge University Press.
- Duly,H. M,Burt, and S,Krashen(1982)*Language Two*. New York:Oxford University Press.
- Ellis,R. (1986). *Understanding second language acquisition*. Oxford: Oxford University Press.
- Ellis,R. (1997). *Second language acquisition*. Oxford: Oxford University Press.
- Ellis,R. (2008). *The study of second language acquisition* 2nd ed. Oxford : Oxford University Press.
- Gardner,R(1988)*The Socio-educational model of second language learning: assumptions, findings and issues*. *Language learning*.
- Harmer,J. (2001). *The practice of English Language teaching*. Harlow: Pearson Ed.
- Jenkins, J. (2003). *World Englishes: a resource book for students*. London: Routledge.
- Krashen,S(2003) *Second Language acquisition and second language Learning*. Oxford:Pergamon.
- Larsen-Freeman, D. & Long, H. (1991). *An introduction to second language acquisition research*. New York: Longman.

Emily has an instrumental motivation as she studies English in order to pass her exams and also she is trying to find a job in the UK. While she is studying, she wants to get a job that will help her speak and learn English. In addition, her family encourage her to study the language.

Mohamed and Emily both have instrumental motivation which as Ellis (1997) claimed will be more successful when the language is considered as «a second language», when it is important to be used outside classroom. However, Emily said she did not use it widely outside classroom and this could be another reason that adversely affected her speaking skill.

Unlike Mohamed, despite the fact that he started studying English when he was 30 and has some grammatical and phonological errors, he is struggling to improve the learning abilities in relation to the second language learning.

8. Conclusion

Overall, after the analysis of all this data, it seems that there are many factors affecting the second language acquisition for both these case studies, which can be explained by behaviourism, cognitive and socio-culture factors. However, it seems that their L1 interference affected them as a behaviourist factor. It also appears that their motivation and personalities have a great influence, which is reflected in a sociocultural way.

Accordingly, after analysing all the data, it can be concluded that some issues related to the theories discussed do have an effect on the process of learning. The interference of the first language as a behaviourist issue could be seen as a key factor that hinders the learner and causes errors. Other cognitive issues like fossilization in the grammatical structure were not clear as there was no evidence to trace it over a long period of time. However, it might be clearer in when we look at pronunciation as both of the participants have a foreign accent.

This paper has examined two case studies, which have been helpful in showing what problems are present to those who learn English as a second language. In fact, it also highlights problems that can be faced by people worldwide, who want to learn English, because many of the concepts will be applied to them. To succeed interaction between natives and those who

and she is very quiet. She did however improve her writing, but that is most likely to be shy because the teacher taught them well, or she learnt a number of paragraphs by heart and practiced by writing them again herself. This helped her to gain confidence over the language in terms of writing, but not in terms of speaking. She also enjoys her time in the library reading and writing, making her an introvert person which could be the reason behind her good written English, but her quietness and shyness undermine her from using the language to speak. In addition, because of her Chinese accent, people find it difficult to understand her, as she said when she speaks to her roommates, they always say, «pardon» and that is why she prefers to keep silent. Although she has been in the UK for almost two years and started studying English at the age of 10, she has not been able to improve her speaking skill.

Another possible reason of causing «foreign accent» could be their age, because both of them arrived to the UK as adults. Lightbown & Spada (2006) referred to this point when some studies concluded: « Older learners almost inevitably have a noticeable foreign accent.» Moreover, younger learners are more likely to achieve native-like pronunciation as (Duly, Burt and Krashen 1982) suggested. While those learners are speaking, they often face difficulty in pronouncing a word or find some difficulty in grammar structure. In order to communicate successfully, they try to avoid difficult areas and sometimes they ignore the importance of grammar. So in this manner, they may omit or replace something, therefore, errors could occur due to this avoidance or replacement.

Learners motivation could affect L2 learning. Mohamed, for instance, has two kinds of motivations, instrumental and integrative. He studies English for two purposes: he needs it to communicate with people but also it is required in his career as he works in a company where there are people, who do not speak Arabic and he must know how to deal and converse with them clearly, some of the people he works with are native speakers. This is an instrumental motivation. At the same time, he has integrative motivation, because he is interested in British culture as he always watches social programs and reads newspapers. In addition, he traces what is going on in the UK. He has a good vocabulary related to culture and social expression.

English, that is why Chinese learners have difficulty in English pronunciation and understanding the spoken language.

Evidence from the interview indicates that “Emily” pronounced many words incorrectly, she replaced some sounds by other ones, for example: she said / SΛmSrŋ/ instead of / SΛmΘŋ /, she also omitted /t/ from the /est/ and she could not differentiate between short and long vowels, for instance: is /i:z/, it /i:t/.

On the other hand, «Mohamed» has some problems in pronunciation, but they are less significant than «Emily»s». The lesser degree of problems in the pronunciation of Mohamed in relation to the problems in Emily»s pronunciation could be because the difference between Arabic and English is not as great as between Chinese and English, for example, he pronounces /p/ as /b/ and the word /seven/ as /sivin/, /weit/ as /wi:t/. In Arabic there is no /p/, /e/ nor /ei/, so he replaced them by similar sounds in Arabic. This could be segment transfer, or it can be considered as fossilization, as both those learners have a foreign accent. Mohamed has an Arabic accent while Emily has a Chinese accent. Yule (1995) claimed that fossilization in L2 pronunciation is the reason of creating a foreign accent.

Age of the learners might affect their acquisition. Both of Mohamed and Emily started learning English at different ages, but they have similar errors. In addition, if their ages of arrival to the UK were considered, that could be another reason which affects their language learning, as they arrived to the UK as adults.

Moreover, personality can be another factor as well, although it is difficult to determine it over a short period of time. However, it seems according to the data so gathered in the form of recorded interviews that Mohamed is an extrovert person. From his speech he appeared to be a sociable person. In addition, he has a lot of native speaking friends and enjoys jokes. On this basis, it can be clearly stated and inferred that this type of attitude encourages interaction and learning capabilities. This kind of personality might assist him to be in contact with the native speakers and use the language, therefore, he improved his speaking skills. In contrast, Emily seemed to be a shy person

errors, just some spelling mistakes, but there were some errors in her speech. This was most likely because she thinks before writing. For example, she omits the definite article “The’ where it is required and uses it where it is not required, as when she said:

“ *When I make the mistake teacher.....*”

In addition, there are other errors related to using prepositions and tenses, for example, when she was speaking about her last experience, sometimes she used the past simple. These of errors are typically made by L2 learners as (Ellis,1997:19) said:

“Both errors of omission and overgeneralization are common in speech of all L2 learners irrespective of their L1.” However, these errors could also be a result of L1 interference. This happens when L1 differs from L2 and the learners will face difficulties in some of L2 rules, therefore, they will shift some of L1 rules and use them in L2.

In Arabic, the form of verb changes according to the subject in a different way. Also, there is over-use of the definite article “The” by Mohamed, because if this sentence was translated into Arabic, there will be a definite article in the exact place where he used it in English. Swan & Smith (2001:205) said: “ The most common problem with the definite article arises from interference from the Arabic genitive construction.”

On the other hand, “Emily” omits the definite article “The” and sometimes she uses it where it is not required. This could be because there are no articles in the Chinese Language and there is no conjunction of tense as Swan & Smith (2001) stated. This could be also be the reason for the error in using the past simple tense. Moreover, such errors could also be a type of “fossilization” as it repeated several times by those learners, however, there is no clear evidence that fossilization happened over a long period of time, because the study happened over a short period of time, it is about two months.

Furthermore, it seems that there is a segment transfer, as a result of the difference between the second systems of these languages. According to Swan & Smith (2001), the Chinese sound system is quite different from

task. In addition, as it was mentioned earlier that motivation is a complex phenomenon, it is difficult to be determined. In this regard, the limitation in recording the motivation level will be resolved by making use of a practical situation. Both the second language learners “Mohamed” and “Emily” will be confronted to a similar situation and on the basis of their responses, their motivation levels can be identified.

7. Data Analysis

The data from the two participants will be analyzed to explore some theoretical perspective and these perspectives will be discussed in this section in relation to the theories. An initial assessment suggested that Mohamed has spoken English very confidently with some grammatical and phonological errors and has a good vocabulary as he uses various words and expressions which are rarely used by non-native speaker in his level as “*cross the fingers*” and “*I’m the black sheep in the family*”. Emily has less confidence in speaking than Mohamed, makes mistakes in both grammar and pronunciation and has a poor listening ability as by interviewing her it seemed that she does not reply from the first time, she says “pardon” and “sorry” for several time as she sometimes misunderstand the message from the speaker and starts talking about something else. Both of the participants have some errors in their speech and their writing as well. Some of these errors are grammatical and others are phonological. Mohamed, for example mostly omits the single third person “s” from the verb in the present simple as when he said: “*He always talk about their culture*”. This kind of error is called “omission”. Another kind of error is “overgeneralization”, when he wrote about what he did last week. He over-used the regular form of the past simple:

“I write the task which the teacher asked us to do.”

In addition, he over-uses the definite article “The” and “That” clause, he puts them where they are not required, for example:

“We always go for the shopping on the Saturday.”

“That the people that I lived with were very friendly.”

On the other hand, in the writing test “Emily” did not made any grammatical

activity. Moreover, motivation is something that varies from one moment to another, according to the situation. This is applicable to the other forms of motivation, which are intrinsic and extrinsic motivation.

6. Research Methodology

In addition to the data which mentioned about the two case studies, those persons were given pseudonyms names “Mohamed & Emily”.

Mohamed started studying English when he was 13 in preparatory school for just one year. After that his exposure to this language was not that prominent because English was no longer taught in Libyan Schools at that time. He Went to the UK when he was 30 and attended full-time English courses and lived in university accommodation, where he had the opportunity to be in contact with native speakers and converse with them in English frequently. He liked reading English newspapers and watching English television channels, this helped him collecting a good deal of vocabulary, because he was exposed to extensive use and repetition of the language.

Emily started studying English in primary school when she was 10. When she came to the UK, she lived in students accommodation, but she was not able to make contact with the native speakers, she always avoid talking to them because they found it difficult to understand her accent. This explains the impact of pronunciation on the ability to interact and use a certain language. It had a negative impact on her, and she continued to avoid speaking to the native speakers.

Different methods were used to collect the data about “Mohamed” and “Emily”. They both were interviewed three times each. Also, writing tests were made in order to measure their grammar and writing abilities. As well as, a recorder was used to discover some features in their speech and pronunciation by listening to them several times, and the interviews conducted with them were recorded for later use. This was very important, because both of the observation and the collected information were useful as they helped to observe features like behaviour and personality and how they behaved outside with other people. Ellis (2008) said that personality and motivation are usually measured by using a self-report questionnaire; however, there was not enough time to perform such activity because it was a time consuming

A learner's reason for learning a second language could also be another factor that may affect L2 proficiency. This purpose is called "motivation". As Ellis (1997: 75) defined, motivation is: "The attitudes and effective conditions that influence the degree of effort that learners make to learn an L2".

Learners, according to Gardner(1988), (as cited by Larsen-Freeman & Long 1991) are instrumentally motivated when their aims of learning the language are functional, such as getting a career, passing an exam or improving social position, whereas they have integrative motivation when they are interested in learning the culture of the people who speak the target language. In addition, the other reasons are related with matching with their skills and competing in different fields related to the use of second language. Ellis (2008) concluded that in learning L2, instrumental motivation would be more effective, although it has less effect than integrative motivation.

An appropriate use of instrumental or integrative motivation depends on the situation. In some circumstances, the instrumental motivation plays an important role, while in others, the integrative will be more important. For instance, if using L2 is not important outside the classroom, when it is used as" a foreign language" by the learners, the integrative motivation will be more successful if it is used widely outside that classroom when learners consider it as " a second language" Ellis(1986).

Lightbown & Spada (2006) referred to motivation as " a complex phenomenon" as it could be realized in terms of two sides: the learner's needs in order to communicate or to achieve a professional purpose. This can also be related with the differentiation so made in the types of motivation, which were intrinsic and extrinsic motivation. On the other hand, the learner's approving attitudes toward the native speakers of the target language will support his contact with them. Furthermore, Ellis (1997) also emphasized the motivation complexity when he stated that every kind of motivation completed the other. It can be considered as a cause for learning or a result as well. This relation among the result and learning with motivation can be explained further and this can be stated that motivation can be used as means to institute the learning process. It can be used as a tool to obtain desired result from the concerned

Personality is one of the factors which have an influence on learning a second language; however, it is difficult to measure this effect or rather to determine which personality is good at learning L2. In addition, many studies of personalities have different opinions and results. Lightbown & Spada (2006) stated that it is likely that personality affects second language learning, but it is hard to prove its effect. There are certain studies that represent different results by making use of similar examples and this is because of different methods that are used to interpret information.

Ellis (2008) stated that most researchers were interested in extroversion and introversion. An extrovert is the person who is sociable, has many friends, outspoken and has inclination towards excitement. While an introvert is quite, has few friends, and is interested in reading and does not like excitement. As sociability is the main feature of extroversion, the extroverts will usually have great verbal communication skills, whereas, introverts will be better at writing and reading.

The social factor might play a crucial role in the process of learning. As Ellis (1986) has claimed that it has been hypothesized that extroverts are faster at learning successfully than introverts and it is easy for them to make contact with people using the target language. This can be explained further by associating the nature of extroverts with the requirements that are meant to be present in a learner to be treated as a fast and quick learner. There are lesser inhibitions associated with extrovert people and they are more open to the changes that are taking place in their personal and professional life. This feature allows them to adapt to the situation and react accordingly, this attitude is necessary to be present in a learner. However, Larsen-Freeman & Long (1991) mentioned that some researchers measuring extroversion and introversion performance in some skills found no relation between learners' personalities in terms of sociability and their second language competence. It has been noticed that extroverts score higher in oral interviews, while the introverts did better in reading and grammar. This can be explained and justified on the basis of the capabilities of an extrovert person that allow him or her to be more expressive nature, in contrast to the introvert person.

native-like pronunciation of those learners. This could emphasize the importance of learner's age and how it affects some aspects of the language. However, without considering age, Ellis (2008) stated that some learners may become unable to learn at a stage of their learning development. This may be because there is a strong correlation between the age of the learner and his or her capability to learn the second language. Lightbown & Spada (2006) stated that efforts by Selinker(1984) further explained this process and he termed it as "fossilization" and his studies were carried out after all these practices, which associate age with the learning capability in relation to second language learning. According to this point of view, this happened when L2 learners were not given feedback as to distinguish between the target language(TL) and their inter-language(IL). On the other hand, " fossilization" could be positive or negative according to these similarities or differences between TL and IL. Selinker(1984) also added that it could be considered as a correct form of the target language when the learner's inter-language features are the same as that of the target language.

Inter- language (IL) as Yule (1995: 195) defined is " In-between system used in L2 acquisition, which certainly contains aspects of L1 and L2, but which is an inherently variable system with roles of its own". Accordingly, the features of the learners' inter- language are fossilized due to some reasons. Selinker(1984) described these features as *item, rules and subsystems* and are related them to five processes: Firstly, it can be "language transfer" due to L1 effect or "transfer training" when all learners at different levels of language competence find difficulty in a certain structure and they produce their IL. It might also be a result of "strategies of second language learning" when the learners simplify L2 system, "strategies of second language communication" could be a reason when the learners ignore the grammar processes in order to communicate successfully with the native speakers while speaking, or due to "overgeneralization" of second language rules (Robinett & Schachter,1983).

Furthermore, it seems that there is a relation between "fossilization" in terms of phonology and creating a foreign accent. It may be because of the phonological differences between the features of the learners' IL and the TL features as Yule (1985: 195) emphasized that " the process of fossilization in L2 pronunciation is one obvious cause of a foreign accent."

language, which comes after the end of that time, may not be built on “innate biological structure” which assists with L1 or L2 acquisition in the early period of human development. Moreover, the general learning abilities that older learners depend in some aspects as in phonology are not effective as the innate abilities that young children have. This depends on the ability of the learner and this ability is dependent on the age of the learner. However, some studies about older and younger learners, who learned a second language at similar situations, concluded that older learners by using some strategies like memory strategies and problem- solving skills actually were more successful than young learners (Lightbown & Spada 2006).

Furthermore, it is stated by Lightbown & Spada(2006:69) that Patkowski assumed that: “Even if foreign accent were ignored, only those who had begun learning their second language before the age of fifteen could achieve full native - like mastery of that language.”. On the other hand, Odlin (1989) mentioned that the relationship between phonetic and phonological transfer is not clear. Some researchers suggested that native like pronunciation is more likely to be achieved by younger learners. Odlin(1989) indicates that age is not always the important factor as there are other related factors like the duration of residence in the environment where the second language is used. Odlin(1989:137) said that: “ The older the learner, the more important the influences of native language pronunciation will be.”

According to Duly, Burt & Krashen (1982), Patkowski(1980) concluded that according to studies on young and adult immigrants to the US, the proficiency in achieving native like pronunciation depends on the learner’s age of arrival in the foreign country, and this includes pronunciation and grammar. Krashen, Duly and Burt (1982:84) emphasized this point by stating that “ The younger the learner upon arrival, the more likely that native - like pronunciation will be obtained. “

Ellis (2008) mentioned that a study by Coppetiers(1987) comparing learners who started learning a language as adults with native speakers, which also included a grammar task. He noticed that there were differences between the two groups in their grammatical proficiency and the vocabulary they choose although of the

In addition, Odlin (1989) said that the distance between languages could affect the transfer, the similarity between languages makes the process of learning easier. However, this similarity could cause problems when the words are similar in form but the meaning is quite different: “false transfer” or “false friends”. This means that both situations, i.e. the greater degree of similarity and the greater degree of difference in the two languages will cause problem and the first language transfer will be greater as well.

In contrast, as Ellis (2008) mentioned that according to Newmark and Reible (1968) transfer is appropriate form of “communication strategy” to get rid of communication problems. For Newmark and Reible(1968) in the early stages of learning, to speak a new language a learner will use what he or she already knows. He or she may seem to be knowledgeable about the target language as if he stubbornly replaces his first language(L1) habits with second language(L2) habits; however, from the learner’s view he is doing his best to fill the gaps in his knowledge. From Krashen’s(2003) point of view, transfer is padding, which means: due to the lack of new knowledge, the learner goes back to the old one. This states that things can turn either ways with the use of transfer aspects, and there are chances that will help in the learning process, while there are others that could cause hindrance in the learning process in relation to the second language, and all this is dependent on the degree of difference in the two languages.

In terms of phonological transfer, this kind of transfer happens when L1 sounds are different from L2 sounds. This difference can be explained on the basis of the differences of accent that is used in case of these two different languages and the pronunciation of these two languages Batt (1994). Ellis (2008) added that L2 sounds, which are different from L1 sounds, will be more difficult to learn than the similar ones or rather they will be acquired later than them.

A learner’s age plays an important role and according to Lightbown & Spada (2006) , “A Critical Period Hypothesis” has been assumed in second language acquisition. It means that there is a certain time for the human when the brain is able to learn a language more successfully. Learning a

language can be a barrier to learn successfully.

- The learner's personality can be helpful in learning process.

5. Literature Review

There is a wide range of literature around, which explains about behaviourism theory, which says that the process of language acquisition is a result of habit formation. These habits are created by the repetition between stimulus and purpose. The “stimulus” and “purpose” will become stronger by a positive “reinforcement”. So, second language learning could happen by surmounting the habits of L1 to acquire the new habits of L2. This can be explained further that the habits formed with respect to the first language can be used at the time of second language learning. This can be explained further that the habits formed with respect to the first language can be used at the time of second language learning. This process is carried out through the practice of memorization and imitation (Larsen- Freeman & Long, 1991).

Behaviourism is associated with the “Contrastive Analysis Hypothesis (CAH)” as Lightbown & Spada (2006) mentioned that the (CAH) point of view is that if there is a similarity between L1 and L2, learning L2 will be easy and vice versa. This can be explained further that as per this hypothesis, it is believed that the process of the second language learning will be simpler and easier if there is a similarity between the two languages.

Yule (1995) stated that the transfer of the structure of the first language may cause “errors”. This transfer could be “positive” if the structures of L1 and L2 are similar or it might be “negative” if these structures are different. Therefore, the differences between the features of L1 and L2 could affect the process of learning L2 and make it difficult. This states that the learners who are trying to learn a second language will face some problems and this difference would be seen as a barrier or impediment, preventing him/ her improving his / her L2, especially if the two languages are quite different. Ellis (2008: 350) pointed out that: “ such errors or “bad habits” were considered damaging to successful language learning because they prevented the formation of the correct target-language habits.”

that learners use is not necessary to be a result of the differences between the learner's first language(L1) and the language he or she is learning(L2). As learners are exposed to L2 this interlanguage is gradually develops. Learners might stay constant, even for learners with different native languages. However, learning L2 which already learners know could have a great influence on the process of learning this language, this is known as language transfer.

Another topic of interest regarding age in SLA is the Critical Period Hypothesis (CPH) which suggests that after a certain age in childhood, learners lose their ability to learn a language proficiently.

Acquiring a second language and the factors which influence this process is still a topic of argument as it has different opinions and debates about this issue.

3. Targets of the Research

- Enabling learners to obtain more contributions in SLA, this depends on the learners background, age, ability.....etc and how they behave towards the language.
- Creating awareness and complete understanding of these factors and addressing them to avoid negative ones in order to maximize learning English effectively.
- Exposure to some of SLA theories and some authors' opinions can assist researchers to build more knowledge and understanding of SLA.

Importance of the Research

Second language acquisition is a field that consists of various contributions and is influenced by many factors such as cognitive, linguistics and sociocultural factors. The study of this topic can guide us to find out a helpful condition to facilitate successful language learning, as a lot of researchers are trying to get more lens on examining the complexities of second language acquisition.

4. Hypothesis of the Research

- Learners age has a great role in acquiring second language, or the process of learning another language can be achieved at any age of learning.
- The difference between the features of the first language and the target

term can be defined and described on the basis of the differences present in the grammar, pronunciation and vocabulary. These differences in grammar and pronunciation of English have resulted by the incorporation of inputs from the local language, where English has been adopted and practiced. All these changes which have been carried out in English, are attributed to the impact that is created by the indigenous language of that area over the English language. Consequently, Harmer (2001:8) stated that: “We are facing, then, a situation where English varies between and within those countries where it is spoken widely. There is then, a multiplicity of varieties, and this makes it difficult to describe English as any one thing.”

Two learners of English as a second language(L2) are chosen for the case study. A case study as Ellis (1997:6) defined is: “ A detailed study of learner’s acquisition of an L2.” Those two cases are from different cultures and backgrounds. Mohammed is a Libyan male and is 38 years old. He is an Arabic native speaker. He used to live in the UK for 3 years and did his MA there. He started studying English when he was 13 years old. He studies English because he needs it to communicate with the people he interacts. Emily is a Chinese female postgraduate student whose first language is Mandarin. She is 21 years old. She has been in the UK for about one year for the purpose of higher studies. She started studying English when she was 10 at primary school in China. She studies English to pass her high school exams and her family encourages her to learn English, so her chances to survive in this competitive world and get good marks and a good job are high.

The data which was collected from those two people will be analyzed in terms of three theories: behaviourism, cognition and socio-culture theory.

2. Research Problem

Learning a second Language is one of the most difficult things that one can do. It might be hard and challenging to think in another language, as it might be influenced by some factors that make learning a second language will be at a level of proficiency or not . This issue attracted the attention of researchers since the evolution of SLA as a field of study.

A central theme in SLA research is that of interlanguage i.e the language

1. Introduction

Learning a second language has become important for most people in this world. This can be clearly derived from the statement of Vistawide (2010): “ Learning another language opens up new opportunities and gives you perspectives that you might never encounter otherwise. Personal, professional, social, and economic considerations all point to the advantages of foreign language.”

English is regarded as one of the main languages that are used and practiced in the world by a large number of people from different parts of the world. This notion can be explained further by considering various aspects as Crystal(2003:2) stated that:

Of course, English is a global language ... You hear it on television spoken by politicians from all over the world. Whenever you travel, you see English signs and advertisements, whenever you enter a hotel of a foreign city, they will understand English and there will be an English menu.

This shows the importance of English in this global world. A global language is: “A language achieves a genuinely global statue when it develops a special role that is recognized in every country” (Crystal 2003:3).

Historically, the wide spread use of English all over the world started when the British invaded different parts of the world, such as America and Asia and more specially Africa (Crystal 2003). Colonialism has affected the language and the culture of colonized countries as stated by Jenkins (2003:50): “One result of colonialism is thought to be the endangering of many indigenous languages... There are two other important and related effects of colonialism during the colonial and post- colonial periods: the denigrating of colonized people and their loss of identity.”

Jenkins (2003) also classified people who use English into three groups: Native speakers in the United Kingdom, the United States, New Zealand, Canada and Australia. The second group is where English is used as a second language as in some Asian and African countries. The third group is defined as a group where English can be considered as a foreign language. Moreover, Jenkins(2003) described the variations of English as “New Englishes”. This

Factors Affecting Second Language Acquisition: A Critical Review (Two Case Studies)

■ Mrs. Sumaya J. Alhaj Mohammed *

● تاريخ قبول البحث 2021/10/31م

● تاريخ استلام البحث 2021/10/06م

Abstract

This paper focuses on some factors which affect second language acquisition (SLA), e.g: learner's age, personality, motivation, etc. The paper is a critical review that presents some authors opinions and arguments which supported the main idea of the paper. In addition, two non-native English learners are chosen as case studies. They are from different mother tongue. Both of them are interviewed in order to collect data, then the data is analyzed according to the factors which are mentioned earlier. The analysis had got a great role in supporting the idea of the paper which is concentrating in how learner influenced by some factors.

Keywords: Second language acquisition, case study, second language, affect

■ ملخص:

تركز الدراسة في هذه الورقة البحثية على بعض العوامل التي تؤثر في اكتساب اللغة الثانية والتي من ضمنها: العمر، الشخصية، الحافز للتعلم، إلخ. هذه الورقة عبارة عن دراسة نقدية لعرض بعض آراء نقاشات الكتاب والتي كان لها دور في دعم الفكرة الأساسية للبحث. كما تم اختيار شخصين من غير الناطقين باللغة الانجليزية كعينة للدراسة. كلاهما يتحدث لغة مختلفة عن الآخر. وقد تم إجراء مقابلة معهما لجمع المعلومات. وتم تحليل هذه المعلومات وفقا لتلك العوامل التي تم ذكرها مسبقا. وكان لتحليل هذه المعلومات دور كبير في دعم الفكرة التي تركز عليها هذه الورقة البحثية.

الكلمات الدالة: اكتساب اللغة الثانية، حالة الدراسة، اللغة الثانية، تأثير

*A Lecturer in English Language Department, Faculty of Arts, Alasmarya Islamic University
E-mail :www.s.alhajmohammed@asmarya.edu.ly

Contents

Factors Affecting Second Language Acquisition:

A Critical Review (Two Case Studies)

■ Mrs. Sumaya J. Alhaj Mohammed

11

Measurement of Level Density Using spectral distribution Method and Comparison with Bethe Formula

■ Fawzeya Gharghar

29

Boundary Regularity and Some Convergence Results for p -harmonic Functions on Metric Spaces

■ Dr. Zohra Farnana

37

- **The journal welcomes the studies and scientific research received in various disciplines**
- **All opinions and ideas published in the names of their authors express only the opinions of their owners.**
- **All copyrights are reserved to the General Syndicate of University Faculty Members, and studies and research may be reprinted after obtaining written approval from the journal's administration.**

Annual subscription

- | | |
|--|---------------|
| •For faculty members and students in Libya | 15 LYD |
| •Institutions | 20 LYD |
| • The Arab world and beyond | 30 LYD |

About the Journal

AL-JAMEAI Journal is one of the leading scientific journals in the field of scientific research. It is a semi-annual refereed scientific journal issued by the General Syndicate of Faculty Members in Higher Education Institutions in the State of Libya. It was established under the decision of the General Captain No. (4) of 1993 AD. The journal publishes research in Arabic and English, and is also concerned with publishing refereed scientific research and studies with distinguished scientific sobriety, in which originality, novelty, modernity and scientific methodology are available, which provide societal solutions and constitute a scientific addition in all fields and scientific disciplines found in institutions of higher education, whether they are majors of humanities or applied sciences, in addition to publishing summaries of books and periodicals, and scientific theses (Master's and Ph.D.), reports issued by conferences, symposia, and workshops from inside and outside Libya. The journal is issued on a regular basis for the purpose of helping researchers from different countries of the world publish their sober scientific output and research efforts that enjoy high quality scientific content and address contemporary issues and scientific developments with modern visions, the journal bears the numbering A International paper version: ISSN 2706-5820 (Print) and electronic version ISSN 2706-5839 (Online). The journal also bears the legal deposit number (931740/1993 AD) Al-Watania Book House Benghazi, and the journal is indexed within the databases of Dar Al-Nuzmah in the Kingdom of Saudi Arabia

Journal Objectives:

The journal aims to achieve the following goals:

- 1-Supporting and enriching scientific research in all scientific fields related to scientific disciplines in higher education institutions inside and outside Libya.
- 2-Enhancing the processes of publishing accurate and original scientific research among researchers in an environment of high quality arbitration and publication.
- 3-Raising the level of published research by providing a refereed scientific journal for publication in accordance with the terms of international academic publishing standards of high quality.
- 4-The journal seeks to be adopted as a reliable scientific reference by researchers from different countries of the world.
- 5-Interest in publishing modern research issues for the purpose of providing the needs of researchers in higher education institutions inside and outside Libya

Journal vision

Excellence, leadership and innovation in publishing refereed scientific research in various scientific fields.

Message

Publishing serious and new scientific research in the humanities and applied sciences in accordance with international standards for publication.

Scientific arbitration mechanism for research submitted for publication

- 1- Research sent to the journal is subject to a preliminary examination by the editorial board to determine its eligibility for arbitration, within a week from the date of receiving the research. or technical or formal conditions.
- 2- The research submitted to the journal is examined by one of the Plagiarism Detection Software in order to raise the research writing quality.
- 3- Research submitted for publication in the journal is subject to scientific and linguistic arbitration by two specialized professors, determined in secret by the editorial board, and the researcher is informed of the outcome of the arbitration within a month from the date of receipt
- 4- In the event of the refusal of the research by one of the arbitrators, the editorial board may seek the assistance of a third arbitrator, and the outcome of his arbitration shall be final.

Formal and technical conditions for research submitted for publication

- 1- The first page bears the title of the research in addition to the researcher's triple name, academic qualification and degree, and the name of the department, college and university.
A summary of the research in Arabic and English, not exceeding (250 words) for each language.
- 2-
- 3- Key words, after the summary
- 4- Research papers shall be submitted printed on one side of A4 paper and numbered sequentially, including tables, figures, pictures, paintings, and a list of sources and references, provided that the number of pages does not exceed (20) pages. On CD.
- 5- The research should be written on (Microsoft Word) and the font should be in Arabic (Simplified Arabic), and in English in (Times New Roman) font and the spacing of the lines by leaving a single space between the lines (1.5) between them and the font size (16) for titles and (14) for the board.
- 6- Marginalization; The sources and references cited by the researcher are referred to in the body of the research, by numbering them with serial numbers, and these sources and references are written at the end of the research, and arranged according to what was referred to in the body of the research, and the journal also accepts research whose field requires following the marginalization system that It is called the style of the American Psychological Association (Harvard style)(

General rules for publishing

The research submitted for publication in the journal is required to follow the following rules and conditions:

- 1-The journal publishes original studies and innovative, discreet scientific research written in a systematic scientific style, which adhere to objectivity, accuracy and seriousness.
- 2-The research submitted for publication in the journal must not have been previously published or submitted for publication in another journal, and not extracted from a thesis or a scientific thesis of the applicant for the study or research, and the researcher undertakes to do so in writing through the form prepared by the editorial board.
- 3-The research should be characterized by depth and originality in its subject, method, presentation and sources so that they are compatible with its title, free from tampering, sound in language, and accurate documentation.
- 4-Adherence to the principles, rules and formalities of scientific research in terms of presentation style and terminology and documenting sources and references in complete data for dissemination.
- 5-The research submitted for publication should include the following main parts: (abstract in Arabic and English, keywords, introduction, problem, objectives, importance, theoretical framework (literature), practical framework, results, recommendations, or conclusion of the research, list of references and sources)
- 6-Studies and research are written in Arabic, and those written in a foreign language are accepted, provided that a summary of them is submitted in Arabic.
- 7-The research must be written in a sound language free from spelling, linguistic, grammatical and typographical errors.
- 8-Commitment to the ethics of scientific research and filling out a pledge by the researcher of the scientific originality of the research.

- **Prof. Dr. Abdulsalam Ammar Al-Najah,**
 - Department of English Language, Faculty of Arts - Gharyan University – Libya.
- **Prof. Omar Mohamed Abu Khreis,**
 - Department of Microbiology and Oral Immunology, Faculty of Dentistry - Zintan University – Libya
- **Prof. Dr. Abdul Majeed Abdullah Al-Khattabi,**
 - Department of Mechanical Engineering, Higher Institute of Marine Science Technologies, Sabratha – Libya.
- **Prof. Dr. Abdelbaset Othman Madi,**
 - Department of Philosophy, Faculty of Arts - University of Sebha – Libya
- **Prof. Abdel Nasser Ibrahim Nour,**
 - Department of Accounting , College of Business - An-Najah National University – Palestine
- **Prof. Issam Abdel Shafi,**
 - Department of Political Science - Sakarya University – Turkey
- **Prof. Dr. Fathi Ali Abdullah Al-Falaq,**
 - majoring in Physics - Libyan Authority for Scientific Research – Libya.
- **Prof. Dr. Fathi Issa Abdel Karim,**
 - Department of Educational Planning and Administration, Faculty of Arts - Omar Al-Mukhtar University – Libya
- **Prof. Dr. Mohamed Bashir Souissi,**
 - Department of Islamic Studies, Faculty of Graduate Studies - Al-Zaytoonah University – Libya.
- **Prof. Dr. Miftah Belaid Aghwita,**
 - Department of History, Faculty of Arts, Al-Khums, University of Al-Marqab, Libya.
- **Prof. Dr. Muhammad Al-Mabrouk Al-Doib,**
 - Department of History and Archeology, Faculty of Arts - University of Tripoli – Libya.
- **Prof. Muftah Omar Derbash,**
 - Department of International Law, Faculty of Law - University of Sirte – Libya
- **Prof. Muhammad Al-Hadi Al-Darhoubi,**
 - Department of Libraries and Information, Faculty of Education - Al-Zaytoonah University – Libya
- **Prof. Muhammad Ibrahim Al-Sharqawi,**
 - Department of Environment, Faculty of Technical Engineering - Sebha University – Libya.
- **Prof. Mohamed Abdel Salam Shaaban,**
 - Department of Electrical and Electronic Engineering, Sorman College of Science and Technology – Libya.
- **Prof. Maher Mousa Dargham,**
 - Department of Accounting and Auditing, Faculty of Economics and Business - The Islamic University – Palestine.
- **Dr. Muhammad Abul-Qassem Zakri,**
 - Department of Accounting, College of Management - Lancaster University - United Kingdom.
- **Prof. Najeeb Al-Mahjoub Al-Hasadi,**
 - Department of Philosophy, Faculty of Arts - University of Benghazi – Libya

Scientific Advisory Board

■ **Prof. Ahmed Al-Hadi Rasrash,**

● Department of Arabic Language, Faculty of Languages - University of Tripoli – Libya

■ **Prof. Abul-Qasim Ahmed Abu-Hadima,**

● Department of Political Science, Faculty of Economics - University of Al-Zawiya – Libya

■ **Prof. Anwar Fathallah Abdel Qader,**

● Department of Geography, College of Arts and Sciences - University of Derna – Libya.

■ **Prof. Al-Mabruk Mansour Abu Qadeerah,**

● Department of Mechanical Engineering, Faculty of Engineering - University of Sa-bratha – Libya.

■ **Prof. Ashraf Hafez Yousef,**

● Department of Philosophy, Faculty of Arts - University of Tobruk – Libya

■ **Prof. Abul-Qasim Muhammad Shallouf,**

● majoring in medical engineering - The Open University of Libya – Libya

■ **Prof. Hedi Daghari majoring in Rural,**

● Water and Forest Engineering at the National Institute of Agricultural Sciences - University of Tunis – Tunis

■ **Prof. Hassan Majid Rostom Issa**

● Department of Arabic Language, College of Education - Imam Jaafar Al-Sadiq University Dhi Qar – Iraq

■ **Prof. Dr. Samia Tayeb Hweisa,**

● Department of Microbiology and Medical Immunology, Faculty of Medicine - University of Tripoli – Libya.

■ **Prof. Dr. Suad Muhammad Abu Zreba,**

● Department of Physics, Faculty of Science - University of Misurata – Libya.

■ **Prof. Said Ahmed Ali Hodoud,**

● majoring in Computer Engineering - Libyan Authority for Scientific Research – Libya

■ **Prof. Dr. Suleiman Hassan Saad Zaidan,**

● Department of Arabic Language, Faculty of Arts - University of Tobruk – Libya

■ **Prof. Abdeen Al-Dardir Al-Sharif,**

● Department of Mass Communication, Faculty of Arts and Media - Al-Zaytoonah University – Libya.

■ **Prof. Ayyad Abu Bakr Hashem,**

● Department of Fine and Applied Arts, Faculty of Arts and Media - University of Tripoli – Libya.

■ **Prof. Dr. Abdel Karim Amhamed Ahtash,**

● Department of Animal Production, Faculty of Agriculture - University of Tripoli – Libya.

■ **Prof. Ali Muhammad Al-Fitouri Al-Zayani,**

● Department of English Language, Faculty of Arts - Al-Zawiya University – Libya.

■ **Prof. Omar Ali Omar Al-Ayyan,**

● Department of Mathematics, Faculty of Science - Asmarya University – Libya

18- **Prof. Dr. Abdul-Majid Khalifa Al-Kout,**

● Department of Political Science, School of Strategic and International Studies - Libyan Academy – Libya.



AL-JAMEAI

الجامعي



Referred scientific journal

It is a semi-annual journal issued by the General Syndicate of University Faculty Members under the supervision of the Libyan Authority for Scientific Research.

International Filing Number:

ISSN: 2706 -5820 (PRINT)

ISSN:2706 -5839 (ONLINE)

Local Filing Number:

(931740/1993)



All Rights reserved for ALJAMEAI JOURNAL

Address

- Correspondence in the name of the Editorial Board
- Address: AL -JAMEAI ,Academic journal, the general syndicate in the Libyan universities ,Tripoli- Libya.
- Email: university 2015aa@gmail.com
- info@aljameai.org.ly
- <http://www.aljameai.org.ly>



AL-JAMEAI



Academic journal

Referred scientific journal
It is a semi-annual journal issued by the General Syndicate of
University Faculty Members under the supervision of the Libyan
Authority for Scientific Research.

Issue 34

Fall 2021

General Supervisor

Mr. Abdulfatah Khalifa Al-Sayah
-General Syndicate of University
Faculty Members

Chairman of the Editorial Board

Prof. Al-Naemi Assayeh Al-Alem - Department
of Mass Communication - College of Arts and
Media - University of Tripoli – Libya

Members of the Editorial Board

Prof . Ismail Abdusalam Elkiskas - Department of Chemistry - College of Pharmacy -
University of Misurata – Libya.

Prof. Muhammad Abu Bakr Noir, Department of Mechanical Engineering - College of
Engineering Technology / Janzour – Libya.

Prof. Al-Bashir Abdel Hamid Moftah, Department of English Language - Language School -
Libyan Academy – Libya.

Prof. Falah Khalaf Ali Al-Rubaie, Department of Economics - College of Administration and
Economics - Al-Mustansiriya University – Iraq.

Dr. Mohamed Assayeh Al-Korbo - Department of Islamic Sharia - College of Law - University
of Bani Walid – Libya.

Secretary of the Editorial Board

Osama Salem Al-Riani- Head of the
Bureau of the General Syndicate of
University Faculty Members – Libya

